الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الحاج لخضر -باتنة-

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

نيابة العمادة لما بعد التدرج والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

علوم الحديث في سنن أبي داود

-دراسة في عوالي السنن-

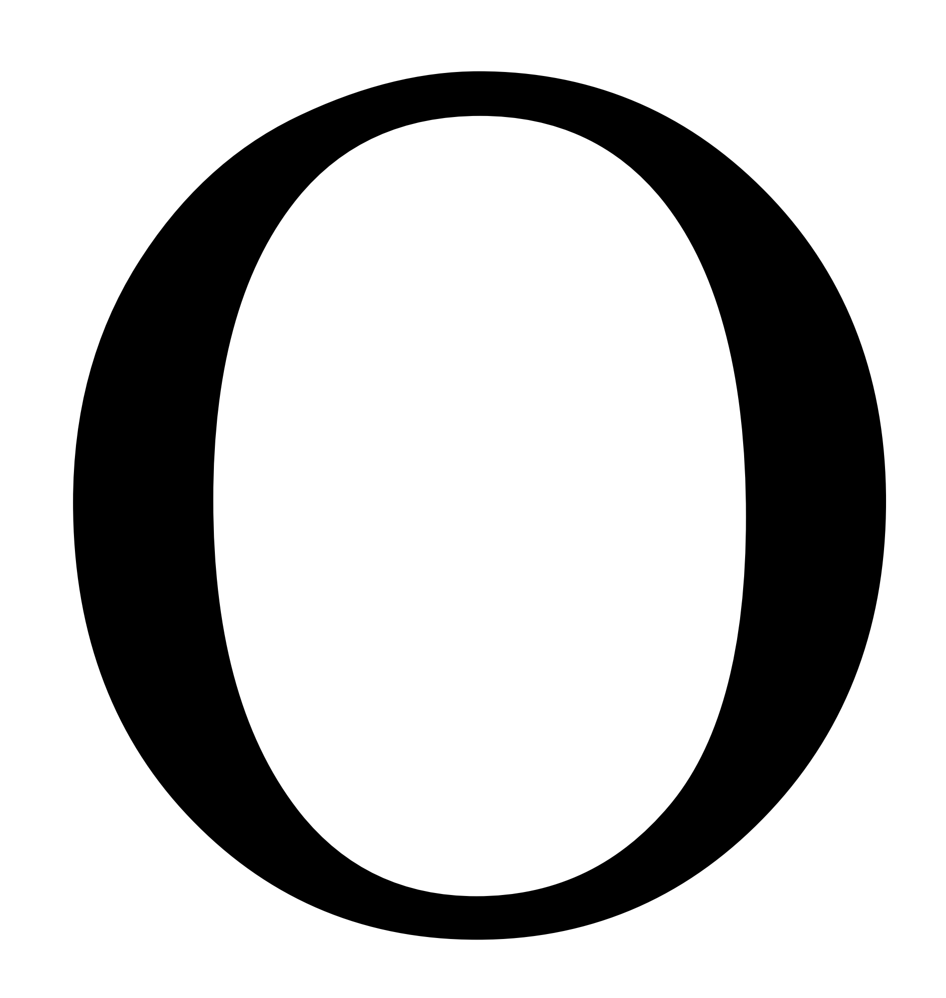
بحث مقدم لنيل درجة دكتوراه العلوم في العلوم الإسلامية
التخصص: الكتاب والسنة

إعداد الطالبة:
فايزة محمدي

إشراف الأستاذ:
أ.د سعيد فكرة

الاسم واللقب	الدرجة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
منصور كافي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر -باتنة-	رئيسا
سعيد فكرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر -باتنة-	مقررا
شايب لخضر	أستاذ التعليم العالي	جامعة الحاج لخضر -باتنة-	عضوا
نصر سلمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر -قسنطينة-	عضوا
حفيظي حكيمة	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر -قسنطينة-	عضوا
حسان موهوبي	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر -قسنطينة-	عضوا

السنة الجامعية: 2006-2007م



شكر وتقدير

الحمد لله فاطر القلوب على حب الخير وإقرار الجميل والصلاة والسلام على سيدنا محمد الداعي إلى مكافأة صانع الجميل وبعد ،

فقد من الله علي بالانتهاء من إعداد هذه الرسالة فأرى من الواجب علي أن أتقدم بخالص شكري وبالغ تقديري لفضيلة أستاذي الدكتور سعيد فكرة المشرف على الرسالة والذي لم يدخر جهدا في قراءة الرسالة وإبداء توجيهاته وملاحظاته السديدة

كما أقدم شكري لكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية بجميع مصالحها لإتاحة الفرصة لإتمام الدراسة وإنجاز هذا البحث بتوفير جميع الإمكانيات اللازمة

فايزة محمدي


مقدمة

المقدمة

الحمد ا الذي قبل بصحيح النية حسن العمل، وحمل الضعيف المنقطع على مراسيل لطفه فاتصل، ورفع من أسند في بابه، ووقف من شذ عن جنابه وانفصل، ووصل مقاطيع حبه، وأدرجهم في سلسلة ضربه، فسكنت نفوسهم عن الاضطراب والعلل، فموضوعهم لا يكون محمولا ومقلوبهم لا يكون مقبولا ولا يحتمل، وأشهد أن لا إله إلا ا وحده لا شريك له الفرد في الأزل، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أرسله والدين غريب فأصبح عزيزا مشهورا واكتمل، وأوضح به معضلات الأمور وأزال به منكرات الدهور الأول، صلى ا عليه وعلى آله وأصحابه وسلم ما علا إسناد ونزل، وطلع نجم وأفل[1]، أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب ا ، وخير الهدي هدي محمد ρ، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة .

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران 102]

{يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَتَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]

{يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا(70)يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا(71) } [الأحزاب70-71]

لقد بدأ تدوين مبادئ علوم الحديث وتسجيل بعض مسائله، ببدء التصنيف للحديث النبوي في الكتب، ولأن هذا الأخير مر بمراحل لتطوره، وباعتبار التلازم والترابط بينهما، وكان لابد لعلوم الحديث أن تمر هي الأخرى بمراحل في تدوينها.

إن عدم شمولية التدوين للحديث في الكتب في المراحل الأولى -أي بعد وفاة النبي ρ حتى عصر التابعين (140هـ)-، حيث كان محفوظا في الصدور، مترددا على الألسنة، وجل الاعتماد في تلك الفترات على التلقي الشفهي، والاحتياط الشديد في التبليغ للسنة، كل

---

[1] العراقي ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ص3.

هذه العوامل وفرت الصفاء وقلة الأخطاء في تلك المراحل، وعلى قلتها تحرك العلماء مطالبين بالإسناد، مما يعني نشوء علم الجرح والتعديل.

توالت المراحل بعد ذلك، ونشطت حركة الوضع وكثرت البدع وتفرق الصحابة في الأقطار شرقا وغربا بغية نشر السنة، فاستولى هاجس الخوف قلوب المحدثين من ضياع شيء منها فصار الحرص على التدوين كاملا أمرا لا مفر منه، فكان أن أنشأ التصنيف المبوب، وأول من قام بذلك الإمام مالك في كتابه «الموطأ»، ثم صنف غيره، وبدأ يدخل في التأليف جملا من علوم الحديث هنا وهناك.

وفي أواخر القرن الثاني بدئ بتأليف بعض المباحث منه، وأقدم من يمكن إضافة ذلك إليه هو الإمام يحيى بن سعيد القطان، فقد ذكر ابن رجب أن له كتابا في العلل، كما ألف الإمام علي بن المديني في جملة أنواع من علوم الحديث، خص كل نوع منها بكتاب على حدة، منها كتاب المدلسين وكتاب الوهم والخطأ وكتاب علل المسند وغيرها من الكتب وما يلاحظ أن التأليف في علوم الحديث لم يكن مستوعبا في مصنف بل كانوا يؤلفون لكل فن من فنون علم الحديث كتاب.

ويأتي القرن الثالث الهجري، ويكون التدوين للسنة وجمعها قد بلغ أوجه بظهور أمهات كتب السنة وغيرها، وتكون علوم الحديث قد تطورت هي الأخرى وهذا ظاهر من خلال ما جمع عن المحدثين وما ألفوه في التعليل والجرح والتعديل.

كما وجد أيضا من تكلم منهم على الحديث سندا ومتنا أثناء تدوينه وجمعه له مثل الحافظ محمد بن عبد ا بن نمير، والحافظ يعقوب بن شيبة السدوسي فاتضحت بذلك معالم هذا العلم، بما ذكر من مسائله في كتب الرجال أو في كتب الحديث، أو في كتب مستقلة ذات موضوع واحد .

فكتب الإمام الدارمي مقدمة نفيسة لكتابه «السنن»، وقدم الإمام مسلم لكتابه «المسند الصحيح» تضمنت مقدمته جملا في علوم الحديث، وفي «الجامع الصحيح» للإمام البخاري، مسائل عديدة في علوم الحديث.

«فاعرف للقوم منزلتهم، فإن المحدثين قد نبذوا الدنيا بأسرها وراءهم، وجعلوا غذاءهم الكتابة، وسمرهم المعارضة، واستراوحهم المذاكرة، وخلوقهم المداد ونومهم السهاد،

واصطلاحهم الضياء، وتوسدهم الحصى، فالشدائد مع وجود الأسانيد العالية عندهم رخاء[1]

والتحق بهؤلاء الرجال الموهوبين الذين صنعهم ا تعالى لحفظ دينه وسنة نبيهρ الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حيث تكلم على الحديث سندا ومتنا أثناء تدوينه للسنن، فكثيرا ما كان يشير إلى قواعده من تصحيح أو تضعيف أو مسائل أخرى خلال كلامه على الحديث، ووضع رسالة نفيسة وقيمة بعثها إلى أهل مكة في وصفه "السنن" تضمنت قدرا حسنا من مسائل علوم الحديث، لهذا ولغيره آثرت أن يكون عملي استخراج هذه المسائل ثم دراستها واستخلاص النتائج، مقارنة ذلك بما عند غيره من الأئمة المتقدمين والمتأخرين في بحث حمل عنوان «علوم الحديث في سنن أبي داود –دراسة في عوالي السنن» والغرض هو معرفة مصطلحات هذا الإمام في كل الجوانب المتعلقة بعلوم الحديث .

ولاختيار هذا الموضوع أسباب عدة أوجزها فيما يأتي:

1-غموض مصطلحات وألفاظ الأئمة المحدثين ودقتها، مما يتطلب السعي لدراستها وتحليلها لفهمها، وقد حث كثير من العلماء على ذلك ومنهم العراقي بقوله:«علم الحديث خطير وقعه، كثير نفعه، عليه مدار أكثر الأحكام وبه يعرف الحلال والحرام، ولأهله اصطلاح لا بد للطالب من فهمه»[2]

2-مكانة الإمام أبي داود في تصحيح المرويات ونقدها إضافة إلى مكانته في الفقه، فهو يعد بحق رمزا من رموز أهل الحديث.

قال الذهبي:«كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء »[3]

3-أهمية كتاب «السنن» الذي هو أحد الكتب الستة، وأهم كتب الحديث عند المسلمين، حيث كانت ولا تزال موردا هاما لأصحاب الحديث كالإمام الترمذي في كتابه «الجامع الصحيح» والإمام البيهقي في كتابه «السنن الكبرى» والفقه كالإمام النووي في كتابه «المجموع المهذب» وغيرهم.

---

[1] الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص3.
[2] فتح المغيث، ص3
[3] السير، 215/13.

4-لم يؤلف في موضوع «السنن» (أحاديث الأحكام) مثلها، حيث كانت محط أنظار العلماء فأقبلوا عليها شرحا واختصارا وتعليقا والتأليف في رجالها حتى قال القائل: «لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف الذي فيه كتاب ا ، ثم هذا الكتاب –يعني السنن- لم يحتج إلى شيء من العلم البتة»

أهمية البحـــث

1- تصحيح المفاهيم حول مصطلحات علوم الحديث التي كانت مشوشة لدى شريحة كبيرة من طلبة العلم.

2- رغم الاهتمام لسنن من قبل العلماء قديما ومن قبل الباحثين المعاصرين حديثا وذلك ببيان بعض الجوانب النقدية أو بتخريج زوائد السنن على الصحيحين وعلى الكتب الخمسة إلا أنه لم يدرس دراسة معمقة فجاء هذا البحث لكشف العديد من المسائل التي ضمنها أبو داود مؤلفه من التصحيح والتضعيف أو الجرح والتعديل أو فقه الحديث.

أهداف البحـــث

1- تهدف الدراسة إلى استخراج جميع أنواع علوم الحديث ومصطلحاتها من أجل المقارنة بينها وبين كتب المصطلح.

2- تهدف الدراسة أيضا إلى تقييد ما ينبغي تقييده من المصطلحات، وإطلاق ما ينبغي إطلاقه منها.

3- بيـــان حكم بعض المصطلحات التي ورد ذكرها في السنـــن ولم تتعرض لها كتب المصطلح.

المصادر والمراجع:

كان اعتمادي في إنجاز هذا البحث على جملة كبيرة من المصادر القديمة والحديثة ويأتي في مقدمتها كتب «علوم الحديث ومصطلحه»ومن أهم هذه الكتب التي أفدت منها «الكفاية» للخطيب البغدادي و«معرفة علوم الحديث»للحاكم النيسابوري، و«علوم الحديث» لابن الصلاح و«فتح المغيث» للسخاوي، و«تدريب الراوي» للسيوطي وغيرها من الكتب.

كما اعتمدت على أهم مصادر الرجال والجرح والتعديل كـ«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم، و«المجروحين» لابن حبان، و«تهذيب الكمال» للمزي و«تهذيب التهذيب» و«التقريب» للحافظ ابن حجر

أفدت أيضا من أمهات كتب الحديث كالصحيحين والسنن الثلاثة وسنن الدارقطني والبيهقي وصحيحي ابن خزيمة وابن حبان والمعاجم، وكتب التخريج كـ«التلخيص الحبير»لابن حجر، و«نصب الراية»للزيلعي وغيرهما.

الدراسات المعاصرة:

حظي كتاب السنن بالاهتمام من قبل المعاصرين وتنوعت المجهودات بين تتبع رواته المتكلم فيهم وبين تخريج أحاديثه وبيان زوائده على الصحيحين وعلى السنن الأخرى واستخراج منهج الإمام في نقد المرويات وهي كالآتي:

-ما سكت عنه الإمام أبو داود مما في إسناده ضعف، إعداد محمد هادي المدخلي، المدينة المنورة، – الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير 1404هـ.

-إنجاز الوعود بزوائد أبي داود على الكتب الخمسة، تأليف سيد كسروي حسن، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1419هـ.

-المتروكون والمجهولون، مروياتهم في سنن أبي داود السجستاني إعداد محمد صبران الأندونيسي، مكة المكرمة، جامعة أم القرى 1396هـ 1976م.

-سنن أبي داود تخريج وضبط الشكل وبيان الحكم، مع التعليق للباحث أحمد حيدر محمد الصادق، رسالة ماجستير، الأزهر 1402هـ القسم الأول.

-القسم الثاني من التحقيق: عبد الملك بكر عبد ا 1403هـ

-القسم الثالث من التحقيق: محمد حسين عبد الحفيظ 1403هـ

-مقولات أبي داود النقدية في كتابه السنن، إعداد: محمد سعيد حوى، رسالة ماجستير في الشريعة -الجامعية الأردنية 1411هـ

-منهج أبي داود في كتابه السنن ومنهجية بغداد، لعبد الوهاب عبد الرزاق السامرائي، رسالة ماجستير، جامعة بغداد.

-المنهج النقدي عند أبي داود من خلال كتاب السنن، إعداد: مختار نصيرة، جامعة الأمير عبد القادر - قسنطينة).

-تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود، إعداد على بن إبراهيم بن سعود عجين، عمان 1422هـ - 2001م.

-زوائد السنن على الصحيحين، إعداد عبد القادر سليماني، جامعة الأمير عبد القادر –قسنطينة.

ورغم هذه الأبحاث المعاصرة إلا أن أهم شيء تقدمه هذه الدراسة هو استخراج علوم الحديث من خلال استقراء كتاب السنن، فإن أصبت فمن فضل ا ونعمته وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان وآخر دعاءنا أن الحمد رب العالمين.

وقد جاء هذا البحث في أربعة أبواب وخاتمة .

فالباب الأول: تحدثت فيه عن حياة الإمام أبي داود وسيرته وقد جاء في أربعة فصول

الفصل الأول : تحدثت فيه عن عصر الإمام أبي داود من الناحية السياسية والاجتماعية والعلمية .

والفصل الثاني: تحدثت فيه عن سيرة الإمام أبي داود الشخصية

والفصل الثالث: تحدثت فيه عن سيرة الإمام أبي داود العلمية

والفصل الرابع: تحدثت فيه عن ثناء العلماء على أبي داود ووفاته وآثاره ومصنفاته العلمية

وأما الباب الثاني: فقد خصصته للتعريف بسنن أبي داود وقد جاء في أربعة فصول أيضا:

الفصل الأول: في وصف السنن إجمالا

والفصل الثاني: تناولت فيه القيمة العلمية للسنن وثناء العلماء عليها

والفصل الثالث: تحدثت فيه عن مرتبة سنن أبي داود بين كتب السنة الشريفة وعناية العلماء بها

الفصل الرابع: خصصته للحديث عن موارد سنن أبي داود

أما الباب الثالث: تحدثت فيه عن علوم الحديث في سنن أبي داود وقد جاء في أربعة فصول أيضا:

الفصل الأول: تناولت فيه علم الرواية في سنن أبي داود

والفصل الثاني: خصصته للكلام عن قواعد التصحيح والتضعيف في سنن أبي داود

والفصل الثالث: انصب الحديث فيه عن الجرح والتعديل في سنن أبي داود

الفصل الرابع: تناولت فيه فقه الحديث في سنن أبي داود

وأما الباب الرابع: فقد خصصته للحديث عن رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه وقد جاء في فصلين :

الفصل الأول: وصف الرسالة والنسخ الموجودة منها

والفصل الثاني: تحدثت فيه عن استفادة العلماء من رسالة أبي داود

ثم الخاتمة: ولخصت فيها أهم النتائج المتوصل إليها

ولقد استعملت في هذا البحث مناهج متعددة واستعملت المنهج التاريخي في الباب الأول، ثم المنهج الوصفي في الباب الثاني ثم المنهج الاستقرائي والتحليلي والمقارن في الباب الثالث.

وقد التزمت في هذا البحث بما يلي :

- خرجت الآيات القرآنية –على قلتها- لعزها إلى سورها وآياتها في المصحف الشريف .
- خرجت الأحاديث -على كثرتها- تخريجا موسعا بعزوها إلى مصادرها من كتب السنة بذكر الكتاب والباب.
- ترجمت للأعلام وتكلمت على الرجال الذين احتاج إليهم في الدراسة، وأغفلت أن لا احتاج إليهم، وهذا نظرا لكثرة الأعلام الوارد ذكرهم في الأسانيد .
- وثقت المعلومات الواردة في البحث بعزوها إلى مصادرها وقد حرصت أن أعزو إلى أكثر من مصدر إثراء للموضوع .
- اكتفيت في العزو بالإحالة إلى اسم الكتاب والمؤلف فقط وأرجأت بيانات النشر الكاملة إلى فهرس المصادر والمراجع فرضا للاختصار
- شرحت الألفاظ الغريبة مستعينة في ذلك بالمصادر والقواميس المعتمدة ألحقت بالبحث جملة من الفهارس وهي:
- فهرس الآيات القرآنية ورتبتها حسب السور
- فهرس المصادر والمراجع
- فهرس الموضوعات حسب ورودها في البحث .

الباب الأول

حياة الإمام أبو داود وسيرته

الفصل الأول:عصر الإمام أبو داود من الناحية السياسية والاجتماعية، والعلمية.

الفصل الثاني: سيرته الشخصية

الفصل الثالث: سيرته العلمية

الفصل الرابع: ثناء العلماء على أبي داود ووفاته وآثاره ومصنفاته العلمية

الفصل الأول

عصر الإمام أبو داود من الناحية السياسية والاجتماعية، والعلمية

المبحث الأول: الحالة السياسية

المبحث الثاني: الحالة الاجتماعية

المبحث الثالث : الحالة العلمية

تمهيـ ـد

إن دراسة أي علم من الأعلام يحتاج إلى معرفة البيئة والعصر الذين ولدا فيهما ذاك العلم، خاصة إذا كانت البيئة قد تركت الأثر في تلك الشخصية، والإمام أبو داود- رحمه ا تعالى- عاش في وقت كانت الدولة العباسية خصوصا في عصرها الثاني تعيش أوضاعا سياسية صعبة، لما كانت تسببه المنازعات بين أفراد الأسرة الحاكمة أو سوء العلاقات بين سلاطينها والخليفة، وظهور بعض الفتن والتي من أخطرها ثورة ما يسمى بصاحب الزنج الخبيث[1]، وكيف عبث بالعديد من البلدان الإسلامية وخاصة البصرة، فكل هذه الأوضاع السيئة كان لها الأثر السلبي على النواحي الأخرى الاجتماعية، والاقتصادية والعلمية، هذه الأخيرة لم تعد إلى نشاطها وحيويتها إلا بمقتل صاحب الزنج، فاستدعى ولي العهد الموفق العلماء ومن بينهم الإمام أبو داود –رحمه ا - إلى البصرة لإحياء السنة النبوية الشريفة وتعليم الحديث بعد القضاء على الفتنة وإخماد نارها.

قال الخطابي[2]: حدثني عبد ا بن محمد المسكي[3]، حدثني أبو بكر بن جابر خادم أبي داود -رحمه ا - قال: "كنت مع أبي داود ببغداد، فصلينا المغرب، فجاءه الأمير أبو أحمد الموفق-يعني ولي العهد- فدخل، ثم أقبل عليه أبو داود، فقال:ما جاء بالأمير في مثل هذا الوقت؟ قال:خلال [4] ثلاث، فقال:وما هي؟ قال: تنتقل إلى البصرة فتتخذها وطنا، ليرحل إليك طلبة العلم، فتعمر بك فإنها قد خربت وانقطع عنها الناس، لما جرى عليها من محنة الزنج .

---

[1] سيأتي الحديث عن ثورة صاحب الزنج في المبحث الأول من الفصل الأول، ص

[2] حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البُستي الخطابي، صاحب التصانيف، الإمام العلامة، توفي عام388هـ. الذهبي، سير أعلام النبلاء،23/17، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 282/3.

[3] المسكي: بكسر الميم وسكون السين وفي آخرها كاف، هذه النسبة إلى المسك وبيعه والتجارة فيه.ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 330/2.

[4] خلال: جمع خَلة، الخصلة تكون في الرجل. ابن منظور، لسان العرب، 216/11.

فقال:هذه واحدة، قال: وتروي لأولادي «السنن» قال: نعم، هات الثالثة، قال: وتفرد لهم مجلسا فإن أولاد الخلفاء لا يقعدون مع العامة، قال: أما هذه فلا سبيل إليها لأن الناس في العلم سواء.

قال ابن جابر:فكانوا يحضرون ويقعدون في كم حِيْري[1]، عليه ستر، ويسمعون مع العامة[2] .

ولهذا رأيت قبل الشروع في الحديث عن أبي داود أن أعرض بصورة مقتضبة لعصره وظروف بيئته في الأحوال التالية:

1- الحالة السياسية .

2- الحالة الاجتماعية .

3- الحالة العلمية .

---

[1] كم حيري: الحَيْرُ، بالفتح، شبه الحظيرة أو الحمى. ابن منظور، لسان العرب، 226/4 .
وقال أبو حنيفة: من مطمئنات الأرض الحائر، وهو المكان المطمئن الوَسَط المرتفع الحروف، المصدر السابق، 223/4.
[2] الخطابي، معالم السنن، 7/1.

المبحـث الأول

الحالـــة السياسيـــة

مرت الدولة العباسية بفترتين؛ الأولى (132هـ-232هـ) وهي فترة الازدهار والتطور واستقرار للحياة السياسية حيث كان الحكم بيد الخلفاء ومن هنا ازدهرت الحياة في جميع الميادين،أما الثانية (232هـ-656هـ) وهي فترة التفكك والانحلال وضعف الخلفاء وتسلط مماليكهم من الأتراك على مقاليد الأمور، وازدياد نفوذهم في إدارة البلاد.

وقد اصطلح المؤرخون[1] على اعتبار الفترة الأولى هي العصر العباسي الأول والذي ينتهي بنهاية عهد الخليفة الواثق، ومن بداية عهد الخليفة المتوكل سنة (232هـ) إلى سقوط بغداد على يد التتار عام (656هـ) هي العصر العباسي الثاني. وقد أدرك الإمام أبو داود –رحمه الله تعالى- ما يقارب الثلاثين سنة من العصر الأول وقدرا أكبر من الأول بقليل من العصر الثاني بمعنى أنه أدرك العصرين التطور والازدهار والضعف والانحلال.

فالإمام أبو داود-رحمه الله تعالى-، ولد وقد مضى من خلافة المأمون أربع سنوات، حيث كانت ولادته سنة اثنتين ومائتين، وتولى المأمون الخلافة عام ثمان وتسعين ومائة[2]، وتوفي الإمام أبو داود –رحمه الله تعالى- في خلافة المعتمد على الله، حيث انتهت ولايته عام تسع وسبعين ومائتين [3] وتوفي الإمام أبو داود –رحمه الله- عام خمس وسبعين ومائتين.

---

[1] اتفق المؤرخون على اعتبار التاريخ ما بين (132هـ-232 هـ) هو العصر العباسي الأول. حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام 23/2، باستثناء محمود شاكر في كتابة التاريخ الإسلامي حيث اعتبر نهاية العصر العباسي الأول هي بموت المتوكل على الله أي سنة 247هـ ، حيث قال:« ومع انتهاء حكم المتوكل على الله انتهى العصر العباسي الأول وهو عصر القوة...» 246/5 وقوله أيضا:« ولعل أهم ما امتازت به هذه المرحلة التي تمتد من (247هـ-656هـ). 5/6.

[2] انظر: محمود شاكر، التاريخ الإسلامي 197/5، تاريخ الإسلام، حسن إبراهيم حسن، 66/2، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص 60.

[3] محمود شاكر، التاريخ الإسلامي 72/6، حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام 13/3.

تعاقب على الخلافة في حياة الإمام أبي داود –رحمه ا تعالى- (202هـ - 275هـ) تسعة خلفاء هم:

المأمون، المعتصم با ، الواثق با ، المتوكل على ا ، المنتصر با ، المستعين با ، المعتز با ، المهتدي با والمعتمد على ا .

وقد تميزت فترة خلفاء العصر العباسي الأول– التي انتهت عام 232هـ نهاية عهد الخليفة الواثق- بالاستقرار السياسي في البيت العباسي باستثناء الفتنة التي وقعت بين الأمين والمأمون –ابنا هارون الرشيد –والتي انتهت بمصرع الأمين الذي كان يؤيده العرب وغلبة الثاني الذي تؤيده الفرس[1]، أما خارج البيت العباسي ومركز الخلافة فقد كانت تحدث من فترة لأخرى بعض الفتن سواء من العلويين[2] أو غيرهم.

أما مميزات فترة خلفاء العصر العباسي الثاني الذي يبتدئ عام 232 هـ بداية عهد الخليفة المتوكل، فقد كانت مخالفة لفترة خلفاء العصر العباسي الأول حيث كان يسود جو من اللااستقرار في البيت العباسي، وعدم التفاهم بين أبناء الأسر الحاكمة أضف إلى ذلك سوء العلاقة بين الخليفة والسلاطين، هذا المنصب -السلطان- استحدثه الخليفة الواثق با كأعلى منصب في إدارة الدولة، والأسوأ أنه كان من نصيب المماليك من الأتراك الذين أكثر منهم والده المعتصم في حرسه وجيشه.

وأول سلطان استخلف على يد الخليفة الواثق كان «**أشناس التركي**» وألبسه وشاحين مجوهرين وتاجا.

قال السيوطي[3]: وأظن أنه أول خليفة استخلف سلطانا[4].

واستمر أشناس في السلطنة حتى توفي في أول خلافة المعتز با [5].

كانت تلك حال البيت العباسي من الداخل، أما خارجه فلم يكن بأحسن حال إذ زادت الفتن في تعكير الأجواء وفسادها.

---

[1] أنظر تفاصيل هذه الفتنة في: البداية والنهاية 658/10-679 .

[2] العلويون: بفتح العين واللام وفي آخرها واو, وهم قوم ينتسبون إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب-رضي ا عنه-. ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، 124/2، حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 140/2-142.

[3] عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين أبي بكر بن عثمان بن محمد، أبو الفضل، جلال الدين الخضيري السيوطي الشافعي، الحافظ، المسند، المحقق، المدقق صاحب المؤلفات، توفي سنة 911هـ. ابن العماد، شذرات الذهب، 51/8.

[4] السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 400 .

[5] المصدر نفسه، ص 421 .

وقبل الحديث بالتفصيل عن خلفاء العصر العباسي الثاني والأجواء السائدة آنذاك، نتحدث أولا عن خلفاء العصر الأول، وبالتحديد الذين عاصرهم الإمام أبو داود

-رحمه ا تعالى-:

1- المأمون:(198-218هـ).

هو:عبد ا أبو العباس المأمون بن الرشيد.

كان المأمون يميل إلى العلويين، فجعل ولي عهده من بعده علي بن موسى الرضا، ونزع شعار العباسيين وهو لبس السواد وألبسهم الخضرة فخاف العباسيون من أن يمتد نفوذ العلويين, وثار أهل بغداد وولوا إبراهيم بن المهدي الخلافة حين كان المأمون بمرو, ولكن سياسة المأمون وحنكته جعلته يتخاص من العلويين, ويعيد الخلافة إلى بني العباس[1].

الأوضاع الداخلية في عصره:

خرج على المأمون محمد بن جعفر الصادق بمكة وبويع بالخلافة، فأرسل إليه المأمون عسكرا، فكانت الغلبة له، وظفر به المأمون وعفا عنه[2].

خرج على المأمون أيضا نصر بن شبث، وكان عربيا شريفا يميل إلى محمد الأمين، فلما قتل الأمين غضب ولاسيما لما رأى العنصر العربي قد انحط شأنه وصار معظم القواد والأمراء من غيرهم، فأظهر الخروج على السلطان وقويت شوكته إلا أنه انهزم على يد عبد ا ابن طاهر[3].

---

[1] الطبري, تاريخ الأمم والملوك 140/5-147, المسعودي, مروج الذهب، 33/4-47, ابن الأثير, الكامل في التاريخ 341/6-407، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 217/2-220، الذهبي، دول الإسلام ،126/1، ابن الجوزي، المنتظم، 105/10-247، حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام 67/2-68، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي 198/5، محمد الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص205-206، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص60.

[2] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص60.

[3] حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 69/2، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص60.

ممن خرج على المأمون في خلافته الزط[1]، انتهزوا الفتنة التي قامت بين الأمين والمأمون فاستولوا على طريق البصرة، فكلف المأمون عيسى بن يزيد الجلودي لمحاربتهم، فلم يقضى عليهم رغم ما أرسل إليهم المأمون من جيوش، واستمر الزط يُقاتلون العباسيين إلى أيام المعتصم حيث قضى عليهم في سنة (219هـ) [2].

وفي عهده ثار المصريون سنة عشر ومائتين، فبعث عبد ا بن طاهر لإخماد هذه الثورة، فاستولى على الفسطاط وأقر الأمن[3].

عادت الثورات في مصر سيرتها الأولى وانتفض القبط، وخرج فريق من عرب مصر الذين كانوا يناصرون الأمين، فندب المأمون قائده الأفشين ثم جاء بنفسه وأعاد الأمن إلى نصابه[4].

وقامت بضواحي الكوفة سنة تسع وتسعين ومائة فتنة بزعامة أبي السرايا الذي كان يدعو لأحد العلويين، لكن خمدت الفتنة على يد هرثمة[5].

إذا فعهد المأمون يوصف بالاستقرار والهدوء رغم الفتن التي تخللته والتي أخمدت بسهولة ماعدا ثورة الزط، ولعل أكثر ما عكر صفو المأمون الفتنة العظيمة التي كانت بقيادة بابك الخرمي[6]، فوجه المأمون محمد بن حميد الطوسي لمحاربته لكن لم يتمكن منه، واستمرت فتنة بابك إلى عهد المعتصم، فمحاربه زمنا طويلا حتى تم القضاء عليه، بعد أن صعد جهوده ضد هذه الحركة سنة ثلاث وعشرين ومائتين[7].

---

[1] الزط: قال عنهم ابن خلدون:« هم قوم من أخلاط الناس غلبوا على طريق البصرة وعاثوا فيها وأفسدوا البلاد». محمد الخضري بك، محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية، ص 220. وقال ابن منظور: جيل أسود من السند. لسان العرب، 308/7.

[2] المسعودي، النجوم الزاهرة، 224/2، الطبري، تاريخ الملوك والأمم 154/5، ابن الجوزي، المنتظم، 266/10، 42/11، حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 70/69/2، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 222/5، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص220، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص61.

[3] حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 70/2.

[4] المصدر نفسه.

[5] المصدر نفسه.

[6] بابك: بالألف بين الباءين الموحدتين وفي آخرها الكاف، هذه النسبة إلى البابكية، وهم طائفة من أتباع البابكية من أتباع بابك الذي ظهر أيام المأمون والمعتصم فأخذ وقتل، ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، 71/1.
إن مبادئ حركة بابك الخرمي مجوسية فارسية، وقد ادعى بابك أن روح جاويذان الخرمي قد دخلت فيه. على عبد الرحمن العمرو، أثر الفرس السياسي في العصر العباسي الأول، ص347.
يقول ابن الأثير، في الكامل، في تفسيره لمعنى جاويذان وخرم أن جاويذان الدائم الباقي، ومعنى خرم فرج، وهي مقالات المجوس، والرجل منهم ينكح أمه وأخته وابنته، ولهذا يسمونه دين الفرج. 328/6، على عبد الرحمن العمرو، أثر الفرس السياسي في العصر العباسي الأول، ص347.

[7] الطبري، تاريخ الأمم والملوك 178/5، الذهبي، دول الإسلام، 128/1، عمر رضا كحالة ، العالم الإسلامي،ص61

الأحوال الخارجية في عصره:

إن الأوضاع الداخلية السيئة للعالم الإسلامي من فتن وحركات، كان لها الأثر السلبي على الأوضاع الخارجية، فقد شجعت أعداء الإسلام على اختراق بعض الثغور الإسلامية من قبل الروم[1].

المعتصم با : (218هـ-227هـ)

هو: أبو إسحاق محمد بن الرشيد بن المهدي بن المنصور

الأوضاع الداخلية عصره:

سبق الحديث عن ثورة الزط، وأنهم لم يُقْضَ عليهم في عهد المأمون، بل امتدت حـركتهم إلى عهد المعتصم، فعدت تلك الثورة من المصاعب التي واجهت المعتصم فـي خلافتـه وهددت مرافق دولته، فكلف المعتصم لقتالهم عجيـف بـن عنبسـة أحـد القـواد مـن العرب،فتمكن منهم ونفوا بعد ذلك إلى آسيا الصغرى[2].

ممن خرج على المعتصم أيام خلافته أبي حرب المبرقع اليماني بفلسـطين، إلا أن فتنتـه سرعان ما خمدت[3].

خرج عليه أيضا محمد بن القاسم بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبـي طالـب، فاجتمع إليه الناس فاهتم بأمره عبد ا بن طاهر، فهزم محمد هو وأصحابه[4].

كما أثار الأكراد الفتنة في بلاد الموصل على يد جعفر الكردي، فخمدت على يد أحد قواد الأتراك[5].

سبق الحديث عن حركة بابك الخرمي في عهد المأمون، وأنها لم يقض عليها حتى تـولى الخليفة المعتصم الحكم فأرسل قواد لمحاربة بابك وأصحابه فقهرهم[6] .

---

[1] ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 264/2، المسعودي، مروج الذهب، 50/4، الذهبي، دول الإسلام، 131/1، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص249-251.

[2] الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 207/5-209، ابن الأثير،الكامل في التاريخ، 443/6، 446-478، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 281/2، ابن الجوزي، المنتظم، 42/11، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام 76/2 بتصرف، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 222/5، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص 220، عمر كحالة، العالم الإسلامي، ص61.

[3] ابن الجوزي، المنتظم 117/11-118، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 78/2.

[4] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص61.

[5] حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام، 78/2

[6] الذهبي، دول الإسلام، 133/1، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص61 بتصرف.

الأوضاع الخارجية في عصره:

لم تكن الأحوال الخارجية في عهد المعتصم بأحسن حال، فقد استغل الـروم المنازعـات الداخلية التي يعيشها المسلمون،واعتدوا على بعض الثغور الإسلامية والتي منها زِبْطَـرَة فما كان على المعتصم إلا أن غزا بقيادته"**عمورية**" أحد معاقل الروم الحصينة وفتحها[1].

الواثق با : (227هـ-232هـ):

هو:أبو جعفر هارون بن المعتصم بن الرشيد، بويع له بالخلافة عقب والده، اقتدى الواثق بأبيه المعتصم في الاعتماد على الأتراك والاستعانة بهم على حساب العرب، فزاد عددهم،وشغلوا المناصب العالية.

يقول السيوطي معلقا على ذلك:«وأظن أنه أول خليفة استخلف سلطانا، فإن الترك إنما كثرا في أيام أبيه»[2] .

الأوضاع الداخلية في عهده:

من الثورات التي قامت في عهد الواثق، ثورة قيسية بدمشق فخمدت، كما عاث قوم بني سليم فسادا في بلاد الحجاز فقضي عليهم[3] .

الأوضاع الخارجية في عهده:

الفداء بين المسلمين والروم[4]

وخلاصة القول أن العصر العباسي الأول، الذي قضى فيه الإمام أبو داود –رحمه ا تعالى- ما يقارب نصف عمره، كان يمتاز بالاستقرار السياسي رغم بعض الفتن، والمؤكد أن الاستقرار يساعد في تنشيط الحركة العلمية، خاصة إذا كان الخلفاء هم من يساهمون في هذا النشاط، وقد كان للخليفة المأمون الريادة في عصره ومن قبله والده هارون الرشيد في تنشيط الحركة العلمية[5].

---

(1) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة،290/2، المسعودي، مروج الذهب، 69/4، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص61.

(2) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 80/2، السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص400.

(3) ابن الجوزي، المنتظم، 150/11، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 80/2.

(4) الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، ص 282.

(5) سيأتي الحديث عن هذا الموضوع في المبحث الثالث من الفصل الأول.

توطئــة:

تكاد تتفق المصادر التاريخية على عدم ذكر الأوضاع الداخلية -من فتن وثورات وحركات- في عهد خلفاء العصر العباسي الثاني، وإنما كان جُل تركيزهم على أمور البيت العباسي، وكيف استغل الأتراك نفوذهم في السلطة لاستخدام الخلفاء كألعوبة بين أيديهم ينصبون خليفة ويزيلون آخر على حسب رغباتهم، ومن يطمئنون إليه، حتى استولوا في النهاية على كل شؤون الدولة ومرافقها في الداخل والخارج.

يقول صاحب الفخري: «إن الأتراك قد استولوا منذ مقتل المتوكل على المملكة، واستضعفوا الخلفاء، فكان الخليفة في يدهم كالأسير، إذا شاؤوا أبقوه، وإن شاؤوا قتلوه...ومن تلك الأيام اضطهدت الخلافة العباسية، وخرجت الأمور منها، واستولى الأمراء، وأرباب السيوف على الدولة، وجبوا الأموال، وكفوا يد الخليفة، وقرروا له شيئا يسيرا، وبلغة قصيرة، ووهن من يومئذ أمر الخلافة»[1].

وتبعا لذلك سيكون محور حديثنا يدور حول البيت العباسي وعن مركز الخلافة.

المتوكل على ا : (232هـ - 247هـ)

هو: أبو الفضل جعفر بن المعتصم بن الرشيد، أول خلفاء العصر العباسي الثاني، كان يكره العلويين إلى درجة أنه أمر بهدم قبر الحسين بن علي وهدم ما حوله من المنازل، وأن يبذر ويسقى موضع قبره، وأن يمنع الناس من إتيانه[2].

كان للأتراك نفوذ كبير في عهد المعتصم والواثق، وكلما زاد العهد زاد الترك توغلا وقوة، وأحس المتوكل بتدخلهم في أمور الخلافة وإدارتها فحاول التقليل من نفوذهم إلا أنهم أجهزوا عليه[3].

---

[1] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص65.

[2] ابن الجوزي، المنتظم، 237/11، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 55/7، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، ص 290، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 237/5، عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص63.

[3] الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم الإسلامية، ص 291، عمر رضا كحالة: العالم الإسلامي، ص63.

المنتصر با :(247-248هـ)

هو:أبو جعفر محمد بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد، ولم تكن الأمور في عهده بأحسن حال، بل زادت تعقيدا، خصوصا بعد أن تآمر هو والأتراك على قتل المتوكل ففعلوا ذلك، فأصبحت الشؤون كلها بيد الأتراك، فكانت تلك الحادثة أول ثمرة لغرس المعتصم.

-كان المنتصر يحب الأتراك قبل توليه الخلافة، فلما تولاهـا أصـبح يشـتمهم ويقـول عنهم:«قتلة الخلفاء»[1].

كما كان يحسن إلى العلويين خلاف أبيه، فأزال عنهم ما كانوا فيه من الخوف وسمح لهم بزيارة قبر الحسين، وكان أبوه قد منعهم من ذلك[2] .

المستعين با : (248هـ-252هـ)

هو: أبو العباس أحمد بن المعتصم بن الرشيد
لم يعين الأتراك إخوة المنتصر خشية انتقامهم منهم لقتلهم أباهم فعينوا المستعين با أحد أمراء البيت العباسي خليفة، لكن سرعان ما ثار الأتراك عليه وخلعوه، وبايعوا ابن عمه المعتز بن المتوكل بعد حرب بينهما، أثر ذلك في حالة البلاد الاقتصادية[3].

الأوضاع الداخلية في عصره:

-خرج على المستعين يحي بن عمر بن الحسين بالكوفة، فاستولى عليها وعلى بيت مالها فأرسل المستعين إلى محاربته محمد بن عبد ا بن طاهر فحاربه وقتل يحي، وخرج على الخليفة أيضا الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بنواحي طبرستان[4].

---

(1) محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 53/6، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 7/3.
(2) حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 7/3.
(3) ابن الجوزي المنتظم 6/12 ، 42، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 391/2، 397-398، الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 353/5، 354، 369، 374، 405-406، 431،415، المسعودي، مروج الذهب، 165/4، 186، 187، 188، ابن الأثير الكامل في التاريخ، 117/7، 141-162، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 258/2 ، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص310-314.
(4) عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص64.

الأوضاع الخارجية في عصره:

أما الحال في الخارج، فكان أعظم اضطرابا، لأن النزاع القائم في الداخل وخصوصا في البيت العباسي،كان سببا في تقاعس أولي الأمر عن حماية الثغور والوقوف في وجه الروم الذين كانوا ينتظرون مثل هذه الفرص[1].

المعتز با : (252-255هـ)

هو: أبو عبد ا المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد، بويع خليفة للمسلمين بعد أن خلع المستعين، وبطبيعة الحال عينه الأتراك كما عينوا غيره من قبل، لأن أمر التولية والتنصيب بيدهم، واستعملوه كما استعملوا غيره، فكان هذا حال الخلفاء.

يقول ابن تغري بردي:لم يقع لخليفة ما وقع للمعتز من الإهانة، لأن الأتراك امسكوه وضربوه وجروا برجله وأقاموه في الشمس في يوم صائف وهم يلطمون وجهه ويقولون له: اخلع نفسك[2] .

الأوضاع الداخلية في عصره:

-خرج عليه يعقوب بن الليث الصفار، واستولى على فارس، ولم يقدر المعتز على مقاومته[3].

المهتدي با : (255-256هـ)

هو: أبو إسحاق محمد بن الواثق بن المعتصم بن الرشيد، بويع له بالخلافة بعد أن خلع المعتز نفسه، كان المهتدي با ألعوبة في يد الأتراك كغيره من الخلفاء وقتل هو الآخر على يدهم [4].

الأوضاع الداخلية في عصره:

أذكى العلويون نار الثورة في كثير من البلاد الإسلامية، وثار الحسن بن زيد العلوي بطبرستان، كما شق الخوارج بزعامة مساور الشاوري عصا الطاعة في الموصل[5].

وأعظم فتنة قامت هي ثورة صاحب الزنج[1] الخطيرة[2].

---

[1] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص 65.

[2] النجوم الزاهرة، 30/3.

[3] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص 65.

[4] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 11/3-12.

[5] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 11/3.

وقد أثار هؤلاء الزنوج القلاقل والخوف في حاضرة الخلافة العباسية، وكان مسرح ثورتهم التي دامت أكثر من أربع عشرة سنة المنطقة المعتدة بين البصرة و واسط.

المعتمد على ا : (256-279هـ)

هو: أبو العباس بن المتوكل بن المعتصم، بويع له بالخلافة بعد مقتل المهتدي با على يد الأتراك، هؤلاء كان لهم الحظ الكبير في عهد الخليفة المعتمد.

الأحوال الداخلية في عصره :

لم تقض على ثورة الزنج في عهد الخليفة المهتدي با ، ومن ثم امتدت ثورتهم إلى عهد الخليفة المعتمد، بل وازدادت قوة ونفوذا بسبب انشغال الخلفاء والأمراء بالنزاع داخل البيت العباسي نفسه، مما تسبب في تدهور الحالة الاجتماعية

والاقتصادية للبلاد، فما كان على المعتمد إلا أن وجه أخاه الموفق[3] وعهد إليه لقتال صاحب الزنج وإخماد ثورتهم واضطراباتهم، فتولى الموفق قيادة الجيوش بنفسه حتى قضى عليهم، وسقطت قلعتهم وعاد الناس إلى الأمن والاطمئنان.

هذه الحرب التي دامت أكثر من أربع عشرة سنة (255-270هـ) بين الجيش العباسي والزنج، كلفت الدولة كثيرا من الجهود والأموال والأرواح[4].

---

[1] صاحب الزنج: الزنج هم طائفة من عبيد إفريقيا، أما صاحبهم وقائدهم، فهو رجل فارسي يسمى على بن محمد من أهالي الطالقان، ادعى أنه من ولد على زين العابدين بن الحسين بن علي، كما ادعى أن العناية الإلهية قد أرسلته لإنقاذهم مما كانوا يعانونه من بؤس، كما ادعى أيضا العلم بالغيب وانتحل النبوة. حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 236/3-240، وذكر ابن الأثير أن اسمه: على بن محمد بن عبد الرحيم. انظر: الكامل في التاريخ، 206/7 .

[2] ابن الجوزي، المنتظم 85/12-102، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 27/3-59، الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 441/5-457، المسعودي، مروج الذهب، 221/4، ابن الأثير، الكامل في التاريخ، 205/7، الذهبي، دول الإسلام، 153/1، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص 340.

[3] طلحة بن المتوكل بن المعتصم بن الرشيد، أبو أحمد، لم يعين خليفة، إنما كان وليا للعهد توفي سنة 278هـ. السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص363.

[4] المسعودي مروج الذهب، 226/4-227، 234، الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 476/5، 478-494، 495-582، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 35/3، 37، ابن الأثير الكامل في التاريخ، 235/7-399، ابن الجوزي، المنتظم، 207/12-228، حسن إبراهيم،تاريخ الإسلام، 236/3-240 بتصرف، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 74/6-76، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص342.

الأوضاع الخارجية في عهده:

كانت الحدود الرومية محل اضطراب دائم يغير عليها الروم كل وقت فيجدون الدفاع عنها ضعيفا، وغلبوا كثيرا من الجيوش[1].

وبعد هذه الملامح الموجزة للحالة السياسية على الصعيدين الداخلي والخارجي في عصر الإمام أبي داود –رحمه الله تعالى- يمكننا القول:

إن أبا داود لم يكن بعيدا عن مركز صنع الأحداث بل كانت له مشاركة من جهتين الأولى:

جهة عسكرية: فقد كان مرابطا بإحدى الثغور المتاخمة للحدود مع الروم المسماة طرسوس:« قال لنا أبو داود أقمت بطرسوس عشرين سنة أكتب المسند...» [2] .

الثانيـــة:

جهة علمية:إن الإمام أبا داود –رحمه الله تعالى- لم يمكن يميل إلى الاتصال (برجال السلطة ولكن شهرته ومعرفة العام والخاص به، جعلته معروفا لدى الطبقة الحاكمة.

وحينما قامت ثورة صاحب الزنج وما صاحبها من فساد وعبث بالبلدان الإسلامية نجد ولي العهد الموفق-أخو الخليفة المعتمد على الله - بعد فراغه من صاحب الزنج وقتله وإخماد فتنته، فاستطاع بذلك أن يعيد للخلافة الإسلامية هيبتها، وما كانت لتعود كما كانت إلا تنشيط الحركة العلمية فاستقطب العلماء من كل مكان، وكان من بين الذين اتصل بهم إمامنا أبو داود –رحمه الله تعالى-

وتدل الواقعة الآتية على ذلك:

قال الخطابي: حدثني عبد الله بن محمد المسكي، حدثني أبو بكر بن جابر خادم أبي داود –رحمه الله - قال:كنت مع أبي داود ببغداد، فصلينا المغرب، فجاءه الأمير أبو أحمد الموفق- يعني ولي العهد- فدخل، ثم أقبل عليه أبو داود، فقال: ما جاء بالأمير في مثل هذا الوقت؟ قال:خلال ثلاث، فقال: وما هي؟ قال: تنتقل إلى البصرة فتتخذها وطنا، ليرحل إليك طلبة العلم، فتعمر بك فإنما قد خربت وانقطع عنها الناس، لما جرى عليها من محنة الزنج، فقال:هذه واحدة، قال: وتروي لأولادي «السنن» قال: نعم، هات الثالثة، قال:

---

[1] عمر رضا كحالة، العالم الإسلامي، ص66.

[2] النووي، تهذيب الأسماء واللغات 226/2.

وتفرد لهم مجلسا فإن أولاد الخلفاء لا يقعدون مع العامة، قال: أما هذه فلا سبيل إليها لأن الناس في العلم سواء.

قال ابن جابر: فكانوا يحضرون ويقعدون في كم حيري، عليه ستر، ويسمعون مع العامة[1].

---

[1] الخطابي، معالم السنن، 7/1.

المبحث الثـانـي

الحالـــة الاجتماعيـــة

مفهـــوم الحالة الاجتماعية

يقصد بالحالة الاجتماعية في بلد من البلدان، ذكر طبقات المجتمع في هذا البلد من حيث الجنس والدين، وعلاقة كل من هذه الطبقات بعضها ببعض، ثم بحث نظام الأسرة وحياة أفرادها، وما يتمتع به كل منهم من الحرية، ثم وصف البلاط ومجالس الخلفاء، وما إلى ذلك من مظاهر المجتمع[1] .

وبما أن مصادر كل الأمور السابقة كتب التاريخ، وسردها ليس فيه عظيم فائدة، وحرصا على عدم الإطالة والاستطراد أتناول البحث في الناحية الاجتماعية في العناصر التالية:

أولا طبقات المجتمع من حيث الجنس:

تعد العراق بلدا من البلدان العربية، لكن وبسبب لجوء الخلفاء أيام الدولة العباسية إلى العناصر غير العربية كالفرس في العصر العباسي الأول، ثم لجوء الخلفية المعتصم إلى جلب الأتراك لإقامة خلافته وتثبيت نفوذه، وتبعه الواثق نهاية العصر العباسي الأول ثم خلفاء العصر العباسي الثاني، هذا التصرف كانت له آثار سلبية، أهمها نقمة العرب عليهم، خصوصا أنهم ولوهم المناصب العالية في الدولة قربوهم إليهم، تلك النقمة تجسدت في قيام العرب بالعديد من الثورات والفتن التي سرعان ما كانت تخمد على يد القواد من الفرس أو الأتراك.

إذن لقد كان المجتمع أواخر العصر العباسي الأول مزيجا خليطا من عناصر شتى كالعرب والفرس والأتراك هذين العنصرين الغريبين تسببا في سوء الحالة السياسية التي بدورها تسببت في سوء الحالة الاجتماعية في عصر الإمام أبي داود –رحمه ا تعالى-

---

[1] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 395/2

ومن طبقات المجتمع أيضا طبقة الرقيق كانوا يشكلون فئة كبيرة في العصر العباسي الأول، إذ كان اتخاذ الرقيق منتشرا انتشارا كبيرا[1] .

كما جلب إلى العراق كثير من الزنج لفلاحة الأرض وحراسة الدور وكثروا مما أدى إلى قيام ثورة الزنج الخطيرة التي دامت أكثر من أربع عشرة سنة وكلفت الدولة العباسية كثيرا من الأموال والدماء [2].

ثانيا: طبقات المجتمع من حيث الدين وعلاقتها ببعـضها البعض:

كان السنيون يكونون السواد الأعظم في المجتمع العباسي، ويتمتعون بقسط وافر من الحرية والطمأنينة في عهد نفوذ الأتراك، بخلاف الشيعيين الذين عانوا كثيرا من اللامبالاة والاضطهاد، فقاموا بعدة ثورات منها ثورة يحي بن عمر العلوي، ولكنه قتل في عهد المستعين سنة 250هـ، كذلك ثار بطبرستان الحسن بن زيد بن محمد بن إسماعيل بن الحسن بن زيد بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، واستولى عليها وعلى جرجان، وحكم هذه البلاد عشرين سنة (250هـ-270هـ) إلى أن مات وخلفه أخوه[3] كما تقدم ذكر ذلك.

ولم يكن الاختلاف قائما بين السنين والشيعيين وحدهم، بل تعداه إلى داخل السنين أنفسهم، بخروج الحنابلة واختلافهم مع غيرهم من السنيين[4].

ومن طبقات المجتمع من حيث الدين أيضا -نهاية العصر العباسي الأول، وبداية العصر العباسي الثاني-، أهل الذمة من اليهود والنصارى، ولم تتدخل الدولة العباسية في شعائرهم، بل كان يبلغ من تسامح بعض الخلفاء أن يحضروا مواكبهم وأعيادهم ويأمروا بحمايتهم[5].

---

[1] حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 398/2-399.
[2] المصدر نفسه، 477/3.
[3] المصدر نفسه.
[4] المصدر نفسه.
[5] المصدر نفسه، 478/3.

ثالثا: مظاهر الحياة الاجتماعية في العصر العباسي متعددة ومتنوعة منها:

غلبة الترف والبذخ والإسراف في البناء والعمران على فريق من الخلفاء وأصحاب السلطان والأغنياء، فقد اهتم كثير من الخلفاء في هذه الفترة بالعمران، وتفننوا في بناء القصور الفخمة وزخرفتها وتزيينها بالحدائق، وأنفقوا عليها الأموال الطائلة[1] .

وأسرفوا في الطعام وتفننوا في ألوانه، وقد وصل الترف ببعضهم إلى حد الإسراف في اللهو والملذات بل ارتكب بعضهم مالا يحل منها[2].

وفي مقابل حياة الترف التي عاشها الخلفاء والأغنياء، كانت حياة الطبقات الأخرى ومن المحدثين والفقهاء وكثير من العامة بسيطة، وأغلبهم اتخذوا الزهد شعارا لهم، وقد سلك الإمام أبو داود –رحمه ا تعالى- هذا المسلك والنصوص الآتية توضح نهجه:

قال أبو داود –رحمه ا -: «من اقتصر على لباس دونٍ ومطعم دونٍ أراح جسده»[3]

وقال أيضا: «الشهوة الخفية حبُ الرياسة»[4] .

---

[1] تاريخ الإسلام، 447/3-451.

[2] السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 363.

[3] ابن عساكر، تهذيب تاريخ دمشق الكبير، 248/6.

[4] الخطيب، تاريخ بغداد، 58/9.

المبحـث الثالـث

الحالـــة العلميـــة

أولا: عوامل ازدهار الحركة العلمية

نشطت الحركة العلمية في العصر العباسي الأول بشكل يدعو إلى الإعجاب، بفضل نضج ملكات المسلمين أنفسهم في البحث والتأليف، فكانت تلك ثمرات ما غرسه أبناء القرنين الأول والثاني من الصحابة والتابعين وغيرهم لمختلف العلوم، كما كان للترجمة من اللغات الأجنبية وبخاصة اليونانية والفارسية والهندية إلى العربية، وتشجيع الخلفاء والسلاطين والأمراء للعلم والعلماء وتقديرهم، كل هذه العوامل ساعدت على ازدهار الحركة العلمية.

وقد ولد الإمام أبو داود –رحمه الله تعالى- في خلافة المأمون الذي كان له دور كبير في انتشار العلوم والثقافة الإسلامية:

جاء في الفهرست «أن المأمون كان بينه وبين ملك الروم مراسلات، وقد استظهر عليه المأمون، فكتب إليه يسأله الإذن في إنقاذ ما يختار من العلوم القديمة المخزونة المدخرة ببلاد الروم، فأجاب إلى ذلك بعد امتناع، فأخرج المأمون لذلك جماعة منهم الحجاج بن مطر، وابن المبطريق و..صاحب بيت الحكمة وغيرهم، فأخذوا مما وجدوا ما اختاروا، فلما حملوه إليه، أمرهم بنقله فنقل»[1] .

هذا الاهتمام من قبل الخليفة المأمون جعله يميل إلى العلوم العقلية، فمال إلى مذهب المعتزلة، لأنه وجده أكثر حرية واعتمادا على العقل، فقرب أتباع هذا المذهب إليه وأصبحوا ذووا نفوذ في مركز الخلافة، وذهب المأمون أبعد من هذا حين ألزم الناس على القول بأن القرآن مخلوق[2].

كما أوجد مجالس للمناظرة بين العلماء في حضرته، هذا الإلزام من قبل الخليفـة جعلـت العلماء منقسمون بين مواقف ومخالف، وكان من بين المخالفين الإمام أحمد بـن حنبـل

---

[1] النديم، الفهرست، ص339، حسن إبراهيم، تاريخ الإسلام، 346/2.

[2] ابن الأثير الكامل في التاريخ 408/6، 409، 423-427، الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 186/5،178، ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 249/2، 266-272، المسعودي، مروج الذهب 48/4، ابن الجوزي، المنتظم، 248/10، 18/11-24، الذهبي، دول الإسلام، 130/1-132، محمود شاكر، التاريخ الإسلامي، 199/5-200، الخضري، محاضرات في تاريخ الأمم، ص238-242.

-رحمه الله تعالى- أحد كبار أئمة الحديث، ونالـه جـراء ذلـك كثيـر مـن الضـرب والاضطهاد[1].

ولقد عاب الناس على المأمون تدخله في الأمور الدينية، ولم يأبـه لـذلك، بـل أوصـى المعتصم من بعده بأن يأخذ بمسألة القرآن مخلوق، وفعل المعتصم بتلك الوصية، واضطهد العلماء، وجاء من بعده الواثق فوجد في الأمر مشقة، واستمرت المحنة ولم ترفع إلا فـي عهد الخليفة المتوكل حيث ألغى القول بأن القرآن مخلوق، وأمر بإحياء السـنة النبويـة، فأطمأن الناس وارتاحوا لفعله.

جاء العصر العباسي الثاني، والعلوم بنوعيها النقلية والعقلية في أوج ازدهارها؛ فالعلوم النقلية هي التي يغلب على ثقافة آخذيها النقل والاستيعاب ويسمى أهلها أهل علم وتشمل علم القراءات، وعلم التفسير، وعلم الحديث، والفقه وعلم الكلام...الخ .

أما العلوم العقلية فهي التي يغلب على ثقافة آخذيها الابتداع والاستنباط ويسمى أهلها أهل عقل وتشمل الفلسفة والهندسة والكيمياء وعلم النجوم...إلخ .

وبرع في هذين النوعين من العلوم كثير من العلماء الأجلاء، والجهابذة الأتقياء، كان لهم الفضل في دفع الحركة العلمية وتقدمها، وسأكتفي بذكر العلوم النقلية وأشهر العلماء فيها دون ذكر للعلوم العقلية وعلمائها وسأقتصر على ذكر عالمين اثنين فقط في كل علم إذ أن عددهم لا يحصى؛

ثانيا:أشهر العلماء في ذلك الوقت وآثارهم

العلوم النقلية وتشمل:

1- علم القراءات:من العلوم التي اشتغل بها العباسيون؛ علم القراءات، ويعتبر المرحلة الأولى لتفسير القرآن الكريم، ومن أشهر أصحاب القراءات في العصر العباسي الأول:

-يحي بن الحارث أبو عمرو الذماري الغساني الدمشقي، إمام الجامع، ومقرئ البلد، ذكره أبو حاتم فقال: ثـقة كان عالما بالقراءة في دهره بدمشق[2].

---

[1] يقول ابن خلكان:«ودعى إلى القول بخلق القرآن فلم يجب، فضرب وحبس وهو مصر على الامتناع»وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، 64/1.

[2] الذهبي، معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار،105/1-106، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 135/9-136.

-حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل أبو عمارة الإمام الكوفي، الزيات، أحد القراء السبعة، قال الذهبي:وكان إماما حجة، قيما بكتاب ا ، حافظا للحديث، بصيرا بالفرائض والعربية عابدا خاشعا قانتا [1].

2-التفسير: اتجه المفسرون في تفسير القرآن الكريم اتجاهين، يعرف أولهما؛

بالتفسير النقلي وهو التفسير بالمأثور، وهو يشمل التفسير الذي جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته حيث ما أجمل في آية فسر في آية أخرى، كما يشمل القراءات.

والتفسير الوارد عن النبي B في سننه كذلك، فكم من الآيات الكريمة جاءت مجملة فصلتها السنة، وكم من آيات جاءت عامة أو مطلقة فخصصتها السنة أو قيدتها.

والتفسير الوارد عن الصحابة – رضوان ا عنهم–الذين عاصروا زمن نزول الوحي وشهدوا أسباب النزول، وعاينوا دواعيه، فكانوا أعلم الناس بتفسيره وتأويله.

وكذلك أدرج علماؤنا تفسير التابعين، وألحقوه بالتفسير بالمأثور[2] ومن أشهر المفسرين الذين وصلت أعمالهم إلينا:

-محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الآملي الطبري، الإمام صاحب التصانيف المشهورة ، له كتاب «التفسير» و«تاريخ الأمم والملوك».

قال السيوطي:رأس المفسرين على الإطلاق، أحد الأئمة، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظا لكتاب ا ، بصيرا بالمعاني، فقيها في أحكام القرآن عالما بالسنن وطرقها، صحيحها وسقيمها، ناسخها ومنسوخها، عالما بأحوال الصحابة والتابعين، بصيرا بأيام الناس وأخبارهم[3] .

الاتجاه الثاني في تفسير القرآن الكريم هو:

التفسير العقلي؛ وهو ما يقابل التفسير النقلي ويعتمد على الفهم العميق والمركز لمعاني الألفاظ القرآنية، بعد إدراك مدلول العبارات القرآنية التي تنتظم في سلكها تلك الألفاظ وفهم دلالتها.

---

[1] الذهبي،معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار،111/1-118، ابن أبي حاتم،الجرح والتعديل، 209/3-210.

[2] خالد عبد الرحمن العك، أصول التفسير وقواعده، ص111.

[3] الداوودي، طبقات المفسرين، 110/2-118، السيوطي، طبقات المفسرين، ص82-84.

وللعلماء تسمية للتفسير العقلي هي «التفسير بالرأي»[1]

ومن أشهر المفسرين في هذا الاتجاه:

-أبو بكر الأصم: كان من المعتزلة المعدودين، قال الذهبي: وكان دينا وقـورا، صـبورا على الفقر منقبضا عن الدولة، إلا أنه كان فيه ميل عن الإمام علي -رضي ا عنه- من مصنفاته «خلق القرآن» و« الحجة والرسل» و« تفسير القرآن»[2].

-محمد بن مسلم بن بحر الأصفهاني، أبو سلمة، وكان كاتبا، مترسلا بليغا ومتكلما جدلا، من كتبه «جامع التأويل لمحكم التنزيل» على مذهب المعتزلة في تفسير القرآن[3].

3-الحديث النبوي:

هذا العصر يعد العصر الذهبي بالنسبة لعلم الحديث، فقد ظهر فيه كبار أئمة الحديث وجهابذته، وحذاق النقاد الذين خدموا السنة بجدهم وصبرهم، وممن اشتهر في العصر العباسي الأول:

-مالك بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي المدني، أبو عبد ا من سادات أتباع التابعين، سمع عن عدد من الشيوخ وجلة الفقهاء والصالحين ممن كثرت عنايته بالسنن وجمعه لها.

-قال الذهبي: هو شيخ الإسلام، حجة الأمة، إمام دار الهجرة .

وقال يحي القطان:ما في القوم أصح حديثا من مالك، كان إماما في الحديث.

وفي ثناء العلماء عليه نصوص كثيرة

من أشهر مؤلفاته كتاب «الموطأ في الحديث الشريف»[4] .

واشتهر في العصر العباسي الثاني من كبار أئمة الحديث:

-أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس، أبو عبد ا الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، صاحب المسند، طلب العلم وهو ابن خمس عشرة سنة.

---

[1] خالد عبد الرحمن العك، أصول التفسير وقواعده، ص167.

[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء، 402/9، النديم، الفهرست، ص 298.

[3] النديم، الفهرست، ص220، الداوودي، طبقات المفسرين، 109/2-110.

[4] الذهبي، سير أعلام النبلاء، 48/8-135، ابن حبان، مشاهير علماء الأمصار، ص169-170.

قال الشافعي: خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلا أفضل، ولا أعلم، و لا أفقه، ولا أتقى من أحمد بن حنبل[1] وفي ثناء العلماء عليه نصوص كثيرة وعديدة.

4-الفقه: يعد العصر العباسي الأول عصر المذاهب الأربعة في الفقه، بسبب اختلاف العلماء في فهم بعض النصوص الفقهية، واستنباط الأحكام، مما أدى إلى تعدد المذاهب، واشتهر من هذه الأخيرة أربعة هي:

-مذهب مالك إمام أهل الحجاز، وزعيم الفقهاء الذين يأخذون بطريقة أهل الحديث.

-مذهب أبي حنيفة إمام أهل العراق، وزعيم الفقهاء الذين يأخذون بطريقة الرأي والقياس.

-مذهب الشافعي وكان يسير أولا على طريقة أهل العراق، ثم جعل مذهبه وسطا بين الطريقتين.

-مذهب أحمد بن حنبل، وكان من كبار المحدثين.

وفي العصر العباسي الثاني اشتهر أئمة منهم:

- عمر بن الحسين بن عبد ا ، أبو القاسم البغدادي الخرقي الحنبلي.

قال الذهبي:العلامة شيخ الحنابلة، من مؤلفاته "المختصر" المشهور في مذهب الإمام أحمد[2] .

- عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد، أبو بكر البغدادي، الفقيه، تلميذ أبي بكر الخلال.

قال الذهبي: الشيخ، الإمام، العلامة، شيخ الحنابلة

وقال أيضا: وكان كبير الشأن، من بحور العلم، له الباع الأطول في الفقه، من مؤلفاته كتاب " المقنع" و "الشافعي" و"الخلاف مع الشافعي"[3].

خامسا: علم الكلام

من العلوم التي اشتغل بها العباسيون علم الكلام، ويقصد به الأقوال التي كانت تصاغ على نمط منطقي أو جدلي، ومن أشهر المتكلمين:

-محمد بن الهذيل أبو الهذيل العلاف البصري، صاحب التصانيف والتي منها؛الحجة» و «الوعد والوعيد».

---

[1] الذهبي، سير أعلام النبلاء، 11/177-358، ابن عبد الهادي الصالحي، طبقات علماء الحديث، 2/81-83.

[2] الذهبي، سير أعلام النبلاء، 15/363-364، ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، 2/75-118.

[3] الذهبي، السير، 16/143-144، ابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، 2/119-127.

قال الذهبي: رأس المعتزلة

وقال أيضا: ولم يكن أبو الهذيل بالتقي[1].

-إبراهيم بن سيار بن هاني، أبو إسحاق النظام، البصري، المتكلم، تكلم في القدر وانفرد بمسائل، من كتبه «النبوة» و«الوعيد».

قال الذهبي: شيخ المعتزلة، صاحب التصانيف[2].

هذه جملة من أهم علوم ذلك العصر، والملاحظ أن رغـم الأحـداث السياسـية المثيـرة والاضطرابات الداخلية في عصر الإمام أبي داود- رحمه ا تعالى- إلا أن الحياة العلمية لم تتوقف حركتها، كما أنها لم تثن العلماء عن القيام بدورهم فنبغوا فـي علـوم شـتى، وتعددت المراكز العلمية وانتشرت في العواصم الكبرى للدولـة العباسـية مثـل بغـداد، نيسابور والكوفة.

وفي هذا الصدد يقول أكرم ضياء العمري:إن تيار الحضارة بكل مجالاتها الروحية والفكرية والمادية لا يعرف التوقف سواء وضعت السلطة أمامه الحواجز أم رفعتها، رغم أنه لا يمكن إهمال تأثير وضع أو رفع الحواجز[3].

وإن كان لانعدام الاستقرار السياسي قد أثر على الإمام أبي داود –رحمه ا تعالى- كما أثرت، فإن الحركة العلمية كان لما الأثر الإيجابي الكبير في تكوين شخصيته وتنمية مواهبه، وبروز مهاراته.

كما كان للإمام –أبي داود- في الوقت نفسه دور بارز في تحريك دواليب الحركة العلمية ودفع عجلتها إلى الأمام بفضل مئات التلاميذ الذين تربوا وتخرجوا على يديه كما أضاف إلى المكتبة والثقافة الإسلامية كتبا قيمة.

وهذا ما سنلاحظه –فيما بعد- من خلال الحديث عن مصنفاته وآثاره العلمية وجهوده الضخمة والعظيمة في نشر السنة النبوية وحمايتها والذب عنها لكل دخيل.

---

[1] النديم، الفهرست، ص285-286، الذهبي، السير، 10/542-543.

[2]النديم، الفهرست، ص 287-288، الذهبي، السير، 10/541-542.

[3] موارد الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»، ص18.

الفصل الثانـــي

سيرته الشخصية

المبحث الأول : هويته

المبحث الثاني: أخلاقه وصفاته

المبحث الثالث: عقيدة أبي داود، ومذهبه الفقهي

المبحث الرابع: المقلوب في سنن أبي داود

المبحث الخامس: المنقطع في سنن أبي داود

المبحث السادس: زيادة الثقة في سنن أبي داود

المبحث السابع: المضطرب في سنن أبي داود

المبحـث الأول

هويتـــه [1]

[1] مصادر ترجمته:
-الرواة من الإخوة والأخوات لابن المديني المتوفى سنة 234 وأبي داود المتوفي سنة 275 هـ: ص 157-158.
-من آثار الامام أحمد في الجرح والتعديل لأبي داود المتوفي سنة 275 هـ: ص 76-100.
-الجرح والتعديل لابن أبي حاتم المتوفي سنة 327 هـ: 101/4-102.
-ثقات ابن حبان المتوفي سنة 354 هـ: 282/8.
-تاريخ مولد العلماء ووفياتهم لابن زبر الربعي المتوفى سنة379هـ:593/2.
-تاريخ أصبهان (ذكر أخبار أصبهان) لأبي نعيم المتوفي سنة 430هـ: 392/1.
-الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي المتوفى سنة 446هـ: ص299
-بيان خطا من أخطأ على الشافعي للبيهقي المتوفى سنة458هـ: ص97.
-تاريخ بغداد للخطيب المتوفي سنة 463هـ:55/9-59.
- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء و الكنى والأنساب، للأمير الحافظ ابن ما كولا المتوفى سنة 475هـ:550/4.
-طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي المتوفي سنة 476هـ:ص169-171.
-تسمية شيوخ أبي داود للغساني المتوفي سنة 498هـ:ص13-24.
-طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى المتوفي سنة 526 هـ: ص159/1-162.
-تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر المتوفي سنة 571هـ: 246/6-248.
-المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي المتوفي سنة 597 هـ: 268/12-270.
-صفة الصفوة لابن الجوزي المتوفي سنة 597 هـ: 322/4-324.
-التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لابن نقطة الحنبلي المتوفي سنة 629 هـ: ص 279-283.
-اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير المتوفي سنة 630 هـ: 431/1.
-الكامل في التاريخ لابن الأثير المتوفي سنة 630 هـ: 425/7.
-تهذيب الأسماء واللغات للنووي المتوفي سنة 676 هـ: 224/2-227.
-وفيات العيان وأنباء أبناء الزمان لابن خلكان المتوفي سنة 681 هـ: 404/2-405.
-مختصر تاريخ دمشق لابن منظور المتوفي سنة 711 هـ: 109/10-111.
-تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي المتوفي سنة 742 هـ: 355/11-367.
-طبقات علماء الحديث لابن عبد الهادي الصالحي المتوفي سنة 744 هـ: 290/2-292.
-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي المتوفي سنة 748 هـ : ص 357-363 .
-سير أعلام النبلاء للذهبي: 203/13-221 .
-تذكرة الحفاظ للذهبي: 591/2-593.
-العبر في خبر من غبر للذهبي: 396/1.
-دول الإسلام للذهبي: 167/1.
-الإعلام بوفيات الأعلام للذهبي: ص 121.
-تاريخ ابن الوردي لزين الدين عمر بن مظفر الشهير بابن الوردي المتوفي سنة 749 هـ: 132/1.
-الوافي بالوفيات للصفدي المتوفي سنة 764 هـ: 353/15-354.
-طبقات الشافعية الكبرى للسبكي المتوفي سنة 771 هـ: 293/2 296.
-البداية والنهاية لابن كثير المتوفي سنة 774 هـ: 64/11-66.
-تقريب التهذيب لابن حجر المتوفي سنة 852 هـ: ص 189-190.
-تهذيب التهذيب لابن حجر: 153/4-156.
-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي المتوفي سنة 874 هـ: 84/3-85.
-طبقات الحفاظ للسيوطي المتوفي سنة 911 هـ: ص 265-266.
-طبقات المفسرين للداوودي المتوفي سنة 945 هـ. 207/1.=
=-كشف الظنون عن أسامي الكتب الفنون لحاجي خليفة المتوفي سنة 1067 هـ. 395/5.

1- اسمه ونسبه:

هو الإمام سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو بن عامر[1]، كذا نسبه عبد الرحمن بن أبي حاتم[2].

وقال محمد بن عبد العزيز الهاشمي[3]: سليمان بن الأشعث بن بشر بن شداد وقال أبو بكر بن داسة[4]. وأبو عبيد الأجري [5]:سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد [6] وبه قال ابن حجر [7].

وكذلك قال أبو بكر الخطيب [8] في التاريخ [9] وزاد: ابن عمرو بن عمران فذكر في سياق نسبه هكذا (سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران) هذه الزيادة

-شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي المتوفي سنة 1089 هـ. 167/2-168.

-الحطة في ذكر الصحاح السنة للقنوجي المتوفي سنة 1307 هـ. في 211-218

الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة الكتاني المتوفي سنة 1345 هـ. ص 17.

-المراسيل مع الأسانيد لأبي داود تحقيق علي السيروان: المقدمة ص 13-21.

-المراسيل لأبي داود حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط: مقدمة ص 52-69 .

-التأسيس في فن دراسة الأسانيد، تأليف عمر إيمان أبو بكر، ص: 1-12.

-معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، 784/1.

[1] ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 101/4، الذهبي سير أعلام النبلاء، 203/13،ابن حجر تهذيب التهذيب، 153/4، النووي تهذيب الأسماء واللغات، 224/2.

[2]عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر يكني أبو محمد التميمي الحنظلي الرازي العلامة الحافظ، صاحب كتاب« الجرح والتعديل» توفي سنة 327 هـ. الذهبي، السير ،263/13.

[3] لم أقف له على ترجمة.

[4] ستأتي ترجمته في مبحث تلاميذ الإمام أبي داود، ص

[5] محمد بن علي بن عثمان، أبو عبيد الآجري البصري بفتح الألف الممدودة وضم الجيم وتشديد الراء المهملة، وهذه النسبة إلى عمل الآجر وبيعه أو نسبه إلى درب الأجر أيضا موضع ببغداد. ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب15/1-16، النووي، تهذيب الأسماء واللغات، 225/2.

[6] المزي تهذيب الكمال، 355/11-356، ابن حجر تهذيب التهذيب، 153/4، النووي، تهذيب السماء واللغات، 224/2-225.

[7] أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن على بن أحمد، أبو الفضل شهاب الدين الشهير بابن حجر الكناني العسقلاني الأصل المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة، الشافعي، شيخ الإسلام ،علم الأعلام ،أمير المؤمنين في الحديث، حافظ العصر، له مصنفات عديدة، توفي سنة 852 هـ. ابن العماد، شذرات الذهب، 270/7. وما ذكره ابن الحجر هو في« تقريب التهذيب، ص 189-190.

[8] أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، أبو بكر المعروف بالخطيب البغدادي، الإمام الأوحد العلامة المفتي،الحافظ الناقد محدث الوقت صاحب التصانيف وخاتمة الحفاظ، جمع وصنف وصحح وعلل وجرح وعدل، توفي سنة 463هـ. الذهبي السير، 270/18-271.

[9] الخطيب، تاريخ بغداد، 55/9 .

ذكرها أيضا: ابن حبان [1] في الثقات [2] وابن تغري بردي [3] في النجوم الزاهرة [4] وابن خلكان [5] في وفيات الأعيان [6] والسبكي [7] في طبقات الشافعية الكبرى [8] وحاجي خليفة في كشف الظنون [9].

ولم يذكر ابن منظور [10]الجد الثالث لأبي داود وهو «شدّاد» وذكر باقي النسب فقال:(سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن عمرو بن عمران) [11] ولم يذكر الذهبي[12] الجد الخامس له وهو "عمران" فذكر في سياق نسبه هكذا (سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو) [13].

وبه قال أبو عبد ا الصالحي [14] في طبقات علماء الحديث [15].

---

[1] محمد بن حبان بن أحمد بن تميم أبو حاتم التميمي الدارمي البستي، الإمام، العلامة ،الحافظ، المجود، شيخ خراسان من مصنفاته «الصحيح »من الأحاديث و« تاريخ الثقات»، توفي سنة 354هـ. السير، 92/16.

[2]بن حبان، الثقات، 8/ 282.

[3] يوسف ابن الأمير الكبير سيف الدين، أبو المحاسن جمال الدين المعروف بابن تغري بردي، الحنفي، الإمام، العلامة، مؤرخ ، وانتهت إليه رياسة هذا الشأن في عصره، توفي سنة 874. ابن العماء، الشذرات، 317/7-318.

[4] ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 84/3-85.

[5] احمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر، أبو العباس شمس الدين، المعروف بابن خلكان البرمكي الأربلي الشافعي قاضي القضاة، لقي كبار العلماء وبرع في الفضائل والآداب، توفي سنة 681هـ. ابن العماد، شذارت الذهب، 371/5.

[6] ابن خلكان، وفيات الأعيان، 404/2 .

[7] عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن يوسف بن موسى بن تمام، أبو نصر تاج الدين، السبكي، الشافعي قاضي القضاة ، أفتى ودرس وصنف واشتغل بالقضاء ، توفي سنة 771 هـ. ابن العماد، شذرات الذهب، 221/6.

[8] السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 293/2.

[9] حاجي خليفة، كشف الظنون، 395/5.

[10] محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقة، أبو الفضل جمال الدين المعروف بابن منظور، الأنصاري، الرويفعي الافريقي المصري،أديب، لغوي، ناظم، ناثر، مشارك في علوم، توفي سنة 711هـ. ابن العماد الشذرات، 26/6-27.

[11] ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، 109/10.

[12] محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز، أبو عبد ا شمس الدين، المعروف بالذهبي، التركماني، محدث العصر، الإمام الحافظ، له المصنفات العديدة والمتنوعة، توفي سنة 748هـ. ابن العماد. الشذرات،153/6.

[13] الذهبي، تذكرة الحفاظ، 591/2 .

[14] محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن عبد الحميد بن عبد الهادي بن يوسف بن محمد بن قدامة، أبو عبد ا شمس الدين المقدسي الجماعيلي الأصل ثم الصالحي الفقيه الحنبلي المقرئ المحدث، توفي سنة 744هـ. ابن العماد، الشذرات، 141/6.

[15] الصالحي، طبقات علماء الحديث، 290/2.

وشذّ ابن كثير[1] في البداية والنهاية[2] بتسمية جده الرابع "يحيى" فقال في نسبه (سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن يحيى بن عمران).

واقتصر كل من ابن الجوزي[3] في صفة الصفوة[4] وابن الوردي[5] في تاريخه[6].

والصفدي[7] في الوافي بالوفيات[8]، وأبو الطيب القنوجي[9]، في الحطة[10] على ذكر الجد الأول فقط لأبي داود فقالوا في نسبه (سليمان بن الأشعث بن إسحاق) والراجح مما سبق ذكره في نسبه هو:(سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران، أبو داود الأزدي السجستاني)، معروف بكنيته.

قال الحافظ أبو الطاهر السلفي[11]:هذا القول أمثل والقلب إليه أميل[12].

أما الجد الخامس وهو عمران فقال ابن منظور بشأنه: وعمران ممن قتل مع علي بن أبي طالب بصفين[13].

وضعف المزي[14] ذاك الكلام بقوله:وقيل إن جده عمران ممن قتل مع علي بصفين[15].

---

[1] إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن زرع، عماد الدين البصري ثم الدمشقي الفقيه الشافعي الحافظ الكبير من مصنفاته التاريخ المسمى بالبداية والنهاية، توفي سنة 774 هـ. الشذرات، 231/6.

[2] ابن كثير، البداية والنهاية، 64/11.

[3] عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج ابن الجوزي القرشي التيمي البكري البغدادي الحنبلي الواعظ صاحب التصانيف الكثيرة الشهيرة في أنواع العلم، توفي سنة 597 هـ. الشذرات، 329/4.

[4] ابن الجوزي، صفة الصفوة، 322/4.

[5] عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن أبي الفوارس، زين الدين المعروف بابن الوردي المصري الحلبي الشافعي، كان إماما بارعا في اللغة والفقه والنحو والأدب، توفي سنة749هـ. الشذرات، 161/6.

[6] ابن الوردي،التاريخ، 232/1.

[7] خليل بن أيبك بن عبد ا ، أبو الصفا، صلاح الدين، الصفدي، الشافعي، مؤرخ، أديب، ناثر، ناظم ،لغوي، من مصنفاته الوافي بالوفيات، توفي سنة 764 هـ. ابن العماد، الشذرات، 200/6 .

[8] الصفدي، الوافي بالوفيات، 353/15.

[9] محمد صديق خان بن السيد حسن بن علي بن لطف ا أبو الطيب الحسيني البخاري القنوجي الهندي المحدث له من التصانيف« الحطة في ذكر الصحاح الستة»و«حصول المأمول من علم الأصول» توفي سنة 1307 هـ. اسماعيل باشا، هدية العارفين، 388/6-389.

[10] القنوجي، «الحطة في ذكر الصحاح الستة»، ص 211 .

[11] محمد بن أحمد أبو الطاهر السلفي الأصبهاني، محدث، حافظ، مؤرخ، من آثاره« الفضائل الباهرة في محاسن مصر والقاهرة»، توفي سنة 482 هـ .إسماعيل باشا البغدادي، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، 195/4.

[12] النووي، تهذيب الأسماء واللغات، 225/2 .

[13] ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، 109/10.

[14] يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف بن أبي الأزهر أبو الحجاج، جمال الدين، الحافظ الكبير، الإمام العلامة الكبير، المزي الشافعي، برع في التصريف واللغة ثم شرع في طلب الحديث بنفسه، توفي سنة 742 هـ. الشذرات، 136/6.

[15] المزي، تهذيب الكمال، 355/11-356 .

2-كنيتـــه:

أما كنيته فهي "أبو داود" ولم أعثر على ذكر لولد بهذا الاسم في كتب التراجم والتاريخ التي اطلعت عليها، هذه الكنية قد ذكرها كل الذين ترجموا له، وهي أشهر ما عرف به، كما قرر ذلك الذهبي[1] والسبكي[2] وابن حجر[3] وغيرهم.

3-نسبـتـه:

نسب الإمام أبو داود- رحمه ا - إلى قبيلة أزد.

والأزدي: بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة هذه النسبة إلى أزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ [4].

وقد قسم الجوهري[5] الأزد إلى ثلاثة أقسام:

أحدها:أزد شنوءة الذين يرتبط نسبهم بأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ

ثانيا:أزد شنوءة بإضافة أزد إلى شنوءة وهم بنو نصر بن الأزد

ثالثا:والأزد من أعظم الأحياء وأمدها فروعا[6].

واعتبر ابن الأثير[7] أن كل من يقال له الأزدي فهو ينتسب إلى الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك[8] وهو ما قرره السيوطي أيضا.

ولعل منشأ هذا الاختلاف وكثرة الأقسام إلى تفرق أهل القبيلة نفسها؛

قال ابن عبد البر[9]: أن الأزد تفرقت على نحو سبع وعشرين قبيلة[10]

---

(1)انظر: سير أعلام النبلاء، 203/13 .

(2) انظر: طبقات الشافعية، 293/2.

(3) انظر: تهذيب التهذيب، 153/4.

(4) ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، 34/1، السيوطي، لب اللباب في تحرير الأنساب، 50/1.

(5) طاهر ابن أحمد بن بابشاذ، أبو الحسن، الجوهري المصري، توفي سنة 469. السير، 439/18.

(6) السويدي، سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب، ص 121.

(7) على بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، أبو الحسن، عز الدين الشهير بابن الأثير الشيباني الجزري، الشافعي المؤرخ وكان إماما نسابة، إخباريا أديبا، له مصنفات عديدة، توفي سنة 630 هـ، ابن العماد، الشذرات 137/5.

(8) ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، 34/1.

(9) يوسف بن عبد ا بن محمد بن عبد البر بن عاصم ،أبو عمر النمري الأندلسي، القرطبي المالكي، الإمام العلامة حافظ المغرب شيخ الإسلام صاحب التصانيف، توفي سنة 463 هـ .السير، 153/18-159.

(10) الإنباه على قبائل الرواة، ص108.

أما الموطن الأصلي للأزد فقد ذكر الكتاني[1]، أنها قبيلة باليمن[2]

-السِجِسْتَاني: نسبة إلى سِجِسْتَان، المدينة التي ولد فيها.

وسجستان:بكسر السين والجيم وسكون السين الثانية وبعدها تاء مفتوحة معجمة، باثنتين من فوقها وبعد الألف نون- هذه النسبة إلى سجستان[3]

أما معنى سجستان فهي معرب سيستان، قبل التاريخ الميلادي بقليل غزاها قبائل سكيتيون أهمهم قبيلة الساقة فسميت البلاد باسمهم، ثم غزاها العرب وفتحوها، وصارت سجسـتان فيما بعد، أهم مدنها وأشهر عواصمها القديمة مدينة"زرنج"[4]، أما عاصمتها الحالية فهـي "سكوها"[5].

وسجستان الآن ولاية في جنوبي غربي أفغانستان، يتبعها قسم داخل حدود بلاد العجم[6].

وصف الحموي[7] سجستان فقال: ناحية كبيرة وولاية واسعة[8] وأنها بلد معروف في أطراف خراسان[9].

ونسبه أبو بكر الحازمي[10]. فقال:"السِجْزِي" وسجز بالسين المهملة المكسورة وبالجيم الساكنة وآخره زاي اسم لسجستان، ويقال في النسبة إليها سجزي[11] وممن نسب أبا داود أيضا

---

[1] محمد بن جعفر بن إدريس بن محمد الزمزمي بن الفضيل، بن العربي، أبو عبد ا الكتاني، محدث، راوية، مؤرخ، من تصانيفه الكثيرة، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، توفي سنة 1345 هـ. عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، 192/3.

[2] الرسالة المستطرفة، ص 17.

[3] ابن الأثير، اللباب، 431/1، ابن خلكان، وفيات الأعيان، 405/2 ،الحموي، معجم البلدان، 190/3.

[4] البستاني، دائرة المعارف، 504/9.

[5] المصدر نفسه.

[6] المصدر نفسه، 503/9، وفي سنة 1871م أقيمت لجنة تحكيم تحت رئاسة السارغلد سميد، فعينت الحدود بين إيران وأفغانستان وحكمت بإلحاق أكثر سجستان بإيران. 504/9.

[7] ياقوت بن عبد ا ، أبو الدر، شهاب الدين الرومي الجنس، الحموي المولد البغدادي الدار، وكان قد تتبع التواريخ، وصنف معجم الشعراء ومعجم البلدان، توفي سنة626هـ. ابن العماد، الشذرات، 137/5.

[8] الحموي، معجم البلدان، 190/3 .

[9] المصدر نفسه، 189/3، الكتاني، الرسالة المستطرفة، ص 17.

[10] محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم، أبو بكر الحازمي الهمذاني، الإمام الحافظ الحجة الناقد النسابة البارع، توفي سنة 584 هـ. السير، 167/21.

[11] النووي، تهذيب الأسماء واللغات 189/3، فصل في أسماء المواضع.

بالسجزي، أبو عوانة الإسفراييني [1] فيقول: السجزي[2] وكذا ابن حجر[3] وابن ماكولا[4] قال: وأبو داود سليمان بن الأشعث السجزي صاحب السنن وغيره من المصنفات، إمام حافظ ثقة أمين[5].

ذكرنا سابقا أن سجستان بلد معروف في أطراف خراسان، غير أن ابن خلكان اعتبرها قرية من أعمال البصرة وهو ما أنكره الذهبي عليه؛

قال الذهبي:وقد قيل- وليس بشيء- إن أبا داود من سجستان قرية من أعمال البصرة، ذكره القاضي شمس الدين في وفيات الأعيان، فأبو داود أول ما قدم من البلاد، دخل بغداد وهو ابن ثمان عشرة سنة، وذلك قبل أن يرى البصرة، ثم ارتحل من بغداد إلى البصرة[6].

وذهب السبكي أبعد من ذلك حين وصف ابن خلكان بالوهم.

قال:"سجستان، الإقليم المعروف المتاخم لبلاد الهند، ووهم ابن خلكان فقال: سجستان قرية من قرى البصرة"[7].

إن تعقيب الذهبي والسبكي على قول ابن خلكان ليس بشيء، لأن هذا الأخير حينما اعتبر سجتان من أعمال البصرة ليس على سبيل الترجيح، وإنما ضعف تلك النسبة بقوله:

"والسجستاني: بكسر السين المهملة والجيم، وسكون السين الثانية وفتح التاء المثناة من فوقها وبعد الألف نون، هذه النسبة إلى سجستان، الإقليم المشهور، وقيل بل نسبته إلى سجستان أو سجستانة قرية من قرى البصرة، وا أعلم بذلك"[8].

ويفهم من قوله ابن خلكان أنه كان يدرك، ويعلم أن سجستان إقليم مشهور في المشرق الإسلامي ينسب إليه، أبو داود، وإنما ذكر الاحتمال الثاني- كونها قرية من قرى البصرة- على سبيل تضعيف القول فقط.

---

(1) يعقوب بن إسحاق بن ابراهيم بن يزيد أبو عوانة النيسابوري الأصل الإسفراييني الإمام الحافظ الكبير، الجوالة، صاحب «مسند الصحيح» الذي خرجه على صحيح مسلم، توفي سنة316 هـ. السير، 417/14-421 .

(2) الذهبي ،السير، 221/13.

(3) ابن حجر، تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، 727/2.

(4) علي بن هبة ا بن علي بن جعفر بن علي بن محمد ابن الأمير داف ابن الأمير الجواد أبي دلف القاسم بن عيسى العجلي الجرباذقاني ثم البغدادي ،أبو نصر المعروف بابن ماكولا، توفي سنة 475 هـ. السير، 569/18-578.

(5) ابن ماكولا ، الإكمال في رفع الإرتياب، 550/4.

(6) الذهبي، السير، 221/13، تاريخ الإسلام، ص، 361، تذكرة الحفاظ ، 593/2.

(7) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 293/2 .

(8) ابن خلكان، وفيات الأعيان، 405/2.

وفي زيادات أبي موسى[1] على كتاب الأنساب المتفقة في الخـط المتماثلـة فـي الـنقط والضبط[2] لابن القيسراني[3] قال:

السجستاني والسجستاني:الأول سجستان خراسان خرج منها العلماء، وأصحاب الحـديث ولهم تاريخ.

الثاني:ما سمعت محمد بن أبي نصر-رحمه ا - يقول: أبو داود السجستاني الإمام هو من قرية بالبصرة يقال لها سجستان، وليس من سجستان خراسان...» [4].

ولعل اعتماد ابن خلكان في تحديد بلد أبي داود مأخوذ من هذا النص أي ما زاده أبو موسى على ابن القيسراني، فرجح النص الأول بذكر أن بلد أبي داود هي سجستان خراسان، وأتى بالثاني بصيغة التمريض «يقال» هو قول محمد بن أبي نصر«أبو داود السجستاني الإمام هو من قرية بالبصرة يقال لها سجستان...»، لأن محمد هذا ذكر بخطه:«أنه تتبع من البصريين فلم يعرفوا بالبصرة قرية تسمى سجستان...» [5] .

4-تاريخ ولادتـه:

أصح ما ورد في تاريخ ولادة أبي داود –رحمه ا - ما ذكره أبو عبيد الأجري، قال: سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث يقول: ولدت سنة اثنتين ومائتين[6]

وذكر الحاكم أن ولادته كانت بسجستان[7].

وجاء في تهذيب الأسماء واللغات[8]: ولد أبو داود سنة ثنتين ومائة وهو خطأ وقيل أيضا: ولد ستين ومائتين وهو شاذ[9] .

---

[1] محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد بن أحمد بن أبي عيسى، أبو موسى المديني الأصبهاني، الإمام العلامة الحافظ الكبير، شيخ المحدثين صاحب« القنوت» و«اللطائف في رواية الكبار ونحوهم عن الصغار»، توفي سنة 581هـ. السير، 152/21.

[2] جاء الكتاب بهذا العنوان «المؤتلف والمختلف المعروف بالأنساب المتفقة في الخط المتماثلة في النقط والضبط».

[3] محمد بن طاهر بن علي بن أحمد، أبو الفضل بن أبي الحسين ابن القيسراني، المقدسي الأثري، الظاهري الصوفي، الإمام الحافظ الجوال الرحال، توفي سنة 507هـ، السير، 361/19.

[4] زيادات أبي موسى على كتاب الأنساب ، ص179.

[5] المصدر نفسه، ص180.

[6]المزي، تهذيب الكمال، 363/11، الذهبي، السير، 204/13، الذهبي تذكرة الحفاظ، 591/2، تاريخ الإسلام، ص 358. الخطيب، تاريخ بغداد ،56/9، السبكي، طبقات الشافعية، 294/2، ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، 109/10، ابن حجر،تهذيب التهذيب، 154/4، ابن عبد الهادي الصالحي، طبقات علماء الحديث، 290/2، السيوطي طبقات الحفاظ، ص 265، حاجي خليفة، كشف الظنون، 395/5، الداوودي طبقات المفسرين، 207/1 .

[7] الذهبي، السير، 217/13.

[8] النووي، تهذيب الأسماء واللغات، 225/2، يبدو أن منشأ الخطأ هو النسخ.

[9] ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، 268/12. ويبدو أن كلمة ثنتين تصحفت إلى ستين.

5- أسرتـــــه:

لم تذكر لنا المصادر التاريخية- في حدود ما اطلعت عليه- إلا شيئا يسيرا عن أسرته، فلم أعثر إلا على بعض الأخبار التي تتعلق بأخيه، وابنه، لذلك فأني سأقتصر هنا على ذكر ماوجدته مما يتعلق بهما وذلك فيما يأتي:

أ-أخوه: واسمه محمد بن الأشعث أسن من أبي داود بقليل، وكان رفيقا في الرحلة ويبدو أنه كان من المشتغلين بالحديث قال الذهبي: يروي عن أصحاب شعبة وروى عنه ابن أخيه أبو بكر ابن أبي داود، ومات كهلا قبل أبي داود بمدة. [1].

ب- ابنه:واسمه عبد ا بن سليمان بن الأشعث أبو بكر السجستاني.

ويبدو والدته توفيت ولم ترزق إلا به، فرحل به والده إلى الأمصار المختلفة، فشارك أبو بكر أباه في شيوخه بمصر والشام وغيرهما.

قال الحاكم[2]: وقد كان كتب قديما بنيسابور ثم رحل بابنه أبي بكر بـن أبـي داود إلـى خراسان[3].

كما روى أبو بكر عن أبيه[4]، وعمه محمد ابن الأشعث[5] ورزق من الأولاد ثمانية؛ ثلاثة بنين: عبد الأعلى، ومحمدا و أبا معمر عبيد ا ، وخمس بنات وهؤلاء هم أحفاد الإمام أبي داود- رحمه ا -، وسأفرده أي أبي بكر بترجمة عند الكلام عن تلاميذ الإمام أبي داود–رحمه ا -

وقد كان من الممكن أن نزعم أن له ولدا يدعى "داود" بدليل هذه الكنية "أبو داود، إلا أنه لا يلزم أن تكون نتيجة لولد لأن الكنية عند العرب لا تستلزم أن تكون باسم أحد الأولاد أو أكبرهم سنا."

6- لقــبه:

---

(1) السير، 221/13.

(2) محمد بن عبد ا بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، أبو عبد ا المعروف بالحاكم، ابن البيع الضبي الطهماني النيسابوري الشافعي، الإمام، الحافظ، الناقد، العلامة، شيخ المحدثين، صنف وخرج وجرح وعدل وصحح وعلل وكان من بحور العلم، توفي سنة 405 هـ. السير، 162/17-177.

(3) المزي، تهذيب الكمال، 366/11.

(4) المصدر نفسه، 360/1، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 294/2.

(5) السير، 221/13.

لقب الإمام أبو داود –رحمه ا تعالى- بألقاب متعددة؛ منها ما هي فردية مثل: «الحافظ» كما قال ابن حجر [1] «والإمام» كما قال الذهبي[2] والسبكي[3] وابن نقطة[4] كما اطلقت عليه ألقاب مركبة مثل «الإمام الثبت سيد الحفاظ» و«الإمام، شيخ السنة، مقدم الحفاظ، أبو داود الأزدي السجستاني محدث البصرة» كما قال الذهبي[5] و«الإمام العلم» كما قال السيوطي[6].

وكيف لا يلقب بهذه الألقاب وهو الذي قضى معظم حياته في خدمة السنة النبوية والدفاع عنها مما يمكن أن يسيئ إليها صابرا ومجتهدا و دون كلل أو ملل.

---

(1) تهذيب التهذيب، 153/4.
(2) تاريخ الإسلام، ص 358.
(3) طبقات الشافعية، 293/2.
(4) التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص 279.
(5) تذكرة الحفاظ، 591/2، السير، 203/13.
(6) طبقات الحفاظ، ص 265.

المبحث الثانـي

أخلاقـه وصفاتـه

1- عـفافه وورعـه:

اختلف الإمام أبو داود -رحمه ا تعالى- إلى كثير من الشيوخ باختلاف مشاربهم العلمية وإتجاهاتهم الفقهية، ولم تقتصر لقاءاته بالمشايخ والأئمة على الجانب العلمي فحسب، بل انتهج منهجهم وسلك مسلكهم في الهيئة والسلوك والأخلاق أيضا لإتصاف هؤلاء الأئمة بالزهد و الورع والصلاح، فكان من بينهم الإمام أحمد بن حنبل وهناد بن السري وأبي توبة الحلبي[1] وغيرهم، إلا أن أكثر من أخذ منه أبو داود –رحمه ا - هو أحمد بن حنبل لكثرة جلوسه إليه وطول ملازمته له فصار مثله على درجه عالية من النسك و الصلاح والورع حتى شبه به:

(روى الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: كان عبد ا بن مسعود يشبه بالنبي B في هديه ودله. وكان علقمة يشبه بعبد ا في ذلك.

قال جرير بن عبد الحميد: وكان إبراهيم النخعي يشبه بعلقمة في ذلك، وكان منصور يشبه بإبراهيم.

وقيل: كان سفيان الثوري يشبه بمنصور، وكان وكيع يشبه بسفيان، وكان أحمد يشبه بوكيع وكان أبو داود يشبه بأحمد[2].

قال السبكي:أما أنا فمن ابن مسعود أسكت، ولا أستطيع أن أشبه أحدا برسول ا B في شيئ من الأشياء.ولا أستحسنه ولا أجوزه، وغاية ما تسمح به نفسي أن أقول: وكان عبد ا يقتدي برسول ا B فيما تنتهي إليه قدرته، وموهبته من ا عز وجل، لا في كل ما كان عليه رسول ا B فإن ذلك ليس لابن مسعود ولا للصديق ولا لمن اتخذه ا خليلا، حشرنا ا في زمرتهم[3].

---

[1] ستأتي الترجمة لهم عند حديثي عن شيوخ الإمام أبو داود في المبحث الثاني من الفصل الثالث، ص

[2] الذهبي ،السير، 216/13، السبكي، طبقات الشافعية، 296/2.

[3] طبقات الشافعية الكبرى، 296/2.

2-تواضـــــعه:

من مظاهر تواضعه-رحمه ا -:

-أنه لما طلب منه ولي العهد أبو أحمد الموفق أن يروي لأولاده السنن على أن يفرد لهم مجلسا خاصا بهم-نظرا لمكانتهم- فأبى أبو داود –رحمه ا –إذ كان متواضعا ونظر إلى الناس كلهم نظرة متساوية وقال: إن المسلمين في طلب العلم سواء[1].

-رغم أن الاستئذان في طلب الشيء يعد من الآداب، إلا أننا نجد أبا داود ولتواضعه تنازل عن ذلك، واعتبر أن ماله ملك لأخيه المسلم، ففي رواية أنه كان في أيام حداثته وطلب الحديث جلس في مجالس بعض الرواة يكتب، فدنا رجل إلى محبرته وقال له: أستمد من هذه المحبرة؟ فالتفت إليه وقال: أما علمت أن من شرع في مال أخيه بالاستئذان فقد استوجب بالحشمة الحرمان؟ فسمي ذلك اليوم حكيما[2].

3-زهـــــده:

كان الإمام أبو داود –رحمه ا - على سيرة العلماء الأجلاء، يتصف بالزهد والتقلل من الدنيا، والقناعة باليسير ومن أقواله الدالة على انصرافه عن الدنيا ومطامعها غير ملتفت إلى مظاهرها ومفاتنها ما يلـــي:

قال أبو داود-رحمه ا -: من اقتصر على لباس دون ومطعم دون أراح جسده[3].

وسئل عن كم[4] له واسع وآخر ضيق فقال: الواسع للكتب والآخر لا نحتاج إليه[5]

كما كان يقول: الشهوة الخفية حب الرياسة[6].

ومن أقواله أيضا: شَبَرْتُ قِثَـــاءَة[7] بمصر ثلاثة عشر شِبْرًا ورأيت أُتْرُجَة[8] على بعير، وقد قُطِعت قطعتين وعُمِلت مثل عدلين[9].

---

[1] الخطابي، معالم السنن، 7/1، السبكي، طبقات الشافعية، 296/2.

[2] ابن خلكان، وفيات الأعيان، 405/2.

[3] ابن عساكر، نهذيب تاريخ دمشق الكبير، 248/6 .

[4] معنى كم: قال بن سيده؛ الكم من الثوب مدخل اليد ومخرجها والجمع أكمام. ابن منظور، لسان العرب، 526/12.

[5] الذهبي، السير، 217/13، تاريخ الإسلام، ص 362 ،ابن نقطة، التقييد، ص 282 –283.

[6] الخطيب، تاريخ بغداد، 58/9.

[7] قثاءة: القثاءة واحدة والجمع القثاء بمعنى الخيار، ابن منظور، لسان العرب، 128/1 .

[8] أترجة: جمعها الأترج، قال سيبويه: وتر عرند أي غليظ . ابن منظور، لسان العرب، 218/2.

[9] الذهبي، السير، 220/13، تاريخ الإسلام، ص 362، السنن، 109/2.

هذه بعض الأقوال للإمام أبي داود –رحمه ا - تدور كلها حول مظاهر الزهد والورع والنسك التي اتصف بها –رحمه ا - مما استدعى العلماء أن يثنوا على أخلاقه وصفاته.

قال الهروي [1]: كان أحد حفاظ الإسلام...في أعلى درجة النسك والعفاف والصلاح و الورع، من فرسان الحديث [2].

وقال ابن حبان: وكان أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا واتقانا، وجمع وصنف وذّبّ عن السنن[3].

وقال الذهبي: كان ذا جلالة وحرمة وصلاح وورع، حتى إنه كان يشبه بشيخه الإمام أحمد بن حنبل[4].

وقال ابن خلكان ...وكان في الدرجة العالية من النسك والصلاح[5].

---

[1] أحمد بن محمد بن ياسين أبو اسحاق الهروي الحداد، الشيخ الحافظ المحدث المؤرخ، صاحب «تاريخ هراة»، توفي سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة. الذهبي، السير، 339/15 .

[2] المزي، تهذيب الكمال، 365/11، الذهبي، السير، 211/13، السبكي، طبقات الشافعية، 295/2.

[3] الثقات، 282/8.

[4] العبر في خبر من غبر، 396/1 .

[5] وفيات الأعيان، 404/2.

المبحـث الثالـث

عقيـدة أبي داود ومذهـبه الفقـهي

وفيه مطلبان:

المطلـب الأول

عقيدتـ ـ ـه

رحل الإمام أبو داود-رحمه ا - إلى العديد من الأمصار والأقطار، وتعتبر مدينة البصرة من أهم محطاته العلمية خصوصا بعدما طلب منه ولي العهد الموفق أن يذهب إليها وينشر بها العلم ليستقطب الطلبة من كل البلدان بعد خرابها على يد الزنج، هذه المدينة احتضنت العديد من الفرق والمذاهب وهذين الأخيرين كان سببهما دخول عدد كبير من الأعاجم في الإسلام بعضهم احتفظ بمعتقداته القديمة كان لها الأثر في عقيدته الجديدة والسبب الآخر ما أحدثته الترجمة للكتب من اليونانية إلى العربية من ظهور ما يسمى بعلم الكلام وتؤثر عدد كبير من الناس به.

يقول د/ أمين القضاة:

«تعتبر البصرة مهدا للمذاهب الاعتقاديـ ـة، منذ نهاية القرن الأول الهجري حيث نشـأ علم الكلام، والفلسفة الإسلامية، ففيها نشأت القدرية والمعتزلة و المرجئـة والأشـعرية، وغيرها من فروع هذه الفرق، وسبب ذلك دخول عدد كبير من الأعاجم في الإسلام بحيث كان لمعتقداتهم القديمة أثر في بعض تصوراتهم الإعتقادية، إضافة إلى إنشار علم الكـلام عندهم»[1].

واعتبر د/ أمين القضاة أن أهم فرق البصرة أربع حيث قال:

«والحقيقة أن أهم فرق البصرة الفلسفية والإعتقادية أربع فـرق: القدريـة، المعتزلـة، المرجئة ثم الأشعرية»[2].

---

[1] مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري، ص77.
[2] المصدر نفسه، ص78.

ورغم تواجد الإمام أبي داود في مدينة متعددة الفرق، إلا أنه كان سليم العقيدة، لـم يتبـع أهل الأهواء بل كان على مذهب السلف في إتباع السنة وعدم الشذوذ عنها.

يقول ابن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا و إتقانا جمـع وصنف وذب عن السنن[1].

وقال الذهبي:وكان على مذهب السلف في إتباع السنة والتسليم لها، وترك الخوض فـي مضايق الكلام[2]. ويعد الذهبي المرجع الوحيد الذي نص على عقيدة الإمام أبي داود دون باقي المراجع التي ترجمت له.

والسلفية كما عرفها أحد العلماء المعاصرين وهو أحمد بن حجر قال:

«ما كان عليه الصحابة الكرام رضوان ا عليهم، والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الـدين، وأتباعهم، وأئمة الدين ممن شهد له بالإمامة، وعرف عظم شأنه في الدين، وتلقى النـاس كلامهم خلفا عن سلف، كالأئمة الأربعة وسفيان الثوري، والليث بن سعد، وابن المبارك، والنخعي، والبخاري، ومسلم، وسائر أصحاب السنن، دون من رمي ببدعـه، أو اشـتهر بلقب غيـر مـرض مثـل الخـوارج، والـروافض، والمرجئـة، والجبرية،والجهميـة، والمعتزلة»[3].

وهو ما استخلصه أيضا الطيب بن عمر الجكني حيث عرف السلف بأنهم:«أهل القـرون الثلاثة التي وصفها النبي B بأنها خير القرون، دون المبتدعين، ثم أصبح مدلول السلفية اصطلاحا يطلق على من تمسك بمذهب السلف، وترك مذاهب المتبدعة»[4].

وما ذكره الحافظ الذهبي حول الإمام أبو داود في إتباعه للسنة يؤيده تخصيص الإمام في السنن كتاب بعنوان«السنة» وكان جامعا لمسائل الاعتقاد بدء بالسنة والعمل بها وتحكيمها ومجانبة أهل الأهواء ثم ثنى بالخلافة وفضائل الصحابة ثم ذكر أحاديث الإيمـان وذكـر الرد على المرجئة المخالفين، ثم أطال في أحاديث القدر.

---

(1) الثقات، 282/8.

(2) السير، 215/13-216.

(3) الطيب بن عمر بن الحسين الجكني، العقيدة السلفية والرد على المنحرفين عنها، ص29-30. نقلا عن كتاب العقائد السلفية بأدلتها النقلية والعقلية ،6/1.

(4) العقيدة السلفية والرد على المنحرفين عنها، ص35.

كما أفرد بابا في الجهمية ثم ذكر أحاديث رؤية ا - عز وجل- يوم القيامة كما خصـص بابا في الرد على الجهمية ثم باب آخر في بيان أن القرآن كلام ا تعالى غير مخلوق ثـم أبواب أخرى في الشفاعة وذكر البعث والصور وخلق الجنة والنار والحـوض و عـذاب القبر وذكر الميزان و الدجال وكانت آخر أبواب كتاب السـنة فـي قتـال اللصـوص و الخوارج.

ولم يكتف الإمام أبو داود-رحمة ا تعالى- بذكر الأحاديث المتعلقة بالعقيدة في سننه بل دونها أيضا في كتب مستقلة عن السنن- كما سيأتي ذكرها في مؤلفات الإمام أبـي داود- وهي كتاب؛ الرد على أهل القدر والبعث والنشور ودلائل النبوة و أخبار الخوارج.

وما كان حديث أبي داود عن هؤلاء المبتدعة في السنن وتأليفه لكتب للرد عليهم إلا بسبب موقفهم من الصحابة –رضوان ا عليهم- كما أن هذه الفرق روى بعض معتنقي عقائدها الأحاديث النبوية، وبناء عليه سأعرف فيما يلي بأهم هذه الفرق وأذكر مثالا لكـلام أبـي داود فيهم.

أولا: الشيعة:

هم الذين شايعوا عليا-كرم ا وجهه- ورأوه أحق بالخلافة وكرهوا أبـا بكـر وعمـرو عثمان-رضى ا عنهم- كما كرهوا معاوية والسيدة عائشة.

وأظهروا بدعتهم زمن عثمان وعلى رأسهم عبد ا بن سبأ وهو يهودي واسلم وغلا فـي حب علي حتى قال بالحلول فزعم أن روح ا حل فيه وأنه أحق بالخلافة لقرابتـه مـن رسول ا B فنفاه عثمان، وقد غلا بعض الشيعة في حب علي حتى قالوا له (أنت الإله) وقيل إنه أحرق منهم قوما ونفى رأسهم (ابن سبأ) إلى المدائن.

وسمي الشيعة فيما بعد (روافض)لأن (زيد بن علي بن الحسين) امتنع عن لعن الشـيخين (أبي بكر وعمر) وقد طلبوه منه حتى يظلوا على نصرته وهو محارب لهشام بـن عبـد الملك، فقالوا نحن ما خرجنا معك إلا لذاك ورفضوا رأيه وانفضوا مـن حولـه فسـموا (روافض) [1].

---

[1] عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق،ص21، ص22، ص23، ص24، إلى ص 72، محمود البشبيشي، الفرق الإسلامية ، ص27.

ومثال كلام أبي داود في الروافض قوله في عمرو بن ثابت: رافضي رجل سوء ولكنـه كان صدوقا في الحديث [1]

2-المرجئـ ـة:

هم الذين يبالغون في إثبات الوعد (عكس المعتزلة المبالغين في إثبات الوعيـد) يرجـون المغفرة والثواب لأهل المعاصي، ويرجئون حكم أصحاب الكبائر إلى الآخرة فلا يحكمون عليهم بكفر ولا فسق، يقولون إن الإيمان إنما هو التصديق بالقلب واللسان فحسب، وإنه لا يضر مع الإيمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة[2].

ومثال كلام أبي داود في المرجئة من الرواة، قوله في علقمة بن مرثد: مرجئ[3].

3-القدريـ ـ ـة:

هم الغالون في إثبات القدرة للإنسان وأنه لا يحتاج على معونة إلهية في أعمالـه، وأول من قال بالقدر بهذا المعنى(معبد الجهني) وكان يجالس الحسن البصري وتبعه أهل البصرة فعذبه الحجاج وصلبه سنة 80 هـ بأمر عبد الملك بن مروان[4].

ومثال كلام أبي داود في القدرية من الرواة، ما جاء في ترجمة عمير بن هانئ.

قال أبو عبيد الآجري: وسمعت أبا داود يقول: كان عمير بن هانئ قدريا، يسبح كل يـوم ألف تسبيحة، قتل صبرا بداريا أيام يزيد بن الوليد، وكان يحرض عليه[5].

4-المعتزلـة:

أصل هذه الفرقة(واصل بن عطاء) الملقب بالغزال(ولد في سنة 80 هـ) ومات في سـنة 131 هـ في خلافة هشام بن عبد الملك.

ومن أقوال المعتزلة وجود مرتكب الكبيرة في منزلة بين الكفر والإيمان وبخلود مرتكبهـا في النار ويعدونه فاسقا لأنهم يقولون إن جميع الطاعات من الإيمان كما يقولون إن إحدى الطائفتين من أصحاب الجمل وصفيت في النار لا يعينون واحدة وقال المعتزلـة أيضـا

---

(1) السنن، 77/1.

(2) عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق ،ص25، ص202-207، محمود البشبيشي، الفرق الإسلامية ، ص26.

(3) سنن أبي داود، 225/4.

(4) عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق، ص 114-201، محمود البشبيشي، الفرق الإسلامية ، ص57.

(5) السير، 217/13.

بخلق القرآن الكريم، وتورع كثير من العلماء ومنهم الإمام أحمد عن القول بـذلك حـين أثيرت هذه المسألة زمن المأمون ومن بعده فلقوا من ذلك أذى كثيرا [1]، وغير ذلك مـن الأقوال المدعمة لعقيدتهم.

ومثال كلام أبي داود في المعتزلة من الرواة قوله في عثمان البتي: قدري معتزلي [2].

5-الخوارج:

لما طلب(معاوية) وأصحابه في صفين من سيدنا(علي) كرم ا وجهه أن يتحاكم الفريقان إلى القرآن الكريم سنة 37 هـ تردد سيدنا (علي) في قبول دعوتهم غير مطمئن إلى ما قد تنطوي عليه من دهاء وحيلة يراد بهما تثبيط العزائم وتفريق كلمة جنده وأعوانه فحملـه أصحابه على القبول، نزولا على رأيهم حتى لا يؤدي الرفض إلى الافتراق.

روي (أن الأشعث بن قيس) و(مسعود بن فدكى التميمي) و(زيد بن حصين الطائي) قالوا لسيدنا (علي): الناس يدعوننا إلى كتاب ا وأنت تدعونا إلى السيف! فلترجعن (الأشـتر) عن قتال المسلمين أو لنفعلن بك ما فعلنا (بعثمان) فأمر(الأشتر) بالكف عن القتال بعد أن كان النصر معقودا بلوائه، ثم أراد أن ينيب عنه في الحكومة

(عبد ا بن عباس) فلم يرضوا بذبك وقالوا(هو منك) وحملوه على بعث(أبـي موسـى الأشعري) على أن يحكم بكتاب ا ، ولما جرى الأمر على خلاف الحق رفض قبول حكم الحكمين، فخرج عليه فريق من أصحابه، وقالوا لماذا حكمت الرجال؟ لا حكم إلا فقال الإمام (علي) (كلمة حق يراد بها باطل، إنما يريدون لا إمارة ولا بد من إمـارة بـرة أو فاجرة) ثم لجوا في إنكـارها وانحازوا إلى (حروراء) في جمهرة عظيمة وأعلنوا بـذلك خروجهم على(علي ومعاوية) والحكمين وكل من رضى بـالتحكيم فكـانوا هـم نـواة (الخوارج) وعنهم أخذ غيرهم فكانوا خطرا يهدد جماعة المسلمين[3].

كانت الخوارج فئة واحدة حتى عام 64 هـ ثم انقسموا بعده إلى طوائف ومنها:

(المحكمة الأولى) وهم أول طائفة خرجت على سيدنا علي وقالوا لا حكم إلا ا

ومنها (الشراة) لقولهم نحن شرينا أنفسنا لدين ا ،أو شرينا الآخرة بالدنيا.

---

[1] عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق،ص114-201، الفرق الإسلامية، ، ص15، 16، 17 بتصرف.
[2] السؤالات للآجري، 529/3.
[3] عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق،ص72-113، الفرق الإسلامية، ص30.

ومنها (الناصبة) لأنهم نصبوا العداء لسيدنا علي وأقاموا عليه.

و(الحرورية) باسم أول فرقة خرجت إلى حروراء[1].

ولم يقف الخوارج عند حد مخالفة (علي ومعاوية) ومن والاهما، بل امتد بهم الأمر إلى العقيدة لتكثير جموعهم،والتنفير من مخالفيهم، ومن عقائدهم ما يلي:

يُجمع الخوارج على وجوب الخروج على الإمام الجائر حتى إنهم ساعدوا عبد ا بن الزبير وليس منهم لما رأوه خارجا على يزيد بن معاوية لاعتقادهم الجور في يزيد.

-يجمعون أيضا على اكفار الحكمين ومن رضى بحكمهما.

-يرون إكفار على ومعاوية وعثمان وأصحاب الجمل، أما التفكير بارتكاب المعاصي فلم يجمعوا عليه فمنهم من قالوا إنما يكفر من ارتكب معصية ليس لها عقوبة محدودة في القرآن، فأما ما لها حد مخصوص كالزنا والقتل فلا يكفر فاعلها بل يوصف بها ارتكبه كالسرقة والزنا والقتل [2].

وجاء انتقاد الإمام أبي داود لهذا المذهب بتأليفه كتاب في«أخبار الخوارج» ذكره ابن حجر.

-كما سبق بيان ذاك-كما خصص في كتاب «السنن» باب في«فضل أصحاب رسول ا B» وباب في«النهي عن سب أصحاب رسول ا B» هذا في النهي عن الشتم فما حكم من يكفر أصحاب رسول ا B مخالفا بذلك السنة النبوية.

ويبدو مما سبق أن الإمام أبا داود كان متبعا ومقلدا للإمام أحمد –رحمه ا - في المسائل المروية في العقيدة .

فبعدما ذكرنا المسائل العقائدية التي تناولها كتاب السنة[3] من السنن للإمام أبي داود - رحمه ا - والتي من بينها، باب مجانبة أهل الأهواء وبغضهم وباب لزوم السنة وباب النهي عن الجدال في القرآن وباب في فضل أصحاب رسول ا B وباب في القدر وباب في الرد على الجهمية وباب في القرآن وأنه كلام ا وليس بمخلوق، وباب في الرؤية

---

[1] عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق،ص75، الفرق الإسلامية، ص41.

[2] عبد القاهر بن طاهر بن محمد،الفرق بين الفرق،ص73، الفرق الإسلامية، ص49-50 بتصرف يسير.

[3] السنن، 4/197-246.

وباب في الشفاعة وباب في ذكر البعث والصور وباب في خلق الجنة والنار وبـاب فـي الحوض وباب في المسألة في القبر وعذاب القبر وباب في ذكر الميزان وباب في الدجال وباب في الخوارج وباب في قتالهم وباب في قتال اللصوص.

فإذا ما تتبعنا اعتقاد الإمام أحمد بن حنبل وجدنا الإمام أبو داود متبعا له كيف لا وهو من أكثر الملازمين له:

ففي رسالة عبدوس بن مالك العطار[1] قال سمعت أبا عبد ا أحمد بن محمد بن حنبل يقول :

أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول ا B والاقتداء بهم وتـرك البدع وكل بدعة فهي ضلالة، وترك الخصومات، والجلوس مع أصحاب الأهواء وتـرك المراء والجدال، والخصومات في الدين.

والسنة عندنا آثار رسول ا B

والسنة تفسر القرآن وهي دلائل القرآن

وليس في السنة قياس ولا تضرب لها الأمثال ولا تدرك بالعقول و لا الأهواء إنما هي الاتباع وترك الهوى.

ومن السنة اللازمة التي من ترك منها خصلة لم يقلها ويؤمن بها لم يكن من أهلها:

الإيمان بالقدر خيره وشره، والتصديق بالأحاديث فيه، والإيمان بها لا يقال لم؟ ولا كيف؟ إنما هو التصديق بها والإيمان بها.

ومن لم يعرف تفسير الحديث ويبلغه عقله فقد كفي ذلك وأحكم له فعليه الإيمان به والتسلم له مثل حديث الصادق والمصدوق وما كان مثله في القدر.

ومثل أحاديث الرؤية كلها وإن نبت عن الأسماع واستوحش منها المستمع فإنما عليه الإيمان بها وإن لا يرد منها جزءا واحدا وغيرها من الأحاديث المأثورات عن الثقات .

---

[1] عبد ا بن محمد بن مالك، أبو محمد، عبدوس النيصابوري، الحافظ الكبير، توفي سنة 283هـ. السير، 11/14-12.

لا يخاصم أحدا ولا يناظره ولا يتعلم الجدل فإن الكلام في القدر والرؤية والقرآن وغيرها من السنن مكروه منهي عنه ولا يكون صاحبه –إن أصاب بكلامه السنة- من أهل السـنة حتى يدع الجدل ويسلم.

ويؤمن بالآثار والقرآن كلام ا وليس بمخلوق ولا تضعف أن تقول ليس بمخلـوق فـإن كلام ا منه وليس منه شيء مخلوق وإياك ومناظرة من أحدث فيه ومـن قـال بـاللفظ وغيره، ومن وقف فيه فقال لا أدري، مخلوق أو ليس بمخلوق؟ وإنما هو كلام ا ولـيس بمخلوق.

والإيمان بالرؤية ويوم القيامة كما روي عن النبي B من الأحاديث الصحاح.

وأن النبي B قد رأى ربه وأنه مأثور عن رسول ا B صحيح .

والحديث عندنا على ظاهره كما جاء عن النبي B والكلام فيه بدعة ولكن نؤمن به كمـا جاء على ظاهره ولا نناظر فيه أحدا.

أقول: جواب العبارة هكذا :

«يوزن العبد يوم القيامة فلا يزن جناح بعوضة». وتوزن أعمال العباد كما جاء في الأثر والإيمان به والتصديق به والإعراض عمن رد ذلك وترك مجادلته.

وأن ا تبارك وتعالى يكلم العباد يوم القيامة ليس بينهم وبينه ترجمـان والإيمـان بـه و التصديق به.

والإيمان بالحوض وأن لرسول ا B حوضا يوم القيامة ترد عليه أمته عرضـه مثـل طول مسيرة شهر، آنيته كعدد نجوم السماء على ما صحت به الأخبار من غير وجه.

والإيمان (بعذاب القبر وأن هذه الأمة تفتن في قبورها وتسال عن الإيمان) والإسلام ومن ربه؟ ومن نبيه؟ ويأتيه منكر ونكير كيف شاء ا عز وجل وكيـف أراد، والإيمـان بـه والتصديق به.

والإيمان بشفاعة النبي B وبقوم يخرجون من النار بعدما احترقوا وصاروا فحما فيؤمر بهم إلى نهر على باب الجنة كما جاء في الأثر كيف شاء ا ؟ وكما شاء؟ إنما هو الإيمان به والتصديق به.

والإيمان أن المسيح الدجال (خارج مكتوب) بين عينيه كافر والأحاديث التي جاءت فيـه والإيمان بأن ذلك كائن. وأن عيسى بن مريم ينزل فيقتله بباب لد.

والإيمان قول وعمل يزيد وينقص كما جاء في الخبر (أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا) -ومن ترك الصلاة فقد كفر وليس من الأعمال شيء تركه كفر إلا الصلاة من تركها فهو كافر وقد أحل ا قتله.

وخير هذه الأمة بعد بنيها أبو بكر الصديق ثم عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان. نقـدم هؤلاء الثلاثة كما قدمهم أصحاب رسول ا B لم يختلفوا في ذلك.

ثم بعد هؤلاء الثلاثة أصحاب الشورى –الخمس– كما في الأصل والصواب الخمسة علي بن أبي طالب وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد كلهم يصلح للخلافة وكلهـم إمام ونذهب إلى حديث ابن عمر: (كنا نعد –ورسول ا B - حي وأصحابه متوافرون- أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم نسكت)

ثم من بعد أصحاب الشورى: أهل بدر من المهاجرين ثم أهل بدر مـن الأنصـار مـن أصحاب رسول ا B على قدر الهجرة والسابقة (أولا فأولا).

ثم أفضل الناس بعد هؤلاء: أصحاب رسول ا B القرن الذي بعث فيهم كل من صحبه سنة أو شهر أو يوما أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، له من الصحبة قدر مـا صـحبه وكانت سابقته وسمع منه ونظر إليه (نظرة)

فأدناهم صحبة هو افضل من القرن الذي لم يروه ولو لقوا ا بجميع الأعمال.

كان هؤلاء الذين صحبوا النبي B ورأوه وسمعوا منه (ومن) رآه وآمن به ولو سـاعة أفضل بصحبته من التابعين ولو عملوا كل أعمال الخير.

والسمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين البر والفاجر ومن ولي الخلافة فاجتمع الناس عليه ورضوا به.

ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمي أمير المؤمنين.

والغزو ماض مع الأمراء إلى يوم القيامة البر والفاجر لا يترك.

وقسمة الفيء وإقامة الحدود إلى الأئمة ماض ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم.

ودفع الصدقات إليهم جائزة ونافذة من دفعها إليهم أجزأت عنه برا كان أو فاجرا .

وصلاة الجمعة خلفه وخلف من ولي جائزة تامة ركعتين من أعادهما فهو مبتدع تارك للآثار مخالف السنة ليس له من فضل الجمعة شيء إذا لم ير الصلاة خلف الأئمة من كانوا: برهم وفاجرهم فالسنة أن تصلي معهم ركعتين من أعادهما فهو مبتدع) و تدين بأنها تامة ولا يكن في صدرك من ذلك شك.

-ومن خرج على إمام المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة فقد شق هذا الخارج عصا المسلمين وخالف الآثار عن رسول ا B فإن مات الخارج عليه مات ميتة جاهلية ولا يحل قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق .

وقتال اللصوص والخوارج جائز إذا عرضوا للرجل في نفسه وماله فله أن يقاتل عن نفسه وماله ويدفع عنها بكل ما يقدر عليه.

والجنة والنار مخلوقتان قد خلتا كما جاء عن رسول ا B «دخلت الجنة فرأيت قصرا ورأيت الكوثر» و«اطلعت في الجنة فرأيت لأهلها كذا واطلعت في النار فرأيت كذا ورأيت كذا» فمن زعم أنهما لم يخلقا فهو مكذب بالقرآن وأحاديث رسول ا ولا أحسبه يؤمن بالجنة والنار»[1]

وليس أدل على هذا الاتباع والتقليد فيما يتعلق بالجانب العقائدي ليس من قبل أبي داود فحسب بل حتى الأئمة في عصره ومن بعده، من قول ابن تيمية:

---

[1] محمد بن عبد الرحمن الخميس، اعتقاد أئمة السلف –أهل الحديث-، ص 64-69،

وصار الإمام أحمد علما لأهل السنة الجائين بعده من جميع الطوائف كلهم يوافقه في جمل أقواله وأصول مذاهبه، لأنه حفظ على الأمة الإيمان الموروث والأصول النبوية ممن أراد أن يحرفها ويبدلها [1]

[1]مجموع الفتاوى، 439/12

المطلب الثـ ـاني

مذهبـ ـ ـه الفقهي

بذل الخلفاء العباسيون جهودا عظيمة لجعل بغداد العاصمة السياسية والاقتصادية والعلمية للدولة العباسية، فكان لهم ذلك، فمن الناحية العلمية قاموا باستقـ ـدام العلماء من مختلف البلدان وقصة أبي داود –رحمه ا - مع ولي العهد أبو أحمد الموفق خير شاهد على ذلك[1].

فالتف حولهم طلبة العلم الذين جاءوا من مختلف الأمصار.

وكان من بين النزلاء على مدينة بغداد-في وقت مبكر- الإمام أبو داود –رحمه ا - و اختلف إلى كثير من شيوخها لأخذ العلم، وكان قد سبقه الإمام أحمد بن حنبل إليها واستوطن بها، فاتصل به أبو داود اتصالا وثيقا، ولازمه مدة من الزمن يروي عنه الحديث، كما كان يسأله عن المسائل الفقهية وأحمد بن حنبل يجيبه، فكان حقا من نجباء أصحابه.

قال الذهبي:كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء، فكتابه يدل على ذلك، وهو من نجباء أصحاب الإمام أحمد، لازم مجلسه مدة وسأله عن دقاق المسائل في الفروع والأصول[2].

وقال أيضا: وتفقه بأحمد بن حنبل ولازمه مدة، وكان من نجباء أصحابه، ومن جلة فقهاء زمانه، مع التقدم في الحديث والزهد[3].

---

(1) الخطابي، معالم السنن، 7/1.

(2) السير، 215/13، الداوودي، طبقات المفسرين، 207/1.

(3) تاريخ الإسلام، ص 360، السبكي، طبقات الشافعية، 296/2، وتوقف عند "ولازمه مدة" الصفدي، الوافي بالوفيات، 354/15.

وهناك نصوص كثيرة تدل على أن أبا داود، كان له اختصاص بأحمد بن حنبل، هذه النصوص تختلف باختلاف مجالسه العلمية المتنوعة:

أولا: مجالسة الإمام أبا داود للإمام أحمد بن حنبل لمذاكرة الحديث و روايته؛ روي أنه في أحد المجالس ذكر أبو داود حديث العتيرة [1].

قال أبو داود: فاستحسنه أحمد وقال: ما أحسبه يشبه أن يكون صحيحا لأنه من كلام الأعراب ثم قال: أمله علي فكتبه عني[2] .

وهذا هو الحديث الوحيد الذي كتبه الإمام أحمد عنه، أما أبو داود فقد روي عنه أحاديث كثيرة.

ثانيـــا:سؤال الإمام أبو داود الإمام أحمد، عن المسائل بشتى أنوعها؛

وترجمت تلك الأسئلة والأجوبة على شكل أفعال، فقد ألف أبو داود بتلك المسائل كتبا منها: «سؤالات أبي داود السجستاني للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم»[3].

وأيضا «مسائل الإمام أحمد تأليف أبي داود السجستاني»[4].

وجاء البعض الآخر من الأسئلة والأجوبة بينهما متناثرا في مصادر مختلفة منها:سؤالات الآجري لأبي داود [5] وبحر الدم [6] وتهذيب التهذيب[7].

---

[1] سيأتي تخريجه في المبحث الثالث من الفصل الثالث، ص

[2] ابن النقطة، التقييد، ص 281، الخطيب، تاريخ بغداد، 57/9، ابن منظور، مختصر تاريخ دمشق، 109/10.

[3] طبع هذا الكتاب عام 1414 هـ -1994م، ط1 دراسة وتحقيق د/ زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة-

[4] طبع في دار المعرفة -بيروت- وقد قدم له العلامة الشيخ محمد رشيد رضا.

[5] انظر الصفحات التالية: 172/3، 190.

[6] انظر الصفحات التالية: ص28، ص39، ص71، ص82، ص85، ص87، ص89، ص112، ص122، ص131، ص132، ص134، ص135، ص137، ص139، ص173، ص175، ص176، ص188.

[7] انظر الصفحات التالية: 33/1، 45/1، 193/2، 201، 217.

ومن خلال كل ما سبق يتبين لنا أن أبا داود –رحمه ا - قد اخذ عن الإمام أحمد بن حنبل علمي الحديث-بفنونه المختلفة- والفقه، وتأثر به تأثرا كبيرا حتى ظهر على سلوكه فشبه به. والسؤال المطروح الآن ما هو مذهب الإمام أبو داود -رحمه ا - هل هو حنبلي أم شافعي، أم هو مجتهد فحسب؛ وللإجابة عن السؤال نعرض كل من نسب الإمام إلى مذهبـه:

أولا: المذهب الحنبلي: ذكر القاضي ابن أبي يعلى[1] أبا داود في الطبقة الأولى من طبقات الحنابلة، واعتبره من كبار الطبقة الحادية عشرة[2].

ورغم أن أبا إسحاق الشيرازي[3] شافعي المذهب إلا أنه اعتبر أبا داود من فقهاء الحنابلة لا الشافعية[4].

ثانيـا: المذهب الشافعي:

أدرج السبكي في طبقاته[5]. الإمام أبا داود ضمن الفقهاء الشافعية، ولم يذكر لذلك دليلا، وقبله أبو عاصم العبّادي[6] وابن باطيش[7].

كم جعل السيد صديق حسن خان في «أبجد العلوم» [8] الإمام أبا داود في عداد الشافعية أيضا.

---

[1] محمد بن محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، أبو الحسين المعروف بابن أبي يعلى البغدادي الحنبلي، فقيه أصولي ، محدث عارف بالرجال من تصانيفه« طبقات الحنابلة»، توفي سنة 526 هـ. السير، 601/19-602، الشذرات، 79/4.

[2] طبقات الحنابلة، 159/1.

[3] ابراهيم بن علي بن يوسف أبو اسحاق الفيروز آبادي، الشيرازي الشافعي، نزيل بغداد، الشيخ الإمام المجتهد، الفقيه توفي سنة 476 هـ. السير، 452/18-464، طبقات الشافعية، 215/4-229.

[4] طبقات الفقهاء، ص169.

[5] طبقات الشافعية، 293/2.

[6] محمد بن أحمد بن محمد بن عبد ا بن عباد أبو عاصم، العبـادي، الهروي، الشافعي، فقيـه محدث، توفي سنة 458 هـ.السير، 180/18- 181، طبقات الشافعية،104/4-105.

[7] إسماعيل بن هبة ا بن سعيد بن هبة ا بن محمد، عماد الدين أبو المجد المعروف بابن باطيش الموصلي الشافعي، فقيه أصولي محدث لغوي مؤرخ من تصانيفه، «طبقات الشافعية»، توفي سنة 655 هـ. السير، 319/23، الشذرات، 267/5-268.

[8] ص 810.

تحرير محل النزاع بين المذهبين:

إن هذا التنازع على الإمام أبي داود –رحمه ا - من قبل الأئمة الذين عنوا بتصنيف فقهاء المذاهب لعله راجع إلى اختلاف الإمام إلى الشيوخ باختلاف اتجاهاتهم الفقهية فبالإضافة إلى ملازمته الإمام أحمد وأخذه عنه نجده التقى أيضا بأصحاب الإمام الشافعي وروى عنهم ومنهم الربيع بن سليمان المرادي[1] راوية كتب الشافعي.

يقول الإمام البيهقي[2] في فضل أبي داود:"أحد أئمة أهل المعرفة بالحديث، وممن أدرك أصحاب الشافعي ووقف على رواياته قديمة وجديدة " [3].

إذن ملازمة أبي داود الإمام أحمد في مجالس العلم بنوعيه الحديث والفقه، وروايته عن أصحاب الشافعي لا يعني بالضرورة أن يكون على مذهبه، وإن كان وافق أبا داود الإمام أحمد في بعض المسائل فإنه استدرك عليه الكثير منها مما يدل على سعة إطلاعه بالروايات وكيفية استنباط الأحكام الفقهية منها والسنن أفضل شاهد على ذلك، وهو صنيع الإمام البخاري[4] أيضا. ولذلك نجد ابن تيمية[5] قرنهما عند حديثه عن مذهبهما:

يقول ابن تيمية:أما البخاري وأبو داود فإمامان في الفقه من أهل الاجتهاد،...وكان أبو داود ونحوه له اختصاص بأحمد بن حنبل"[6].

---

(1) الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل، أبو محمد المرادي المصري المؤذن صاحب الشافعي، وراوي كتب الأمهات عنه. تهذيب الكمال، 87/9 .

(2) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسرو جردي، أبو بكر الخراساني البيهقي، صاحب «السنن الكبرى» وغيرها من التصانيف، قال الذهبي: هو الحافظ العلامة الثبت الفقيه، شيخ الإسلام، توفي سنة 458 هـ. السير، 163/18-169.

(3) بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، ص97.

(4) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه، أبو عبد ا البخاري صاحب كتاب «الجامع الصحيح» و«التواريخ الثلاثة» وغير ذلك من المصنفات، توفي سنة 256 هـ. السير، 391/12-471.

(5) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد ا بن تيمية، تقي الدين أبو العباس الحراني، ثم الدمشقي شيخ الإسلام محدث حافظ، مفسر، فقيه، مجتهد، توفي سنة 728 هـ. التذكرة، 1496/4-1497، الشذرات، 80/6-86 .

(6) مجموع الفتاوي، 40/20.

وقال ابن القيم[1]:... البخاري ومسلم أبو داود والأثرم، وهذه الطبقة من أصحاب أحمد أتبع من المقلدين المحض المنتسبين إليه... [2].

وقال حاجي خليفة:"ومن مذهب أبي داود أن الحديث الضعيف أقوى عنده من رأي الرجال وهو قول جماعة من العلماء، منهم الإمام أحمد بن حنبل،... ثم قال: وبهذا وشبهه يتقوى ما يقال:إن أبا داود وكذلك الترمذي، مجتهدان مطلقان منتسبان إلى أحمد وإسحاق"[3] .

إذن فالإمام أبو داود –رحمه ا - لا حنبلي المذهب ولا شافعي بل هو مجتهد مطلق منتسب إلى مذهب أحمد حنبل، وهذا القول يحتاج إلى توضيح؛

يقول الدهلوي[4] :«...وبعد المائتين ظهر فيهم التمذهب للمجتهدين بأعيانهم، وقل من كان لا يعتمد على مجتهد بعينه، وكان هذا هو الواجب في ذلك الزمان، وسبب ذلك أن المشتغل بالفقه لا يخلو عن الحالتين:

إحداهما: أن يكون أكبر همه معرفة المسائل التي قد أجاب فيها المجتهدون من قبل، من أدلتها التفصيلية، ونقدها وتنقيح أخذها وترجيح بعضها على بعض... ولا بد لهذا المقتدي أن يستحسن شيئا مما سبق إليه إمامه، ويستدرك عليه شيئا.

فإن كان استدراكه أقل من موافقته، عدّ من أصحاب الوجوه في المذهب، [5] وإن كان أكثر لم يُعد تفرده وجها في المذهب، وكان مع ذلك منتسبا إلى صاحب المذهب في الجملة، ممتازا عمن يتأسى بإمام آخر في كثير من أصول مذهبه وفروعه، ويوجد لمثل هذا بعض مجتهدات لم يسبق بالجواب فيها، إذ الوقائع متتالية والباب مفتوح، فيأخذها من الكتاب والسنة وآثار السلف من غير اعتماد على إمامه ولكنها قليلة بالنسبة إلى ما سُبق بالجواب فيه، وهذا هو المجتهد المطلق المنتسب[6].

---

[1] محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي ثم الدمشقي، الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية أبوعبد ا شمس الدين، فقيه، أصولي، مجتهد، متكلم، نحوي، محدث، توفي سنة 751 هـ. الشذرات، 6/168-170، الوافي بالوفيات، 2/270.

[2] إعلام الموقعين، 2/170-171.

[3] كشف الظنون، 2/229.

[4] أحمد ولي ا بن عبد الرحيم بن وجيه الدين العمري الدهلوي، شيخ الإسلام، من مصنفاته في الحديث «المسوى شرح الموطأ » و«شرح تراجم الأبواب للبخاري» وغير ذلك، توفي سنة 1176 هـ، بمدينة دهلي. عبد الحي الحسني، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، 6/858 .

[5] صاحب الوجه في المذهب: هو الذي يستخرج المسائل من قواعد الإمام ،وقد يجتهد في بعضها وإن لم يكن على أصل قواعده. السراج الوهاج على متن المنهاج، للغمراوي، ص5.

[6] الإنصاف، ص112.

فما أخذه أبو داود –رحمه ا - عن الإمام أحمد قليل مقارنة بما استدركه عليه ويتضح ذلك جليا بتمعن كتاب السنن وغيرها من مصنفاته كل ذلك دليل على اسقلاليته في اجتهاده.

ويفهم من قول الدهلوي أن الإمام أبو داود وإن كان منسوبا إلى أحمد بن حنبل في مذهبه الفقهي، إلا أن انتسابه إليه لا يعني أنه كان مقلدا في الفروع، وإنما التزم-في الغالب- بالتخريج على أصول أحمد بن حنبل وقواعده، وبهذا فإنه قد يوافقه في الفروع وقد يخالفه.

والمثال على ذلك «الحديث الضعيف أقوى عنده من رأي الرجال» وهذا قول الإمام أحمد بن حنبل وأصل عند الإمام أبي داود، فكان صنيعه في السنن وفق هذا الأصل، أما الفروع فهو مجتهد مستقل فيها، وهو الرأي الراجح وبه قال ابن تيمية، وابن قيم وقد سبق ذكر قولهما آنفـا.

وقال:«وأعني بالمنتسب من له اختيار وترجيح يخالف الراجع في مذهب الإمام الذي ينتسب إليه» ص116.

الفصل الثالث

سيرته العلمية

المبحث الأول : نشأته العلمية ورحلاته

المبحث الثاني: شيوخـه

المبحث الثالث: تلاميـذه

المبحث الأول

نشأتــه العلميــة ورحلاتــه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

نشأتــه العلميــة

لم أقف – فيما أطلعت عليه من المصادر- على معلومات يمكن أن تعطـي لنـا صـورة واضحة وجلية عن نشأة الإمام أبي داود- رحمه ا - فما وقفت عليه هو أنه ولد ونشأ في سجستان، ثم بدأ بطلب الحديث مبكرا في بلده من خلال التعرف على الشـيوخ والسـماع منهم والتحديث عنهم فدأب على ذلك، وهذه صفة الحديث في بداية حياتهم العلمية.

وفي هذا الصدد يقول الحافظ أبو الفضـل صـالح بـن أحمـد بـن محمـد التميمـي الحافظ[1]:«ينبغي لطالب الحديث، ومن عني به، أن يبدأ بكتب حديث بلده ومعرفة أهلـه، وتـفهمه وضبطه، حتى يعلم صحيحه وسقيمه، ويعرف أهل التحديث به، وأحوالهم معرفة تامة إذا كان في بلده علم وعلماء قديما وحديثا، ثم يشتغل بعد بحديث البلـدان والرحلـة فيه»[2].

وتبعا لذلك سار الإمام أبو داود على هذا المنهج مقتديا بأهل الحديث مـن قبلـه، فسمع وكتب عن أهل بلده، وما جاورها، إلا أن تحركه لم يتجاوز- آنذاك- بلاد خراسان[3] فكتب بهراة[4] وببغلان[5] وبالري[6] ولم يكن قد بلغ بعد سن الثامنة عشرة من عمره.

فقد نقل الحافظ الذهبي عن أبي عبد ا الحاكم قوله:«أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة... وقد كتب بخراسان قبل خروجه إلى العراق في بلده ،وهراة وكتب ببغلان عن قتيبة ،وبالري عن إبراهيم بن موسى...» [1].

---

(1) صالح بن أحمد بن محمد بن أحمد بن صالح بن عبد ا ، أبو الفضل بن الكوملاذي، التميمي الأحنفي الهمذاني السمسار، الإمام العام الحافظ الثبت، توفي سنة 384هـ، السير،518/16-519.

(2) الخطيب، تاريخ بغداد، 214/1.

(3) خراسان: بلاد واسعة، من حدودها سجستان،وقد فتحت أكثر هذه البلاد عنوة وصلحا، من مدنها نيسابور، هراة، بلخ. الحموي، معجم البلدان ،401/2-405.

(4) هراة:بالفتح، مدينة عظيمة مشهورة، من أمهات مدن خراسان، جنوبها تقع سجستان. المصدر نفسه ،456/5.

(5) بغلان: أخره نون، بلدة بنواحي بلخ، منها قتيبة بن سعيد البغلاني. المصدر نفسه، 554/1.

(6) الري: مدينة مشهورة كبيرة من مدن خراسان، ومن أمهات البلاد وأعلامها، إذ تعتبر أكبر مدن الجبال وأعمر مدينة بعد بغداد. المصدر نفسه،116/3-117.

لكن رغبة الإمام الشديدة في تحصيل الأسانيد العالية وملاقاة الشيوخ جعلته يفكر في الرحلة إلى البلدان البعيدة، هذا التحرك المبكر في طلب الحديث يدل على مدى نشاطه منذ حداثة سنه، كما يدل أيضا على أن البيئة التي ولد ونشأ فيما هي بيئة علمية فحبب إليه العلم وأهله.

(1) المزي، تهذيب الكمال، 366/11، الذهبي، تاريخ الإسلام، ص361، السير، 213/13 وقال:« ببغداد عن قتيبة» خطأ وأظنه تصحيف. النووي تهذيب الأسماء واللغات، 225/2-226 قال:« في بلده هراة» خطأ والصحيح ما في المتن بدليل النص، وقال أيضا:« وكتب ببغداد عن قتيبة» وهو خطأ وقد سبق التحول أنه تصحيف».

المطلب الثانـــي

رحلاتـــه العلميـــة

سلك الإمام أبو داود-رحمه ا - طريقة طلاب العلم في عصره، وهي تلقـي العلـم أولا على شيوخ بلده-كما بنيت ذلك من قبل- ثم البلدان المجاورة لها، إلا أن حبـه للحـديث ورغبته في تحصيل الأسانيد العالية، دفعه يشد الرحال إلى مختلف الأمصار، فكـان أول خروجه إلى العراق سنة عشرين ومائتين، فدخل بغداد وهو ابن ثمان عشرة سنة صـلى فيها على عفان[1].

قال الآجري: سمعته يقول-أي أبو داود- ولدت سنة اثنتين ومائتين، وصليت على عفـان ببغداد سنة عشرين[أي ومائتين] [2] ثم ارتحل من بغداد إلى البصرة[3]

وفي نفس السنة أي عشرين أيام الحج، دخل الإمام أبو داود إلى مكة ،وسمع من عبـد ا بن مسلمة القعنبي (ت 221هـ) وسليمان بن حرب البصري وجماعته (ت 224هـ) [4].

سمع الإمام أو داود من شيوخ البصرة ونشر العلم بها، كما سمع بمكة أيا الحج بعد ذلـك قرر الرحلة إلى الكوفة ، فدخلها سنة إحدى وعشرين روى أبو عبيد الآجري، عن أبـي داود، قال: دخلت الكوفة سنة إحدى وعشرين[5].

و قال أبو عيسى الأزرق، وأبو عبيد الآجري عن أبي داود، قال: دخلت الكوفة سنة إحدى وعشرين[6] وسمع بها من الحافظ الحسن بن الربيع البوراني (ت 221هـ)، والحافظ أحمد ابن يونس اليربوعي(ت 227هـ) وطائفة[7]

و سنة اثنت وعشرين ومائت كتب بدمشق عن أ النضر الفراديسي إسحاق بن إبراهيم (ت 227هـ).

[1] الخطيب، تاريخ بغداد، 214/1.
[2] السير 204/13، تاريخ الإسلام، ص358.
[3] السير 221/13
[4] الذهبي، تاريخ الإسلام، ص358، السير، 204/13.
[5] السير،213/13
[6] السير،213/13، تاريخ الإسلام، ص358،تهذيب الكمال، 366/11، تاريخ بغداد، 56/9.
[7] السير، 204/13، تاريخ الإسلام، ص359.

روى أبو عبيد الآجري عن أبي داود ، قال دخلت الكوفة سنة إحدى وعشـرين، ومـا رأيت بدمشق مثل أبي النضر الفراديسي، وكان كثير البكاء ، كتبت عنـه سـنة اثنتـين وعشرين[1].

وقال أيضا:« دخلت دمشق سنة اثنتين وعشرين»[2].

وبدمشق أيضا سمع هشام بن عمار الدمشقي(ت 245هـ) وصفوان بن صالح المؤذن(ت 239هـ) وطائفة[3].

رحل بعد ذلك إلى حمص ،وسمع بها من الإمام حيوة بن شريح الحمصي (ت224هـ ـ) ومن الحافظ يزيد بن عيد ربه الحمصي المؤذن (ت224هـ) وغيرهما[4].

دخل حران أيضا وسمع بها من الحافظ المشهور أبي جعفر النقلي عبد ا بن محمـد (ت 234هـ)، وأحمد بن أبي شعيب، وخلق [5].

وسمع بحلب من أبي توبة الحافظ الربيع بن نافع الحلبي (ت 241هـ) [6].

كما سمع بمصر من أحمد بن صالح، ابن الطبري(ت248هـ) وخلق آخرون[7].

لم يكن الإمام أبو داود برحلاته تلك طالبا للعلم فحسب، بل كان أيضا طالبا للعدو، فرحل في ذلك الثغور، وأقام في مدينة طرسوس عشرين سنة.

قال محمد بن صالح الهاشمي قال لنا أبو داود: أقمت بطرسوس عشـرين سـنة أكتـب المسند[8].

كانت معظم رحلات الإمام أبو داود في طلب الحديث بين بغداد والبصرة ، إلا أن آخـر زيادته لبغداد كانت في أول وسنة إحدى وسبعين، حيث خرج منها عائدا إلـى البصـرة فنزلها ومات بها سنة خمس وسبعين ومائتين-رحمه ا -

روى أبو الحسين بن المنادى قال: ودخلها –يعني بغداد- أبو داود السجستاني مرارا ثـم خرج منها آخر مراته في أول سنة إحدى وسبعين إلى البصرة ، فنزلها ومات بها[1].

---

(1) السير،213/13، تهذيب الكمال،366/11.

(2) تاريخ الإسلام، ص362.

(3) تاريخ الإسلام، ص359، السير، 204/13-205.

(4) تاريخ الإسلام، ص359، السير، 204/13-205.

(5) تاريخ الإسلام، ص359، السير، 204/13-205.

(6) تاريخ الإسلام، ص359، السير، 204/13-205.

(7) السير، 205/13.

(8) تهذيب الأسماء226/2، التذكرة، 591/2، تاريخ الإسلام، ص359.

إذا: سار الإمام أبو داود على منهج المحديثن من قبله ومقتديا أثرهم في طلب الحديث، فقد إشتغل به وهو صغير في بلده، وخرج في طلبه قبل سن الثامنة عشرة من عمره في البلدان المجاورة لبلده، ليرتحل بعد ذلك إلى كثير من الأقطار الإسلامية التي كانت آنذاك مراكز للعلم والعلماء وعمره ثمانية عشرة سنة ،ولم ينه رحلاته ويستقر إلا قبل وفاته بأربع سنين، فاستقر بالبصرة ،ومات بها ، فكان كما قال فيه الأئمة:

«طوف البلاد وكتب عن العراقيين والخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين»[2].

«وكان أبو داود أحد من رحل وطوف وجمع وصنف وكتب عن العراقيين و الخراسانيين والشاميين والمصريين والجزريين والحجازيين وغيرهم»[3].

«أبو داود السجستاني أحد أئمة الحديث الرحالين إن الآفاق في طلبه جمع وصنف وخرج وألف، وسمع الكثير عن مشايخ البلدان في الشام ومصر و الجزيرة والعراق وخراسان وغير ذلك» [4].

---

(1) تاريخ بغداد 58/9-59.

(2) وفيات الأعيان،404/2.

(3) تهذيب الكمال 356/11، تاريخ بغداد، 55/9.

(4) البداية والنهاية 65/11.

المبحـث الثاني

شيوخـه

قضى الإمام أبو داود معظم حياته يتنقل في طلب الحديث[1]، فقد طلبه منذ حداثة سنه فـي بلده سجستان ،وفي البلدان المجاورة لها،ن بعد ذلك رحل إلى البلدان الإسـلامية البعيـدة وجاب الآفاق وزار معظم مراكز العلم والعلماء آنذاك ،ولم تسجل رحلاته نهايتها إلا عام واحد وسبعين ومائتين، أي أربع سنوات قبل وفاته ، فكل هذه المدة التي قضاها في طلب الحديث ، كان من الطبيعي جدا أن تكثر فيها شيوخه وأن تتسع مشيخته.

قال الداوودي: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ،وشيوخه في السنن وغيرها، نحو ثلاثمائة نفس[2].

وقال ابن حجر: وشيوخه في«السنن» وغيرها نحو ثلاثمائة نفس[3].

إلا أن الجياني[4] جمع شيوخ أبي داود من كتاب السنن وغير ذلك من تأليفه فـي كتـاب سماه«تسمية شيوخ أبي داود السجستاني»[5] فتجاوز عددهم أربعمائة نفس.

إذا فعدد شيوخ أبي داود أكثر بكثير مما صرح به الداوودي وابن حجر.

سارع الإمام أبو داود في الرحلة إلى الآفاق البعيدة-بالنظر إلى سنه- لتحصيل

---

(1) تقدم ذكره آنفا، انظر ، ص

(2) طبقات المفسرين، 207/1

(3) تهذيب التهذيب، 155/4.

(4) الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، أبوعلي الأندلسي الجياني، محدث الأندلس، الإمام الحافظ المجود، الحجة الناقد، كان من جهابذة الحفاظ، قوي العربية، بارع اللغة، مقدما في الآداب والشعر والنسب، له تصانيف كثيرة منها: «تقييد المهمل وتمييز المشكل»، توفي سنة 498هـ ، السير ، 148/19-151، شذرات الذهب، 408/3-409 .

(5) الكتاب حقق كل من؛ أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط1: 1418هـ، 1998م، وحققه أيضا جاسم بن محمد بن حمود الفجي، ط1، 1420هـ، 1990م، وفي الكتاب أيضا حاشية لابن الدباغ (ت546هـ)على كتاب الجياني .

الأسانيد العالية، وحتى لا يفوته لقاء كبار المشايخ، إلا أن بعضهم لم يتسن له رؤيتهم مثل: عثمان بن الهيثم المؤذن[1] وعفان بن مسلم[2].

قال أبو عبيد الآجري: سمعته يقول:ولدت سنة اثنتين ،وصليت على عفان سنة عشرين، ودخلت البصرة وهم يقولون: أمس مات عثمان بن الهيثم المؤذن ولم يسمع أبـو داود من عمر بن حفص بن غياث[3] مع أنه أدركه.

قال أبو داود:وتبعت عمر بن حفص بن غياث إلى منزله ،ولم أسمع منه[4] .

وممن سمع منهم أبو داود مجلسا واحدا:

سعيد بن سليمان[5]

قال أبو داود : وسمعت من سعيد بن سليمان مجلسا واحدا[6]

كما سمع من عاصم بن علي[7] مجلسا واحدا

قال أبو داود :وسمعت من سعيد بن سليمان مجلسا واحدا ،ومن عاصم بن علي مجلسـا واحدا[8].

إذا الإمام أبو داود –رغم حداثة سنة- في طلب الحديث فهو لم يـدرك بعـض الشـيوخ وأدرك بعضا آخرا ، إلا أن سماعه منهم لم يتعد مجلسا واحدا كما ذكرنا

أما غالبية الشيوخ فقد أدركهم الإمام أبو داود واتصل بهم وتم له اللقاء بهم، فأفـاد مـن شيوخ في علوم شتى:

---

(1) عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر، العصري العبدي، أبو عمرو البصري مؤذن المسجد الجامع بالبصرة، تغير بأخرة فكان يتلقن ما يلقن، توفي في رجب سنة عشرين ومئتين. تهذيب الكمال، 502/19-504.

(2) عفان بن مسلم بن عبد ا الصفار ، أبو عثمان البصري، سكن بغداد، وثقه العجلي، ويحي بن معين وأبو حاتم، توفي سنة عشرين ومئتين. تهذيب الكمال، 160/20-176.

(3) عمر بن حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو حفص الكوفي، وثقه أبو حاتم وابن حبان توفي سنة اثنين وعشرين ومئتين. تهذيب الكمال، 21/ 304-306 .

(4) تهذيب الكمال، 306/21، السير، 204/13، تاريخ الإسلام، ص358.

(5) سعيد بن سليمان الضبي، أبو عثمان الواسطي البزاز المعروف بسعدويه، سكن بغداد وثقه أبو حاتم والعجلي، توفي سنة خمس وعشرين ومئتين.. تهذيب الكمال، 483/10-488.

(6) السير ، 204/13، تاريخ الإسلام، ص 358، وقال : سعدون خطأ والصواب سعدوين .

(7) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسين القرشي التميمي، قدم بغداد، وحدث بها زمانا طويلا، ثم عاد إلى واسط، ومات بها، قال أبو حاتم: صدوق وضعفه يحي بن معين، توفي سنة إحدى وعشرين ومئتين. تهذيب الكمال، 508/13-517.

(8) السير، 204/13، تاريخ الإسلام ، ص358.

فمن روى عنهم من فقهاء المحدثين:

-أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد ا المروزي، ثم البغدادي، ولد ببغداد، ونشأ بها، ومات بها

قال الشافعي: خرجت من بغداد، وما خلفت بها أفقه ولا أزهد، ولا أورع ولا أعلـم مـن أحمد بن حنبل.

وقال قتيبة بن سعيد:أحمد بن حنبل إمام الدنيا

توفي أبو عبد ا سنة إحدى وأربعين ومائتين [1].

إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان، أبو ثور الكلبي البغدادي الفقيه، يعرف بأبي ثور

قال النسائي: ثقة مأمون، أحد الفقهاء

وقال الخطيب: كان أحد الثقات المأمونين ، ومن الأئمة الأعلام في الـدين، ولـه كتـب مصنفة في الأحكام، جمع فيها بين الحديث والفقه[2].

وتوفي سنة أربعين ومائتين[3].

-إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلـي، أبـو يعقـوب المـروزي المعروف بابن راهويه نزيل نيسابور، إمام جليل ممن جمع الحديث والفقه.

قال المزي: أحد أئمة المسلمين، وعلماء الدين اجتمع له الحديث، والفقه والحفظ والصـدق والورع والزهد[4].

وقال ابن خزيمة:وا لو أن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي كان في التـابعين، لأقـروا لـه بحفظه وعلمه وفقهه [5].

توفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين[6]

-الربيع بن سليمان بن عبد الجبار بن كامل المرادي، أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي، وراوي كتب الأمهات عنه[7].

---

[1] الجياني، تسمية شيوخ أبو داود، ص 67-68، تهذيب الكمال، 437/1-480.

[2] تاريخ بغداد، 65/6،

[3] الجياني، تسمية شيوخ أبو داود، ص 86، تهذيب الكمال، 83/2.

[4] تهذيب الكمال، 373/2

[5] المصدر نفسه، 383/2

[6] تسمية شيوخ أبي داود، ص 95، تهذيب الكمال 388/2.

[7] تسمية شيوخ أبي داود، ص 137، تهذيب الكمال 87/9.

ذكره ابن حبان في كتاب «الثقات»[1].

توفي سنة سبعين ومائتين[2].

-هشام بن عبد الملك الباهلي، أبو الوليد الطيالسي البصري، كانت الرحلة إليه بعـد أبـي داود[3].

قال أبو حاتم: أبو الوليد إمام، فقيه، عاقل، ثقة، حافظ، ما رأيت في يده كتاب قط[4].

توفي سنة سبع وعشرين ومائتين[5].

ومن المحدثين القراء:

-عبد ا بن أحمد بن بشير بن ذكوان البهراني، أبو عمرو الدمشـقي، المقـرئ، إمـام المسجد الجامع بدمشق[6].

قال أبو زرعة: لم يكن بالعراق ولا بالحجاز ولا بالشام ولا بمصر ولا بخراسان في زمان عبد ا بن ذكوان أقرأ عندي منه، وا أعلم[7].

وكان أحد الرواة لقراءة عبد ا بن عامر

توفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين[8].

-خلف بن هشام بن ثعلب البزار البغدادي، أبو محمد المقرئ[9].

قال الحسين بن فهم[10]: ما رأيت أنبل من خلف بن هشام، كان يبدأ بأهل القرآن ثم يـأذن لأصحاب الحديث[11].

---

(1) 240/8.

(2) تهذيب الكمال، 89/9.

(3) تهذيب الكمال، 226/30، 230.

(4) الجرح والتعديل، 66/9.

(5) تسمية شيوخ أبي داود، ص296، تهذيب الكمال، 231/30 .

(6) تسمية شيوخ أبي داود،ص 171-172، تهذيب الكمال 280/14.

(7) تاريخ دمشق، ص 298.

(8) تهذيب الكمال، 283/14.

(9) تسمية شيوخ أبي داود، ص 132، تهذيب الكمال، 299/8، معرفة القراء الكبار، 208/1-210.

(10) الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم بن محرز أبو علي البغدادي الحافظ العلامة، النسابة الأخباري، توفي سنة 289هـ. السير، 427/13.

(11) تهذيب الكمال 302/8.

وقال ابن حبان: كان خيرا فاضلا عالما بالقراءات، كتب عنه أحمد بن حنبل وكـان مـن الحفاظ المتقنين[1].

وقال العباس بن محمد الدوري:ما رأيت أحد أقرا للقرآن من خاف[2].

توفي سنة تسع وعشرين ومائتين[3].

-هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة بن أبان السلمي، أبو الوليد الدمشقي، خطيب المسجد الجامع بها[4].

قال الذهبي: شيخ أهل دمشق ومفتيهم، وخطيبهم ومقرئهم ومحدثهم قرأ القرآن على عراك بن خالد و أيوب بن تميم وغيرهما[5].

توفي سنة خمس وأربعين ومائتين[6].

كثير بن عبيد بن نمير المذحجي أبو الحسن الحمصي الحذاء المقرئ إمام جامع حمص.

قال الجياني:لا بأس به[7]

وقال أبو حاتم: كان ثقة، وقال فيه ابن أبي حاتم: كثير بن عبيد بن نمير المقرئ[8] تـوفي سنة خمسين ومائتين[9].

ومن الزهاد العباد:

-الربيع بن نافع، أبو توبة الحلبي، سكن طرسوس ، قال أبو داود: وكان يحفظ الطـوال، يجئ بها رأيته يمشي حافيا وعلى رأسه الطويلة[10].

قال أبو حاتم: ثقة، صدوق حجة[11]

---

(1) الثقات، 228/8.

(2) تهذيب الكمال، 302/8.

(3) تهذيب الكمال، 303/8.

(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص297، تهذيب الكمال 242/30.

(5) معرفة القراء الكبار ،195/1-198.

(6) تهذيب الكمال، 254/30.

(7) تسمية شيوخ أبي داود،ص 226.

(8) الجرح التعديل، 155/7.

(9) تهذيب الكمال، 143/24.

(10) تسمية شيوخ أبي داود، ص 136-137، تهذيب الكمال، 103/9، 106.

(11) الجرح والتعديل، 4710/3.

وقال ابن حجر: ثقة حجة عابد[1]

توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين[2]

-هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن دارم التميم الداري، أبو السري الكوفي مصنف كتاب«الزهد» روى عنه البخاري في«أفعال العباد» والباقون[3].

قال أبو حاتم: صدوق[4]

توفي سنة ثلاث وأربعين ومائتين[5]

ومن الأئمة المحدثين:

-حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي، أبو العباس بن أبي حيوة الحمصي وثقة يحيى بن معين ويعقوب بن شيبة.

توفي سنة أربع وعشرين ومائتين[6]

-سليمان بن حرب بن بجيل الأزدي الواشحي، أبو أيوب البصري، سكن مكة، وكان قاضيها.

قال أبو حاتم: سليمان بن حرب إمام من الأئمة كان لا يدلس ،ويتكلم في الرجال وفي الفقه.

وقال أحمد بن حنبل: كتبنا عن سليمان بن حرب ،وابن عيينة حي

وقال يعقوب بن شيبة:حدثنا سليمان بن حرب وكان ثقة ثبتا ، صاحب حفظ

وقال النسائي:ثقة مأمون ، توفي سنة أربع وعشرين ومائتين[7]

-عبد ا بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي التميمي، أبو محمد السمر قندي الحافظ، مصنف«المسند» و«التفسير» و«الجامع».

قال محمد بن بشار بندار: حفاظ الدنيا أربعة:أبو زرعة بالري ومسلم بن الحجاج بنيسابور، وعبد ا بن عبد الرحمن بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى.

---

(1) تقريب التهذيب، ص147.

(2) تهذيب الكمال، 106/9.

(3) تسمية شيوخ أبي داود، ص304، تهذيب الكمال، 311/30، 312، السير 465/11-466.

(4) الجرح والتعديل، 120/9.

(5) تهذيب الكمال، 313/30.

(6) تسمية شيوخ أبي داود، ص127، تهذيب الكمال،482/7-484.

(7) تسمية شيوخ أبي داود، ص144، تهذيب الكمال، 384/11- 393.

قال أبو حاتم: عبد ا بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه

وقال ابن حبان: كان من الحفاظ المتقدمين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع وتفقه وصنف، وحدث، وأظهر السنة في بلده، ودعا إليها، وذب عن حريمها، وقمع من خالفها.

توفي سنة خمس وخمسين ومائتين[1].

-علي بن عبد ا بن جعفر بن نجيح السعدي، أبو الحسن، ابن المديني البصري، الإمـام المبرز في هذا الشأن.

قال أبو حاتم: كان علي علما في الناس في معرفة الحديث والعلل ،وكان أحمد لا يسـميه إنما يكنيه تبجيلا لهن وما سمعت أحمد سماه قط.

وقال عبد الرحمن بن مهدي:على بن المديني أعلم الناس بحديث رسول ا B وخاصة بحديث ابن عيينة.

توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين[2].

-مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي، أبو عمرو البصري

قال يحى بن معين: ثقة مأمون

وقال أبو حاتم: ثقة صدوق

توفي سنة اثنتين وعشرين ومائتين[3]

-مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي ،أبو الحسن البصري

وثقة يحي بن معين والنسائي والعجلي وأبو حاتم والجياني

توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين[4]

ومن النحويين:

-عباس بن الفرج الرياشي، أبو الفضل البصري، صاحب النحو والعربية

قال أبو سعيد السيرافي النحوي: كان عالما باللغة والشعر كثير الرواية عن الأصـمعي، وروى أيضا عن غيره.

---

[1]تسمية شيوخ أبي داود، ص168-169، تهذيب الكمال، 210/15-217.

[2]تسمية شيوخ أبي داود، ص205-206، تهذيب الكمال، 5/21-35.

[3] تسمية شيوخ أبي داود، ص279، تهذيب الكمال، 487/27-492. وهو من كبار شيوخ أبي داود.

[4]تسمية شيوخ أبي داود، ص282، تهذيب الكمال، 443/27-448.

وقال الخطيب البغدادي: قدم بغداد، وحدث بها، وكان ثقة، وكان من الأدب، وعلم النحـو بمحل عال، وكان يحفظ كتب أبي زيد، وكتب الأصمعي كلها، وقرأ علـى أبـي عثمـان المازني«كتاب» سيبويه.

توفي سنة سبع وخمسين ومائتين بالبصرة[1].

وممن روى عنهم من علماء العربية، والشعر وأيام الناس والفرائض، والحساب.

-عبيد ا بن محمد بن حفص بن عمر بن موسى بن عبيد ا بن معمر القرشي التيمـي أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالعيشي وبالعائشي وبابن عائشة لأنه من ولد عائشة بنت طلحة.

قال أحمد حنبل :صدوق في الحديث.

وقال أبو حاتم:صدوق ثقـة.

وقال أبو داود: كان ابن عائشة طلابا للحديث، عالما بالعربية، وأيام الناس لولا ما أفسـد نفسه، توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين. [2]

-حفص بن عمر، أبو عمر الضرير الأكبر البصري

قال أبو حاتم: صدوق، صالح الحديث، عامة حديثة يحفظه.

وقال ابن حبان: كان من العلماء بالفرائض والحساب والشعر وأيام الناس، والفقه تـوفي سنة عشرين ومائتين [3]

---

[1] تسمية شيوخ أبي داود، ص215-216، تهذيب الكمال، 234/14-238.

[2] تسمية شيوخ أبي داود ، ص175-176 وزاد: كان جوادا ، فصيحا شاعرا أيد جميلا. تهذيب الكمال، 147/19-152.

[3] تسمية شيوخ أبي داود، ص123-124، وزاد: «مولى المهدي» وهذا وهم من المصنف، فإن مولى المهدي اسمه: حفص بن حمزة ،أبو عمر الضرير، تهذيب الكمال، 45/7-47.

المبحث الثالـ ـث

تلاميـ ـذه

رحل الإمام أبو داود -رحمه ا - إلى الآفاق في طلب الحديث، فاستفاد من العديـ ـد مـ ـن الشيوخ باختلاف مشاربهم العلمية وموازاة مع ذلك بدأ بنشر الحديث، فكانت أول بداية له كمحدث يروي الروايات، عندما طلب منه ولي العهد الموفق المجيء إلى البصرة لنشـ ـر العلم بها بعدما خربت على أيدي الزنج ، فدخل البصرة في رجب مـ ـن سـ ـنة عشـ ـرين ومائتين، وسكنها، وحدث بها وعمره لم يتجاوز -آنذاك- الثماني عشرة سنة.

استقطب الإمام أبو داود العديد من طلبة العلم من أهل البصرة، والذين كان من بينهم أبناء ولي العهد الموفق، وممن نزل بتلك المدينة في ذلك الوقت، كما استفاد منه طلبة العلم عند رحلاته إلى الأمصار المختلفة عن طريق الحلقات العلمية التي كان يقيمهـ ـا فكثـ ـر عـ ـدد تلاميذه.

ذكر المزي في كتابه[1] خمسة وأربعين شخصا ممن أخذوا العلم ورووه عن أبي داود من بينهم رواة السنن عنه وطائفة من الحفاظ والشيوخ والأئمة.

وسأترجم لرواة السنن بذكر الاسم والنسب والكنية وثناء العلماء عليهم وسنة الوفاة، لكـ ـن بالنسبة لتلاميذه من الحفاظ والشيوخ والأئمة ولكثرتهم سأكتفي بذكر أبـ ـرزهم لصـ ـعوبة حصرهم جميعا.

---

(1) تهذيب الكمال،11/360-361.

أولا: رواة السنن عن أبي داود

1- أحمد بن إبراهيم عبد الرحمن بن الأشناني أبو الطيب، نزل الرحبة[1]وحدث بها[2]

2- أحمد بن علي بن الحسن بن محمد شاهْمَرْد، أبو عمرو الصيرفي الفقيه البصري، قدم دمشق في سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة ونزل المصيصة[3] وحدث بها وكان فيما قال يقال أحد الحفاظ، توفي في نفس السنة.[4]

3-أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم،أبو سعيد المعروف بابن الأعرابي الصوفي البصري، نزيل مكة وشيخ الحرم، رحل إلى الأقاليم، وجمع وصنف وحمل «السنن» عن أبـــي داود .

قال الذهبي: وكان كبير الشأن، بعيد الصيد، عالي الإسناد .

وقال أيضا: الإمام المحدث، القدوة، الصدوق، الحافظ، شيخ الإسلام، توفي سنة أربعين وثلاثمائة[5]

4-علي بن الحسن بن العبد، أبو الحسن الوراق، سمع أبا داود السجستاني وروى كتابه، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة[6].

5-محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي اللؤلؤي البصري، راوية السنن عن أبي داود لزم أبا داود مدة طويلة يقرأ السنن للناس.

قال أبو عمر الهاشمي:كان أبو علي اللؤلؤي قد قرأ كتاب«السنن» على أبي داود عشرين سنة وكان يدعى وراق[7] أبي داود .

---

[1] الرحبة: بلدة على الفرات، يقال لها رحبة مالك بن طوق.ابن الأثير، اللباب، 372/1.

[2] الخطيب، تاريخ بغداد، 16/4.

[3] المصيصة: مدينة على ساحل البحر. اللباب، 337/2

[4] الذهبي، تاريخ الإسلام، ص 100-101، تهذيب تاريخ دمشق، 402/1 –403.

ضبط السماخي: شهرة أحمد بن علي فقال: المعروف بابن خميرة، كما نسبه إلى بغداد إلا أن الخطيب قال: لا أحسب السماخي ضبط كنية ابن خميرة ولا أصاب في نسبته إياه إلى بغداد، السماخي سيئ الحال في الرواية. تهذيب تاريخ دمشق، 403/1.

[5] السير، 407/15-411، الشذرات، 354/2-355، أبو نعيم، حلية الأولياء، 375/10-376.

[6] الخطيب، تاريخ بغداد، 382/11، تاريخ الإسلام، ص232 وقال: ابن العبدة.

[7] وراق: القارئ بلغة أهل البصرة.السير 307/15.

قال الذهبي: الإمام المحدث الصدوق، توفي اللؤلؤي سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة[1].

6-محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة، أبو بكر البصري التّمّار[2]، وهو راوي السنن عن أبي داود وآخر من حدث بالسنن كاملا عن أبي داود.

قال الذهبي: الشيخ، الثقة، العالم.

توفي ابن داسة سنة ست وأربعين وثلاثمائة [3].

7-محمد بن عبد الملك بن يزيد، أبو أسامة الروّاس البغدادي الصوفي، كتب الحديث الكثير، ثم تخاف عن مجالس الحديث إلى مجالس الصوفية، وصار منهم[4].

هؤلاء السبعة ذكرهم الذهبي في السير[5]، والمزي في تهذيب الكمال [6].

كما جعل الذهبي أيضا والسبكي وأبو عبد ا الصالحي[7]، محمد بن سعيد الجلّودي، مكان أحمد بن إبراهيم بن الأشناني.

وهذه ترجمة الجلّودي:

8-محمد بن سعيد بن حماد أبو سالم الجلّودي [8] البغدادي.

قال الذهبي:روى «السنن» لأبي داود، عنه، توفي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة[9] وزاد ابن حجر[10] علي الذهبي والمزي راو وهو:

---

[1] السير، 307/15-308، الشذرات، 334/2 .

[2] التمار: بفتح التاء المثناة من فوقها وتشديد الميم وفي أخرها الراء، هذه النسبة إلى بيع التمر. ابن الأثير، اللباب، 152/1.

[3] السير، 538/15-539، الشذرات، 373/2.

[4] الخطيب، تاريخ بغداد، 348/2.

[5] 205/13-206.

[6] 306/11-362.

[7] تاريخ الإسلام، ص359، تذكرة الحفاظ، 591/2-592، طبقات الشافعية، 294/2، طبقات علماء الحديث، 291/2.

[8] الجلودي: بضم الجيم واللام وفي أخرها الدال المهملة، هذه النسبة إلى الجلود، وهو جمع جلد، وهو من يبيعها. أو يعملها. ابن الأثير، اللباب، 196/1.

[9] الخطيب، تاريخ بغداد، 311/5، تاريخ الإسلام، ص271.

[10] تهذيب التهذيب، 153/4-154.

9-إسحاق بن موسى بن سعيد بن عبد ا بن أبي سلمة، أبو عيسى الرملي[1]، سكن بغداد وحدث بها عن أبي داود السجستاني وغيره.

قال الدارقطني: ثقة. توفي الرملي أبو عيسى سنة عشرين وثلاثمائة [2] .

واكتفى الصفدي بتعيين ثلاثة رواة من رواة السنن دون غيرهم قال: وروى عنه سننه أبو علي اللؤلؤي، وأبو بكر بن داسة، وأبو سعيد بن الأعرابي بفوت له وجماعة[3].

ومما سبق يتبين أن عدد رواة السنن ممن ذكرهم الذهبي والمزي إضافة إلى الجلودي وأبو عيسى الرملي هو تسعة رواة [4].

ثانيا : ممن روى عنه من أصحاب الكتب الستة.

1-محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبـو عيسـى السـلمي الترمـذي الضرير الحافظ، صاحب «الجامع» وغيره من المصنفات.

قال الذهبي: الحافظ، العلم، الإمام، البارع.

وقال المزي: أحد الأئمة الحفاظ المبرزين، ومن نفع ا به المسلمين

وقال الحاكم: سمعت عمر بن علك يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد بكي حتى عمي، وبقي ضريرا سنين.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ممن جمع وصنف، وحفظ وذاكر.

توفي أبو عيسى الحافظ بترمذ سنة تسع وسبعين ومائتين[5].

2-أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن النِسائي القاضي الحافظ، صاحب كتاب «السنن» وغيره من المصنفات المشهورة.

قال الدار قطني: كان أبو عبد الرحمن النسائي أفقه مشايخ مصر في عصـره وأعـرفهم بالصحيح والسقيم من الآثار وأعلمهم بالرجال.

وقال المزي: أحد الأئمة المبرزين والحفاظ المتقنين والأعلام المشهورين

---

[1] الرملي: بفتح الراء وسكون الميم وفي أخرها لام، هذه النسبة إلى مدينة الرملة، وهي من بلاد فلسطين من الشام، اللباب، 384/1.

[2] تاريخ بغداد، 395/6، تهذيب تاريخ دمشق، 456/2.

[3] الوافي بالوفيات، 354/15.

[4] سيأتي التحقيق في اختلاف الروايات في المطلب الثاني من الفصل الأول، ص

[5] المزي، تهذيب الكمال، 250/26-252، السير، 270/13-277.

وقال الذهبي:وكان من بحور العلم، مع الفهم والإتقان والتبصر، ونقـد الرجـال وحسـن التأليف.

وقال الحاكم: كلام النسائي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سننه تحير فـي حسـن كلامه، توفي سنة ثلاث وثلاثمائة[1].

ثالثا: ممن روى عن أبي داود من الحفاظ:

1-ابنه، عبد ا بن سليمان بن الأشعث، أبو بكر الأزدي السجستاني، شيخ بغداد، روى عن أبيه وعمه.

رحل به أبوه من سجستان يطوف به شرقا وغربا، وسمّعه مـن علمـاء ذلـك الوقـت واستوطن بغداد.

قال أبو محمد الخلال: كان ابن أبي داود إمام أهل العراق، ومن نصب له السلطان المنبر، وقد كان في وقته بالعراق مشايخ أسند منه، ولم يبلغوا في الآلة والإتقان ما بلغ هو.

وقال الذهبي: الإمام، العلامة، الحافـظ .

توفي سنة ست عشرة وثلاثمائة [2].

2-محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم، أبو بشر الأنصاري الدولابي[3] الـرازي الوراق، صاحب التصانيف.

قال الذهبي:الإمـ ـام الحافظ البارع

وقال الدارقطني: يتكلمون فيه، وما يتبين من أمره إلا خير .

وقال ابن يونس: كان أبو بشر من أهل الصنعة.

توفي سنة عشر وثلاثمائة [4].

3-أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد، أبو بكر الخلال [5] البغدادي الفقيه الحبر الذي أنفق عمره في جمع مذهب الإمام أحمد وتصنيفه.

قال الذهبي: الإمام العلامة الحافظ الفقيه شيخ الحنابلة وعالمهم.

---

[1] المزي، تهذيب الكمال، 328/1-340، السير، 125/14-135.

[2] تاريخ بغداد، 464/9-468، السير، 221/13-237.

[3] الدولابي: بضم الدال وفي أخرها الباء الوحدة، هذه النسبة إلى الدولاب، والصحيح في هذه النسبة دَولابُ بفتح الدال، وهي تعود إلى صنع الدولاب وإلى قرية من قرى الري يقال لها دولاب. اللباب، 347/1-348.

[4] السير، 309/14-311، الشذرات، 260/2.

[5]الخلال: بفتح الخاء وتشديد اللام، هذه النسبة إلى عمل الخل وبيعه. ابن الأثير، اللباب، 320/1.

توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة [1] .

4-محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد ا الدوري[2] ثم البغدادي العطار.

سئل الدار قطني عنه فقال: ثقة مأمـ ـ ون

وقال الذهبي:الإمام، الحافظ الثقة، القدوة

وقال أيضا: وكان موصوفا بالصدق والثقة والصلاح

توفي سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة [3].

5-يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد، أبو عوانة، النيسابوري الأصل،الإسفراييني.

قال الذهبي:الإمام، الحافظ، الكبير الجوالة.

وقال الحاكم: أبو عوانة من علماء الحديث وأثباتهم.

صنف «مسند الصحيح» الذي خرجه على صحيح مسلم، وزاد أحاديث قليلة في أواخر الأبواب توفي سنة ست عشرة وثلاثمائة [4].

---

[1] السير، 297/14-298، الشذرات، 261/2.

[2] الدوري: بضم الدال وسكون الواو في أخرها راء، هذه النسبة إلى مكان يقال الدور له الدور، وهي محلة ببغداد. اللباب، 345/1.

[3] تاريخ الإسلام، ص62، السير، 256/15-257.

[4] السير، 417/14-421، الشذرات، 274/2.

6-زكريا بن يحي بن عبد الرحمن بن بحر، أبو يحي الضبي الساجي[1] البصري الحافظ محدث البصرة وشيخها ومفتيها، كان أحد الأئمة الفقهاء الحفاظ الثقات.

وقال الذهبي: الإمام الثبت الحافظ

توفي سنة سبع وثلاثمائة [2].

7-عبـد ا بن أحمد بـ ـن موسى بن زياد، أبو محمد المعروف بـ: عبدان الأهوازي [3]، الجواليقي[4].

قال الذهبي:الحافظ الحجة العلامة، صاحب المصنفات

وقال أيضا:عبدان حافظ صدوق

توفي سنة ست وثلاثمائة[5]

رابعا : ممن روى عن أبي داود من الشيوخ

1-عبد ا بن محمد بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ، أبو القاسم، الرازي ابن أخي أبي زرعة.

قال أبو نعيم: كان ثقة، صاحب أصول

وقال الذهبي: الإمام المحدث الثقة.

توفي سنة عشرين وثلاثمائة[6]

2-محمد بن يحي بن عبد ا بن العباس بن محمد بن صول، أبو بكر الصولي[7] البغدادي، صاحب التصانيف الأديب الأخباري العلامة، حدث عن أبي داود.

قال أبو داود: العلامة الأديب ذو الفنون.

---

[1] الساجي: بفتح السين المهملة، وبعد الألف جيم، هذه النسبة إلى الساج، وهو الخشب المعروف، نسب إلى عمله وبيعه. اللباب، 421/1.

[2] السير، 197/14-200، الشذرات، 250/2-251 .

[3] الأهوازي: بفتح الألف وسكون الهاء وفي أخرها الزاي، هذه النسبة إلى الأهواز، وهي بلدة يقال لها الآن سوق الأهواز. اللباب، 68/1.

[4] الجواليقي: بفتح الجيم والواو وكسر اللام بعد الألف، وسكون الياء في أخرها القاف، هذه النسبة إلى الجواليق جمع جوالق، ولعل بعض أجداد المنتسب إليها كان يـبيعها أو يعملها. اللباب، 204/1.

[5] السير، 168/14-172، الشذرات، 249/2.

[6] السير، 233/15-234، الشذرات، 286/2.

[7] الصولي: بضم الصاد وسكون الواو في أخرها لام، هذه النسبة إلى جد المنتسب إليه، وكان صول جد المترجم له أحد ملوك جرجان. اللباب، 56/2-57.

توفي الصولي سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة[1].

3-أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل بن يونس، أبو بكر النجاد[2] البغدادي الحنبلي، شيخ الحنابلة بالعراق، ارتحل إلى أبي داود فسمع منه، وهو خاتمة أصحابه، كمـا سـمع خلقا آخرين.

قال الذهبي: الإمام المحدث الحافظ الفقيه، المفتي، شيخ العراق

وقال الخطيب: كان النجاد صدوقا عارفا، صنف السنن، وكان له بجامع المنصور حلقة قبل الجمعة للفتوى، وحلقة بعد الجمعة للإملاء.

توفي سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة [3].

قال ابن كثير: وهو آخر من روى عنه في الدنيـ ـا [4].

4-إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح، أبو علي، الصفار[5] المُلحي[6] البغدادي.

قال الذهبي: الإمام النحوي الأديب، مسنِد العراق.

قال الدار قطني: كان ثقة متعصبا للسنة

توفي سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة[7]

5-عبد ا بن محمد بن يعقوب بن الحارث بن الخليل، أبو محمد الحارثي الكلابـاذي[8] البخاري الفقيه، شيخ الحنفية ويعرف بعبد ا الأستاذ.

قال الحاكم: هو صاحب عجائب عن الثقات.

---

[1] السير 301/15-302، الشذرات، 339/2.

[2]النجاد: بفتح النون والجيم المشددة وبعد الألف دال مهملة، هذه النسبة إلى الصناعة المعروفة. اللباب، 388/2.

[3] السير، 502/15-505، وقال الذهبي: وقع لي من رواية النجاد «كتاب الناسخ» لأبي داود، الشذرات، 376/2-378.

[4] البداية والنهاية، 65/11، وذكر اسمه مصحفا قال: أحمد بن سليمان النجار، وبه قال ابن حجر؛ قال أبو بكر أحمد بن سليمان النجار راوي كتاب «الناسخ والمنسوخ»عنه. انظر: تهذيب التهذيب، 154/4.

[5] الصفار: بفتح الصاد وتشديد الفاء وفي أخرها الراء، هذه اللفظة تقال لمن يبيع الأواني الصفرية. اللباب، 51/2 .

[6] الملحي: بضم الميم وفتح اللام وفي أخرها حاء مهملة، هذه النسبة إلى الملح، وهي النوادر والطرف. اللباب، 359/2.

[7] السير، 440/15-441، الشذرات358/2.

[8]الكلاباذي: هذه النسبة إلى محلتين إحداهما ببخارى والثانية محلة بنيسابور يقال لها كلاباذ. المصدر السابق، 269/2.

وقال الخطيب: لا يحتج به.

أما الذهبي فقال: كان كبير الشأن كثير الحديث، إماما في الفقه.

توفي سنة أربعين وثلاثمائة [1].

خامسا: ممن روى عن أبي داود من الأئمـــة .

روى عنه من الأئمة إضافة إلى أحمد بن حنبل [2].

1-محمد بن نصر بن الحجاج، أبو عبد ا المروزي.

قال الحاكم: إمام الحديث في عصره بلا مدافعة، تفقه على أصحاب الشافعي.

وقال السليماني: محمد بن نصر إمام الأئمة الموفق من السماء، سكن سمرقند [3]

وقال الذهبي:محمد بن نصر الإمام شيخ الإسلام، كتب الكثير، وبرع في علوم الإســلام، وكان إماما مجتهدا علامة، من أعلم أهل زمانه باختلاف الصحابة والتابعين، قل أن ترى العيون مثله، توفي سنة أربع وتسعين ومائتين [4] .

سادســـــا: ممن روى عنه بعض كتبه وأجزائه.

1-أحمد بن سلمان النجاد، أبو بكر راوي كتاب «الناسخ والمنسوخ» عن أبي داود[5].

2-إسماعيل بن محمد الصفار راوي « مسند مالك»عنه [6].

3-محمد بن أحمد بن يعقوب أبو عبد ا المتوثي البصري[7].

راوي كتاب «الرد على أهل القدر» عنه [8].

4-محمد بن علي بن عثمان الآجري، راوي «المسائل» عن أبي داود[9].

---

[1] تاريخ الإسلام، ص 190-191، الشذرات، 357/2.

[2] حيث روى عنه حديثا واحدا كان أبو داود يذكره: "أن النبي B سئل عن العتيرة فحسنها" من طريق عبد الرحمن بن قيس، عن حماد بن سلمة، عن أبي العشراء الدارومي عن أبيه
قال الذهبي:وهذا حديث منكر، تكلم في ابن قيس من أجله وإنما المحفوظ عن حماد بهذا السند حديث:"أما تكون الذكاة إلا من اللبة". ميزان الاعتدال 583/2.

[3] سمرقند: بفتح أوله وثانيه، ويقال لها بالعربية سُمْران، بلد معروف مشهور. الحموي، معجم البلدان، 279/3

[4] تاريخ الإسلام، ص 295-299، السير، 33/14-40.

[5] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 154/4.

[6] المصدر نفسه.

[7] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 154/4.

[8] تهذيب الكمال، 361/11، السير، 205/13، تهذيب التهذيب، 154/4.

[9] تهذيب التهذيب، 154/4.

الفصل الرابع

آثاره العلمية وثناء العلماء عليه

المبحث الأول: ثناء العلماء على أبي داود

المبحث الثاني: وفاتـه

المبحث الثالث: آثاره ومصنفاته العلمية

المبحث الأول

ثناء العـلـماء عليــه

تبوأ الإمام أبو داود –رحمه ا - مكانة عظيمة بين العلماء في حياته، ومنزلة رفيعة بين أقرانه ومعاصريه، فأفاض العلماء في مدحه والثناء عليه ووصفوه بالحفظ والإتقان والاجتهاد، كما اعترف له الأئمة والعلماء بالتفوق في عصره بلا منازع وهذه مجموعة من النصوص شاهدة على علو منزلته في العلم وجلالة قــدره:

قال أبو بكر الخلال:

أبو داود الإمام المقدم في زمانه، رجل لم يسبقه إلى معرفته بتخريج العلوم، وبصبره بمواضعه أحد في زمانه، رجل ورع مقدم(1).

وقال أيضا: وكان إبراهيم الأصبهاني بن أورمة(2)، وأبو بكر بن صدقة(3) يرفعون من قدره، ويذكرونه بما لا يذكرون أحدا في زمانه مثله(4)

وقال أحمد بن محمد بن يسين الهروي: كان أبو داود أحد حفاظ الإسلام لحديث رسول ا B وعلمه وعلله وسنده، في أعلى درجة النسك والعفاف، والصلاح والورع من فرسان الحديث(5).

وقال أبو بكر الصاغاني(6)، وإبراهيم الحربي(7):لما صنف أبو داود كتاب «السنن» أُلين لأبي داود الحديث، كما أُلين لداود عليه السلام، الحديث(8).

وقال محمد بن مخلد: ...وأقرّ له أهل زمانه بالحفظ والتقدم فيه(1).

---

(1) تهذيب الكمال، 364/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 211/13.

(2) إبراهيم بن أُورمة ، أبو إسحاق الأصبهاني ، مفيد الجماعة ببغداد، قال الذهبي: الإمام، الحافظ، البارع وثقه الدار قطني وقال: حافظ نبيل، توفي سنة (266هـ)، السير، 145/13-146.

(3) أحمد بن محمد بن عبد ا ، أبو بكر ابن صدقة البغدادي، قال الذهبي:الإمام الحافظ المتقن الفقيه، وقال أيضا: وكان موصوفا بالإتقان والتثبيت، توفي سنة 293هـ. السير، 83/14.

(4) تهذيب الكمال، 364/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 211/13.

(5) تهذيب الكمال، 365/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 211/13.

(6) محمد بن إسحاق بن جعفر، أبو بكر الصاغاني، ثم البغدادي، كان ذا معرفة واسعة ورحلة شاسعة، قال ابن أبي حاتم: هو ثبت صدوق، ووثقه الدار قطني والنسائي، توفي سنة 270هـ، السير، 592/12-594.

(7) إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير، أبو إسحاق البغدادي، الحربي، قال الخطيب: كان إماما في العلم، رأسا في الزهد، عارفا بالفقه، بصيرا بالأحكام، حافظا الحديث، مميزا لعلله، توفي سنة 285، السير، 356/13-370.

(8) تهذيب الكمال، 365/11، السير، 212/13 و 213، تهذيب التهذيب، 155/4.

وقال الحافظ موسى بن هارون[2]:خلق أبو داود في الدنيا للحديث، وفي الآخرة للجنة [3].

وقال علان بن عبد الصمد[4]: سمعت أبا داود، وكان من فرسان الحديث[5]

وقال الحافظ أبو عبد ا بن مندة[6]: الذين خرجوا وميزوا الثابت من المعلول، والخطأ من الصواب أربعة: البخاري ومسلم، ثم أبو داود والنسائي[7] .

وقال ابن أبي حاتم: ثقة [8]

وقال أبو حاتم بن حبان: أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وحفظا ونسكا وورعا، وإتقانا ممن جمع وصنف وذب عن السنن، وقمع من خالفهما وانتحل ضدها[9] .

وقال الحاكم: أبو داود إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة[10].

وقال البيهقي: أحد أئمة أهل المعرفة بالحديث[11].

وقال الذهبي:الإمام، شيخ السنة، مقدم الحفاظ، أبو داود الأزدي السجستاني، محدث البصرة [12].

وقال أيضا: كان أبو داود مع إمامته في الحديث وفنونه من كبار الفقهاء[13] .

وقال أيضا: الإمام التثبت سيد الحفاظ[14] .

---

[1] تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 212/13.

[2] موسى بن هارون بن عبد ا بن مروان، أبو عمران البزاز، البغدادي، قال الخطيب: كان موسى ثقة حافظا وقال الذهبي: الإمام الحافظ الكبير الحجة، الناقد، محدث العراق توفي سنة 294هـ، السير، 116/12-119.

[3] تهذيب الكمال، 365/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 212/13.

[4] علي بن عبد الصمد، أبو الحسن الطيالسي البغدادي علان، ويلقب أيضا: ما غمه، وما غمها، وثقه الخطيب وقال الذهبي: الشيخ، المحدث، الحافظ، توفي سنة 289 هـ، السير، 429/13.

[5] تهذيب الكمال، 365/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 212/13.

[6] محمد بن يحي بن مندة، أبو عبد ا ، واسم مندة: إبراهيم بن الوليد بن سندة بن بطة بن أستندار بن جهار، بخت العبدي الأصبهاني، قال الذهبي: الإمام، الكبير، الحافظ، المجود، توفي سنة 301هـ، السير، 188/14-193.

[7] تهذيب الكمال، 365/11، تهذيب التهذيب، 155/4، السير، 212/13.

[8] الجرح والتعديل، 102/4.

[9] الثقات، 282/8.

[10] المزي، تهذيب الكمال، 366/11، الذهبي، السير، 212/13، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 155/4.

[11] بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، ص 97.

[12] السير، 203/13.

[13] المصدر نفسه، 215/13.

[14] التذكرة، 591/2.

وقال بن حجر: ثقة حافظ مصنف «السنن» وغيرها، من كبار العلماء[1].

وقال السيوطي: الإمام العلم[2].

وقال النووي[3]: واتفق العلماء على الثناء على أبي داود، ووصفه بالحفاظ التام والعلم الوافر والإتقان والورع والدين والفهم الثاقب في الحديث وغيره[4] .

وقال ابن نقطة: ...وكان إماما من أئمة النقل[5] .

وقال ابن خلكان: أحد حفاظ الحديث وعلمه وعلله، وكان في الدرجة العالية من النسك والصلاح[6].

وقال ابن تغري بردي: الإمام الحافظ الناقد[7].

وقال ابن الجوزي: كان من أكبر أئمة المحدثين وعلمائهم بالنقل وعلله [8] .

وقال ابن العماد:...وكان رأسا في الحديث، رأسا في الفقه، ذا جلالة وحرمة، وصلاح وورع[9] .

هذه نصوص الأئمة والعلماء الذين أثنوا على الإمام أبي داود –رحمه ا - ولعل أغرب ما يعد اعترافا بعلم الإمام ورسوخه في مجال الحديث وميدانه قصة سهل بن عبد ا [10] الذي قبل لسان أبي داود –رحمه ا -:

«روى الذهبي: قال: قال القاضي الخليل بن أحمد السجزي: سمعت أحمد بن محمد بن الليث قاضي ببلادنا يقول: جاء سهل بن عبد ا التستري إلى أبي داود السجستاني، فقيل:يا أبا داود: هذا سهل بن عبد ا جاءك زائرا فرحب به، وأجلسه، فقال سهل: يا أبا داود! لي إليك حاجة، قال: وما هي؟ قال: حتى تقول: قد قضيتها مع الإمكان. قال: نعم.قال:

---

(1) تقريب التهذيب، ص189-190.

(2) طبقات الحفاظ، ص265.

(3) يحي بن شرف بن مري بن حسن، أبو زكريا محي الدين الفقيه الشافعي النووي الدمشقي، الحافظ الزاهد صاحب «الإرشاد في علم الحديث» وغير ذلك من التآليف، توفي سنة 676هـ. الشذرات، 354/5-356، كشف الظنون،514/1

(4) تهذيب الأسماء واللغات، 225/2.

(5) التقييد لمعرفة الرواة والمسانيد، ص279.

(6) وفيات الأعيان، 404/2.

(7) النجوم الزاهرة، 84/3.

(8) صفة الصفوة، 322/4.

(9) الشذرات، 167/2

(10) سهل بن عبد ا بن يونس، أبو محمد التستري، شيخ العارفين، الصوفي الزاهد، توفي سنة 283هـ. السير، 330/13-333.

أخرج إلى لسانك الذي تحدث به أحاديث رسول ا B حتى أقبله. فأخرج له لسانه فقبله[1].

---

[1] تهذيب الكمال، 366/11، السير، 213/13، تهذيب التهذيب، 155/4، وفيات الأعيان، 404/2-405.

المبحـث الثانـي

وفاتـه

وبعد حياة حافلة بالجد في طلب العلم وتحصيله ثم نشره وتعليمه والجلوس لتدوينه وتصنيفه لأجل خدمة السنة النبوية والدفاع عنها وقمع من خالفها، بعد كل هذه الجهود العظيمة، وافاه الأجل يوم الجمعة في سادس عشر شوال، سنة خمس وسبعين ومائتين، وله من العمر ثلاث وسبعون سنة –رحمه الله تعالى-

وكانت وفاته بالبصرة التي نزلها آخر أيامه وسكنها.

وكذلك قال غير واحد في تاريخ وفاته[1]، ودفن إلى جانب قبر سفيان الثوري[2] وصلى عليه عباس بن عبد الواحد الهاشمي[3].

وشذّ ابن خلكان لما اعتبر وفاته في منتصف شوال.

قال: وقدم بغداد مرارا ثم نزل إلى البصرة وسكنها، وتوفي بها يوم الجمعة منتصف شوال سنة خمس وسبعين ومائتين –رحمه الله تعالى-[4] .

كما شذ ابن الوردي لما اعتبر سنة وفاته هي ثلاث وسبعين ومائتين.

قال: ثم دخلت سنة اثنين وسبعين ومائتين وثلاث وسبعين ومائتين وفيها مات أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني صاحب كتاب السنن [5].

ولا بد لي أن أشير هنا أن ما ذكرته حول ما يتعلق بحياة أبي داود لا يمثل الجوانب المتعددة، بل هو جهد يضاف إلى تلك الجهود العظيمة التي سبقنا بها من اعتنى بالترجمة له، فالإمام أبو داود إمام من الأئمة الكبار، وعلم من أعلام المسلمين، اهتم به العلماء والمؤرخون قديما وحديثا، وكتبوا عنه حتى إنّ البعض منهم صنف حول سيرته كتبا مستقلة من أمثال الجلودي في كتاب «أخبار أبو داود».

---

[1] الصالحي، طبقات علماء الحديث، 292/2، تاريخ بغداد، 59/9، تهذيب الكمال، 367/11، السير، 221/13، تاريخ الإسلام، ص362، تذكرة الحفاظ 593/2، طبقات الشافعية، 296/2، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 155/4، تهذيب الأسماء واللغات، 227/2، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ص282، البداية والنهاية 66/11.

[2] ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، 270/12، البداية والنهاية، 66/11.

[3] تاريخ بغداد، 59/9، تهذيب الكمال، 367/11، التقييد، ص282 إلا انه قال الهمذاني في بدل الهاشمي.

[4] وفيات الأعيان، 405/2.

[5] تاريخ ابن الوردي، 232/1.

المبحث الثالــث

آثــاره ومصنفاتــه العلميــة

قضى الإمام أبو داود –رحمه الله- معظم حياته في طلب العلم والتأليف فيه منذ حداثة سنه إلى وفاته فكان من الطبيعي جدا أن يترك لنا تراثا زاخرا وغنيا بمختلف العلوم وخاصة علم الحديث، استفاد منه من جاء بعده استفادة كثيرة، هذا التراث العلمي الذي به يتميز العالم عن غيره، ويحق لأي شخص أن يصفه بذاك الوصف، فقد قيل:«يُستدل على عقل الرجل بعد موته بكتب صنفها، وشعر قاله، وكتاب أنشأه»[1]

وقد ذكرت لنا المصادر التاريخية جملة من تلك المؤلفات التي تركها وخلفها الإمام أبو داود-رحمه ا -،ولأن في الوقت المعاصر أصبحت الكتب تحقق وتطبع ومنها من لم يتسن الوقوف عليه فبقي مفقودا، إلا أن اسم الكتاب يبقى متداولا، ولتلك الاعتبارات سأذكر مؤلفات الإمام أبي داود المصنفة؛ المطبوع منها والذي مازال مخطوطا أو مفقودا.

أولا: المطبوع أو الذي حقق ولم يطبع

1-كتاب السنن:وهو أكبر وأهم مؤلفاته، ويعد بحق موسوعة حديثية وفقهية، جمع فيه الإمام أبو داود أربعة آلاف وثمانمائة حديث، انتخبها من بين خمسمائة ألف حديث.

طبع كتاب السنن عدة طبعات،أجودها الطبعة الحجرية التي طبعت في الهند عام 1322هـ في أربع مجلدات، اعتمد على إحدى عشر نسخة من رواية اللؤلؤي، وواحدة من رواية ابن داسة، واستفاد من كلام المزي في الروايات الأخرى من تحفة الأشراف[2]

وأعيد نشر هذا الكتاب، فجعل في الأعلى (سنن أبي داود)، وفي الأسفل (عون المعبود) وصدر في (14) جزء نشره محمد بن عبد المحسن السلفي صاحب المكتبة السلفية في المدينة النبوية، بضبط عبد الرحمن بن محمد عثمان وطبع عام 1388هـ[3] .

كما طبع بمطبعات أخرى منها:

---

(1) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 283/2.

(2) الجياني، تسمية شيوخ أبي داود، ص19.

(3) الجياني، تسمية شيوخ أبي داود، ص 19.

مطبعة نول كشور، الهند، 1305هـ، 2ج في 1مج مصدر بمقدمة تتعلق بسنن أبي داود وفهرس، بالهامش شروح وتعليقات للخطابي ويبدو أنه شرحه لسنن أبي داود المعروف بمعالم السنن.

طبعة أخرى كانفور، الهند: المطبع المحمدي، 1346هـ، مصدر بترجمة عن أبي داود والحديث عن سننه، ويليه فهرس الكتاب، وبالهامش:التعليق المحمود/ فخر الحسن الكنكوهي[1] .

طبعة أخرى أيضا: المطبعة الكاستلية، القاهرة 1280، 2مج .

دهلي: 1271، ثم 1272هـ، ثم 1283هـ.

حيدر آباد، 1321 هـ، 1393هـ[2].

أما بالنسبة لمراجعة وضبط والتعليق على كتاب السنن للإمام أبي داود –رحمه ا - فقد كان عمل مجموعة من الباحثين:

-سنن أبي داود، مراجعة وضبط وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد –القاهرة: مطبعة مصطفى الحلبي، 1365هـ، 4ج في 2 مج.

بيروت: دار الفكر، -138هـ، 4ج في 2مج

بيروت: المكتبة العصرية، -140هـ، 4ج في 2مج.

الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، -140هـ، 4ج في 2مج .

استانبول: المكتبة الإسلامية، -140هـ، 4ج في 2 مج[3] .

-سنن أبي داود؛ إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس، عادل السيد.- حمص: محمد علي السيد: دار الحديث، 88-1394هـ، 5مج .

ومعه كتاب معالم السنن للخطابي، وهو شرح عليه؛ مع تخريج أحاديثه وترقيمها.

مج5: يليه الفهرس العام لأحاديث سنن أبي داود مرتبا على الحروف الهجائية /رتبه عبد المهيمن الطحان[4] .

---

[1] محيي الدين عطية، صلاح الدين حفني، محمد خير رمضان يوسف، دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 299/1.

[2] المصدر نفسه.

[3] المصدر نفسه، 300/1.

[4] دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 300/1.

-سنن أبي داود؛ عليه تعليقات أحمد سعد علي –القاهرة: مطبعة مصطفى الحلبي، 1372هـ، 2مج.

ط2. –القاهرة: مطبعة مصطفى الحلبي، 1403 هـ، 2مج[1]

-سنن أبي داود؛ تخريج وضبط الشكل وبيان الحكم مع التعليق عند الحاجة للباحث أحمد حيدر محمد الصادق؛ إشراف محمد شوقي خضر -؟، 1402هـ، 1185 ورقة (ماجستير) تحقيق القسم الأول [2] .

-سنن أبي داود؛ تخريج وضبط ... عبد الملك بكر عبد ا قاضي؛ إشراف جلال محمد اسماعيل عجوة.- ؟ 1403هـ، 851 ورقة، -(ماجستير) تحقيق القسم الثاني[3] .

-سنن أبي داود؛ تخريج وضبط ... محمد حسين عبد الحفيظ؛ إشراف أحمد عمر هاشـم.-؟، 1403هـ، 3مج، (ماحستير) تحقيق القسم السادس[4] .

-سنن أبي داود؛ دهلي: المطبع الأنصاري،؟، 154 ص

معه: غاية المقصود في حل سنن أبي داود/ أبو الطيب محمد شمس الحق عظيم آبادي[5]

2-رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه؛

حققها وعلق عليها وقدم لها محمد بن لطفي الصباغ –القاهرة: دار المعرفة 1394هـ، 47ص .

ط2- بيروت: دار العربية، د.ت، 47ص

ط3- بيروت: المكتب الإسلامي1405هـ، 47ص [6] .

-رسالة أبي داود السجستاني في وصف تأليفه لكتاب السنن.

رواية أبي الحسين بن جميع (ت402هـ)، عن محمد بن عبد العزيز الهاشمي، عنه؛ بتقدمه وتعليق محمد زاهد الكوثري.

القاهرة: مطبعة الأنوار، 1369هـ، 19ص

---

(1) المصدر نفسه

(2) المصدر نفسه

(3) المصدر نفسه، 301/1.

(4) المصدر نفسه .

(5) المصدر نفسه.

(6) المصدر نفسه، 299/1.

ومعها: تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس

الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح وكلاهما لمحمد زاهد الكوثري[1].

-رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه.

اعتنى بها عبد الفتاح أبو غُـ ـدة

الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، 26ص

قامت بطباعته وإخراجه دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت –لبنان-

الطبعة الأولى 1417هـ -1997م .

وطبع مع الرسالة: -شروط الأئمة الستة للحافظ أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي

-شروط الأئمة الخمسة للحافظ أبي بكر محمد بن موسى الحازمي

وكلاهما اعتناء عبد الفتاح أبو غـ ـدة

والرسائل الثلاث هي بعنوان: ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث.

-طبعت الرسالة أيضا مع كتاب بذل المجهود في حل أبي داود الخليل أحمد السهارنفوري

3-**كتاب المراسيل؛** وهو أحد أجزاء السنن، لكنه أفرد بكتاب مستقل، طبع الكتاب سنة 1310هـ في مصر محذوف الأسانيد، بعناية علي السني المغربي الطرابلسي، مطبعة محمد علي صبيح، 56ص [2] .

-و أيضا بعناية الدكتور يوسف المرعشلي، طبع بيروت (1406هـ -1986م)[3].

-المراسيل لأبي داود؛ حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط،- بيروت، مؤسسة الرسالة؛ 1408هـ، 415ص. [4] ط2: 1418هـ/1998م .

-المراسيل لأبي داود؛ دراسة وتحقيق أعدها عبد ا بن مساعد بن عبد ا الزاهراني، تحت إشراف عبد المحسن بن حمد العباد. -المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، قسم الدراسات العليا، شعبة السنة 1408هـ، 931 ورقة (ماجستير) [5] .

---

[1] دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 299/1.
[2] الجياني، تسمية شيوخ أبي داود، ص19، دليل مؤلفات الحديث الشريف، 303/1
[3] سؤالات أبي داود للإمام أحمد في الجرح والتعديل، ص 89 نقلا عن المحقق.
[4] دليل مؤلفات الحديث الشريف، 303/1، الجباني، تسمية شيوخ أبي دود، ص19.
[5] دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 303/1.

-المراسيل لأبي داود؛ إعداد وتقديم وتحقيق وتعليق وترقيم أحمد حسن جابر رجب – القاهرة: مجلة الأزهر، 1409هـ، 4مج، 392ص، هدية مجلة الأزهر، رمضان- ذو الحجة 1409هـ[1] .

-المراسيل مع الأسـانيد لأبي داود؛ دراسـة وتحقيق عبد العزيز عز الدين السيروان،-بيروت، دار القلم، 1406هـ، 255ص[2] .

4-مسائل أبي داود للإمام أحمد؛ وهي في مسائل الفقه، ومرتبة على أبواب الفقه، برواية أبي بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق التمار البصري عنه –أي عن أبي داود- برواية أبي العباس أحمد بن العلاء بن الشاه السغدي الإفترغني عنه –أي عن التمار- رحمهم ا ونفعنا بعلمهم.

طبع هذا الكتاب عن نسخة نقلت من نسخة الخزانة المحمودية بالمدينة المنورة، وقابلها على نسخة الخزانة الظاهرية في دمشق وبين ما تختلف فيه النسختان في حواشيه عالم الشام الأستاذ الشيخ محمد بهجة البيطار، هذه الطبعة الأولى كانت على نفقة جماعة من الحجازيين والنجديين في سنة 1353 هـ.

وقد قام السيد محمد رشيد رضا بوضع مقدمة تصدير التعريف بكتاب المسائل وقامت دار المعرفة –بيروت بتصويره.

5-الرواة من الأخوة والأخوات؛ طبع بتحقيق وتعليق د.باسم فيصل الجوابرة، الطبعة الأولى 1408هـ-1988م الرياض .

---

[1] المصدر نفسه، 303/1-304.

[2] المصدر نفسه، 304/1.

وقد جاء الكتاب بعنوان:

الرواة من الإِخْوَةُ والأخوات للإمامين علي بن المديني (234هـ)وأبي داود السجستاني (275هـ)تحقيق واستدراك د. باسم فيصل الجوابرة، ولكن لما عرض كتاب أبي داود عنونه كالآتي:

كتاب أبي داود، تسمية الإخوة، تحقيق وتعليق د/باسم فيصل الجوابرة[1]

6-سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرم الرواة وتعديلهم؛ طبع بتحقيق د/زياد محمد منصور، عام 1414هـ.

وجاء أيضا بعنوان «مسائل أبي داود للإمام أحمد في الرواة»[2] .

7-الزهد؛ ذكره ابن حجر[3]، وطبع الكتاب في الهند عام 1413هـ، بتحقيق ضياء الحسن محمد السلفي، وطبع أيضا في مصر عام 1414هـ، بتحقيق ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس قدم له وراجعه فضيلة الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف، دار المشكاة –حلوان-القاهرة، ط1.

والمطبوع هو من رواية ابن الأعرابي، وهو مصنف على مسانيد الصحابة والتابعين، فابتدأ بذكر بعض الأخبار عن بني إسرائيل، ثم بذكر أخبار العشرة سوى سعيد بن زيد ثم بقية الصحابة، ثم أخبار التابعين.

وأما رواية ابن داسة فهي مصنفة على الأحاديث المسندة المرفوعة وهي التي اعتمد عليها الجياني[4] .

كما ذكر كتاب الزهد د/زياد محمد منصور [5] .

---

[1] جاء في كتاب المراسيل مع الأسانيد، ص20 : تسمية إخوة الذين روى عنهم الحديث (غير مطبوع) وأيضا في كتاب سؤالات أبي داود للإمام أحمد في الجرح والتعديل، ص88، تسمية الأخوة الذين روي عنهم الحديث.

[2] سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص89.

[3] تهذيب التهذيب، 6/1 (المقدمة)، المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، ص89.

[4] تسمية شيوخ أبي داود، ص 20.

[5] سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص89 ونقلا عن المحقق: وهو موجود في الظاهرية بدمشق (فهرس الظاهرية ص 161)، وفي خزانة القرويين بفاس الأعلام، الزركلي 122/3، تاريخ التراث 296/1/1.

أما الشيخ عبد العزيز السيروان فذكر أن الكتاب غير مطبوع[1]، ويبدو أنه لم يقف عليه مطبوعا.

وألف عبد ا بن أبي داود كتابا عبارة عن زوائد على كتاب الزهد لأبي داود [2] .

8-سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود في الجرح والتعديل[3]: الجزء الثالث منه حققه محمد علي قاسم العمري الأردني عام 1399هـ، وهو من مطبوعات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة[4] .

قال: د/يوسف بن محمد الدخيل:«سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود السجستاني، في معرفة الرجال، وجرحهم، وتعديلهم، وفي درجة بعض الأحاديث مرتب على البلدان .

اطلعت منه على ثلاثة أجزاء هي: الثالث، والرابع، والخامس، وذلك في مكتبة المشرف على هذه الرسالة مصورة:

الثالث: في مجلد عن الأصل المحفوظ في مكتبة كوبريلي بتركيا تحت رقم 292 ويقع في 30ورقة.

-والرابع والخامس: يقع في مجلد عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الأهلية بباريس تحت رقم 2085 ويقع في 68 ورقة كتب على وجهها وظهرها يخص الرابع منها 17 ورقة والمتبقى 51 ورقة تخص الخامس.

ويبدو من مطالعة الأجزاء الثلاثة أن ناسخها واحد مما يدل أنه فرق بينها وقد كتبت بخط جيد وجميل»[5] .

وأما د/زياد محمد منصور فعنونه بـ «إجابته على سؤالات أبي عبيد الآجري»[6]

كما عنونه بنفس العنوان السابق؛ الشيخ عبد العزيز السيروان، إلا أنه قال: استفاد منه ابن حجر العسقلاني في تأليف كتابه «تهذيب التهذيب»[7] .

9-صحيح سنن المصطفى B

---

[1] المراسيل مع الأسانيد، ص20.

[2] حاجي خليفة، كشف الظنون، 1423/2.

[3] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 154/4.

[4] تسمية شيوخ أبي داود، ص20.

[5] سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي، 101/1-102.

[6] سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص 88.

[7] المراسيل مع الأسانيد، ص20.

جمع أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني –بيروت: دار الكتاب العربي،-139هـ، 2ج في 1مج.

ط2 –بيروت : دار الكتاب العربي، 1400هـ، 2ج في 1مج : 356ص .

إعادة لطبعة 1348هـ[1].

ثانيـا: المخطوطـة

سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود في الجرح والتعديل ذكرها د/يوسف بن محمد الدخيل[2]، وقال محمد السعيد بن بسيوني زغلول المحقق:

سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود؛ الجزء الرابع والخامس ويقع الرابع في (16) ورقة،والخامس في (48) ورقة [3].

وما ذكره د/يوسف الدخيل أرجح للأدلة السابقة.

ثالثــا: المفقودة

1-**الناسخ والمنسوخ:** رواه عنه أبو بكر النجاد، ذكره ابن حجر[4] والسيوطي[5] والذهبي[6] وغيرهم.

ورواه عنه ابنه أبو بكر بن سليمان كما في سنن الدارقطني [7] .

وقال الذهبي: آخر من روى حديثه عاليا سبط السفلي، وقع كتاب الناسخ والمنسوخ له بعلو من طريق السلفي [8] .

وقال عبد ا البراك: وسماه ابن خير الآشبيلي ناسخ القرآن ومنسوخه ونقل عنه السيوطي في الدر المنثور والمناوي في تخريج أحاديث البيضاوي وهو من الكتب التي ورد الخطيب بها دمشق والكتاب من موارد ابن حجر في كتابه التغليق [9] .

---

(1) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، 301/1.
(2) انظر الصفحة السابقة.
(3) تسمية شيوخ أبي داود، ص21.
(4) تهذيب التهذيب، 154/4، وقال أحمد بن سليمان النجار، المعجم المفهرس، ص109.
(5) طبقات الحفاظ، ص 265.
(6) السير، 209/13.
(7) 189/1.
(8) تاريخ الإسلام، ص 362-363.
(9) تسمية شيوخ أبي داود، ص38.

2-القـــدر:رواه عنه محمد[1] بن أحمد بن يعقوب المتوثي[2] والكتاب ذكره ابن رجب وابن كثير والسيوطي وغيرهم[3] .

وممن سماه «كتاب القدر»أيضا الذهبي، وابن حجر وبروكلمان[4] .

وسماه البعض «الرد على أهل القدر»[5]

وذكر الشيخ عبد العزيز السيروان أن الكتاب غير مطبوع[6]

3-البعث والنشور: ذكره حاجي خليفة [7]

4-دلائل النبــوة:رواه عنه ابن داسة، ذكره ابن حجر وحاجي خليفة وإسماعيل باشا البغدادي[8]

وسماه ابن حجر أيضا «أَعْلاَمُ النُّبوة »[9]

5-التفرد في الديــن:

قال المزي: وهو ما تفرد به أهل الأمصار من السنن[10] ، رواه عنه ابن داسة، وذكره ابن تيمية والمزي وابن حجر[11].

وسماه ابن حجر «التـفرد في السنن»[12] وأيضا كتاب «التـفرد»[13]

6-مسند مالك بن أنس:رواه عنه اسماعيل بن محمد الصفار، ذكره ابن حجر والمزي[14].

7-فضائــل الأنصار:ذكره المزي وابن حجر [15] .

8-الكنى: ذكره ابن حجر[16].

---

(1) أبو عبد ا البصري. تهذيب التهذيب، 154/4.
(2) تهذيب الكمال، 149/1، تهذيب التهذيب، 154/4.
(3) جامع العلوم والحكم، ص52، البداية والنهاية،12/8، تدريب الراوي ص 358.
(4) السير، 206/13، التقريب، ص76 ، تاريخ التراث 296/1/1 نقلا عن الإصابة 105/3.
(5) تهذيب الكمال، 361/11، تهذيب التهذيب، 154/4، تسمية شيوخ أبي داود، ص37.
(6) المراسيل مع الأسانيد، ص21.
(7) كشف الظنون، 1402/2.
(8) تهذيب التهذيب، 6/1(مقدمة)، كشف الظنون، 760/1، هدية العارفين، 395/5.
(9) المعجم المفهرس، ص76.
(10) تهذيب الكمال، 150/1.
(11) رفع الملام، ص24، تحفة الأشراف، 176/5، النكت، 442/1.
(12) التقريب ص16، هدية العارفين، 395/5.
(13) المعجم المفهرس، ص51.
(14) تهذيب الكمال، 150/1، تهذيب التهذيب، 154/4، التقريب، ص76 (المقدمة).
(15) تهذيب الكمال، 150/1، التقريب، ص76.
(16) الإصابة، 437/3.

9- ابتداء الوحي: ذكره ابن حجر[1].

10- أخبار الخوارج: ذكره ابن حجر[2]

11- كتاب الدعـــاء: ذكره ابن حجر [3]

12- المسائل التي خالف عليها أحمد بن حنبل:

قال الشيخ عبد العزيز السيروان: الكتاب من رواية أبي داود وقد باشرت بتحقيقه منذ سنين[4] وربما يكون قد أ شرف على الانتهاء منه.

كما ذكره د/جاسم بن محمد بن حمود الفجي ضمن الكتب المفقودة من مؤلفات أبي داود[5].

وقال ذكره فؤاد سزكين وفي الهامش رقم ثلاثة قال معقبا على من ذكره: ولعله وهم فلم يذكر من ترجم له أن له كتاب بهذا العنوان، فلعله قطعة من مسائل الإمام أحمد، أو أنه كتاب أبي الحسين محمد بن القاضي أبي يعلى فإن له كتاب بهذا الاسم، طبعة دار العاصمة.

وإنكار د/جاسم الفجي وجود كتاب لأبي داود بمثل هذا العنوان يفنده ما ذكره الشيخ عبد العزيز السيروان بأنه يقوم بتحقيقه، كما أن د/زياد محمد منصور محقق السؤالات قال: «موجود في المكتبة الظاهرية، حديث 334، 100 ورقة، 266هـ وأغلب الظن أنه منقول من نسخة أبي داود، قاله فؤاد سنركين» [6].

13- كتاب أصحاب الشعبي[7].

14- الآداب الشرعيـــة:

ذكره ابن مفلح[1] في مقدمة كتابه«الآداب الشرعية» قال:«...وبَرَعَهُمَا الحافظ الكبير أبو داود السجستاني في جمع شمل أحاديث الآداب، فحشد في سننه قدرا كبير منها أربى على خمس مئة، فيها قدرا كبيرا من أصول الآداب الشرعية»[2] .

---

(1) تهذيب التهذيب، 6/1 (المقدمة).
(2) تهذيب التهذيب، 6/1 (المقدمة).
(3) المصدر نفسه.
(4) المراسيل مع الأسانيد، ص20.
(5) تسمية شيوخ أبي داود ، ص23.
(6) سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص89 هامش رقم 7، وعنونه محمد السعيد بن بسيوني زغلول محقق كتاب تسمية سيوخ أبي داود بـ:« المسائل التي حاف عليها الإمام أحمد بن حنبل» ويبدو أن كلمة «خالف» تصحفت إلى «حاف» وهو وهم وا أعلم.
(7) سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص88.

فاتضح أن ما ألفه أبو داود في الآداب ليس كتابا مستقلا إنما هو كتاب الأدب من سننه.

15-كتـــــاب في الرجال. [3]

هذه هي مؤلفات الإمام أبو داود –رحمه ا - التي أثرى بها المكتبة الإسلامية، وقد تلقتها الأمة بالقبول، ولذلك نجد تقريظها على لسان السابقين كثيرا.

وفي العصر الحاضر ظهرت مؤلفات تبحث في سيرته وفي كتابه السنن ومنها:

1-أبو داود الإمام الحافظ الفقيه للدكتور تقي الدين الندوي، طبع عام 1398هـ، المكتبة الحديثة- العين.

2-صحيح سنن أبي داود؛ صحح أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني؛ اختصر أسانيده وعلق عليه وفهرسه زهير الشاويش-الرياض: مكتب التربية العربي لدول الخليج، 1409هـ، 3مج.

3-سنن أبي داود السجستاني ومنهجه ومنزلة سننه في الحديث؛ عبد المنعم السيد إبراهيم نجم؛ إشراف مصطفى أمين التازي.-؟ 1393هـ، 573 ورقة (دكتوراه).

4-ضعيف سنن أبي داود؛ ضعف أحاديثه محمد ناصر الدين الألباني؛ أشرف على استخراجه وطباعته والتعليق عليه وفهرسته زهير الشاويش.- بيروت: المكتب الإسلامي، 1412هـ، 672ص .

5-أبو داود حياته وسننه، محمد بن لطفي الصباغ، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط3، 1405هـ-1985م.

6-من أئمة المحدثين: الإمام أبو داود، الحسيني عبد المجيد هاشم، 1401، 1981م، 1403هـ، 1983م.

7-أبو داود السجستاني، محمد أبو زهرة، العربي- الكويت – 1385هـ 1966م .

9-الإمام أبو داود السجستاني، أحمد عمر هاشم،- الأزهر، 1403هـ 1983م .

---

[1] محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد ا ، شمس الدين المقدسي ثم الصالحي الراميني الحنبلي، الشيخ، الإمام، العالم، العلامة، وحيد دهره وفريد عصره، من كتبه الفروع والآداب الشرعية، توفي سنة 763هـ. الشذرات، 199/6.

[2] الآداب الشرعية، 8/1.

[3] المراسيل مع الأسانيد، ص 21، وقال عبد العزيز السيروان: انظر فهرس المكتبة الظاهرية، 46/1.

10-الإمام أبو داود السجستاني وكتابه السنن، عبد الله بن صالح البراك مطبعة النرجس، الرياض، 1414هـ.

11-الإمام أبو داود، عبد المنعم نجم، الوعي الإسلامي، 1396 هـ 1976م .

12-أبو أبو داود وكتابه السنن، محمد الخضر حسين، 1353هـ.

13-الإمام أبو داود السجستاني، مصطفى رجب، المنهل 1430هـ-1999م .

وممن كتب عنه من غير المسلمين، أمثال فستـنفلد، في كتابه عن الشافعية وجولد تسهير، في كتابه في الدراسات الإسلامية. ووليام مارساي في «دائرة المعارف الإسلامية» ط1 وروبسون في «دائرة المعارف الإسلامية» ط2.

الباب الثانـــي

التعريف بسنن أبي داود

الفصل الأول: وصف السنن إجمالا

الفصل الثاني: القيمة العلمية للسنن وثناء العلماء عليها

الفصل الثالث: مرتبة سنن أبي داود بين كتب السنة الشريفة وعناية العلماء بها

الفصل الرابع: موارد سنن أبي داود العلمية

الفصل الأول
وصف السنن إجمالا

المبحث الأول: اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى مؤلفه،

وموضوعه، وتاريخ تعريفه، وطريقة الإمام في ترتيبه

المبحث الثاني:رواة السنن والاختلافات التي بين الرويات

المبحث الثالث : الحالة العلمية

وفيه مبحثان:

سأتحدث في المبحث الأول-إن شاء ا -عن اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى مؤلفه، وموضوعه، وتاريخ تأليفه، وطريقة الإمام في ترتيبه، وفي المبحث الثاني أتحدث عن رواة السنن والاختلافات التي بين الروايات.

المبحث الأول

اسم الكتاب، وتوثيق نسبته إلى مؤلفه، وموضوعه، وتاريخ تأليفه، وطريقة الإمام في ترتيبه.

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول
اسـم الكـتـاب

لقد سمى الإمام أبو داود كتابه بـ"السنن" وجاء ذلك في رسالته التي كتبها إلى أهل مكة جوابا لهم قال: "فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في "كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم..."[1].

وقال أيضا:"...وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن متروك الحديث شيء..." [2]. وقد ذكره بهذا الاسم جماعة من العلماء منهم:

الإمام أبو يحي زكريا الساجي قال:"كتاب ا -عز وجل- أصل الإسلام وكتاب السنن لأبي داود عهد الإسلام"[3].

وقال الخطيب: كان أبو داود قد سكن البصرة وقدم بغداد غير مرة، وروى كتابه المصنف في "السنن" بها ونقله عنه أهلها[4].

-وقال محمد بن إسحاق الصاغاني وإبراهيم بن إسحاق الحربي: لما صنف أبو داود كتاب "السنن" ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود عليه الصلاة والسلام الحديد"[5].

---

[1] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، ص30

[2] المصدر نفسه، ص33.

[3] السير،215/13، تاريخ الإسلام، ص360، طبقات الشافعية، 295/2.

[4] تاريخ بغداد،56/9، تهذيب الكمال، 362/11-363

[5] تهذيب الكمال،365/11.

-وقال محمد بن مخلد: كان أبو داود يفي بمذاكرة مئة ألف حديث، ولما صنف كتاب "السنن" وقرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه"[1].

وقال ابن خلكان: وجمع كتاب "السنن: قديما...[2].

وقال ابن كثير: وله السنن المشهورة المتداولة بين العلماء... [3].

ومما سبق فإن اسم كتاب أبي داود هو "السنن" بتصريح الإمام نفسه وتصريح أيضا جمع من الأئمة.

إلا أن في رواية محمد بن صالح الهاشمي قال: قال لنا أبو داود: أقمت بطرسوس عشرين سنة اكتب المسند[4].

فأطلق الإمام أبو داود-في هذه الرواية-على كتابه اسم المسند بدل السنن وليس المراد به المعنى الاصطلاحي لكلمة "المسند".

فالتصنيف على المسانيد: وهي الكتب التي موضوعها جعل حديث كل صحابي على حدة، صحيحا كان أو حسنا أو ضعيفا، مرتبين على حروف الهجاء في أسماء الصحابة، كما فعله غير واحد وهو أسهل تناولا، أو على القبائل أو السابقة في الإسلام، أو الشرافة النسبية أو غير ذلك[5].

والمتتبع للسنن يجد ترتيبه على الأبواب الفقهية لا على مسانيد الصحابة هذا من جهة، ومن جهة أخرى إطلاق كلمة المسند -والمراد بها ما أسند إلى رسول ا B لم ينفرد بها الإمام أبو داود، بل هو صنيع الإمام مسلم فقد أطلق على كتابه" المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل عن رسول ا B " مع أنه مبوب فقهيا.

وهو صنيع أيضا البخاري فقد سمى كتابه" الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول ا B وسننه وأيامه"

---

[1] تهذيب الكمال،365/11، السير،212/13، تهذيب التهذيب 155/4.

[2] وفيات الأعيان،404/2.

[3] البداية والنهاية،65/11

[4] النووي، تهذيب الأسماء واللغات،226/2-227.

[5] الكتاني،الرسالة المستطرفة،ص54.

كما أن تمام رواية محمد بن صالح هو"فكتبت أربعة آلاف حديث ثم نظرت فإذا مدار الأربعة الآلاف على أربعة أحاديث لمن وفقه ا تعالى..."

وهو نفس الكلام الذي ينطبق على وصفه للسنن.

المطلب الثانـي

توثيـق نسبـة السنـن إلى مؤلفـه

تتأكد لنا نسبة كتاب "السنن" إلى أبي داود-رحمة ا تعالى بالقرائن التالية:

أولا: مما ذكره المؤلف في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه وهو من أقوى القرائن والأدلة حيث قال:

"أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في "كتاب السنن" أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم، فأعلموا أنه كذلك كله.." [1].

ثانيا: السند المتصل إلى المؤلف الذي رويت به السنن، كما سيأتي بيان ذلك عند الحديث عن روايات السنن، وهو من الأدلة القوية أيضا على صحة النسبة إلى المؤلف.

ثالثا: الكتب التي اهتمت بالسنن من شروحات ومختصرات وغير ذلك كما سيأتي تفصيل ذلك عند الكلام عن اهتمام العلماء بسنن أبي داود-رحمه ا تعالى-

---

[1] رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة ، ص30

المطلب الثالـث

موضـوع السنـن

قال الإمام أبو داود-رحمه ا تعالى-في رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه: "ولم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها، فهذه الأربعة الآلاف والثمان مئة، كلها في الأحكام. فأما أحاديث كثيرة صحاح في الزهد والفضائل وغيرها من غير هذا فلم أخرجها"[1].

يفهم من نص أبي داود أن تأليفه انحصر في الأحاديث التي يترتب عنها حكم فقهي، هذه الأحاديث موضوعها بداية من كتاب الطهارة ونهاية على كتاب الوصايا، أما أحاديث الزهد وفضائل الأعمال والتفسير والتاريخ والمناقب والفتن فمضانها الجوامع[2] وغير ذلك من المصنفات الحديثية.

وإن لم يدرج أبو داود المواضيع الأخرى كالزهد مثلا في السنن إلا أنه أفرد أحاديثه في كتاب مستقل هو كتاب الزهد[3].

وممن اعتبر موضوع السنن في أحاديث الأحكام فقط السهارنفوري[4] في كتابه "بذل المجهود في حل أبي دواد"[5].

قال:"...وأحاديث الأحكام من كتاب الطهارة إلى كتاب الوصايا تسمى بالسنن كسنن أبي داود وغيره..." .

(1) رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة ، ص54

(2) الجامع في اصطلاح المحدثين:"ما يوجد فيه جميع أقسام الحديث أي أحاديث العقائد، وأحادث الرقاق وأحاديث آداب الأكل والشرب، وأحاديث السفر والقيام والقعود، والأحاديث المتعلقة بالتفسير والتاريخ والسير، وأحاديث الفتن، وأحاديث المناقب والمثالب". المباركفوري، تحفة الأحوذي، 64/1(مقدمة).

(3) أنظر المعلومات المتعلقة بهذا الكتاب ضمن مؤلفات أبي داود في المبحث الثالث من الفصل الرابع، ص

(4) خليل احمد بن مجيد علي بن أحمد علي بن قطب علي بن غلام محمد الأنصاري الحنفي الأنبيهوي السهارنيوري، أحد العلماء الصالحين، الشيخ العالم، الفقيه، كانت له مشاركة جيدة في الفقه والحديث، من مؤلفاته "إتمام النعم على تبويب الحكم"، توفي سنة 1346هـ ، فخر الدين الحسني، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، مجلد 8،1222/3.

(5) 46/1 (مقدمة)

وأيضا المباركفوري[1] في "تحفة الأحوذي"[2].

قال: "...وأحاديث الحكام من كتاب الطهارة إلى كتاب الوصايا على ترتيب الفقه تسمى سننا، والكتب المصنفة فيها أكثر من أن تحصر".

أما إطلاق الإمام أبو داود على كتاب السنن اسم المسند مرة واحدة كما جاء في رواية محمد بن صالح الهاشمي قال:" قال لنا أبو داود أقمت بطرسوس عشرين سنة أكتب المسند..." [3].

فقد سبق وأن حققنا بأنه ليس المراد به الإطلاق الاصطلاحي لمعنى المسند.

أما تعقب عبد الفتاح أبو غُدة على نص أبي داود بقوله:"بل في كتاب السنن بعض أبواب لا تتعلق أصالة بالأحكام نحو الحروف والقراءات و (المصطلح) و(السنة) وغيرها"[4].

غير مقبول لأن إطلاق أبو داود وغيره من الأئمة –أحكامهم باعتماد الأغلبية وليس المقصود بها الكلية ذاتها.

---

[1] عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري الأعظم كدهي، الشيخ العالم الصالح، أحد العلماء المشهورين، وولد ببلدة مباركـ يور من أعمال أعظم كده، كان متضلعا في علوم الحديث، متميزا بمعرفة أنواعه وعلله، ألف "تحفة الأحوذي"، توفي سنة 1353هـ. فخر الدين الحسن، الإعلام، م3، 1272/8.

[2] 53/1 (مقدمة) الفصل العاشر، في ذكر أنواع الكتب المصنفة في علم الحديث.

[3] النووي، تهذيب الأسماء، 226/2-227

[4] التعليق على رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص54.

المطلب الرابع

تاريــخ تأليف السنــن

طلب الإمام أبو داود-رحمه ا - الحديث في حداثة سنه-كما سبق وأن ذكرنا-فكتب عن شيوخ بلده سجستان، ثم خرج إلى خراسان، فكتب بهراة، وبغلان، وبالري كما سمع بنيسابور.

قال الحاكم: وكان قد كتب قديما بنيسابور[1].

وبعد أن ألم بأحاديث شيوخ بلده والبلدان المجاورة لها على عادة المحدثين في جمع الأحاديث وكتابتها، خرج إمامنا أبو داود إلى العراق، ودخل بغداد عام عشرين ومئتين، ثم ارتحل من بغداد إلى البصرة.

قال الذهبي: فأبو داود أول ما قدم من البلاد، دخل بغداد وهو ابن ثمان عشرة سنة وذلك قبل أن يرى البصرة، ثم ارتحل من بغداد إلى البصرة[2].

كل هذه الرحلات في طلب العلم بجمع الأحاديث وحملها عن الشيوخ، أثمرت علما كثيرا، أراد أبو داود أن يترجمه إلى ممارسات تطبيقية، فخرج مرة أخرى وكانت وجهته بلاد الشام، فكتب بدمشق، وحلب وحمص، إلا أن إقامته أكثر ما كانت بمدينة طرسوس إحدى ثغور الشام المتاخمة لبلاد الروم حيث كان مرابطا بها يترصد العدو، وبتلك المدينة كتب السنن وألفها.

كما جاء في رواية محمد بن صالح الهاشمي: قال لنا أبو داود أقمت بطرسوس عشرين سنة أكتب المسند[3].

أما تحديد زمن التأليف بالضبط؛ فإذا افترضنا أن أبا داود جلس في البصرة مدة عام ينشر العلم بها أي سنة 221هـ، وعمره هو تسعة عشرة عام، فيكون خروجه إلى بلاد الشام عام 222هـ، فعمره وهو فيها عشرون سنة، وبقي في ثغورها عشرون سنة أخرى يكتب السنن، فيكون بذلك تاريخ التأليف هو عام 242هـ وعمره أربعون سنة.

---

(1) تهذيب الكمال،366/11، السير،213/13

(2) السير، 221/13

(3) تهذيب الأسماء،226/2-227.

أما النصوص التي تتحدث عن عرضه السنن على الإمام أحمد بن حنبل هو:

قال الخطيب: كان أبو داود قد سكن البصرة، وقدم بغداد غير مرة، وروى كتابه المصنف في "السنن" بها ونقله عنه أهلها، ويقال إنه صنفه قديما وعرضه على أحمد ابن حنبل فاستجاده واستحسنه[1].

"...وجمع كتاب السنن قديما وعرضه على الإمام أحمد بن حنبل –رضي ا عنه- فاستحسنه واستجاده..." [2].

ومما سبق ذكره وبتأمل النصين يمكن أن نستخلص ما يلي:

أن ما عرضه الإمام أبو داود على الإمام أحمد بن حنبل إنما هي الروايات التي حملها عن الشيوخ خصوصا في بلده سجستان والبلدان المجاورة لها، وما كتبه في بغداد عن الإمام أحمد وغيره عام 220هـ، وأيضا ما أخذه عن شيوخ البصرة التي انتقل إليها عام 221هـ كل هذه الفترة كانت لجمع الروايات فقط ولم تصنف في كتاب مستقل، إلى أن رحل إلى بلاد الشام، ومكث بها وصنف فيها السنن كما جاء في رواية محمد بن صالح الهاشمي عام 242هـ، وتوفي الإمام أحمد بن حنبل عام 241هـ، فيكون ما عرضه أبو داود على أحمد هو الروايات مجموعة غير مصنفة، وأن التصنيف كان بعد وفاة الإمام أحمد بعام واحد.

أما نص الخطيب فيحمل على أن: "أبا داود سكن البصرة، وقدم بغداد غير مرة، وروى كتابه المصنف في "السنن" بها ونقله عنه أهلها" كان بعد وفاة الإمام أحمد بن حنبل.

ويحمل "ويقال إنه صنفه قديما وعرضه على أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه" على أنه روايات فقط وليس التأليف والتصنيف، ثم إن الخطيب لم يسنده بل علقه بصيغة التمريض، وهو صنيع الحافظ السلفي أيضا في مقدمته[3] لشرح الخطابي "معالم السنن" المطبوعة في آخر الكتاب حيث قال: "وحين عرض كتاب أبي داود على أحمد بن حنبل ورآه استحسنه وارتضاه وحسبه ذلك فخرا فلم يذكر الحافظ السلفي للنص سندا فهو معلق.

وظل إمامنا أبو داود معظم حياته ينقح سننه يزيد حديثا ويسقط آخر.

---

[1] تاريخ بغداد،59/9، تهذيب الكمال،362/11-363، البداية والنهاية،65/11

[2] وفيات الأعيان،404/2، الشذرات،167/2.

[3] مقدمة أبي طاهر السلفي مطبوعة في آخر كتاب "معالم السنن"، 328/4.

المطلب الخامـس

منهج الإمام أبـي داود في ترتيب سننـه

رتب الإمام أبو داود السنن على حسب الموضوعات الفقهية، فجمع الأحاديث المتعلقة بكل موضوع في مكان واحد.

وعليه جاء تعريف السنن في اصطلاح المحدثين: "الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية من الإيمان والطهارة والصلاة والزكاة إلى آخرها" [1].

ولأني اعتمدت على كتاب سنن أبي داود بتحقيق السيد محمد محي الدين عبد الحميد، فسآخذ المعلومات المتعلقة بترتيب السنن والتي تشتمل على عدد الكتب والأبواب والأحاديث من هذا الكتاب.

قال المحقق محمد محي الدين عبد الحميد: "إنا أحصينا الكتب التي اشتمل عليها كتاب السنن والأبواب والأحاديث فوجدناه يشتمل على خمسة وثلاثين كتابا منها ثلاثة كتب لم يبوب فيها أبوابا، والباقية تشتمل على(1871) واحد وسبعين بابا وثمانمائة باب وألف باب، والكتاب كله يشتمل على (5274) أربعة وسبعين حديثا ومائتي حديث وخمسة آلاف حديث، وتفصيل الجميع على ما يأتي:

ينقل من 13 إلى 16

1-كتاب الطهارة، ويشتمل على ثلاثة وأربعين بابا ومائة باب، ويشتمل على تسعين حديثا وثلثمائة حديث.

2-كتاب الصلاة، ويشتمل على سبعة وستين بابا وثلثمائة باب، ويشتمل على خمسة وستين حديثا ومائة حديث وألف حديث: من رقم (391) إلى رقم (1555)

3-كتاب الزكاة، ويشتمل على سبعة وأربعين بابا، ويشتمل على خمسة وأربعين حديثا ومائة حديث: من رقم (1556)إلى (1700).

4-كتاب اللقطة، ويشتمل على عشرين حديثا: من رقم (1701) على رقم (1720).

---

[1] الكتاني،الرسالة المستطرفة، ص33.

5-كتاب المناسك، ويشتمل على ثمانية وتسعين بابا، ويشتمل على خمسة وعشرين حديثا وثلاثمائة حديث: من رقم (1721) إلى رقم (2045).

6-كتاب النكاح، ويشتمل على خمسين بابا، ويشتمل على تسعة وعشرين حديثا ومائة حديث: من رقم (2046)على رقم (2174).

7- كتاب الطلاق، ويشتمل على خمسين بابا، ويشتمل على ثمانية وثلاثين حديثا ومائة حديث: من رقم (2175) إلى رقم (2312)

8-كتاب الجهاد، ويشتمل على واحد وثمانين بابا، ويشتمل على أربعة وستين حديثا ومائة حديثا ومائة حديث: من (2313) إلى رقم (2476)

9-كتاب الجهاد، ويشتمل على اثنين وثمانين بابا ومائة باب، ويشتمل على أحد عشر حديثا وثلثمائة حديث: من رقم (2477)إلى رقم (2787)

10-كتاب الضحايا، ويشتمل على عشرين بابا، ويشتمل على ستة وخمسين حديثا: من رقم (6788) إلى رقم (6843).

11-كتاب الصيد، ويشتمل على أربعة أبواب، ويشتمل على ثمانية عشر حديثا: من رقم (2844) إلى رقم (2861).

12-كتاب الوصايا، ويشتمل على سبعة عشر بابا، ويشتمل على ثلاثة وعشرين حديثا: من رقم (2862) إلى رقم (2884) .

13 كتاب الفرائض، ويشتمل على سبعة عشر بابا. ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا: من رقم (2885) إلى رقم (2926).

14-كتاب الخراج والإمارة والفئ، ويشتمل على أربعين بابا، ويشتمل على واحد وستين حديثا ومائة حديث: من رقم (2926) إلى رقم (3088) .

15-كتاب الجنائز، ويشتمل على أربعة وثمانين بابا، ويشتمل على ثلاثة وخمسين حديثا ومائة حديث: من رقم (3089) إلى (3241)

16-كتاب الأيمان والنذور، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا، ويشتمل على أربعة وثمانين حديثا: من رقم(3246) إلى رقم (3325).

17- كتاب البيوع والإجارات، ويشتمل على اثنين وتسعين بابا، ويشتمل على خمسة وأربعين حديثا ومائتي حديث: من رقم (3326) إلى رقم (3570).

18-كتاب الأقضية، ويشتمل على ثلاثين بابا، ويشتمل على سبعين حديثا: من رقم (3571) إلى رقم (3640).

19-كتاب العلم، ويشتمل على ثلاثة عشر بابا، ويشتمل على ثمانية وعشرين حديثا: من رقم (3641) إلى رقم (3668).

20-كتاب الأشربة، ويشتمل على اثنين وعشرين بابا، ويشتمل على سبعة وستين حديثا: من رقم (3669) إلى رقم (3735).

21-كتاب الأطعمة، ويشتمل على خمسة وخمسين باب، ويشتمل على تسعة عشر حديثا ومائة حديث: من رقم (3736) إلى رقم (3854)

22-كتاب الطب، ويشتمل على أربعة وعشرين بابا، ويشتمل على واحد وسبعين حديثا: من رقم (3855) إلى رقم (3925).

23-كتاب العتق، ويشتمل على خمسة عشر بابا، ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا: من رقم (3926) إلى رقم (3968)

24- كتاب الحروف والقراءات، ويشتمل على أربعين حديثا: من رقم (3969) إلى رقم (4008) ولم يبوب المؤلف فيه أبوابا.

25- كتاب الحمام، ويشتمل على ثلاثة أبواب، ويشتمل على أحد عشر حديثا: من رقم (4009) إلى رقم (4019) .

26-كتاب اللباس، ويشتمل على سبعة وأربعين بابا، ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا ومائة حديث: من رقم (4020) إلى رقم (4158)

27- كتاب الترجل، ويشتمل على واحد وعشرين بابا، ويشتمل على خمسة وخمسين حديثا: من رقم (4159) إلى رقم (4213).

28- كتاب الخاتم، ويشتمل على ثمانية أبواب، ويشتمل على ستة وعشرين حديثا: من رقم (4214) إلى رقم (4239)

29- كتاب الفتن، ويشتمل على سبعة أبواب، ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا: من رقم (4240) إلى رقم (4278).

30- كتاب المهدى، ويشتمل على إثنى عشر حديثا: من رقم (4279) إلى رقم (4290).

31-كتاب الملاحم، ويشتمل على ثمانية عشر بابا، ويشتمل على ستين حديثا: من رقم (4291) إلى رقم (4350).

32-كتاب الحدود، ويشتمل على أربعين بابا، ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا ومائة حديث: من رقم (4351) إلى رقم (4493).

33-كتاب الديات، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا، ويشتمل على حديثين ومائة حديث: من (4494) إلى رقم (4595).

34-كتاب السنة، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا، ويشتمل على سبعة وسبعين حديثا ومائة حديث: من رقم (4596) إلى رقم (4772).

35- كتاب الأدب، ويشتمل على ثمانين بابا ومائة باب، ويشتمل على حديثين وخمسمائة حديث: من رقم (4773) إلى رقم (5274) وهو آخر الكتب.

المبحث الثانـــي

رواة السنن والاختلافات التي بين الروايــات

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
رواة الســـــــنن

1-أحمد بن محمد بن زياد أبو سعيد المعروف بابن الأعرابي أحد من روى عنه كتاب السنن[1].

2-علي بن الحسن بن العبد أبو الحسن الأنصاري أحد رواة السنن[2].

3-محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة، أبو بكر التمار أحد رواة السنن[3].

4-محمد بن أحمد بن عمرو، أبو علي اللؤلؤي أحد من روى عنه السنن وغير ذلك[4].

5-احمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن، أبو الطيب بن الأشناني البغدادي نزيل الرحبة أحد من روى عنه كتاب السنن[5].

6-أحمد بن علي بن الحسن البصري، أبو عمرو أحد من روى عنه كتاب "السنن"[6].

7- محمد بن عبد الملك بن يزيد أبو أسامة الرواس روى عنه "السنن"[7].

8-إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي أو عيسى وراق أبي داود[8].

9-محمد بن سعيد أبو سالم الجلودي[9].

---

(1) تهذيب الكمال 360/11، السير،205/13، تذكرة الحفاظ592/2، تهذيب الأسماء225/2.
(2)تهذيب الكمال 360/11، السير،206/13، تذكرة الحفاظ591/2،تهذيب الأسماء225/2
(3)تهذيب الكمال 260/11، السير،206/13، تذكرة الحفاظ592/2،تهذيب الأسماء225/2
(4)تهذيب الكمال 361/11، السير،206/13، تذكرة الحفاظ592/2،تهذيب الأسماء225/2
(5)تهذيب الكمال 360/11، السير،205/13.
(6)تهذيب الكمال 360/11، السير،205/13، تذكرة الحفاظ592/2
(7)تهذيب الكمال 361/11، السير،206/13، تذكرة الحفاظ591/2
(8) لم يذكر المزي انه من رواة السنن، تهذيب الكمال360/11 وأيضا الذهبي في السير 205/13.
(9) تذكرة الحفاظ 592/2، طبقات الشافعية،294/2.

المطلب الثاني

الاختـ ـلافات بين الروايات

روى عن أبي داود –رحمه ا -سننه تسعة من الرواة-كما سبق وأن ذكرنا- لكن حاليا يبدو أن روايات كل من:

-أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن الأشناني البغدادي.

-أحمد بن علي بن الحسن أبو عمرو البصري.

-علي بن الحسن بن العبد الأنصاري.

-محمد بن عبد الملك بن يزيد أو أسامة الرواس.

-محمد بن سعيد أبو سالم الجلودي.

أسانيدها منقطعة بدليل قول الحافظ أبو جعفر بن الزبير[1] في برنامجه[2]: روي هذا الكتاب عن أبي داود ممن اتصلت أسانيدنا به أربعة رجال أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمار البصري المعروف بابن داسة بفتح السين وتخفيفها...

وأبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الأعرابي وأبو علي محمد ابن أحمد بن عمرو اللؤلؤي البصري وأبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي وراق أبي داود.

هذه الروايات الأربعة ذكرها محقق سنن أبي داود السيد محمد محي الدين عبد الحميد في المقدمة، وذكرها أيضا محقق كتاب"تسمية شيوخ أبي داود"، السيد أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول قال: وقد روى كتاب "السنن" عن مؤلفه أربعة رجال[3] فذكرهم.

أما الاختلافات التي بين الروايات الأربعة فهي كما يلي:

---

[1] أحمد بن إبراهيم بن الزبير بن الحسن بن الحسين أبو جعفر الثقفي، الجياني المولد الغرناطي المنشأ ، محدث ناقد، نحوي أصولي، أديب، مقرئ، مفسر، مؤرخ، توفي سنة 708هـ، له الذيل على صلة ابن بشكوال وسماه "صلة الصلة البشكوالية" و "ملاك التأويل في المتشابه اللفظ من التنزيل. معجم المؤلفين، 88/1، ابن حجر، الدرر الكامنة، 84/1-86

[2] البرنامج: وهو تسمية أهل الأندلس، ومن بجهتهم للفهرست.

أما الفهرست: وهو ما يجمع فيه المحدث مروياته. عبد العزيز بن فيصل الراجحي، هدي الساري إلى أسانيد الشيخ إسماعيل الأنصاري، ص55.

[3] الغساني، تسمية شيوخ أبي داود، ص45.

أولا: رواية اللؤلؤي تعد من أجود الروايات وأكملها وأصحها لأنها من آخر ما أملى أبو داود –رحمه ا - وقد رواها في المحرم من سنة خمس وسبعين ومائتين، وهي آخر ما أملاه أبو داود من نسخ كتابه[1] وعليها المعتمد -إن شاء ا - في البحث والدراسة.

ثانيا: رواية ابن داسة، وروايته تقارب رواية اللؤلؤي، وليس بينهما اختلاف إلا بالتقديم والتأخير، دون الزيادة والنقصان[2] وعليها اعتمد الخطابي في شرحه "معالم السنن".

ثالثا: رواية أبو عيسى الرملي وراق أبي داود، وروايته تقارب رواية ابن داسة[3].

رابعا: رواية ابن الأعرابي وتنقص عن سائر الروايات.

1-كتاب الفتن 2-كتاب الملاحم وكتاب الحروف وكتاب الخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس وفاته أيضا من كتاب الوضوء والصلاة والنكاح أوراق كثيرة[4].

وقد كان للسيد محمد محي الدين عبد المجيد تعليق جيد على هذه الروايات الأربعة حيث قال: "وأكبر الظن أن هذه الروايات الأربعة-متميزا بعضها عن بعض أدق تمييز- قد صارت في ذمة التاريخ؛ فإنه لم يقع لنا نسخة قديمة من الكتاب ذكر فيها أنها رواية أحد هؤلاء الأئمة رغم البحث المتواصل وسؤال أهل العلم، وستجد في أثناء نسختنا هذه تعليقات صدر بعضها بقول الراوي: "قال أبو عيسى" وصدر بعضها بقول الآخر "قال أبو سعيد" وستجد في تعليقاتنا على الكتاب ما تتبين منه أن حديثا أو أكثر سقط من بعض النسخ التي اعتمدنا عليها، كما ستجد أن حديثا أو أكثر تقدم في بعض النسخ التي يتداولها الناس اليوم غير متميزة ولا معروفة النسبة إلى راويها وهذا كله من جهالة النساخ وقلة احتفالهم بهذا الأمر الخطير، ولا حول ولا قوة إلا با العلي العظيم[5].

أما عن تداول هذه الروايات في العالم الإسلامي فكان الاقتصار على رواية اللؤلؤي ورواية ابن داسة، فاشتهرت رواية اللؤلؤي في المشرق، ورواية ابن داسة في المغرب.

---

[1] سنن أبي داود،ص9(مقدمة)، الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص 216.
[2] سنن أبي داود، ص9(مقدمة)، قال القنوجي: ورواية ابن داسة أكمل الروايات. الحطة، ص216.
[3] القنوجي، الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص216،سنن أبي داود، ص9(مقدمة).
[4] الحطة، ص216، سنن أبي داود، ص9(مقدمة).
[5] سنن أبي داود، ص9-10(مقدمة)

قال الشاه عبد العزيز الدهلوي[1]: رواية اللؤلؤي مشهورة في المشرق، ورواية ابن داسة مروجة في المغرب وأحدهما يقارب الآخر[2].

---

[1] عبد العزيز بن الحسن بن الطاهر العباسي الدهلوي المعروف بشكربار، أحد كبار المشايخ الجشتية وكان كثير العبادة زاهد في الدنيا وكان يدرس ويفيد في التفسير والتصوف توفي وبدهلي سنة 975هـ. الحسني، الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام، 365/1.

[2] الحطة، ص216.

الفصــل الثانـــي

القيمة العلمية للسنن وثناء العلماء عليها

المبحث الأول : القيمة العلمية للسنن

المبحث الثاني: ثناء العلماء على السنن

وفيه مبحثان:

المبحث الأول

القيمـة العلمية للسنـن

يمكننا استخلاص القيمة العلمية للسنن بما ذكره أبو داود نفسه عن كتابه، من خلال رسالته إلى أهل مكة في وصف السنن قال: "سلام عليكم، فإني أحمد إليكم ا الذي لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلي على محمد عبده ورسوله B كلما ذكر.

أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في "كتاب السنن"، أهي أصح ما عرفت في الباب، ووقفت على جميع ما ذكرتم.

فأعلموا أنه كذلك كله... ولا أعلم شيئا بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموا من هذا الكتاب، ولا يضر رجلا أن لا يكتب من العلم- بعدما يكتب هذا الكتاب- شيئا، وإذا نظر فيه وتدبره وتفهمه حينئذ يعلم مقداره..." [1].

وقال أيضا:"... ولم أصنف في "كتاب السنن" إلا الأحكام، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها، فهذه الأربعة الآلاف والثمان مئة، كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة صحاح في الزهد والفضائل وغيرها من غير هذا فلم أخرجها..." [2].

فهذه بعض النصوص مأخوذة من رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه تدل على اهتمام أبي داود بالحديث وكتابته، فكتب أربعة آلاف وثمانمائة حديث، أما مدارها فهو على أحاديث الأحكام دون الزهد وفضائل الأعمال، علما بأن أحاديث الأحكام هي أسس الشريعة الإسلامية وركائزها.

هذه الروايات انتقاها أبو داود وانتخبها من خمس مئة ألف حديث كما جاء في رواية ابن داسة قال: سمعت أبا داود يقول: كتبت عن رسول ا B خمس مئة ألف حديث، انتخبت

---

(1) رسالة أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه، ص30، 46.

(2) المصدر نفسه، ص54.

منها ما ضمنته هذا الكتاب- يعني كتاب "السنن" جمعت فيه أربعة آلاف حديث وثماني مئة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه..." [1].

وممن أجاد في بيان القيمة العلمية للسنن بعد مؤلفه أبو داود-رحمه ا -الحافظ ابن حجر حيث قال: "سنن أبي داود أم الأحكام"[2].

وقال الخطابي مبينا ميزة الكتاب العلمية: وقد جمع أبو داود في كتابه هذا من الحديث في أصول العلم وأمهات السنن وأحكام الفقه ما لا نعلم متقدما سبقه إليه ولا متأخرا لحقه فيه[3].

---

[1] الذهبي، السير 209/13-210، تاريخ بغداد،57/9، تهذيب الكمال،364/11

[2] تلخيص الكبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، 19/2 عند الكلام على حديث كان: "يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون".

[3] معالم السنن،8/1.

المبحـث الثانـي

ثنـاء العلمـ ـاء على السنـن

تبوأت سنن أبي داود-رحمه ا -مكانة مرموقة بين المؤلفات التي دونت في الحديث الشريف، فأثنى عليها الأئمة والعلماء، وذلك لاشتمالها على الكثير من المزايا العلمية خصوصا الفوائد الفقهية.

وكان ممن أثنى على أبي داود وكتابه:

زكريا الساجي أحد تلاميذه قال: كتاب ا أصل الإسلام، وسنن أبي داود عهد الإسلام[1].

وفي رواية أخرى قال: أصل الإسلام كتاب ا سبحانه وتعالى وعماده سنن أبي داود[2].

وعن أبي عبد ا محمد بن مخلد قال: كان أبو داود يفي بمذاكرة مئة ألف حديث ولما صنف كتاب السنن وقرأه على الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه، وأقر له زمانه بالحفظ والتقدم فيه[3].

-وعن إبراهيم الحربي قال: لما صنف أبو داود هذا الكتاب يعني كتاب السنن ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود –عليه الصلاة والسلام- الحديد[4]. وتبعا لذلك أنشد الحافظ أبو طاهر السلفي-رحمه ا تعالى- نظم[5].

لأن الحديث وعلمه بكمالـه لإمـام أهله أبي داودا

مثل الذي لان الحديد وسبكه لنبي أهل زمانه داودا

---

(1) تذكرة الحفاظ،593/2. السير،215/13، طبقات الشافعية،295/2

(2) القنوجي، الحطة في ذكر الصحاح الستة،ص212.

(3) تهذيب الكمال، 365/11، السير 212/13، تهذيب الأسماء،226/2، تهذيب التهذيب155/4.

(4) ابن نقطة، التقييد لمعرفة الرواة والمسانيد، ص282، طبقات الشافعية،295/2، تهذيب الأسماء،226/2.

(5) الحطة في ذكر الصحاح الستة،ص213، مقدمة أبي طاهر السلفي المطبوعة في آخر "معالم السنن"،330/4.

وقد نظم السلفي في أبي داود أيضا وفي كتابه العظيم الذكر مقطعات من الشعر فمن جملتها [1].

أولى كتاب لذي فقه وذي نظر	ومن يكون من الأوزار في وزر
ما قد تولى أبو داود محتسبا	تأليفه فأتى كالضوء في القمر
لا يستطيع عليه الطعن مبتدع	ولو تقطع من ضغن ومن ضجر
فليس يوجد في الدنيا أصح ولا	أقوى من السنة الغراء والأثر
وكل ما فيه من قول النبي ومن	قول الصحابة أهل العلم والبصر
يرويه عن ثقة عن مثله ثقة	عن مثله ثقة كالأنجم الزهر
وكان في نفسه فيما أحق ولا	أشك فيه إماما عالي الخطر
يدري الصحيح من الآثار يحفظه	ومن روى ذاك من أنثى ومن ذكر
محققا صادقا فيما يجيء به	قد شاع في البدو عنه ذا وفي الحضر
والصدق للمرء في الدارين منقبة	ما فوقها أبدا فخر لمفتخر

-وممن أثنى على سننه أيضا ابن السبكي[2] قال: وهي من دواوين الإسلام، والفقهاء لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحيح عليها وعلى سنن الترمذي[3].

-كما روى الحافظ أبو طاهر السلفي بسنده إلى أبو العلاء المحسن الواذاري[4] أنه قال: رأيت رسول ا -صلى ا عليه وسلم- في المنام يقول: من أراد أن يستمسك بالسنن فليقرأ سنن أبي داود[5].

-وقال ابن الأعرابي: إن حصل لأحد علم كتاب ا وسنن أبي داود يكفيه ذلك في مقدمات الدين، وقال أيضا:لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف، ثم كتاب أبي داود لم يحتج معهما إلى شيء من العلم[6] وزاد عليه القنوجي بقوله: ولهذا مثلوا في كتب الأصول

---

(1) الحطة في ذكر الصحاح الستة،ص213، مقدمة أبي طاهر السلفي المطبوعة في آخر "معالم السنن"،340/4-341.

(2) أنظر ترجمته في المبحث الأول من الفصل الثاني، ص

(3) الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص212.

(4) الواذاري: بفتح الواو وسكون الألفين بينهما ذال معجمة وفي آخرها راء هذه النسبة إلى وذار، وهي من قرى أصبهان، ينسب إليها نفر منهم : أبو العلاء المحسن بن ابراهيم بن أحمد الواذاري، روى عنه أبو علي الحسن بن عمر بن يونس الحافظ، توفي بعد الأربعمائة. ابن الأثير، اللباب في تهذيب الأنساب، 420/2.

(5) الحطة، ص212.

(6) الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص212-213

لبضاعة الاجتهاد في علم الحديث بسنن أبي داود وهو لما جمع كتاب السنن قديما عرضه على الإمام أحمد بن حنبل فاستجاده واستحسنه[1].

-وقال الخطابي في ثناءه على السنن: "واعلموا رحمكم ا أن كتاب السنن لأبي داود كتاب شريف لم يصنف في علم الدين كتاب مثله وقد رزق القبول من الناس كافة فصار حكما بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، فلكل فيه ورد ومنه شرب وعليه معول أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب وكثير من مدن أقطار الأرض".

وقال أيضا: "وكان تصنيف علماء الحديث قبل زمان أبي داود الجوامع والمسانيد ونحوهما، فتجمع تلك الكتب إلى ما فيها من السنن والأحكام أخبارا وقصصا ومواعظ وآدابا، فأما السنن المحضة، فلم يقصد واحد منهم جمعها واستيفاءها ولم يقدر تخليصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة، ومن أدلة سياقها على حسب ما اتفق لأبي داود، ولذلك حل هذا الكتاب عند أئمة الحديث وعلماء الأثر محل العجب، فضربت فيه أكباد الإبل ودامت إليه الرحل[2].

كما أثنى الإمام السخاوي[3] على السنن وذهب إلى تفضيلها على غيرها من كتب الحديث المتخصصة في مادة "السنن" فقال متحدثا عنها:"والمقدم منها كتاب أبي داود لكثرة ما اشتمل عليه من أحاديث الأحكام..." [4].

-وقال ابن قيم الجوزية مشيدا بالسنن: كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني-رحمه ا –من الإسلام بالموضع الذي خصه ا به، بحيث صار حكما بين أهل الإسلام، وفصلا في موارد النزاع والخصام، فإليه يتحاكم المنصفون، وبحكمه يرضى المحققون، فإنه جمع شمل أحاديث الأحكام، ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام، مع انتقائها أحسن انتقاء، وإطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء[5].

---

[1] المصدر نفسه.

[2] معالم السنن شرح سنن أبي داود 6/1-7

[3] محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد، أبو الخير الملقب شمس الدين السخاوي، -الأصل-، القاهري المصري، الإمام العلامة المسند المؤرخ الحافظ من مؤلفاته في الحديث "فتح المغيث شرح ألفية الحديث" توفي سنة 902هـ. السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، 1/8-25.

[4] فتح المغيث،376/2-377.

[5] عون المعبود،16/1-17

أما النووي فجاء ثناؤه نصيحة للمشتغلين بالفقه وغيره بضرورة الاعتناء بالسنن فقال: "ينبغي للمشتغل بالفقه وغيره الاعتناء بسنن أبي داود وبمعرفته التامة، فإن معظم أحاديثه يحتج بها، مع سهولة تناوله، وتلخيص أحاديثه، وبراعة مصنفه، واعتناءه بتهذيبه[1].

وقال الحافظ أبو طاهر السلفي:

أما كتاب السنن فهو أحد الكتب الخمسة التي اتفق أهل الحل والعقد من الفقهاء وحفاظ الحديث النبهاء على قبولها والحكم بصحة أصولها[2].

وقال أيضا:وأما السنن فكتاب له صيت في الأفاق، ولا يرى مثله على الإطلاق.[3].

وقال الشيخ أبو الحسن علي الحسني الندوي[4]: أما سنن أبي داود فهو من كتب الحديث، التي تلقتها الأمة بالقبول، وتلقاها علماء الصناعة وأئمة الفن، بالاعتناء التام، وعليه المعول والاعتماد قديما وحديثا، وهو ثالث الأركان أو الرابع (في قول بعض المحققين) التي قام عليها بناء السنة[5].

أما الكوثري[6] رحمه ا تعالى فقال في تقدمته لرسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن: "إن كتاب السنن للإمام الحافظ الحجة أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة 275 -رحمه ا - من أنفع كتب الحديث لمن يعنى بأحاديث الأحكام في الحلال والحرام، حتى قال بعض الأصوليين (هو الإمام الغزالي في كتابه المستصفى من أصول الفقه)، بكفايته للمجتهد في الأحاديث[7].

فكل هذه النصوص في الثناء على السنن دالة دلالة على عظم شأن الكتاب وجلالة موقعه في قلوب الأمة.

---

(1) بذل المجهود،4/1، الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص213.

(2) مقدمة أبي طاهر السلفي مطبوعة في آخر مصالح السنن، 328/4.

(3) المصدر نفسه331/4.

(4)علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الحسني، ينتمي نسبه إلى عبد ا الأشتر بن محمد ذي النفس الزكية بن عبد ا المحض بن الحسن (المثنى) بن الإمام الحسن السبط الأكبر بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب-رضي ا عنهم- من مؤلفاته: "الإمام محمد بن إسماعيل البخاري وكتابه صحيح البخاري" و"الاجتهاد ونشأة المذاهب الفقهية" وغيرها من المؤلفات. أبو الحسن علي الحسني الندوي الإمام المفكر الداعية، ص 26.

(5) بذل المجهود، 3/1 (أثناء تقديم الكتاب)

(6) محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري نسبة من قرية الكواثرة بضفة نهر شبر ببلاد القوقاز، الحنفي، فقيه، جدلي، محدث، متكلم، مؤرخ أديب، من مؤلفاته الكثيرة «المدخل العام لعلوم القرآن» و«فقه أهل العراق وحديثهم» وغيرهما من المؤلفات. معجم المؤلفين، 302/3.

(7) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص11 (تقدمة عبد الفتاح أبو غدة).

الفصل الثالث

مرتبة سنن أبي داود بين كتب السنة الشريفة
وعناية العلماء بها

المبحث الأول : مرتبة سنن أبي داود بين كتب السنة الشريفة

المبحث الثاني: عناية العلماء بالسنن

وفيه مبحثان:

المبحث الأول

مرتبة سنن أبي داود بين كتب السنة الشريفـة

اتفق العلماء على أن ثالث كتب السنة المطهرة هو "السنن" لأبي داود –رحمه ا - بعد كتابي محمد بن اسماعيل البخاري ومسلم بن حجاج النيسابوري عامة، كما اتفقوا على أن كتاب أبي داود يحتل المرتبة الأولى بين كتب السنن خاصة، على الرغم من أن التصنيف في علم الحديث قد بدأ مبكرا وقبل زمان أبي داود فألفت الجوامع والمسانيد ونحوهما، إلا أن التأليف في هذه الأخيرة لم يخضع لقواعد التصحيح مما ترتب عنه نزول هذه المصنفات إلى المرتبة ما بعد السادسة.

وهذه نصوص بعض العلماء الذين رتبوا السنن سواء صرحوا بذلك أو مستفادة من ثناءهم على السنن وهي كما يلي:

يقول الخطابي: "..وكان تصنيف علماء الحديث قبل زمان أبي داود الجوامع والمسانيد ونحوهما فتجمع تلك الكتب إلى ما فيها من السنن والأحكام أخبارا وقصصا ومواعظ وآدابا، فأما السنن المحضة فلم يقصد واحد منهم جمعها واستيفاءها، ولم يقدر على تخليصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة، ومن أدلة سياقها-على حسب ما اتفق لأبي داود..."[1].

أما ابن صلاح فجاء ترتيبه على شكل نصيحة لطلبة العلم بضرورة الاهتمام بكتب الحديث قال:"وليقدم (أي طالب العلم) العناية بالصحيحين، ثم سنن أبي داود ..ضبطا لمشكلها وفهما لخفي معانيها"[2]، فجعل ابن الصلاح السنن ثالث الكتب الستة في القيمة والأهمية.

وقال:" ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث، كأبي داود السجستاني، وأبي عيسى الترمذي،

---

(1) معالم السنن، 7/1

(2) علوم الحديث، ص251

وأبي عبد الرحمن النسائي، وأبي بكر ابن خزيمة، وأبي الحسن الدارقطني وغيرهم، منصوصا على صحته فيها"[1].

وقال أيضا: كتب المسانيد غير ملتحقة بالكتب الخمسة التي هي الصحيحان، وسنن أبي داود وسنن النسائي وجامع الترمذي.. فلهذا تأخرت مرتبتها -وإن جلت لجلالة مؤلفيها- عن مرتبة الكتب الخمسة وما التحق بها من الكتب المصنفة على الأبواب وا أعلم[2].

أما السخاوي فتوسع في الثناء على السنن وتفضيلها على غيرها من كتب الحديث المتخصصة في السنن فجعلها في المرتبة الأولى، قال: "والمقدم منها كتاب أبي داود لكثرة ما اشتمل عليه من أحاديث الأحكام..." [3].

ونصيحة أخرى قدمها الكتاني إلى طلبة العلم وتتمثل في أمهات الكتب الحديثية التي يجب عليهم البدء بها، واحتلت السنن عنده أيضا المرتبة الثالثة فقال:

"فمنها -أي كتب الحديث- ما ينبغي لطالب الحديث البداءة به: وهو أمهات الكتب الحديثية وأصولها وأشهرها، وهي ستة...، وسنن (أبي داود) سليمان بن الأشعث الأزدي...[4].

---

[1] المصدر نفسه، ص21

[2] المصدر نفسه ص37-38

[3] فتح المغيث،376/2-377

[4] الرسالة المستطرفة،ص16-17

كما ذكرها ابن طاهر المقدسي في المرتبة الثالثة بعد أن تحدث كتابي البخاري ومسلم قال:..وأما أبو داود فمن بعده فإن كتبتم تنقسم على ثلاثة أقسام..." [1].

وهو نفس ترتيب محمد بن موسى الحازمي إذ قال:

"أما بعد فقد سألتني وفقك ا لاكتساب الخيرات، وجنبني وإياك موارد الهلكات- أن أذكر لك شروط الأئمة الخمسة في كتبهم، المعتمد على نقلهم وحكمهم:

-أبي عبد ا محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن الأحنف بن بردزبه الجعفي مولاهم البخاري.

وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري

وأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدي السجستاني[2].

وسماها الشيخ طاهر الجزائري[3] الأصول الستة، وجاء ترتيب السنن لأبي داود الثالث قال:

"والأصول الخمسة هي صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، والترمذي والنسائي، وقد جعل بعضهم الأصول ستة بضم سنن ابن ماجة، إليها..."[4].

---

[1] شروط الأئمة الستة، ص88، وتعقبه أبو غدة بقوله: "ليس بقليل من يفضل كتاب النسائي الصغير على "سنن أبي داود"، لكن بالنظر إلى عدد الأحاديث التي انتقدها ابن الجوزي من بين أحاديث الكتب الستة، يكون أبو داود مقدما على النسائي، ثم الترمذي وابن ماجة.

[2] شروط الأئمة الخمسة، ص109-110

[3] طاهر بن محمد صالح بن أحمد بن موهوب السمعوني الجزائري الأصل، الدمشقي المولد والوفاة، ينتهي نسبه إلى سيدنا الحسن بن علي-رضي ا عنه-، الإمام العلامة، توفي سنة 1338هـ. عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، 35/5.

[4] توجيه النظر إلى أصول الأثر، 229/1.

المبحـث الثانـــي

عنايـة العلمــاء بالسنـن

حظي كتاب "السنن" لأبي داود –رحمه ا تعالى- بعناية العلماء بشكل ظاهر، وقد تجلى هذا الاهتمام بالإقبال على كتاب أبي داود بالشرح والاختصار والتهذيب والاستخراج عليه، إضافة إلى الاهتمام بشيوخه ورجال السنن بالترجمة لهم، كما كان الكتاب محل اعتماد من قبل المحدثين والفقهاء .

أولا: شروحات "السنن"

1-بذل المجهود في حل أبي داود[1]:

تأليف أبي إبراهيم خليل أحمد السهارنيوري؛ مع تعليق محمد زكريا الكاندهلوي

دهلي: المطبع النامي، دون تاريخ الطبع، 5أجزاء في مجلدين.

معه: متن سنن أبي داود

الهند: مطبعة ندوة العلماء، دون تاريخ الطبع.

الرياض: دار اللواء، -139هـ،20 جزء في 10 مجلدات.

بيروت: دار الكتب العلمية، -1390هـ، 20 جزء في 10 مجلدات.

ط3:مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية، 1404هـ،20 جزء في 10 مجلدات.

القاهرة: دار الريان، 1408هـ، 20 جزء في 10 مجلدات.

2-درجات مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود[2]

تأليف علي بن سليمان الدمنتي البجمعوي(ت 1306هـ) القاهرة: المطبعة الأزهرية،1298هـ، 238ص.

وهو اختصار "مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود "للسيوطي.

---

(1) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، 298/1.

(2) المصدر نفسه.

3- عون المعبود: شرح سنن أبي داود[1]

لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت1329هـ) دهلي،1323هـ، 4مجلدات.

قال عبد ا البراك: وهي من أجود ما طبع من حيث ضبط نص أبي داود واعتماده على الأصول في ذلك، فقد اعتمد على (11) نسخة من رواية اللؤلؤي، وواحدة من رواية ابن داسة، واستفاد من كلام المزي في الروايات الأخرى فأصبح متنه مقابلا على عدة نسخ مع الاعتماد على رواية اللؤلؤي[2].

4- **عون المعبود: شرح سنن أبي داود**[3]**.**

محمد شمس الحق العظيم الآبادي، ضبط وتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ط2 المدينة المنورة: المكتبة السلفية، 1398هـ،14 جزء في 13 مجلد.

معه: شرح ابن قيم الجوزية

ط3: القاهرة :مكتبة ابن تيمية،1407هـ،14 مجلد.

5- عون الودود شرح سنن أبي داود[4]**.**

تأليف أبو الحسنات محمد بن عبد ا بن نور الدين الفنجاني، لكهنؤ:مطبعة أصح المطابع،1318هـ،مجلدين.

هامش على سنن أبي داود.

6- المنهل العذب المورود: شرح سنن الإمام أبي داود[5].

تأليف محمود خطاب السبكي-القاهرة: مطبعة الاستقامة،51-1353هـ 10 مجلدات.

-وصل المؤلف إلى باب المهدي ثم توفي رحمه ا ، ثم أكمله ابنه أمين في أربعة أجزاء تالية وسماه:

---

(1) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة،302/1.
(2) الإمام أبو داود السجستاني وكتابه السنن، ص55.
(3) دليل مؤلفات الحديث الشريف،302/1
(4) المصدر نفسه.
(5) المصدر نفسه،304/1.

7-فتح الملك المعبود:تكملة المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود[1].

تأليف أمين محمود خطاب-القاهرة: مطبعة الاستقامة،56-1359هـ،4مجلدات,

الخيمية: مطبعة الاعتصام،1375هـ، 4مجلدات.

ط2: القاهرة: المكتبة الإسلامية ،1394هـ.

بيروت: دار إحياء التراث الإسلامي،1394هـ.

8- غاية المقصود: في شرح سنن أبي داود[2]

للشيخ أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي طبع منه ثلاث مجلدات في باكستان عام 1404 هـ.

9-مفتاح المنهل العذب المورود :شرح سنن الإمام أبي داود[3].

تأليف مصطفى علي بن محمد المشهور بابن بيومي المصري الكتبي.

القاهرة: المكتبة الإسلامية، 1394هـ،291ص.

10-معالم السنن: شرح سنن الإمام أبي داود[4].

لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت 388هـ)

القاهرة:1351هـ.

ط2: بيروت: المكتبة العلمية،1401هـ،4 مجلدات 1352هـ.

11- مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود[5].

للسيوطي، القاهرة بالمطبعة الوهبية عام 1298 هـ

12-أنوار المحمود على سنن أبي داود[6]

للشيخ محمد أنور شاه الكشميري، طبع منه المجلد الأول فقط.

---

(1) المصدر نفسه،302/1.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص49 (مقدمة المحقق محمد زغلول)
(3) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة،304/1
(4) المصدر نفسه
(5) تسمية شيوخ أبي داود، ص49 (مقدمة المحقق محمد زغلول)
(6) المصدر نفسه، ص48.

13- **التعليق المحمود على سنن أبي داود**[1]

للشيخ فخر الحسن الكنكوهي، طبع بالهند.

14-التعليق على سنن أبي داود[2]**:**

للشيخ محمد حيات السنيهلي، طبع في الهند.

15-العد المودود في حواشي سنن أبي داود[3]

لعبد العظيم المنذري

16-شرح لمحمود بن أحمد العيني[4]

17-شرح لعمر بن رسلان البلقيني[5]

18-شرح لأحمد بن حسين بن أرسلان الرملي[6] وهو في أحد عشر مجلد

19- فتح الودود على سنن أبي داود[7]

لأبي الحسن السندي .

20-عون المعبود[8]

لمحمد أشرف أمير عظيم آبادي، طبع دلهي 1322هـ .

21-حاشية باللغة الهندوستانية، طبع لاهور 1882م[9]

ثانيا: مختصرات "السنن"

1-مختصر سنن أبي داود[10]:

---

(1) المصدر نفسه.

(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص48 (مقدمة المحقق محمد زغلول)

(3) المراسيل مع الأسانيد، ص19 (مقدمة المحقق)

(4) المصدر نفسه.

(5) المصدر نفسه، ص20 ، عمر بن رسلان بن نصير بن صلح بن شهاب بن عبد الخالق السراج أبو حفص الكناني البلقيني ثم القاهري الشافعي، توفي سنة 805هـ، الضوء اللامع،78/6.

(6) المصدر نفسه، أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن أرسلان، أبو العباس، الشهاب الرملي الشافعي ، نزيل بيت المقدس، ويعرف بابن رسلان. الضوء اللامع،234/1.

(7) المصدر نفسه.

(8) المصدر نفسه.

(9) المصدر نفسه.

(10) دليل مؤلفات الحديث المطبوعة، 303/1.

اختصار زكي الدين المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر، محمد حامد الفقي-القاهرة: مطبعة أنصار السنة المحمدية،67-1369هـ، 8مجلدات.

معه: معالم السنن لأبي سليمان حمد الخطابي.

2-**مختصر**[1]

لمحمد بن الحسن البلخي (عاش في القرن السابع الهجري)

ثالثا: تهذيب "السنن"

-تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته[2]

تأليف ابن قيم الجوزية، القاهرة، مطبعة أنصار السنة المحمدية-139هـ،8 مجلدات (طبع على نفقة الملك خالد بن عبد العزيز رحمه ا)

وصور في بيروت :دار المعرفة،139هـ، 8 مجلدات.

رابعا: المستخرجات على السنن

المستخرج : هو أن يأتي المصنف إلى الكتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب فيجتمع معه في شيخه أو من فوقه [3]

وممن استخرج على السنن من العلماء:

-قاسم بن أصبغ قال ابن حجر: المستخرج على السنن لأبي داود تخريج قاسم بن أصبغ[4].

وأيضا محمد بن عبد الملك بن أيمن مستخرج على سنن أبي داود[5].

كما يمكننا اعتبار "السنن الكبرى" للبيهقي أحد المستخرجات على سنن أبي داود إضافة إلى السنن الأخرى والصحاح .

---

(1) المراسيل مع الأسانيد، ص20 (مقدمة المحقق).

(2) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة، 303/1

(3) السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ص51.

(4) المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، ص45.

(5) ابن حجر، تلخيص الخبير،13/1، السيوطي، تدريب الراوي، ص54.

خامسا: الاهتمام بشيوخ أبي داود

الاهتمام بشيوخ أبي داود كان محل اهتمام العلماء، حيث أول من ألف في شيوخ الأئمة ابن عساكر[1] في كتاب سماه "المعجم المشتمل على ذكر أسماء شيوخ الأئمة النبل" ولم يقتصر فيه على شيوخ أبي داود بل ذكر شيوخ الصحيحين والسنن الثلاثة الأخرى المتبقية دون الرواة الآخرين.

ثم جاء من بعده الحسين بن محمد بن أحمد الجياني فاقتصر على شيوخ أبي داود في مؤلف سماه "تسمية شيوخ أبي داود" قام بتحقيقه أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية-بيروت،ط1418هـ-1998م.

هذا الكتاب مطبوع مع كتاب آخر بعنوان "التعريف بشيوخ حدث عنهم محمد بن اسماعيل البخاري في كتابه وأهمل أنسابهم وذكر ما يعرفون به من قبائلهم وبلدانهم" للجياني أيضا.

كما حقق الدكتور جاسم بن محمد بن محمود الفجي كتاب"تسمية شيوخ أبي داود".

سادسا: تراجم رواة سنن "أبي داود"

حظي هذا الجانب وهو تراجم رجال السنن مطلقا باهتمام العديد من العلماء، حيث يعد الحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي[2] أول من ألف في الرجال مطلقا بمعنى رجال الصحيحين ورجال السنن الأربعة بما فيهم أبوا داود –رحمه ا -فلم يقتصر على شيوخهم بل تناول جميع الرواة المذكورين في هذه الكتب من الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى شيوخ أصحاب الكتب الستة، وسمى كتابه "الكمال في أسماء الرجال"[3].

ثم جاء الحافظ جمال الدين المزي فدرس كتاب "الكمال" للحافظ عبد الغني، فوجد فيه نقصا وإخلالا وإغفالا لكثير من الأسماء التي هي من شرطه بلغت مئات عديدة، وقرر تأليف كتاب جديد يستند في أسسه على كتاب"الكمال" وسماه "تهذيب الكمال في أسماء الرجال"[4].

سابعا: اعتماد المحدثين على "السنن"

---

[1] على هبة ا الحسن، ثقة الدين، أبو القاسم الدمشقي الشافعي المعروف بابن عساكر صاحب كتاب "تاريخ دمشق" و"غرائب مالك" و"فضائل أصحاب الحديث"، وغيرها من، المؤلفات، توفي سنة 571هـ. السير،454/20-571.

[2] عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور تقي الدين أبو محمد المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي المنشأ الصالحي الحنبلي، الإمام العلامة من مؤلفاته "الأربعين"و "الكمال في معرفة رجال الستة"، توفي سنة600 هـ. السير 443/21.

[3] المزي، تهذيب الكمال،38/1 (مقدمة) بتصرف يسير

[4] المصدر نفسه،41/1-42 (مقدمة)

اهتم المحدثون كثيرا بالسنن، وذلك بالنقل عنها والعزو إليها في مصنفاتهم ومؤلفاتهم، ومن بين هؤلاء المحدثين: الإمام الترمذي في"الجامع الصحيح" والإمام النسائي في "سننه" وممن استعمل "سنن أبي داود" استعمالا واسعا جدا الإمام البيهقي في "سننه الكبرى" حيث نقل عنه ما يقرب من ألفي حديث بواسطة ثلاثة طرق وهي: طريق ابن داسة وهو الطريق الذي اعتمد عليه البيهقي كثيرا ثم طريق اللؤلؤي والثالثة طريق ابن الأعرابي، وهذه لم يرو عنها البهيقي إلا نادرا وذلك لنقصها عن سائر الروايات[1].

ثامنا: اعتماد الفقهاء على "السنن"

وانقل في هذا الجانب ما ذكره الشيخ محمد زاهد الكوثري -رحمه ا - في تقدمته لرسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن حيث قال: "إن كتاب السنن للإمام الحافظ الحجة أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني المتوفى سنة275هـ -رحمه ا -، من أنفع كتب الحديث لمن يعنى بأحاديث الأحكام في الحلال والحرام، حتى قال بعض الأصوليين (وهو الإمام الغزالي-رحمه ا تعالى- في مبحث المجتهد من كتابه المستصفى من أصول الفقه)، بكفايته للمجتهد في الأحاديث.

ولذا ترى الإمام أبا بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، عظيم الاهتمام به، وجيد الاستحضار لأحاديثه، خاصة في شرحه على نسختي "الجامع الكبير" -والجامع الصغير- وشرحيه على "مختصر الطحاوي" و"مختصر الكرخي" وفي "أحكام القرآن" وغيرها من مؤلفاته بحيث تجد أحاديثه على طرف لسانه، يسوقها بسنده فيها كلما لزم، مع سعة دائرة روايته في أحاديث الأحكام من سائر دواوين الحديث"[2].

---

(1) نجم عبد الرحمن خلف، الصناعة الحديثية في السنن الكبرى، ص166.

(2) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص11-12.

الفصل الرابع

موارد سنن أبي داود

المبحث الأول: الموارد التي أكثر الإمام أبو داود من النقل منها

المبحث الثاني: الموارد التي توسط الإمام أبو داود في النقل منها

المبحث الثالث: الموارد التي أقل الإمام أبو داود من النقل منها

توطئة :

لقد قمت بجمع موارد الإمام أبي داود في "السنن" واعتمدت في هذا العمل على كتاب "تسمية شيوخ أبي داود" لأبي علي الجياني حيث ذكر الشيوخ مرتبين على حروف المعجم بطريقة مختصرة وإليك منهجه في كتابه:

حيث «يسوق المؤلف الترجمة بتصدير اسم الشيخ واسم أبيه ونسبته وقد يذكر كنيته في النادر، ولم يطل في النسبة إلا في ترجمة الإمام أحمد بن حنبل رحمه ا ، ثم يذكر عمن روى وعمن روى عنه ثم يذكر توثيق الرواة أو ينقل عن غيره توثيقهم، ويذكر في آخر الترجمة تاريخ وفاته، إلا أنه لم يلتزم هذا المنهج دائما المعلومات التي يوردها في بعض التراجم[1].

كما استفدت كثيرا من عمل محقق "تسمية شيوخ أبي داود" أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول-جزاه ا خير جزاء- خصوصا في تحديده عدد الروايات التي رواها الإمام أبو داود عن ذاك الشيخ الذي ذكره الجياني.

ويبدو أن موارد الإمام أبي داود قسمان-على عادة المحدثين والمصنفين في هذا الفن-.

قسم شفوي تلقاه من أفواه مشايخه بالسماع المتصل.

وقسم آخر جمعه صاحبه أو جمع له ودون في مصنفات ورتب في كتب، تلقى الإمام أبو داود معظمه بالسماع أيضا من أصحاب هذه المصنفات أو ممن سمعها منهم.

ولأن عملية التمييز بين المورد الشفوي والمصنف أمر صعب وشاق فهو يحتاج إلى ترجمة كل شيخ لمعرفة هل أخذ أبو داود عنه مشافهة أو من مصنفه.

ومما لاشك فيه أن موارد الإمام أبي داود كثيرة ولذلك اعتمدت على عمل المحقق محمد زغلول حينما ذكر عدد الروايات لكل شيخ وقمت بتقسيم الموارد إلى ثلاثة أقسام.

قسم أكثر أبو داود من الاعتماد عليه- وهو ما كانت عدد مرويات الشيخ تزيد عن المائة رواية-.

وقسم توسط أبو داود في النقل منه- وهو ما كانت عدد مرويات الشيخ بين خمسين إلى مائة رواية-.

---

[1] تسمية شيوخ أبي داود، ص8 (مقدمة المحقق).

وقسم أقل أبو داود من الأخذ منه- وهو ما كانت عدد مرويات الشيخ بين الرواية الواحدة وأقل من خمسين رواية-.

ومن خلال هذا التقسيم يمكنني أن أذلل الصعب بتمييز المورد الشفوي عن المدون -في حدود القدرة والاستطاعة- وليس الأمر على الاستيعاب ولذلك ارتأيت أن أدرس كل قسم من تلك الموارد في مباحث كالتالي:

المبحث الأول: الموارد التي أكثر الإمام أبو داود من النقل منها.

المبحث الثاني: الموارد التي توسط الإمام أبو داود في النقل منها.

المبحث الثالث: الموارد التي أقل الإمام أبو داود من النقل منها.

المبحث الأول

الموارد التي أكثر الإمام أبو داود من النقل منها

عدد الموارد التي أكثر الإمام أبو داود-رحمه ا - من النقل منها هي خمسة عشر موردا وهي كالتالي:

1-مسدد بن مسرهد بن مسربل، أبو الحسن الأسدي البصري، الإمام الحافظ الحجة، أحد أعلام الحديث[1].

ولد في حدود الخمسين ومئة، وتوفي سنة ثمان وعشرين ومئتين.

اعتمد الإمام أبو داود كثيرا على "مسنده" فروى له 651 حديثا[2].

قال الحافظ الذهبي: ولمسدد "مسند" في مجلد رواه عنه معاذ بن المثنى، و"مسند" آخر صغير يرويه عنه أبو خليفة[3]، الفضل بن الحباب الجمحي.

2-موسى بن إسماعيل، أبو سلمة المنقري البصري التبوذكي الإمام الحافظ الحجة، شيخ الإسلام، ولد في صدر خلافة أبي جعفر ومات بالبصرة في رجب سنة ثلاث وعشرين ومئتين[4].

يبدو أن أبا داود أخذ عنه من كتاب لكن لم تحدد المصادر التي ترجمت لموسى بن إسماعيل نوعه هل مسند أو مصنف إلى غير ذلك بدليل هذه الرواية:

"قدم علينا يحي بن معين البصرة، فكتب عن أبي سلمة، فقال: يا أبا سلمة إني أريد أن أذكر لك شيئا فلا تغضب، قال: هات. قال: حديث همام، عن ثابت، عن أنس عن أبي بكر حديث الغار لم يروه أحد من أصحابك إنما رواه عفان، وحبان ولم أجده في صدر كتابك، إنما وجدته على ظهره. قال: فتقول: ماذا قال؟ قال: تحلف لي أنك سمعته من همام. قال: ذكرت أنك كتبت عني عشرين ألف فإن كنتُ عندك فيها صادقا ما ينبغي أن تكذبني في

---

(1) السير، 591/10، 593.

(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص102، نقلا عن المحقق.

(3) المصدر نفسه، 594/10.

(4) السير، 10/ 360-361- 364

حديث، وإن كنتُ عندك كاذبا ما ينبغي أن تصدقني فيها ولا تكتب عني شيئا وترمي بها، برة بنت أبي عاصم طالق ثلاثا إن لم أكن سمعته من همام وا لا كلمتك أبدا"[1].

اعتمد الإمام أبو داود على روايات موسى بن إسماعيل فروى له 361 حديثا[2].

3- عبد ا بن مَسلمة بن قعنب، أبو عبد الرحمن الحارثي القعنبي المدني، نزيل البصرة ثم مكة، مولده بعد سنة ثلاثين ومئة بيسير، ومات في المحرم سنة إحدى وعشرين ومئتين، الإمام الثبت القدوة، شيخ الإسلام[3].

قال علي ابن المديني: لا يقدم أحد من رواة "الموطأ" على القعنبي[4].

قرأ القعنبي لنفسه "الموطأ" على مالك.

وقال الدارقطني: يقدم في "الموطأ" معن بن عيسى، وابن وهب، والقعنبي[5].

ولمكانته العظيمة في موطأ الإمام مالك حتى عد راوية الموطأ، ولأجل ذلك اعتمده الإمام أبو داود وأكثر عنه، فروى له 345 حديثا منها 281 حديثا عنه،عن مالك[6].

4- عثمان بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواسْتى العبسي أبو الحسن الكوفي، الإمام الحافظ الكبير المفسر، ولد بُعيد الستين ومئة ومات في المحرم سنة تسع وثلاثين ومئتين[7].

قال الذهبي: صاحب التصانيف[8].

ألف مسندا ويبدو أن أبا داود روى عنه من مسنده.

قال الكتاني: ومسند عثمان بن محمد بن أبي شيبة[9].

روى أبو داود عنه 336 حديثا[10].

---

(1) تهذيب الكمال، 29/25-26.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص100، نقلا عن المحقق.
(3) السير، 10/257-258، 264.
(4) المصدر نفسه، 10/260.
(5) المصدر نفسه، 10/263.
(6) تسمية شيوخ أبي داود، ص105 نقلا عن المحقق.
(7) السير، 11/151، 153
(8) المصدر نفسه.
(9) الرسالة المستطرفة، ص59.
(10) تسمية الشيوخ أبي داود، ص118 نقلا عن المحقق.

5- أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد ا الذهلي الشيباني المرزوي ثم البغدادي، الإمام حقا، وشيخ الإسلام صدقا، أحد الأئمة الأعلام، ولد سنة أربع وستين ومئة، وتوفي سنة واحد وأربعين ومئتين[1].

قال الذهبي: حدث عنه البخاري حديثا، وعن أحمد بن الحسن عنه حديثا آخر في المغازي.

وحدث عنه مسلم، وأبو داود بجملة وافرة، وروى أبو داود، والنسائي، والترمذي، وابن ماجة عن رجل عنه"[2].

مما ألفه الإمام أحمد "المسند".

قال الكتاني: من المسانيد؛ مسند أحمد، وهو أعلاها، وهو المراد عند الإطلاق، وإذا أريد غيره قيد[3].

روى أبو داود عنه 323 حديثا منهم 20 موطنا من أقوال أحمد[4].

6- قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف أبو رجاء الثقفي البلخي البغلاني، شيخ الإسلام، المحدث الإمام الثقة الجوال، راوية الإسلام، مولده في سنة تسع وأربعين ومئة، وتوفي سنة أربعين ومئتين[5].

قال الذهبي: "وروى عنه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، والترمذي في كتبهم فأكثروا"[6].

ويبدو أن أبا داود أخذ عن قتيبة سماعا قديما ببغلان.

قال أبو داود: قدم قتيبة بغداد في سنة ست عشرة ومئتين، فجاءه أحمد ويحي[7].

وتبلغ الروايات التي رواها أبو داود عن قتيبة 194 حديثا[8].

---

(1) السير، 177/11-179.
(2) المصدر نفسه، 181/11.
(3) الرسالة المستطرفة، ص55.
(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص60، نقلا عن المحقق.
(5) السير، 13/11، 19.
(6) المصدر نفسه، 15/11.
(7) المصدر نفسه، 16/11.
(8) تسمية شيوخ أبي داود، ص125 نقلا عن المحقق.

7- محمد بن كثير أبو عبد ا   العبدي البصري، الحافظ الثقة[1]. توفي سنة ثلاث وعشرين ومئتين[2].

قال الذهبي: حدث عنه البخاري في "صحيحه"، وأبو داود في "سننه"[3].

قلت: وتبلغ عدد روايات أبي داود عنه 190 حديثا[4]. ويبدو أنه أخذها عنه سماعا بمعنى من حفظه.

8- أحمد بن صالح، أبو جعفر المصري المعروف بابن الطبري، الإمام الكبير، حافظ زمانه بالديار المصرية، ولد بمصر سنة سبعين ومئة، وتوفي   [5].

قال الذهبي: حدث عن ابن وهب فأكثر، وعن سفيان بن عينية، ارتحل إليه، وحج، وسار إلى اليمن، فأكثر عن عبد الرزاق[6].

قال أحمد بن صالح: كان عند ابن وهب مئة ألف حديث، كتبت عنه خمسين ألفا[7].

قال الآجري: سمعت أبا داود يقول:..وحدث أحمد بن صالح قبل أن يبلغ الأربعين...[8].

وقال أبو عبد ا   محمد بن عبد الرحمن الغزال: أحمد بن صالح طبري الأصل، كان من حفاظ الحديث، واعيا، رأسا في علم الحديث وعلله، وكان يصلي بالشافعي، ولم يكن في أصحاب ابن وهب أحد أعلم بالآثار منه[9].

ويفهم من النصوص السابقة أن أحمد بن صالح من الملازمين لعبد ا   بن وهب صاحب المسند، ولعل أبا داود نقل حديث ابن وهب بواسطة أحمد بن صالح، كما يمكن أن أبا داود تلقى أحاديث ابن عيينة من "جامعه" و"مصنف" عبد الرزاق بهذه الواسطة أيضا وهي أحمد بن صالح إذ بلغت روايات أبو داود عنه 182 حديثا[10] منها واحد من قوله في كتاب الطلاق.

---

(1) السير، 383/10.
(2) المصدر نفسه، 384/10.
(3) المصدر نفسه.
(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص 98، نقلا عن المحقق.
(5) السير، 160/12.
(6) المصدر نفسه.
(7) المصدر نفسه،162/12.
(8) المصدر نفسه، 164/12.
(9) المصدر نفسه، 164/12-165.
(10) تسمية شيوخ أبي داود، ص 61 نقلا عن المحقق.

9-الحسن بن علي بن محمد، أبو محمد الهذلي الحلواني الريحاني الخلال، الإمام الحافظ الصدوق.

قال أبو داود: كان عالما بالرجال، ولا يستعمل علمه[1].

توفي سنة اثنتين وأربعين ومئتين[2].

روى عنه أبو داود 151 حديثا[3] يبدو أن الحلواني حدثه من سننه، لأن من تصانيفه التي ذكرها الكتاني[4] "السنن".

10- عبد ا بن محمد بن علي بن نفيل بن زراع بن علي، أبو جعفر القضاعي ثم النفيلي الحراني، الإمام الحافظ عالم الجزيرة، أحد الأعلام.

توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين[5].

قال الذهبي: حدث عنه أبو داود فأكثر.

وروى أبو عبيد الآجري، عن أبي داود قال: ما رأيت أحفظ من النفيلي. قلت: ولا عيسى بن شاذان؟ قال: ولا عيسى، وكان الشاذوكي لا يقر لأحد في الحفظ إلا للنفيلي، وكان أحمد إذا ذكره يعظمه. قال أبو داود: وما رأينا له كتابا قط، وكل ما حدثنا، فمن حفظه[6].

إذن فنص الآجري يشير أن أبا داود حدث عن النفيلي من حفظه فهو مورد شفوي ولم يأخذ عنه من كتاب.

أما عدد الروايات التي حدث بها أبو داود عن النفيلي فهو 150 رواية[7].

11-مسلم بن إبراهيم، أبو عمرو الأزدي الفراهيدي البصري، الإمام الحافظ الثقة، مسند البصرة، ولد في حدود الثلاثين ومئة وتوفي سنة اثنتين وعشرين ومئتين[8].

قال الذهبي: وحدث عنه البخاري، وأبو داود، وهو أكبر شيخ لأبي داود.

قال أبو داود: ما رحل مسلم إلى أحد، وكتب عن قريب من ألف شيخ.

---

(1) السير 398/11-399.
(2) المصدر نفسه، 399/11.
(3) تسمية شيوخ أبي داود، ص74 نقلا عن المحقق.
(4) الرسالة المستطرفة، ص35.
(5) السير، 634/10-637.
(6) المصدر نفسه، 635/10.
(7) تسمية شيوخ أبي داود، ص106، نقلا عن المحقق.
(8) السير، 314/10، 316

وقال أيضا: كان مسلم يحفظ حديثه عن قرة، ويحفظ حديث هشام، وحديث أبان العطار، يهذه هذا، وهو أحب إلينا من ابن كثير، كان ابن كثير-يعني محمدا- لا يحفظ، وكانت فيه سلامة[1].

وما ثناء الإمام أبو داود على حفظ مسلم بن إبرهيم إلا دليل على أنه حدث عنه من حفظه لا من كتاب.

أما عدد الروايات التي رواها أبو داود عنه فيبلغ 126 حديثا[2].

12- محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار، أبو موسى، العنزي البصري، الإمام الحافظ الثبت، توفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين[3].

قال الذهبي: جمع وصنف، وكتب الكثير[4].

وقال ابن حبان: كان صاحب كتاب، لا يقرأ إلا من كتابه[5].

روى أبو داود عن محمد بن المثنى 118 رواية[6] ويبدو أنه أخذها من كتابه، ولم تذكر لنا المصادر نوع الكتاب أو موضوعه.

---

(1) المصدر نفسه، 315/10-316.

(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص101، نقلا عن المحقق.

(3) السير، 123/12، 125.

(4) المصدر نفسه، 124/12.

(5) الثقات، 11/9.

(6) تسمية شيوخ أبي داود، ص162.

13- محمد بن العلاء بن كريب، أبو كريب الهمداني الكوفي، الحافظ الثقة الإمام، شيخ المحدثين، ولد سنة إحدى وستين ومئة وتوفي سنة ثمان وأربعين ومئتين[1].

عرف عنه الحفظ والتدوين للكتب:

قال إبراهيم بن أبي طالب: قال لي محمد بن يحي الذهلي: من أحفظ من رأيت بالعراق؟ قلت: لم أرى بعد أحمد بن حنبل أحفظ من أبي كريب[2].

وقال: مطين: أوصى أبو كريب بكتبه أن تدفن فدفنت[3].

روى عنه أبو داود 108 رواية[4]، لكن لم أقف على ما يدل أنها حفظا أم من كتاب، وإن كان كتاب لا أدري ما نوعه وما موضوعه.

14-أحمد بن عمرو بن عبد ا بن عمرو بن السرح، أبو الطاهر، الفقيه المصري، الإمام الحافظ، توفي سنة خمسين ومئتين[5].

روى عنه أبو داود 104 حديثا[6]، ويبدو أن أبا داود حدث عنه لكونه روى عن سفيان بن عيينة صاحب"الجامع"[7] وأيضا روى عن عبد ا بن وهب صاحب "الموطأ"[8].

فيكون أبو داود بذلك سمع جامع ابن عيينة، وموطأ ابن وهب وليس سماعا مباشرا من صاحبا الكتابين.

15- حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة، أبو عمر الأزدي النمري البصري، المشهور بالحوضى، الإمام المجود الحافظ، توفي سنة خمس وعشرين[9].

---

[1] السير، 394/11، 396.
[2] المصدر نفسه،395/11.
[3] المصدر نفسه،396/11
[4] تسمية شيوخ أبي داود، ص95، نقلا عن المحقق.
[5] السير، 62/12
[6] تسمية شيوخ أبي داود، ص61، نقلا عن المحقق.
[7] الرسالة المستطرفة، ص40.
[8] السير، 225/9.
[9] السير، 354/10-355.

16-قال عبيد ا   بن جرير بن جبلة:أبو عمر هو مولى النمريين، صاحب كتاب متقن[1]
روى له أبو داود في سننه 104 حديثا[2] بعضهما يرويها حفص بن عمر عن حماد بن
سلمة صاحب "المصنف"[3]، فيكون أبو داود روى عن حماد بن سلمة من مصنفه بواسطة
حفص بن عمر، هذا الأخير عرف له من النص السابق أن له كتاب لكن لم يحدد نوعه
ولا موضوعه، وهل أخذ عنه أبو داود حفظا أو من كتابه.

---

(1) السير، 355/10.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص77، نقلا عن المحقق.
(3) الرسالة المستطرفة، ص39.

المبحث الثاني

الموارد التي توسط الإمام أبو داود في النقل منها

1- عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خواستي أبو بكر العبسي الكوفي الإمام، أخو الحافظ عثمان بن أبي شيبة ولد سنة ست وخمسين ومئة وتوفي في المحرم سنة خمس وثلاثين ومئتين[1].

قال الذهبي: سيد الحفاظ، وصاحب الكتب الكبار "المسند" و"المصنف" و"التفسير"، وقال أيضا: وكان بحرا من بحور العلم، وبه يضرب المثل في قوة الحفظ[2].

وقال عمرو بن علي الفلاس: ما رأيت أحدا أحفظ من أبي بكر بن أبي شيبة، قدم علينا مع علي بن المدينى، فسرد للشيباني أربع مئة حديث حفظا، وقام[3].

وقال الخطيب: كان أبو بكر متقنا حافظا، صنف"المسند" و"الأحكام" و"التفسير" وحدث ببغداد هو وأخواه القاسم وعثمان[4].

وقال صالح بن محمد الحافظ جزرة: أعلم من أدركت بالحديث وعلله علي بن المديني، وأعلمهم بتصحيف المشايخ يحي بن معين، وأحفظهم عند المذاكرة أبو بكر ابن أبي شيبة[5].

ويبدو أن أبا داود-رحمه الله- أخذ عنه الأحاديث حفظا من كتبه "المسند" و"المصنف"و"التفسير" بدليل النصوص السابقة التي أثنت على قوة حفظه، وتبلغ عدد الأحاديث التي سمعها أبو داود من عبد الله بن محمد بن أبي شيبة 71 رواية[6].

---

(1) السير، 11/122-123

(2) المصدر نفسه.

(3) المصدر نفسه، 11/123.

(4) المصدر نفسه، 11/125.

(5) المصدر نفسه.

(6) تسمية شيوخ أبي داود، ص 106 نقلا عن المحقق.

2-هشام بن عبد الملك، أبو الوليد البصري الطيالسي، ولد سنة ثلاث وثلاثين ومئة، وتوفي سنة سبع وعشرين ومئتين [1].

قال الذهبي: الإمام الحافظ الناقد، شيخ الإسلام[2].

وقال أبو حاتم: ما رأيت قط بعده كتابا أصح من كتابه.

وقال أيضا: أبو الوليد إمام فقيه عاقل ثقة حافظ، ما رأيت في يده كتابا قط[3].

ويفهم من نص أبي حاتم أن هشام بن عبد الملك كانت له كتبا، إلا أنه كان يحدث من حفظه، ولم تذكر المصادر أنواع كتابه مسانيد أو مصنفات إلى غير ذلك، لكن يبدو أن أبا داود أخذ عنه الأحاديث حفظا من كتبه، وقد روى عنه أبو داود 54 حديثا[4].

3- محمد بن يحي بن عبد ا بن خالد بن فارس بن ذؤيب، أبو عبد ا الذهلي النيسابوري، مولده سنة بضع وسبعين ومئة، وتوفي سنة ثمان وخمسين ومئتين[5].

قال الذهبي في ثناءه: الإمام العلامة الحافظ البارع، شيخ الإسلام، وعالم أهل المشرق، وإمام أهل الحديث بخراسان[6].

وقال أيضا: جمع علم الزهري، وصنفه، وجوده، من أجل ذلك يقال له: الزهري، ويقال له: الذهلي، وانتهت إليه رئاسة العلم والعظمة، والسوءد بباده، كانت له جلالة عجيبة بنيسابور، من نوع جلالة الإمام أحمد ببغداد، ومالك بالمدينة[7].

وقال سعيد بن منصور: قلت ليحي بن معين: لم لا تجمع حديث الزهري؟ قال: كفانا محمد ابن يحي ذلك[8].

وقال محمد بن يحي: قال لي علي بن المديني أنت وارث الزهري[9].

ولم يذكر الذهبي من كتبه إلا كتاب "علل حديث الزهري" حينما سأل السلمي الدارقطني: من تقدم من محمد بن يحي، وعبد ا بن عبد الرحمن السمرقندي؟ فقال: محمد بن يحي،

---

(1) السير، 341/10، 345.
(2) المصدر نفسه، 341/10.
(3) الجرح والتعديل، 66/9.
(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص 129 نقلا عن المحقق.
(5) السير، 273/12، 284.
(6) المصدر نفسه، 273/12
(7) المصدر نفسه، 274/12.
(8) السير، 280/12، تهذيب الكمال، 625/26.
(9) المصدر نفسه، 283/12.

ومن أحب أن ينظر ويعرف قصور علمه عن علم السلف، فلينظر في "علل حديث الزهري" لمحمد بن يحي[1].

ويبدو أن أبا داود نقل أحاديث الإمام ابن شهاب الزهري بواسطة محمد بن يحي الذهلي إذ بلغت رواية أبي داود عن الذهلي 99 رواية[2]. فقد جمع هذا الأخير –أي الذهلي- حديث الزهري وجوده وكان من أعلم الناس بحديثه، وسمي كتابه بـ "الزهريات"

4-محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان، أبو بكر العبدي البصري، الملقب ببندار، لقب بذلك، لأنه كان بندار الحديث في عصره ببلده، والبندار الحافظ ولد سنة سبع وستين ومئة وتوفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين[3].

قال ابن خزيمة: سمعت بندارا يقول: اختلفت إلى يحي القطان-ذكر أكثر من عشرين سنة- ولو عاش بعد لكنت أسمع منه شيئا كثيرا[4].

اختلفت الروايات هل بندار يحدث من حفظه أو يقرأ من كتبه.

قال ابن حبان: وكان ممن يحفظ حديثه، ويقرأ من حفظه[5].

وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: كتبت عن بندار نحوا من خمسين ألف حديث، وكتبت عن أبي موسى شيئا، وهو أثبت من بندار، ولولا سلامة في بندار ترك حديثه[6].

وقال عبد ا بن محمد بن سيار، بندار وأبو موسى ثقتان، وأبو موسى أحج لأنه كان لا يقرأ إلا من كتابه، وبندار يقرأ كل كتاب، فإنه كان يحفظ حديثه[7].

فرواية ابن حبان تشير أن بندارا كان يحدث من حفظه، أما رواية أبو داود فلم يتضح فيها أنه كتب من كتاب مباشرة أو أخذ من بندار من حفظه حينما قرأ على الناس أحاديثه، ويبدو أن القول الأخير هو الراجح لشهرته بالحفظ، كما أن المصادر التي ترجمت لبندار لم تحدد أنواع كتبه، والدليل أيضا أن أبا داود أخذ عنه حفظا ما ذكره عبد ا بن سيار

---

(1) المصدر نفسه، 284/12.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص99 نقلا عن المحقق.
(3) السير، 149/12،144.
(4) المصدر نفسه، 145/12.
(5) الثقات، 111/9.
(6) السير، 145/12، وقال الحافظ ابن حجر في "مقدمة فتح الباري" ص437: يعني أنه كانت فيه سلامة، فكان إذا سها أو غلط يحمل ذلك على أنه لم يتعمد.
(7) المصدر نفسه، 148/12.

قال: بندار وأبو موسى ثقتان، وأبو موسى أحج لأنه كان لا يقرأ إلا من كتابه، وبندار يقرأ كل كتاب. فإنه كان يحفظ حديثه[1].

ويبلغ عدد الروايات التي نقلها أبو داود عن بندار 83 رواية حفظا[2].

5- إبراهيم بن موسى الفراء، أبو إسحاق التميمي الرازي.

قال الذهبي في ثناءه: الحافظ الكبير المجود، توفي في حدود سنة ثلاثين (أي ومائتين)[3] حدث عنه أبو داود لسماعه للطبقات المتقدمة من أمثال سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما.

قال الذهبي: حدث أي إبراهيم بن موسى عن أبي الأحوص سلام بن سليم، وعبد الوارث بن سعيد، وجرير بن عبد الحميد، ويحي بن زكريا بن أبي زائدة، والوليد بن مسلم وسفيان ابن عيينة، ووكيع، وطبقتهم، ورحل إلى الأقطار، وصنف وجمع[4].

ويبدو أن أبا داود أخذ من جامع سفيان بن عيينة[5] بواسطة إبراهيم بن موسى، وأيضا أحاديث ابن عيينة من كتاب التفسير[6] بهذه الواسطة أيضا.

كما روى أحاديث وكيع بن الجراح من كتابه"المصنف"[7] بهذه الواسطة أيضا أي إبراهيم بن موسى.

ومجموع ما رواه أبو داود عن إبراهيم بن موسى هو 61 حديثا[8].

6-محمد بن عيسى بن نجيح، أبو جعفر بن الطباع البغدادي، أخو الحافظ الإمام إسحاق بن عيسى، ويوسف بن عيسى، تحول إلى الشام، ورابط بأذنة من بلاد الثغور، وتوفي بها سنة أربع وعشرين ومئتين[9].

قال الذهبي في ثناءه: الحافظ الكبير الثقة.

وقال أيضا: حدث عن مالك وحماد بن زيد وأبي عوانة وابن والمبارك وهشيم وهو أعلم الناس به وغيرهم[1].

---

(1) السير، 145/12.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص 83 نقلا عن المحقق، سؤالات الآجري، 559/3.
(3) السير، 140/11-141.
(4) السير، 140/11.
(5) الرسالة المستطرفة، ص40.
(6) المصدر نفسه.
(7) المصدر نفسه، ص39.
(8) تسمية شيوخ أبي داود، ص67 نقلا عن المحقق.
(9) السير، 389/10،386.

وقال أبو داود: سمعت محمد بن بكار بن الريان يقول: محمد بن عيسى أفضلهما (مقارنة مع أخيه إسحاق). ثم قال أبو داود: كان محمد يتفقه، وكان يحفظ نحوا من أربعين ألف حديث، وكان ربما دلس[2].

وقال أبو حاتم: حدثنا محمد بن الطباع الثقة المأمون، ما رأيت من المحدثين أحفظ للأبواب منه[3].

وبما أن محمد بن عيسى كان له اهتمام كبير بعلم هشيم أكثر من غيره، فيبدو أن أبا داود سمع حديث هشيم بواسطة محمد بن عيسى حفظا لثناء الأئمة على حفظه ومن بينهم الإمام أبو داود –رحمه ا - نفسه ويبلغ عدد أحاديث أبي داود التي رواها عنه 75 حديثا[4].

7- سليمان بن حرب بن بجيل، أبو أيوب الواشحي، الأزدي، البصري قاضي مكة، ولد سنة أربعين ومئة، وتوفي سنة أربع وعشرين ومئتين[5].

قال الذهبي في ثناءه: الإمام الثقة الحافظ، شيخ الإسلام[6].

حدث عن: شعبة وحماد بن سلمة وغيرهما.

---

(1) المصدر نفسه، 386/10-387.
(2) المصدر نفسه، 388/10
(3) الجرح والتعديل، 39/8.
(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص34 نقلا عن المحقق.
(5) السير، 330/10، 334.
(6) المصدر نفسه، 330/10.

وحدث عنه: البخاري، وأبو داود، والحميدي، ومات قبله، وأبو زرعة وخلق كثير، ومن القدماء يحي بن سعيد القطان، وأحمد بن حنبل[1].

قال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: كان سليمان بن حرب يحدث بحديث، ثم يحدث به كأنه ليس ذاك[2].

قال الخطيب: كان يحدث على المعنى، فتتغير ألفاظ الحديث في روايته[3].

ويفهم من قول أبي داود أنه سمع منه الحديث، ولم ينقله عنه من كتاب، بدليل قول يعقوب بن شيبة: حدثنا سليمان بن حرب، وكأن ثقة ثبت، صاحب حفظ[4].

وقال أبو حاتم: سليمان بن حرب إمام من الأئمة، كان لا يدلس، ويتكلم في الرجال، وفي الفقه وليس بدون عفان، ولعله أكبر منه، وقد ظهر من حديثه نحو عشرة آلاف حديث، ما رأيت في يده كتابا قط، وهو أحب إلي من أبي سلمة التبوذكي في حماد بن سلمة وفي كل شيء[5].

وقال أيضا: وكان لا يسأل عن حديث إلا حدث من حفظه[6].

كما يبدو أن أبا داود –رحمه ا - نقل عنه علم الرجال سماعا وليس من كتاب، بدليل قول أبي حاتم السابق وقوله أيضا: كان سليمان بن حرب قل من يرضى من المشايخ، فإذا رأيته قد روى عن شيخ فأعلم أنه ثقة[7].

وتبلغ روايات أبو داود عنه 56 حديثا[8].

8- هناد بن السري بن مصعب بن أبي بكر بن شبر بن صعفوق زين العابدين، أبو السري التميمي الدرامي الكوفي، ولد سنة اثنتين وخمسين ومئة وتوفي سنة ثلاث وأربعين ومئتين[9].

قال الذهبي في ثناءه: هو الإمام الحجة القدوة.

---

(1) المصدر نفسه، 331/10

(2) المصدر نفسه، 334/10.

(3) تاريخ بغداد، 36/9.

(4) المصدر نفسه.

(5) الجرح والتعديل،108/4.

(6) المصدر نفسه، 109/4.

(7) تهذيب الكمال، 387/11.

(8) تسمية شيوخ أبي داود، ص126، نقلا عن المحقق.

(9) السير، 465/11، 466.

وقال أيضا: حدث عن ابن المبارك، وسفيان بن عيينة ووكيع وغيرهم وكان من الحفاظ العباد[1].

روى أبو داود عن هناد 81 حديثا[2]، ويبدو أن ما رواه أبو داود عن وكيع من مصنفه وسفيان بن عيينة من جامعه إنما هو بواسطة هناد بن السري ويمكن أن يكون ما رواه أبو داود مباشرة من هناد هي أحاديث الزهد بدليل تأليف هناد لمصنف في "الزهد"[3] وكذا أبو داود في كتاب مستقل.

---

[1] السير، 465/11، 466.

[2] تسمية شيوخ أبي داود، ص132 نقلا عن المحقق.

[3] الرسالة المستطرفة، ص47، السير، 365/11.

المبحث الثالث

الموارد التي أقل أبو داود من النقل منها

1-سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني المروزي، ثم البلخي، ثم المكي، ولد سنة وتوفي سنة سبع وعشرين ومئتين[1].

قال الذهبي في ثناءه: وكان ثقة صادقا من أوعية العلم.

وقال أيضا: سمع مالك بن أنس وحماد بن زيد وابن عيينة وغيرهم[2].

عرف سعيد بن منصور بجمعه للروايات وتصنيفها، ومن بين مؤلفاته "السنن"[3] التي تعتبر موردا مهما عند الإمام أبي داود خصوصا أنه يعد راوية سفيان ابن عيينة صاحب الجامع، كما روى سعيد عن ابن المبارك وجرير بن عبد الحميد وابن وهب صاحب المسند وعبد الرحمن بن أبي الزناد، وأبو عوانة وغيرهم.

أما عدد الروايات التي رواه أبو داود هو 47 رواية[4].

2- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح بن منصور بن مزاحم، أبو يوسف العبدي القيسي، الدورقي، ولد سنة ست وستين مئة، وتوفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين[5].

قال الذهبي في ثناءه: هو الحافظ الإمام الحجة.

وقال أيضا: حدث عن ابن عيينة ووكيع، ويحي القطان وغيرهم[6].

وقال الخطيب: كان ثقة حافظا متقنا، صنف "المسند"[7].

أما رواية أبو داود عن يعقوب فيمكن أن تكون من "مسنده" مباشرة وليس سماعا من

---

(1) السير، 586/10.

(2) المصدر نفسه، 586/10-287.

(3) السير، 586/10، الرسالة المستطرفة، ص34.

(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص 127 نقلا عن المحقق.

(5) السير، 141/12، 142.

(6) السير، 141/12.

(7) تاريخ بغداد، 277/14، الرسالة المستطرفة، ص61.

حفظه بدليل عدم وجود نصوص تؤكد على اعتماده على الحفظ، وأما عدد روايات أبي داود عنه فيبلغ 12 رواية[1].

3- أحمد بن منيع بن عبد الرحمن، أبو جعفر البغوي، ثم البغدادي، وأصله من مرو الروذ، ولد سنة ستين ومئة، وتوفي سنة أربع وأربعين ومئتين[2].

قال الذهبي في ثناءه: هو الإمام الحافظ الثقة.

وقال أيضا: حدث عن سفيان بن عيينة، وعبد ا بن المبارك ومن بعدها من طبقتهما[3].

عرف أحمد بن منيع بتأليفه للمسند؛ فقد قال الذهبي:رحل وجمع وصنف "المسند"[4]

وقال الكتاني: ومسند أبي جعفر أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي[5].

روى أبو داود عن أحمد بن منيع 14 حديثا[6]، ويعد مسند أحمد بن منيع أحد الوساطات بين أبو داود وبين ابن عيينة وابن المبارك وغيرهما من الرواة ولم تبين لنا المصادر إن كانت سماعا من الكتاب أو من الحفظ، والأول أرجح لعدم تكلم الأئمة في حفظه.

4- يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام، أبو زكريا الغطفاني ثم المري، ولد سنة ثمان وخمسين ومئة، وتوفي سنة ثلاث وثلاثين ومئتين[7].

قال الذهبي في ثناءه: الإمام الحافظ الجهبذ، شيخ المحدثين.

وقال أيضا: سمع من ابن المبارك وابن عيينة، وعبد الرزاق ووكيع، ويحيى القطان، وابن مهدي وخلق كثير[8].

---

(1) تسمية شيوخ أبو داود، ص136 نقلا عن المحقق.

(2) السير، 483/11.

(3) المصدر نفسه.

(4) المصدر نفسه.

(5) الرسالة المستطرفة، ص58.

(6) تسمية شيوخ أبي داود، ص64 نقلا عن المحقق.

(7) السير، 71/11-72، 91

(8) المصدر نفسه، 71/11، 72.

عرف يحيى بن معين بنقده للرجال، بل هو من المكثرين فيه، وانتهى علم النقد بالبصرة إليه، حيث يقول ابن المديني[1]: انتهى العلم بالبصرة إلى يحيى بن أبي كثير وقتادة، وعلم الكوفة إلى أبي إسحاق والأعمش، وعلم الحجاز إلى ابن شهاب وعمرو بن دينار، وصار علم هؤلاء الستة إلى اثني عشر رجلا: ابن أبي عروبة، ومعمر، وشعبة، وحماد بن سلمة، والسفيانين، ومالك، والأوزاعي، وابن إسحاق، وهشيم، وأبي عوانة، ويحيى بن سعيد، ويحيى بن أبي زائدة إلى أن ذكر ابن المبارك، وابن مهدي، ويحيى بن آدم، فصار علم هؤلاء جميعهم إلى يحيى بن معين[2].

واستدرك الذهبي على ابن المديني بقوله:

قلت: نعم، وإلى أحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، وعلي، وعدة .

ثم من بعد هؤلاء إلى البخاري، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وأبي داود، وطائفة[3].

وقال عباس الدوري: رأيت أحمد بن حنبل في مجلس روح سنة خمس ومئتين، فيسأل يحيى بن معين عن أشياء، يقول: يا أبا زكريا، ما تقول في حديث كذا؟ وكيف حديث كذا؟ فيستثبته في أحاديث قد سمعوها، فما قال يحيى: كتبه أحمد وقلما سمعته يسمي يحيى باسمه بل يكنيه[4].

وقال أحمد بن حنبل: هاهنا رجل خلقه ا لهذا الشأن، يظهر كذب الكذابين يعني: ابن معين[5].

وقال أبو حاتم: إذ رأيت البغدادي يحب أحمد بن حنبل، فأعلم أنه صاحب سنة، وإذا رأيته يبغض يحيى بن معين، فأعلم أنه كذاب[6].

وأما ابن حبان فقد قال عن ابن معين وهو يتحدث عن أئمة الجرح والتعديل: "إلا أن من أورعهم في الدين، وأكثرهم تفتيشا على المتروكين، وألزمهم لهذه الصناعة على دائم

---

[1] علي بن عبد ا بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد، أبو الحسن السعدي البصري المعروف بابن المديني، الشيخ الإمام الحجة، أمير المؤمنين في الحديث، وبرع فيه وصنف وجمع وساد الحفاظ في معرفة العلل، توفي سنة 234هـ. السير،41/11-59.

[2] ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ص55، السير، 78/11، تهذيب الكمال، 551/31

[3] السير، 78/11.

[4] المصدر نفسه، 79/11.

[5] السير، 80/11

[6] تهذيب الكمال، 557/31.

الأوقات، منهم كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني رحمة ا عليهم أجمعين"[1].

عرف عن ابن معين روايات كثيرة في الجرح والتعديل وعلل الأحاديث، لكن يدونها الإمام في مؤلفات خاصة بعلم الرجال أو في كتب التي تعنى بالعلل في الروايات، وإنما جمع علمه بعض تلاميذه، وأثمرت تلك المجهودات على كتب منها: التاريخ رواية عباس الدوري، وسؤالات ابن الجنيد[2]، وتاريخ الدارمي[3]. والتاريخ رواية يزيد بن الهيثم بن طهمان البادي[4] وسؤالات ابن محرز[5] وغيرها من الكتب[6].

أما قول محمد سعد [7]: يحيى بن معين أكثر من كتابة الحديث وعرف به، وكان لا يكاد يحدث[8] نتعقبه بما يلي:

فما أكثر منه ابن معين وما عرف به هو جمعه للروايات لمعرفة صحيحها من سقيمها ومعرفة أيضا صاحب الخطأ وليس المقصود به تدوين العلم في مؤلفات خاصة -وقد سبق بيان عدم تأليفه للكتب-.

وأما قول ابن سعد: وكان لا يكاد يحدث.

هذا القول ينطبق على الروايات فكان لا يحدث بها إلا قليلا، أما كلامه في الرجال فقد تحدث به ابن معين بدليل جمع التلاميذ كلام الإمام ابن معين في نقد الرواة في مصنفات على شكل سؤالات-وقد ذكرنا بعض الأمثلة عن السؤالات فيما سبق-.

ومما يدل على أن أبا داود أخذ علم النقد عن يحيى بن معين ما يلي:

---

[1] المجروحين 54/1.

[2] إبراهيم بن عبد ا بن الجنيد، أبو إسحاق الخيلي، ثم السر مرائي، الشيخ الإمام الحافظ، سمع يحيى بن معين وخلق آخرون، وله كتب في الزهد والرقائق بقي إلى قرب سنة سبعين ومئتين. السير، 631/12-632.

[3] عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد، أبو سعيد التميمي، الدارمي، السجستاني،الإمام العلامة، الحافظ، صاحب"المسند" الكبير والتصانيف، توفي سنة 280هـ. السير،319/13.

[4] يزيد بن الهيثم بن طهمان، أبو خالد الدقاق، يعرف بـ"البادا" سمع ابن معين وغيره، مات سنة 284هـ. تاريخ بغداد، 349/14.

[5] أحمد بن محمد بن قاسم بن محرز، أبو العباس بغدادي يروي عن ابن معين. تاريخ بغداد، 83/5.

[6] حققها كلها الدكتور أحمد محمد نور سيف.

[7] محمد بن سعد بن منيع القريشي، أبو عبد ا البصري، نزيل بغداد، وهو كاتب الواقدي، قال الخطيب: كان من أهل العلم والفضل، وصنف كتابا كبيرا في طبقات الصحابة والتابعين والخالفين إلى وقته فأجاد فيه وأحسن، توفي سنة 230هـ. تهذيب الكمال، 255/25-256.

[8] الطبقات الكبرى، 354/7.

قال أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: أيما أعلم بالرجال يحيى أو علي؟ قال: يحيى، وليس عندي من خبر أهل الشام شيء[1].

كما روى أبو داود عن ابن معين الروايات-رغم أنه مقل فيها- ويبلغ عددها 28 رواية[2].

ولأن ابن معين لم يؤلف كتبا مستقلة – ما عدا جزء حديثي رواية أبي بكر أحمد بن علي المروزي-[3].

فيبدو أن أبا داود أخذ تلك الروايات عن ابن معين حفظا وليس سماعا من كتاب.

5- زهير بن حرب بن شداد، أبو خيثمة الحرشي النسائي، ثم البغدادي، ولد سنة ستين ومئة، وتوفي سنة أربع وثلاثين ومئتين[4].

قال الذهبي في ثناءه: الحافظ الحجة، أحد أعلام الحديث.

وقال أيضا: حدث عن؛ جرير بن عبد الحميد وسفيان بن عيينة ووكيع ويحي القطان وعبد الرزاق وغيرهم[5].

روى الإمام مسلم عن زهير بن حرب أكثر من ألف حديث[6]، ويعد أبو خيثمة من الشيوخ الذين اشترك كلا من البخاري[7] ومسلم وأبو داود في الرواية عنه، حيث روى له 47 حديثا[8]، ويبدو أنه نقل عنه سماعا من كتابه المسمى بـ "العلم"[9].

كما اشترك الإمام أبو داود مع الإمامين البخاري ومسلم في شيوخ آخرين مثل: الإمام أحمد بن حنبل وقتيبة بن سعيد وغيرهما.

---

(1) السير، 81/11.
(2) تسمية شيوخ أبي داود، ص134، نقلا عن المحقق.
(3) تاريخ التراث العربي، 203/1.
(4) السير، 489/11، 491.
(5) السير، 489/11.
(6) تقريب التهذيب، ص157.
(7) السير، 489/11.
(8) تسمية شيوخ أبي داود، ص80، نقلا عن المحقق.
(9) الرسالة المستطرفة، ص51.

هذا فيما يتعلق بالروايات، أما فيما يتعلق بالرجال فيبدو أن زهير بن حرب كان موردا مهما عند الإمام أبي داود، بدليل ما قاله أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: أبو خيثمة حجة في الرجال؟ قال: ما كان أحسن علمه[1].

6- سليمان بن داود، أبو الربيع الأزدي العتكي الزهراني البصري، ولد سنة نيف وأربعين ومئة وتوفي سنة أربع وثلاثين ومئتين[2].

قال الذهبي في ثنائه: أحد الثقات، الإمام الحافظ المقرئ المحدث الكبير.

وقال أيضا: سمع من مالك بن أنس وحماد بن زيد ونافع بن أبي نعيم القارئ[3].

ورغم تأليف سليمان بن داود في القراءات كما ذكر الذهبي من طريق أبي عمرو الداني[4] قال: له كتاب جامع في القراءات، سمع من نافع حرفين، ومن حفص الغاضري وعبد الوارث التنوري وذكر جماعة من شيوخه وما ذكر أحدا تلا عليه[5]، هذا التميز في القراءات لم يقتصر عليه.

فقد تميز أيضا في الحديث-وقد سبق ذكر ثناء الذهبي عليه ووصفه بالمحدث الكبير- هذا التميز ترجمة أبو الربيع بتأليفه لـ "المصنف"[6].

ويبدو أن روايات أبي داود عنه والتي يبلغ عددها 25 رواية[7] يكون سمعها من أبي الربيع يحدث بها من مصنفه، وليس نقلا من كتابه، لكونه كان مقرئا.

7- إبراهيم بن خالد، أبو ثور الكلبي البغدادي الفقيه، ولد في حدود سنة سبعين ومئة، وتوفي سنة أربعين ومئتين[8].

قال الذهبي في ثناءه: الإمام الحافظ الحجة المجتهد، مفتي العراق.

وقال أيضا: سمع من سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وسعيد بن منصور، وأبي عبد ا الشافعي وطبقتهم[1].

---

(1) السير، 490/11.
(2) المصدر نفسه، 676/10.
(3) المصدر نفسه.
(4) عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد بن عمر، أبو عمرو الأموي، الأندلسي، القرطبي ثم الداني،عالم الأندلس المقرئ، ألف"التيسير" و"جامع البيان"و"طبقات القراء"، توفي سنة 444هـ. السير، 77/18-80 .
(5) السير، 676/10.
(6) الرسالة المستطرفة، ص39.
(7) تسمية شيوخ أبي داود، ص126 نقلا عن المحقق.
(8) السير،72/12، 73.

عرف أبو ثور بتأليفه للكتب، فقد قال ابن حبان: كان أحد أئمة الدنيا فقها وعلما وورعا وفضلا، صنف الكتب، وفرع على السنن، وذب عنها رحمه ا تعالى[2].

وكما استفاد أبو داود من سنن سعيد بن منصور مباشرة، -كما سبق ذكره- فقد أخذ عنه أيضا بالواسطة وهي إبراهيم بن خالد، ولم يصرح ابن حبان والذهبي باسم كتاب من كتب أبي ثور، وربما يعود ذلك إلى عدوله عن الرأي إلى الحديث.

قال الخطيب: كان أبو ثور أولا يتفقه بالرأي ويذهب إلى قول العراقيين، حتى قدم الشافعي، فاختلف إليه، ورجع عن الرأي إلى الحديث[3]

كما استفاد أبو داود من روايات محمد بن إدريس الشافعي في "مسنده"[4] بواسطة أبو ثور وبلغت الروايات التي أخذها أبو داود عنه 7 أحاديث[5].

8- محمد بن الصباح، أبو جعفر المزني البغدادي البزاز التاجر، ولد سنة إحدى وخمسين ومئة وتوفي سنة سبع وعشرين ومئتين[6].

قال الذهبي في ثناءه: الإمام الحافظ الحجة.

وقال أيضا: وسمع جرير بن عبد الحميد وابن المبارك وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن علية، وطائفة[7].

كان محمد بن الصباح من العارفين بروايات هشيم.

فقد قال يعقوب بن شيبة عنه: ثقة صاحب حديث عالم بهشيم[8].

وقد بلغت روايات أبي داود عن أبي جعفر 29 حديثا[9]، بعضها عن هشيم وبعضها عن عبد ا بن المبارك وجرير بن عبد الحميد وعبد الرحمن بن أبي الزناد وغيرهم، ويبدو

---

[1] السير، 73/12.
[2] الثقات، 74/8.
[3] الخطيب تاريخ بغداد، 67/6.
[4] الكتاب محقق وقد اطلعت عليه.
[5] تسمية شيوخ أبي داود، ص 66 نقلا عن المحقق.
[6] السير، 670/10، 672.
[7] المصدر نفسه، 671/10.
[8] تاريخ بغداد، 366/5، السير، 671/10.
[9] تسمية شيوخ أبي داود، ص88 نقلا عن المحقق.

أن أبا داود نقل تلك الروايات من "السنن"[1] التي ألفها محمد بن الصباح والدليل على أنه صنف في الحديث ما يلي:

قال الذهبي: مصنف "السنن" الذي نرويه في مجيليد[2].

وقال الكتاني في ثناءه على الكتاب: ..هي مشاهير كتب السنن[3].

9-علي بن عبد ا بن جعفر بن نجيح بن بكر بن سعد، أبو الحسن السعدي، البصري، المعروف بابن المديني، ولد سنة إحدى وستين ومئة، وتوفي سنة أربع وثلاثين ومئتين[4].

قال الذهبي في الثناء عليه: الشيخ الإمام الحجة، أمير المؤمنين في الحديث.

وقال أيضا: سمع حماد بن زيد وابن عيينة، ويحي بن سعيد وعبد الرزاق وابن وهب وخلقا كثيرا[5].

برع ابن المديني في هذا الشأن، وصنف، وجمع، وساد الحفاظ في معرفة العلل.

فقد قال يحيى بن معين: علي من أروى الناس عن يحي القطان، أرى عنده أكثر من عشرة آلاف، عنده عنه أكثر من مسدد، كان يحيى يدني عليا وكان صديقه[6].

هذا عدد رواياته عن يحيى القطان فماذا عن باقي المحدثين الذين روى وحدث عنهم خصوصا ابن عيينة، فقد قال عبد الرحمن بن مهدي:

علي بن المديني أعلم الناس بحديث رسول ا B وخاصة بحديث ابن عيينة[7]

ورغم العدد الكثير من الروايات التي حدث بها ابن المديني، إلا أن أبا داود لم يأخذ عنه

---

[1] الرسالة المستطرفة، ص35.

[2] السير، 671/10.

[3] الرسالة المستطرفة، ص35.

[4] السير، 41/11، 42، 43.

[5] المصدر نفسه، 41/11، 42

[6] المصدر نفسه، 45/11-46.

[7] تهذيب الكمال، 12/21.

سوى أربع روايات[1]، وهذا أمر غريب حقا، خصوصا أن أبا داود فضله على الإمام أحمد في العلم باختلاف الحديث إذ يقول:

ابن المديني أعلم من أحمد باختلاف الحديث[2].

10- علي بن الجعد بن عبيد، أبو الحسن البغدادي الجوهري، ولد سنة أربع وثلاثين ومئة، وتوفي سنة ثلاثين ومئتين[3].

أثنى عليه الذهبي فقال: الإمام الحافظ الحجة مسند بغداد.

وقال أيضا: سمع علي بن الجعد من شعبة، وحريز بن عثمان أحد صغار التابعين، وجرير بن حازم، وسفيان الثوري، والحمادين ومالك بن أنس وخلق سواهم.

حدث عنه: البخاري، وأبو داود، ويحيى بن معين وأبو القاسم البغوي وغيرهم[4].

لحق علي بن الجعد على الكبار من أمثال الأعمش وسعيد بن أبي عروبة لكن لم يكتب عنهما شيئا.

قال علي بن جعد: رأيت الأعمش ولم أكتب عنه شيئا[5].

وقال أيضا: قدمت البصرة سنة ست وخمسين ومئة، وكان سعيد بن أبي عروبة حيا[6]

ورغم إمامة علي بن الجعد في الحديث إلا أنه كان يتهم بالجهم.

قال أبو زرعة: كان أحمد بن حنبل لا يرى الكتابة عن علي بن الجعد، ولا سعيد بن سليمان، ورأيته في كتابه مضروب عليهما[7].

قال الذهبي: ولهذا منع أحمد بن حنبل ولديه من السماع منه[8].

وقال فيه مسلم: هو ثقة لكنه جهمي[9].

ويبرر الذهبي اتهام الأئمة له بالجهم بقوله: وقد كان طائفة من المحدثين يتنطعون في من له هفوة صغيرة تخالف السنة، وإلا فعلي إمام كبير حجة[10].

---

(1) تسمية شيوخ أبي داود، ص118 نقلا عن المحقق.
(2) تهذيب الكمال، 980/2، تذكرة الحفاظ، 428/2.
(3) السير، 459/10، 465.
(4) المصدر نفسه، 459/10-460.
(5) تاريخ بغداد، 360/11.
(6) السير، 461/10.
(7) المصدر نفسه، 465/10.
(8) المصدر نفسه.
(9) المصدر نفسه.
(10) السير، 465/10.

والدليل على أنها هفوة صغيرة كما قال الحافظ الذهبي-هذا إن ثبتت- فإنه لم يكن يدعو للقول بقول الجهم.

ثم إن أبو زرعة قال عنه: كان صدوقا في الحديث[1].

كما أن من اتهم بذلك ابنه الحسن بن علي.

قال الحسن بن إسماعيل الفارسي: سألت عبدوس بن هانئ عن حال علي بن الجعد، فقال: ما أعلم أني لقيت أحفظ منه، فقال: كان يتهم بالجهم، قال: قد قيل هذا، ولم يكن كما قالوا: إلا أن ابنه الحسن بن علي كان على قضاء بغداد، وكان يقول بقول جهم. قال: وكان عند علي بن الجعد عن شعبة نحو من ألف ومئتي حديث، وكان قد لقي المشايخ فزهدت فيه بسبب هذا القول، ثم ندمت بعد[2].

ورغم أن أبا داود قال فيه-لما سئل- عن عمرو بن مرزوق وعلي بن الجعد، فأجاب: عمرو بن مرزوق أعلى عندي من علي بن الجعد، علي وسم بميسم سوء، قال: ما يسوؤني أن يعذب معاوية[3].

إلا أنه أخرج أحاديث علي بن الجعد في سننه -رغم قلتها- حيث بلغت ثلاثة أحاديث[4] اثنان عن شعبة وواحد عن حريز بن عثمان.

ويبدو أن أبا داود نقلها عنه حفظا وليس من كتاب حيث أثنى العلماء كثيرا على حفظه.

قال صالح بن محمد: سمعت خلف بن سالم يقول: صرت أنا وأحمد بن حنبل وابن معين إلى علي بن الجعد، فأخرج إلينا كتبه، وألقاها بين أيدينا وذهب، وظننا أنه يتخذ لنا طعاما، فلم نجد في كتبه إلا خطأ واحدا، فلما فرغنا من الطعام، قال: هاتوا، فحدث بكل شيء كتبناه حفظا[5].

---

(1) الجرح والتعديل، 178/6.
(2) السير، 463/10
(3) السير ،465/10.
(4) تسمية شيوخ أبي داود، ص119، نقلا عن المحقق.
(5) السير، 462/10.

الباب الثالث

علوم الحديث في سنن أبي داود

الفصل الأول: علم الرواية في سنن أبي داود

الفصل الثاني: قواعد التصحيح والتضعيف في سنن أبي داود

الفصل الثالث: الجرح والتعديل في سنن أبي داود

الفصل الرابع: فقه الحديث في سنن أبي داود

الفصل الأول

علم الرواية في سنن أبي داود

المبحث الأول: صفة رواية الحديث وشرط آدائه

المبحث الثاني: إعادة الحديث في الباب الواحد

المبحث الثالث : الإسناد العالي والنازل

المبحث الرابع: طرق تحمل الحديث عند أبي داود

المبحـث الأول

صفـة روايــة الحديث وشـرط أدائـه

وفيه خمسة مطالب:

المطلـب الأول

الـ ـرواية بالمعنـ ـى

قبل الكلام عن اختصار الحديث، نبدأ أولا بتعريفه: وهو حذف بعض الحديث والاقتصار في الرواية على بعضه[1].

ولأن هذا الحذف يترتب عنه تغيير في ألفاظ الرواية نجد المحدثون أدرجوا موضوع الاختصار ضمن الرواية بالمعنى، هذه الأخيرة كانت محل اختلاف بين المحدثين القائلين بجوازها من عدمها، ويبدو من صنيع أبي داود- والذي سنتناوله فيما بعد- أنه ممن أجاز الرواية بالمعنى بدليل تصرفه في الروايات حيث يعد اختصار الحديث أحد فروعها.

ولأن مبحث الرواية بالمعنى بين الجواز والمنع واسع، وقلنا أن أبا داود ممن أجازه بدليل صنيعه، فسأكتفي بذكر القائلين بجوازها والقائلين بمنعها مع ذكر شروطها من دون تفصيل، ثم التوسع بعد ذلك في موضوع اختصار الحديث.

الرواية بالمعنى:

اختلاف المحدثون في رواية الحديث بالمعنى، فذهب قوم إلى عدم جواز ذلك مطلقا وإلى ضرورة اتباع لفظ الحديث، ومنهم ابن عمر[2] -رضي ا عنه- حيث كان يشدد في اتباع لفظ الحديث، وينهى عن تغير شيء منه[3].

---

[1] توجيه النظر، 703/2.

[2] عبد ا بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن القرشي العدوي المكي ثم المدني، أسلم قديما مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم، وهاجر معه، شهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول ا -ص-، توفي سنة 73هـ. تهذيب الكمال 332/15-341.

[3] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 148/1، توجيه النظر، 671/2.

وكذلك محمد بن سيرين [1]، والقاسم بن محمد[2]، ورجاء بن حيوة [3].

قال ابن عون[4]: أدركت ستة، ثلاثة منهم يشددون في الحروف، وثلاثة يرخصون في المعاني وكان أصحاب الحروف القاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، ومحمد بن سيرين[5].

وأما الإمام مالك بن أنس فقال: كل حديث للنبي B يؤدى على لفظه وعلى ماروى وماكان عن غيره فلا بأس إذا أصاب المعنى[6].

وقال أشهب[7] سألت مالكا عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد فقال أما ما كان منها من قول رسول ا B فإني أكره ذلك وأكره أن يزاد فيها وينقص منها وما كان من قول غير رسول ا B فلا أرى بذلك بأسا إذا كان المعنى واحدا[8].

وحكى الإمام أحمد؛ أن ابن مهدي[9]، كان يتبع الألفاظ ويتعاهدها[10].

-وذهب قوم آخرون إلى الرخصة في نقله بالمعنى منهم الحسن[11]، والشعبي[12]، والنخعي[13].

---

[1] محمد بن سيرين أبو بكر بن أبي عمرة الأنصاري البصري مولى أنس بن مالك، وثقه الأئمة، أحمد بن حنبل وابن معين والعجلي وغيرهم، توفي سنة 110هـ. تهذيب الكمال، 344/25-355.

[2] القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، أبو محمد القرشي التيمي، من خيار التابعين وفقهائهم، توفي سنة 108هـ. تهذيب الكمال، 427/23-436.

[3] رجاء بن حَيْوَة بن جَرول بن الأحنف، أبو المقدام الكندي الشامي الفلسطيني، وثقه النسائي والعجلي وابن سعد، توفي سنة 112 هـ. تهذيب الكمال، 151/9-157.

[4] عبد ا بن عون بن أرطبان، أبو عون المزني البصري، قال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، توفي سنة 151هـ. تهذيب الكمال، 394/15-402.تقريب التهذيب، ص 259.

[5] الخطيب، الكفاية في علم الرواية، ص186، ابن رجب، شرح علل الترمذي، 148/1، تهذيب الكمال، 432/23.

[6] الخطيب، الكفاية، ص188، شرح علل الترمذي، 149/1.

[7] أشهب بن عبد العزيز بن داود بن ابراهيم القيسي ثم العامري،أبو عمرو الفقيه المصري، توفي سنة204 هـ. تهذيب الكمال، 296/3-299.

[8] الخطيب، الكفاية، ص 189.

[9] عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن أبو سعيد العنبري البصري اللؤلؤي، وثقة الأئمة، توفي سنة 198هـ. تهذيب الكمال، 430/17-443.

[10] ابن رجب، شرح علل الترمذي، 149/1، تهذيب الكمال، 436/17، 437.

[11] الحسن بن أبي الحسن، واسمه يسار، وسعيد البصري، توفي سنة 110هـ. تهذيب الكمال، 95/6.

[12] عامر بن شراحيل، أبو عمرو الشعبي الكوفي، وثقة يحيى بن معين، وأبو زرعة والعجلي وغير واحد، توفي سنة 106هـ. تهذيب الكمال، 28/14-40.

[13] إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن النخع أبو عمران النخعي، الكوفي فقيه أهل الكوفة، فعن يحيى بن معين: مراسيل إبراهيم أحب إلي من مراسيل الشعبي، توفي سنة 96هـ. تهذيب الكمال 233/2-240.

قال ابن عون: أدركت ستة، ثلاثة منهم يشددون في الحروف، وثلاثة يرخصون في المعاني...وكان أصحاب المعاني الحسن، والشعبي، والنخعي[1].

وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى[2]، حيث قال -أي وكيع-: "إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس"[3].

وقال سفيان الثوري:إن قلت لكم إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني،إنما هو المعنى[4].

ويبدو أن إجازة الرواية بالمعنى لم تكن خاصة بطبقة الصحابة والتابعين فقط بل امتدت إلى الطبقات الأخرى أيضا.

فهذا الإمام الترمذي في فصل الرواية بالمعنى قال: فأما من أقام الإسناد وحفظه وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم يتغير به المعنى.

وفسر ابن رجب مقصود الإمام الترمذي بهذا الفصل الذي ذكره ههنا: أن من أقام الأسانيد وحفظها وغير المتون تغييرا لا يغير المعنى أنه حافظ ثقة يعتبر بحديثه، وبنى ذلك على أن رواية الحديث بالمعنى جائزة، وحكاه عن أهل العلم.

وقال أيضا: وكلامه –أي الترمذي- يشعر بأنه إجماع، وليس كذلك، بل هو قول كثير من العلماء، ونص عليه أحمد، وقال: "مازال الحفاظ يحدثون بالمعنى"[5].

ثم بين ابن رجب شروط من تجوز له الرواية بالمعنى حيث قال: وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب، بصيرا بالمعاني، عالما بما يحيل المعنى وما لا يحيله، نص على ذلك الشافعي[6].

وخلاصة القول أن رواية الحديث بالمعنى جائزة سواء في طبقة الصحابة أو في غيرها من الطبقات، إذا توفرت فيها الشروط اللازمة، فأصبح الأمر خاصا بأفراد وليس لعامة الناس.

---

(1) الخطيب، الكفاية في علم الرواية، 186، توجيه النظر، 695/2.
(2) شرح علل الترمذي، 149/1.
(3) المصدر نفسه، 146/1-147، توجيه النظر، 695/2، تدريب الراوي، ص226.
(4) المصدر نفسه، 146/1، توجيه النظر، 695/2.
(5) شرح علل الترمذي، 146/1، 147.
(6) المصدر نفسه، 147/1.

قال ابن الصلاح: إذا أراد رواية ما سمعه على معناه دون لفظه، فإن لم يكن عالما عارفا بالألفاظ ومقاصدها، خبيرا بما يحيل معانيها، بصيرا بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك وعليه أن لا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير.

فأما إذا كان عالما عارفا بذلك فهذا مما اختلف فيه السلف وأصحاب الحديث وأرباب الفقه والأصول فجوزه أكثرهم، ولم يجوزه بعض المحدثين وطائفة من الفقهاء الأصوليين من الشافعين وغيرهم، ومنعه بعضهم في حديث رسول ا B وأجازه في غيره.

والأصح جواز ذلك في الجميع إذا كان عالما بما وصفناه قاطعا بأنه أدى معنى اللفظ الذي بلغه، لأن ذلك هو الذي تشهد به أحوال الصحابة والسلف الأولين، وكثيرا ما كانوا ينقلون معنى واحدا في أمر واحد بألفاظ مختلفة، وما ذلك إلا أن معولهم كان على المعنى دون اللفظ[1]، وإلى ذلك ذهب الحافظ العراقي[2].

---

[1] علوم الحديث، ص 213-214، ولقد توسع العلامة طاهر الجزائري في هذه المسألة كثيرا، انظر: توجيه النظر إلى أصول الأثر،671/2-702.

[2] فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، ص 260-261.

المطلب الثانـــي
اختـــصار الحديـــث

أدرج الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي موضوع "اختصار الحديث"، ضمن كتابه "معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد"[1]، مما يدل على أنه مصطلح خاص بالمحدثين، ويظهر ذلك من خلال الممارسات التطبيقية في كتبهم، وأيضا من خلال كتب المتأخرين حيث اعتبروه نوعا من أنواع علوم الحديث.

وتعريف "اختصار الحديث" -كما سبق وأن ذكرناه- "حذف بعض الحديث والاقتصار في الرواية على بعضه"[2].

ولقد اختلف العلماء في جواز اختصار الحديث الواحد ورواية بعضه دون بعض؟

ولهم في هذه المسألة أقوال:

القول الأول: المنع من ذلك مطلقا، بناء على المنع من الرواية بالمعنى، لأن حذف بعض الحديث ورواية بعضه ربما أحدث الخلل فيه، والمختصر لا يشعر.

قال عتبة[3]: قلت لابن المبارك[4]: علمت أن حماد بن سلمة كان يريد أن يختصر الحديث فينقلب معناه؟ قال فقال لي: أو فطنت له؟[5]

وروي يعقوب بن شيبة[6]عن مالك أنه كان لا يرى أن يختصر الحديث إذا كان عن رسول ا B[7].

وقال أشهب: سألت مالكا عن الأحاديث يقدم فيها ويؤخر والمعنى واحد فقال: أما

---

[1] ص 18.

[2] توجيه النظر، 703/2.

[3] عتبة بن عبد ا بن عتبة، أبو عبد ا اليحمدي الأزدي المروزي، وثقه النسائي، وابن حبان وآخرون، توفي سنة 244هـ. تهذيب الكمال، 311/19-312.

[4] عبد ا بن المبارك بن واضح، أبو عبد الرحمن الحنظلي، التميمي، المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، توفي سنة 181هـ. تهذيب الكمال، 5/16-25.

[5] الكفاية في علم الرواية، ص 192، توجيه النظر، 703/2.

[6] يعقوب بن شيبة بن الصلت بن عصفور، أبو يوسف السدوسي البصري ثم البغدادي صاحب "المسند" الكبير العديم النظير المعلل، وثقه الخطيب وغيره، توفي سنة 262هـ. السير، 476/12-479.

[7] الكفاية، ص191، توجيه النظر، 703/2.

ما كان منها من قول رسول ا B فإني أكره ذلك وأكره أن يزاد فيها وينقص منها وما كان من قول غير رسول ا B فلا أرى بذلك بأسا إذا كان المعنى واحدا[1].

وعن عبد الملك بن عمير [2] قال: وا إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفا[3].

وأجاب من منع اختصار الحديث؛ الخوف من إبطال المعنى.

قال الخطيب: وقد قال كثير ممن منع نقل الحديث على المعنى؛ أن رواية الحديث على النقصان والحذف لبعض متنه غير جائزة لأنها تقطع الخبر وتغيره فيؤدي ذلك إلى إبطال معناه وإحالته وكان بعضهم لا يستجيز أن يحذف منه حرفا واحدا[4] .

القول الثاني: الجواز مطلقا من دون تفصيل.

فعن مجاهد[5] قال: انقص من الحديث ولا تزد فيه[6].

وقال يحي بن معين: إذا خفت أن تخطئ في الحديث فانقص منه ولا تزد[7] .

قال الخطيب: ومن الحجة لمن ذهب إلى هذا المذهب، الحديث الذي روي من طريق ابن عمر "أن النبي B قال في حجة الوداع نضر ا من سمع مقالتي فلم يزد فيها فرب حامل كلمة إلى من هو أوعى لها منه"[8] ، قالوا وهذا يدل على أن النقصان منها جائز إذ لو لم يكن كذلك لذكره كما ذكر الزيادة"[9].

وكلام الخطيب يوحي إلى أنه من القائلين بالجواز مطلقا دون تقييد، والأمر غير ذلك بل يذهب إلى القول بالجواز مع التقييد حيث قال: والذي نختاره في ذلك أنه إن كان فيما حذف من الخبر معرفة حكم وشرط وأمر لا يتم التعبد والمراد بالخبر إلا بروايته على وجهه، فإنه يجب نقله على تمامه ويحرم حذفه لأن القصد بالخبر لا يتم إلا به فلا فرق

---

[1]الكفاية في علم الرواية، ص 189، توجيه النظر، 703/2.

[2]عبد الملك بن عمير بن سويد بن جارية، أبو عمرو القرشي الكوفي، ضعفه الأئمة، توفي سنة 136هـ. تهذيب الكمال، 370/18-376.

[3]الكفاية، ص190، تهذيب الكمال، 374/18 وزاد "واحدا".

[4]المصدر نفسه.

[5]مجاهد بن جبر، أبو الحجاج القرشي المخزومي المكي، وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة قال يحيى القطان: مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء بكثير وبه قال أبو داود، توفي سنة103هـ. تهذيب الكمال، 228/27-236.

[6]الكفاية، ص 189، علوم الحديث، ص 216.

[7]المصدر نفسه.

[8]أخرجه الترمذي في كتاب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، 33/5.

[9]الكفاية، ص190.

بين أن يكون ذلك تركا لنقل العبادة كنقل بعض أفعال (الصلاة أو تركا لنقل فرض آخر هو الشرط في صحة العبادة كترك نقل وجوب الطهارة ونحوها وعلى هذا الوجه يحمل قول من قال، لا يحل اختصار الحديث) [1].

هذا الإطلاق في جواز اختصار الحديث، قيده أيضا طاهر الجزائري بقوله: وينبغي تقييد الإطلاق بما إذا لم يكن المحذوف متعلقا بالمأتي به تعلقا يخل حذفه بالمعنى كالاستثناء والشرط، فإن كان كذلك لم يجز بلا خلاف، وهو ظاهر[2].

وكلام الحافظ ابن حجر أيضا يشير إلى تقييد المطلق حيث قال: لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما تعلق به بما يبقيه منه، بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان، حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل فإنه قد ينقص ماله تعلق، كترك الاستثناء"[3].

القول الثالث: من العلماء من منع اختصار الحديث مع تجويزه النقل بالمعنى إذا لم يكن قد رواه على التمام مرة أخرى ولم يعلم أن غيره قد رواه على التمام[4].

أما الخطيب فقال: وقال بعض من أجاز الرواية على المعنى أن النقصان من الحديث جائز إذا كان الراوي قد رواه مرة أخرى بتمامه أو علم أن غيره قد رواه على التمام ولا يجوز له أن لا يعلم ذلك ولم يفعله"[5] .

وقال طاهر الجزائري: أنه إن لم يكن رواه على التمام قبل ذلك هو أو غيره لم يجز، وإن كان قد رواه على التمام قبل ذلك هو أو غيره جاز[6].

القول الرابع: جواز اختصار الحديث مع التفصيل، وهو ما رجحه ابن الصلاح حيث قال: والصحيح التفصيل، وأنه يجوز ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزا عما نقله غير متعلق به، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فهذا

---

[1] الكفاية، ص 190-191.
[2] توجيه النظر، 703/2، العراقي، فتح المغيث، ص 263.
[3] شرح نخبة الفكر، ص 50.
[4] علوم الحديث، ص 215، العراقي، فتح المغيث، ص263.
[5] الكفاية، ص190.
[6] توجيه النظر، 703/2.

ينبغي أن يجوز وإن لم يجز النقل بالمعنى، لأن الذي نقله والذي تركه -والحالة هذه-، بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر[1].

كما أن هناك شروط أخرى تتعلق بالراوي بأن يكون ضابطا ومتقنا لما يرويه.

قال ابن الصلاح: ثم هذا إذا كان رفيع المنزلة بحيث لا يتطرق إليه في ذلك تهمة، نقله أولا تاما ثم نقله ناقصا، أو نقله أولا ناقصا ثم نقله تاما[2] .

كما قال بذلك أيضا طاهر الجزائري: ومحل جواز روايته مختصرا ما إذا كان الراوي رفيع المنزلة، مشهورا بالضبط والإتقان، بحيث لا يظن به زيادة ما لم يسمعه، أو نقصان ما سمعه، بخلاف من ليس كذلك[3].

وقد أشار الخطيب إلى هذا الأمر بقوله: وإن خاف من روى حديثا على التمام إذا أراد روايته مرة أخرى على النقصان لمن رواه له قبل تاما أن يتهمه بأنه زاد في أول مرة ما لم يكن سمعه أو أنه نسي في الثاني باقي الحديث لقلة ضبطه وكثرة غلطه، وجب عليه أن ينفي هذه الظنة عن نفسه لأن في الناس من يعتقد في راوي الحديث كذلك أنه ربما زاد في الحديث ما ليس منه، وأنه يغفل ويسهو عن ذكر ما هو منه وأنه لا يؤمن أن يكون أكثر حديثه ناقصا مبتورا، فمتى ظن الراوي اتهام السامع منه بذلك وجب عليه نفيه عن نفسه[4].

ويرى ابن الصلاح أن من كان هذا وضعه فمن الأولى عدم اختصاره للروايات إذا كان قادرا على أن يؤديه ابتداء تاما، قال :"من كان هذا حاله فليس له من الابتداء أن يروي الحديث غير تام إذا كان قد تعين عليه أداء تمامه، لأنه إذا رواه أولا ناقصا أخرج باقيه عن حيز الاحتجاج به ودار بين أن لا يرويه أصلا فيضيعه رأسا وبين أن يرويه متهما فيه، فيضيع ثمرته لسقوط الحجة فيه، والعلم عند ا تعالى[5] .

وبعد عرضنا لهذه الأقوال الأربعة، مع ذكر نصوص الأئمة فيها، تبين أن القول بجواز اختصار الحديث مع التفصيل هو الراجح، وهو ما ذهب إليه الخطيب حيث قال:

---

[1] علوم الحديث، ص 216، توجيه النظر، 703/2، ابن حجر، شرح نخبة الفكر، ص 50 العراقي، فتح المغيث، ص263.

[2] المصدر نفسه.

[3] توجيه النظر، 704/2.

[4] الكفاية، ص 193.

[5] علوم الحديث، ص 216-217.

وإن كان النقصان من الحديث شيئا لا يتغير به المعنى كحذف بعض الحروف والألفاظ، والراوي عالم واع محصل لما يغير المعنى ومالا يغيره من الزيادة والنقصان، فإن ذلك سائغ له على قول من أجاز الرواية على المعنى دون من لم يجز ذلك[1].

كما ذهب إلى هذا الترجيح أيضا طاهر الجزائري حيث قال:

والصحيح الذي ذهب إليه الجمهور والمحققون من أصحاب الحديث والفقه والأصول: التفصيل، وجواز ذلك من العارف إذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة بتركه سواء جوزنا الرواية بالمعنى أم لا، وسواء رواه قبل تاما أم لا. هذا إن ارتفعت منزلته عن التهمة، فأما من رواه تاما ثم خاف إن رواه ثانيا ناقصا أن يتهم بزيادة أولا، أو نسيان لغفلة وقلة ضبط ثانيا، فلا يجوز له النقصان ثانيا ولا ابتداء إن كان قد تعين عليه أداؤه[2].

وتبعا لكل ما سبق فإن الإمام أبا داود ذهب إلى جواز اختصار الحديث، وقد أشار إلى ذلك في رسالته إلى أهل مكة حيث قال:"... وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبته بطوله، لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضوع الفقه منه، فاختصرته لذلك[3]، والمتتبع لكتاب السنن يجد من هذا النوع روايات عديدة مختصرة، والدراسة التحليلية والتطبيقية تبين ذلك وهو ما سنوضحه في الأمثلة الآتية:

---

(1) الكفاية ، ص 193.

(2) توجيه النظر، 705/2.

(3) ص 32.

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب التخلي عند الحاجة

حدثنا عبد ا بن مسلمة بن قعنب القعنبي، ثنا عبد العزيز –يعني ابن محمد- عن محمد -يعني ابن عمرو- عن أبي سلمة، عن المغيرة بن شعبة، أن النبي B "كان إذا ذهب المذهب[1] أبعد"[2].

ذكر أبو داود رواية المغيرة بن شعبة مختصرة، حيث اكتفى فقط بالإتيان بالحكم وتمام الرواية "أن النبي B كان إذا ذهب المذهب أبعد، قال: فذهب لحاجته وهو في بعض أسفاره فقال: ائتني بوضوء، فأتيته بوضوء فتوضأ ومسح على الخفين"[3].

وفي نفس الكتاب والباب قال:

حدثنا مسدد بن مسرهد، ثنا عيسى بن يوسف، أخبرنا إسماعيل بن عبد الملك، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد ا ، أن النبي B" كان إذا أراد البراز[4] انطلق حتى لا يراه أحد"[5].

هذه الرواية أيضا مختصرة، واكتفى أبو داود فقط بذكر الحكم الذي أراد استنباطه وتمام الرواية: عن جابر قال: خرجت مع رسول ا B في سفر وكان رسول ا B إذا أراد البراز تباعد حتى لا يراه أحد فنزلنا منزلا بفلاة من الأرض ليس فيها علم ولا شجر فقال لي يا جابر خذ الإداوة[6]وانطلق بنا فملأت الإداوة ماء وانطلقنا فمشينا حتى لا نكاد نرى فإذا شجرتان بينهما أذرع فقال رسول ا B يا جابر انطلق فقل لهذه

---

[1] المذهب: يطلق على معنيين أحدهما المكان الذي يذهب إليه والثاني المصدر ويقال ذهب وذهابا ومذهبا فيحتمل أن يراد المكان وبه قال أبو عبيدوغيره. عون المعبود شرح سنن أبي داود، 9/1-10.

[2] السنن، 1/1

[3] أخرجه النسائي في كتاب الطهارة، باب الإبعاد عند إرادة الحاجة، 24/1، والبيهقي في كتاب الطهارة، باب التخلي عند الحاجة، 93/1 «عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع رسول ا -ص- في بعض أسفاره»، وذكر باقي الحديث، والدارمي في كتاب الصلاة والطهارة، باب في الذهاب إلى الحاجة، 169/1.

[4] البراز: اسم للفضاء الواسع من الأرض. الخطابي، معالم السنن، 9/1.

[5] السنن، 1/1.

[6] الإداوة: بالكسر، إناء صغير من جلد يتخذ للماء، كالسطيحة ونحوها. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 33/1

الشجرة يقول لك رسول ا الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ففعلت فرجعت حتى لحقت بصاحبتها فجلس خلفهما حتى قضى حاجته"[1].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب ترك الوضوء من مس الميتة

حدثنا عبد ا بن مسلمة، ثنا سليمان -يعني ابن بلال– عن جعفر، عن أبيه، عن جابر أن رسول ا B مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كنفيه فمر بجدي أسك[2] ميت فتناوله فأخذ بأذنه، ثم قال «أيكم يحب أن هذا له» وساق الحديث[3]

ذكر أبو داود رواية جابر مختصرة استنبط منها الحكم واكتفى بما يدل عليه وتمامها كما أخرجها مسلم[4]: «أيكم يحب أن هذا له بدرهم فقالوا ما نحب أنه لنا بشيء وما نصنع به قال أتحبون أنه لكم قالوا وا لو كان حيا كان عيبا فيه لأنه أسك فكيف وهو ميت فقال فوا للدنيا أهون على ا من هذا عليكم».

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب في ترك الوضوء مما مست النار

حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي، ثنا علي بن عياش، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: كان آخر الأمرين من رسول ا B ترك الوضوء مما غيرت النار»[5].

ومما يدل على أن حديث جابر مختصر تصريح أبي داود بذلك حيث قال: هذا اختصار من الحديث الأول[6].

أما الحديث المطول فهو كالآتي: حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، ثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال سمعت جابر بن عبد ا يقول: قربت النبي B

---

(1) أخرجه البيهقي في كتاب الطهارة، باب التخلي عند الحاجة، 93/1 وفي الرواية التي أخرجها ابن ماجة، «من طريق جابر، قال: خرجنا مع رسول ا -ص- في سفر وكان رسول ا -ص- لا يأتي البراز حتى يتغيب، فلا يرى» 211/1.

(2) أسك: يطلق على ملتصق الأذنين وعلى فاقدهما وعلى مقطوعهما وعلى الأصم الذي لا يسمع والمراد ههنا الأول. عون المعبود، 222/1-223.

(3) السنن، 48/1.

(4) كتاب الزهد والرقائق، 210/8-211

(5) السنن، 49/1.

(6) المصدر نفسه.

خبزا ولحما فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ[1].

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب الرخصة في ذلك (أي النظر في الصلاة)

حدثنا الربيع بن نافع، ثنا معاوية –يعني ابن سلام- عن زيد، أنه سمع أبا سلام قال: حدثني السلولي، هو أبو كبشة عن سهل بن الحنظلية، قال: ثوب[2] بالصلاة –يعني صلاة الصبح فجعل رسول ا B يصلي وهو يلتفت إلى الشعب[3]، قال أبو داود: وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس[4].

ذكر أبو داود حديث سهل بن الحنظلية مختصرا استنبط منه الحكم واكتفى بما يدل عليه، ورواه مطولا في كتاب الجهاد باب فضل الحرس في سبيل ا تعالى فقال:

حدثنا أبو توبة، ثنا معاوية –يعني ابن سلام- عن زيد- يعني ابن سلام أنه سمع ابا سلام قال: حدثني السلولي (أبو كبشة)، انه حدثه سهل بن الحنظلية، أنهم ساروا مع رسول ا B يوم حنين فأطنبوا السير، حتى كانت عشية، فحضرت الصلاة عند رسول ا B، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول ا ، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة آبائهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول ا B وقال : «تلك غنيمة المسلمين غدا إن شاء ا » ثم قال «من يحرسنا الليلة»؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول ا ، قال «فاركب» فركب فرسا له، فجاء إلى رسول ا B فقال له رسول ا B «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا نغرن من قبلك الليلة» فلما أصبحنا خرج رسول ا B إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال

---

[1] السنن، 49/1

[2] ثوب: التثويب إقامة الصلاة، وقيل إنما سمي تثويبا من ثاب يثوب إذا رجع، فهو رجوع إلى الأمر بالمبادرة إلى الصلاة، وأن المؤذن إذا قال حي على الصلاة فقد دعاهم إليها وإذا قال بعدها الصلاة خير من النوم فقد رجع إلى كلام معناه مبادرة إليها. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 226/1-227.

[3] الشعب: ما انفرج بين جبلين. والشعب أيضا مسيل الماء في بطن من الأرض. ابن منظور لسان العرب، 499/1.

[4] السنن، 241/1.

«هل أحسستم فارسكم»؟ قالوا: يارسول ا ، ما أحسسناه، فثوب بالصلاة، فجعل رسول ا

B يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال «أبشروا فقد جاءكم

فارسكم » فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على

رسول ا B فسلم فقال: إني انطلقت حتى كنت في اعلى هذا الشعب حيث امرني رسول

ا B فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحدا، فقال له رسول ا B

«هل نزلت الليلة »؟ قال: لا إلا مصليا أو قاضيا حاجة، فقال له رسول ا B «قد

أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها»[1]

وما سبق ذكره من الاختصار إنما هو في الرواية في حد ذاتها، وقد لجأ المصنف إلى

الاختصار أيضا في موضوع المعلقات في حالتين:

1-في إيراد متابعات الرواية الواحدة، فيسند رواية ما في الباب، ثم يعلق متابعات[2] هذه

الرواية مبينا اختلاف ألفاظها ومثال ذلك : قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء

من النوم .

حدثنا شاذ بن فياض ، ثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، قال: كان أصحاب رسول

ا B ينظرون العشاء الآخرة حتى تخفق رؤسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن. قال أبو

داود: زاد فيه شعبة عن قتادة قال : كنا نخفق على عهد رسول ا B ورواه ابن أبي

عروبة عن قتادة بلفظ آخر. [3]

فأورد أبو داود رواية كل من شعبة وابن أبي عروبة معلقة طلبا للاختصار

---

[1] السنن، 3/9-10.

[2] سيأتي الحديث عنها في مبحث المتابعات، ص

[3] السنن، 1/51.

2-في إيراد شواهد[1] الحديث، فيذكر في الباب حديث أو حديثين ثم يعلق الروايات الأخرى عن صحابة آخرين ومثال ذلك : قال أبو داود في كتاب الأدب باب في تغيير اسم القبيح .

حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: ثنا يحيى، عن عبيد ا ، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول ا B غير اسم عاصية، وقال «أنت جميلة»[2] ذكر بعد رواية الباب أربع روايات مسندة شواهد الرواية الأولى وشواهد أخرى إلا أنها معلقة وغايته طلب الاختصار حيث قال: وغير النبي B اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وعزاب وحباب وشهاب فسماه هشام، وسمي حربا سلما، وسمي المضطجع المنبعث، وأرضا تمسى عفرة سماها خضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهدى وبنو الزنية سماهم بني الرشدة وسمى بني مغرية بني رشدة، قال أبو داود: تركت أسانيدها للاختصار[3].

---

[1] سيأتي الحديث عنها في مبحث الشواهد، ص

[2] السنن، 288/4.

[3] السنن، 289/4.

المطلب الثالـث
تقطـ ـ ـيع الحديـ ـث

عرف الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي تقطيع الحديث فقال:

هو تفريقه في الأبواب للاحتجاج به، وقد يفعله كثيرا الإمام البخاري[1].

أما عن جوازه وعدمه فقد تكلم فيه الأئمة:

القول الأول: الجواز:

لقد مر بنا قبل هذا موضوع اختصار الحديث؛ وأنه حذف بعضه والاقتصار في الرواية على بعضه.

ويفهم من هذا التعريف أن تقطيع الحديث منشأه هو الاختصار، لذلك تطرق الخطيب البغدادي في باب ذكر الرواية عمن أجاز النقصان من الحديث ولم يجز الزيادة إلى موضوع التقطيع في الأبواب فقال: فإن كان المتروك من الخبر متضمنا لعبارة أخرى وأمرا لا تعلق له بمتضمن البعض الذي رواه ولا شرطا فيه جاز للمحدث رواية الحديث على النقصان وحذف بعضه وقام ذلك مقام خبرين متضمنين عبارتين منفصلتين وسيرتين وقضيتين لا تعلق لإحداهما بالأخرى[2].

ثم قال بعد ذلك في باب ما جاء في تقطيع المتن الواحد وتفريقه في الأبواب: قد تقدم القول منا في الباب الذي قبل هذا بإجازة تفريق المتن الواحد في موضعين إذا كان متضمنا لحكمين، وهكذا إذا كان المتن متضمنا لعبادات وأحكام لا تعلق لبعضها ببعض فإنه بمثابة الأحاديث المنفصل بعضها من بعض ويجوز تقطيعه[3].

---

(1) معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، ص 105.

(2) الكفاية، ص 192.

(3) المصدر نفسه، ص 193.

واستدل الخطيب على جواز تقطيع الحديث بنص نعيم بن حماد قال: رأيت النبي B في المنام فقال لي أنت الذي تقطع حديثي؟ قال: قلت يا رسول أنه يبلغنا عنك الحديث فيه ذكر الصلاة وذكر الصيام وذكر الزكاة فنجعل ذا في ذا وذا في ذا، قال فنعم إذا[1].

كما استدل بنص أبي الحارث قال: رأيت أبا عبد ا يعني أحمد بن حنبل قد أخرج أحاديث وأخرج حاجته من الحديث وترك الباقي يخرج من أول الحديث شيئا ومن آخره شيئا ويدع الباقي[2].

كما تعرض ابن الصلاح لموضوع التقطيع في مبحث اختصار الحديث فقال في حكمه: وأما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب، فهو إلى الجواز أقرب، ومن المنع أبعد، وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من أئمة الحديث[3].

ونفس المسك سلكه طاهر الجزائري حيث تحدث عن موضوع التقطيع في مبحث اختصار الحديث حيث قال: وأما تقطيع المصنفين الحديث الواحد في الأبواب، فهو بالجواز أولى، بل يبعد طرد الخلاف فيه، وقد استمر عليه عمل الأئمة الحفاظ الجلة من المحدثين وغيرهم من أصناف العلماء[4].

واستدل طاهر الجزائري بنص الإمام مسلم وشارحا له فقال: وهذا معنى قول مسلم أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن. وقوله: إذا أمكن يعني إذا وجد الشرط الذي ذكرناه على مذهب الجمهور من التفصيل. وقوله: ولكن تفصيله ربما عسر من جملته، فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم يعني ما ذكرنا وهو أنه لا يفصل إلا ما ليس مرتبطا بالباقي، وقد يعسر هذا في بعض الأحاديث، فيكون كله مرتبطا بالباقي، أو يشك في ارتباطه، ففي هذه الحالة يتعين ذكره بتمامه وهيئته، ليكون أسلم مخافة من الخطأ والزلل، وا أعلم[5].

---

[1] المصدر نفسه، ص194.

[2] المصدر نفسه.

[3] علوم الحديث، 217، انظر أيضا: التقييد والإيضاح للعراقي، ص 179، العراقي، فتح المغيث، ص264 وزاد «بحسب الاحتجاج به على المسألة » ولم يذكر «ومن المنع أبعد» كما زاد نص الإمام أحمد فيما رواه الخلال عنه

[4] توجيه النظر، 705/2، انظر أيضا: الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي، ص64.

[5] توجيه النظر، 705/2-706.

كما ذكر طاهر الجزائري بعض الممارسين لهذا العمل من المتقدمين في كتبهم فقال: وممن نسب إليه فعل ذلك أحمد وأبو داود والنسائي[1].

ومن العلماء من بالغ في حد الجواز، قال السخاوي: بل بالغ الحافظ عبد الغني بن سعيد، وكاد أن يجعله مستحبا[2].

القول الثاني: المنع

ذكر الخطيب نصا للإمام أحمد يفيد المنع من تقطيع الحديث، لكن دون إدراجه ضمن باب معين -كما سبق بيان ذلك في قوله بجواز التقطيع-.

ونص الإمام أحمد نقله إسحاق بن إبراهيم قال: سألت أبا عبد ا عن الرجل يسمع الحديث وهو إسناد واحد فيجعله ثلاثة أحاديث؟ قال: لا يلزمه كذب وينبغي أن يحدث بالحديث كما سمع ولا يغيره[3].

كما نقل الخلال عنه أنه قال: إنه ينبغي أن لا يفعل[4].

وممن نسب إليه المنع من التقطيع الإمام مالك، كما نقل أشهب عنه أنه: كان يكره النقص من الحديث[5] .

وقد أجاب طاهر الجزائري عن منع مالك وأحمد من التقطيع بقوله: بأنهما ربما كان يفرقان بين الرواية وغيرها، فيمنعان ذلك في حال الرواية، ويجيزانه في حال الاستشهاد، لا سيما إذا كان المعنى المستنبط من القطعة التي يراد الاستشهاد بها مما يدق على الأفكار، فإن إيرادها وحدها أقرب إلى الفهم، وأبعد من الوهم[6].

وقد سبق في القول الأول -القائل بالجواز- الاستدلال بنص للإمام أحمد يفيد ذلك.

---

(1) المصدر نفسه، 706/2.
(2) فتح المغيث، 223/2.
(3) الكفاية، ص194.
(4) توجيه النظر، 706/2.
(5) الكفاية، ص 189.
(6) توجيه النظر، 706/2.

القول الثالث: الجواز مع التفصيل في هذه المسألة، ذكره السخاوي[1]، نقلا عن ابن دقيق العيد في شرح الإلمام[2] ونعترض على ابن دقيق العيد بإضافة القول الثالث، لأن القول الأول يتضمن التفصيل، بدليل ما ذكره الخطيب وابن الصلاح خصوصا أنهما تعرضا لموضوع تقطيع الحديث ضمن مبحث الاختصار، وهو نفسه التفصيل الذي أشار إليه ابن دقيق العيد، حيث قال: فإن قطع بأن المحذوف لا يخل بالباقي فلا كراهة في ذلك، وإن لم يحصل ذلك فلا يخلو الأمر من كراهة، إلا أن درجاتها تختلف باختلاف حاله في ظهور ارتباط بعضه ببعض وظائفه[3].

وإلى ابن دقيق العيد أشار طاهر الجزائري بقوله: واختار بعض المحققين التفصيل في هذه المسألة[4].

وإلى نفس الأمر أشار ابن الصلاح بقوله: ولا يخلو من كراهية[5]، وكذلك الدكتور محمد الأعظمي حيث قال: وكره ذلك بعض السلف خوفا من الالتباس على الآخرين، وضنا بأن هذا الحديث هو الكامل [6] وتعقب النووي على ابن الصلاح بقوله:«وما أظنه –أي ابن الصلاح- -يوافق عليه- أي: عل قوله بالكراهة »[7]، قال السيوطي: فقد فعله الأئمة مالك والبخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم [8]

وبعد ذكر هذه الأقوال الثلاثة نصل إلى نتيجة مفادها أن هذه المسألة تتضمن قولين فقط لا ثلاثة وأن الثالث يتضمنه الأول، وأن الراجح هو جواز تقطيع الحديث وهو ما رجحه الدكتور محمد ضياء الأعظمي[9].

هذا الفعل الذي مارسه معظم المحدثين في كتبهم، والإمام أبو داود أحدهم، وهذه الأمثلة التطبيقية الدالة على ذلك:

التقطيع: لقد قطع أبو داود الحديث في أكثر من كتاب للاستدلال على جزئية فيه

---

(1) فتح المغيث، 223/2.
(2) شرح الإلمام، 49/1.
(3) المصدر نفسه.
(4) توجيه النظر، 706/2.
(5) علوم الحديث، ص217.
(6) معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد ، ص 19.
(7) السخاوي، فتح المغيث، 223/2، تدريب الراوي، ص228، الصنعاني، إسبال المطر على قصب السكر، ص292-293.
(8) تدريب الراوي، ص228.
(9) معجم مصطلحات الحديث، ص19.

المثال الأول: قال في كتاب الطب باب في الأمر بالكحل

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا عبد ا بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال : قال رسول ا B ألسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم، وكفنوا فيها موتاكم، وإن خير أكحالكم الأثمد[1] يجلو [2]البصر، وينبت الشعر[3]

ورواه في كتاب اللباس باب في البياض بمثله [4]

المثال الثاني: قال في كتاب البيوع في بيع السنين

أن النبي B نهى عن المعاومة [5] وقال أحدهما : بيع السنين [6]

وروى الحديث في كتاب البيوع أيضا باب في المخابرة

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسماعيل، و ثنا مسدد، أن حمادا وعبد الوارث حدثاهم، كلهم عن أيوب، عن أبي الزبير، قال: عن حماد وسعيد بن ميناء، اتفقوا : عن جابر بن عبد ا ، قال : «نهى رسول ا B عن المحاقلة [7] والمزابنة[8] والمخابرة[9] والمعاومة، قال عن حماد: وقال أحدهما: والمعاومة، وقال الآخر: بيع السنين، ثم اتفقوا: وعن الثنيا[10]، ورخص في العرايا[11]»[12]

---

(1) الأثمد: ضرب من الكحل. ابن الأثير النهاية في غريب الحديث، 290/1.

(2) يجلو: يكشف ويوضح. المصدر نفسه.

(3) السنن، 8/4.

(4) السنن ، 51/4.

(5) المعاومة : أو بيع السنين، والمرادبة أن يبيع ما سوف تثمره نخلة البائع سنتين أو ثلاثة أو أكثر، وهو منهى وعنه لما فيه من الغرر . الموسوعة الفقهية ، 200/9.

(6) السنن، 254/3.

(7) المحاقلة: بيع الحنطة في سنبلها بحنطة مثل كيلها خرصا، والخرص: الحزر -أي ظنا وتقديرا-. الموسوعة الفقهية، 138/9.

(8) المزابنة: بيع الرطب على النخيل بتمر مجذوذ، مثل كيله خرصا –أي ظنا وتقديرا- الموسوعة الفقهية، 139/9.

(9) المخابرة: أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع. السنن، 262/3.

(10) الثنيا: هذه التسمية عند المالكية، ويعرف ببيع الوفاء وهو البيع بشرط أن البائع متى رد الثمن يرد المشتري المبيع إليه، لأن المشتري يلزمه الوفاء بالشرط. الموسوعة الفقهية، 48/9-49.

(11) العرايا: هو بيع الرطب على النخل بتمر في الأرض، أو العنب في الشجر بزبيب. الموسوعة الفقهية، 169/9.

(12) السنن، 262/3.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب الرخصة في ذلك (أي النظر في الصلاة)

-حدثنا الربيع بن نافع، ثنا معاوية- يعني ابن سلام- عن زيد، أنه سمع أبا سلام قال : حدثني السلولي، هو أبو كبشة عن سهل بن لحنظلة، قال : ثوب بالصلاة –يعني صلاة الصبح –فجعل رسول ا B يصلي وهو يلتفت إلى الشعب، قال أبو داود : وكان أرسل فارسا إلى الشعب من الليل يحرس [1] .

ورواه أيضا في كتاب الجهاد، باي في فضل الحرس في سبيل ا تعالى بنفس الإسناد السابق «عن سهل بن الحنظلة، أنهم ساروا مع رسول ا B يوم حنين فأطنبوا السير، حتى كانت عشية، فحضرت الصلاة عند رسول ا B، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول ا ، إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة آبائهم بظعنهم ونعمهم وشائهم اجتمعوا إلى حنين، فتبسم رسول ا B وقال : «تلك غنيمة المسلمين غدا إن شاء ا » ثم قال «من يحرسنا الليلة»؟ قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول ا ، قال «فاركب» فركب فرسا له، فجاء إلى رسول ا B فقال له رسول ا B«استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه، ولا نغرن من قبلك الليلة» فلما أصبحنا خرج رسول ا B إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال «هل أحسستم فارسكم»؟ قالوا: يارسول ا ، ما أحسسناه، فثوب بالصلاة، فجعل رسول ا B يصلي وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال «أبشروا فقد جاءكم فارسكم » فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول ا B فسلم فقال: إني انطلقت حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث امرني رسول ا

---

[1] السنن، 241/1.

B فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحدا، فقال له رسول ا B «هل نزلت الليلة »؟ قال: لا إلا مصليا أو قاضيا حاجة، فقال له رسول ا B «قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها»[1]

---

[1] السنن، 3/9-10.

المطلب الرابـــــــع

هل يجوز للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه وصفته على ما سمعه من شيخه؟

لقد أكثر الإمام أبو داود من هذا التحري غاية الإكثار، حتى إن كثيرا من أسانيده يقع في الإسناد الواحد منها موضعان أو أكثر من هذا الضرب، وقبل الشروع في ذكر الأمثلة نجيب أولا عن السؤال السابق المتمثل في جواز الزيادة أم لا في نسب غير الشيخ؟

قال ابن الصلاح ليس له-أي للراوي- أن يزيد في نسب من فوق شيخه من رجال الإسناد على ما ذكره شيخه مدرجا عليه من غير فصل مميز، فإن أتى بفصل جاز، مثل أن يقول: (هو ابن فلان الفلاني) أو (يعني ابن فلان) ونحو ذلك[1].

والدليل على ذلك ما رواه على بن المديني حيث قال: إذا حدثك الرجل فقال حدثنا فلان ولم ينسبه فقل حدثنا فلان أن فلان بن فلان حدثه[2].

وعن أحمد بن حنبل أنه كان إذا جاء اسم الرجل غير منسوب قال: "يعني ابن فلان"[3]

ويبدو أن ابن الصلاح أجاز الزيادة لكن ليست على إطلاقها وإنما قيدها بوجود فصل وهو ما ذكره ابن المديني وأحمد بن حنبل، وبه قال ابن كثير : وتجوز الزيادة في نسب الراوي إذا بين أن الزيادة من عنده وهذا محكي عن أحمد بن حنبل وجمهور المحدثين، وا أعلم[4] .

وهو ما ذهب إليه أيضا طاهر الجزائري حيث قال: ليس للراوي أن يزيد في نسب غير شيخه ولا صفته على ما سمعه من شيخه، لئلا يكون كاذبا على شيخه، فإن أراد تعريفه واضاحه وإزالة اللبس المتطرق إليه لمشابهة غيره، فطريقه أن يقول: قال: حدثني فلان

---

(1) علوم الحديث، ص 225، انظر أيضا، السيوطي، تدريب الراوي، ص 232.
(2) الكفاية، ص 215، علوم الحديث، ص 225، التقييد والإيضاح، ص 183.
(3) الكفاية، ص 215، علوم الحديث، ص 226، التقييد والإيضاح، ص 184.
(4) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص142.

يعني ابن فلان، أو الفلاني، أو هو ابن فلان أو نحو ذلك، فهذا جائز حسن قد استعمله الأئمة[1].

وقد بين طاهر الجزائري قيمة هذا الفصل وأهميته، وأنه لا يقدر عليه إلا الجهابذة النقاد حيث قال:وإنما يقصدون بهذا –أي بالزيادة في نسب غير الشيخ- الإيضاح كما ذكرنا أولا، فإنه لو قال: حدثنا داود أو عبد ا لم يعرف من هو، لكثرة المشاركين في هذا الاسم ولا يعرف ذلك في بعض المواطن إلا الخواص والعارفون بهذا الصفة وبمراتب الرجال فأوضحوه لغيرهم وخففوا عنهم مؤونة النظر والتفتيش.

وهذا الفصل نفيس يعظم الانتفاع به، فإن من لا يعاني هذا الفن قد يتوهم أن قوله: يعني، وقوله: هو، زيادة لا حاجة إليها، وأن الأولى حذفها، وهذا جهل قبيح، وا أعلم[2].

الأمثلة التطبيقية من كتاب السنن.

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة.

حدثنا عبد ا بن مسلمة بن قعنب القعنبي ، ثنا عبد العزيز- يعني ابن محمد- عن محمد -يعني ابن عمرو- عن أبي سلمة، عن المغيرة بن شعبة، أن النبي B "كان إذا ذهب المذهب أبعد"[3].

-قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء:

حدثنا الحسن بن عمرو -يعني السدوسي– ثنا وكيع عن شعبة، عن عبد العزيز -هو ابن صهيب- عن أنس بهذا الحديث قال: "اللهم إني أعوذ بك"[4].

وقال أبو داود في كتاب الطهارة، باب في المرأة ترى ما يرى الرجل.

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب قال: قال عروة عن عائشة أن أم سليم الأنصارية -وهي أم أنس بن مالك- قالت يا رسول ا [5]، الحديث

وقال أبو داود في كتاب الزكاة، باب الكنز ما هو؟ وزكاة الحلي.

---

(1) توجيه النظر، 713/2.
(2) توجيه النظر، 714/2.
(3) السنن، 1/1.
(4) السنن، 2/1.
(5) السنن، 61/1.

حدثنا محمد بن عيسى، ثنا عتاب – يعني ابن بشير –عن ثابت بن عجلان، عن عطاء، عن أم سلمة قالت: كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت: يا رسول ا [1] ، الحديث

وقال أبو داود، في كتاب اللقطة.

حدثنا مسدد، ثنا خالد –يعني الطحان-ح وثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، المعنى، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء، عن مطرف –يعني ابن عبد ا -، عن عياض بن حمار،قال قال رسول ا B" من وجد لقطة فليشهد ذا عدل، أو ذوي عدل[2]، الحديث.

-وقال أبو داود في كتاب المناسك (الحج)، باب لا صرورة [3] في الإسلام.

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد –يعني سليمان بن حيان الأحمر –عن ابن جريج عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال رسول ا B"لا صرورة في الإسلام"[4] .

وقال أبو داود في كتاب الصوم، باب القول عند الإفطار.

حدثنا عبد ا بن محمد بن يحيى أبو محمد، ثنا علي بن الحسن، أخبرني الحسين بن واقد ثنا مروان -يعني ابن سالم المقفع– قال: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زاد على الكف، وقال: كان رسول ا B إذا أفطر قال: "ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر، إن شاء ا "[5].

وقال أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في سهم الصفى

---

[1] السنن، 95/2.

[2] السنن، 136/2.

[3] الصرورة أصله من الصرّ: الحبس والمنع. لسان العرب، 453/4، وقال ابن الأثير : وقيل أراد من قتل في الحرم قتل، ولا يقبل منه ان يقول إني صرورة، ما حججت ولا عرفت حرمة الحرم، كان الرجل في الجاهلية إذا احدث حدثا فلجا إلى الكعبة لم يهج فكان إذا لقيه ولي الدم في الحرم قيل له هو صرورة فلا تهجه. النهاية في غريب الحديث، 22/3 .

[4] السنن ، 141/2

[5] السنن، 306/2.

حدثنا محمود بن خالد السلمي، ثنا عمر –يعني ابن عبد الواحد- عن سعيد –يعني ابن بشير- عن قتادة، قال كان رسول ا B إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاءه[1]، الحديث.

وقال أبو داود في كتاب اللباس، باب في لبس الحرير لعذر.

حدثنا النفيلي، ثنا عيسى –يعني ابن يونس- عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، قال: رخص رسول B لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في قمص الحرير في السفر من حكة كانت بهما[2] .

وما ذكرته هو على سبيل المثال لا الحصر، ونظائر تلك الأمثلة كثيرة.

---

[1] السنن، 152/3.

[2] السنن، 50/4.

المطلب الخامـــس

حرف "الحـاء" الموجود بين الأسانيـد

ح: هو بمعنى تحويل الإسناد، وتكتب بحرف (ح) مفردة مهملة إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، فكانوا يكتبونها عند الانتقال من إسناد إلى إسناد آخر[1].

ويبدو من استعمال المحدثين لها في كتبهم، دليل على جوازها، لكن اختلفوا في المراد منها:

فقيل: إنها مأخوذة من التحول، إشارة إلى التحول من إسناد إلى إسناد آخر. وذكر طاهر الجزائري أن هذه "الحاء" لم يتكلم المتقدمون فيها بشيء وأول من تكلم عنها ابن الصلاح[2].

وقيل: إنها مأخوذة من حائل، لكونها حائلة بين الإسنادين، وأنه لا يتلفظ بها، اختاره بعض الحفاظ[3].

وقيل: إنما مأخوذة من لفظ الحديث، ويقول أحدهم إذا وصل إليها: (الحديث)[4] .

وقيل: إنها رمز لكلمة "صح"، وقد كتبه بعض الحفاظ[5].

قال ابن الصلاح: وحسن إثبات صح هنا، لئلا يتوهم أن حديث هذا الإسناد سقط، ولئلا يركب الإسناد الثاني على الإسناد الأول، فيجعلا إسنادا واحدا[6] .

هذه مجمل الأقوال؛ فأما من قال بأنها مأخوذة من لفظ (الحديث)، فقد أنكر الحافظ أبا محمد عبد القادر الرهاوي ذلك، ورجح أنها حاء من حائل، أي تحول بين الإسنادين، وزاد: ولا يلفظ بشيء عند الانتهاء إليها في القراءة[7].

---

[1] محمد الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، ص 128،ابن الصلاح، علوم الحديث، ص203، الصنعاني، توضيح الأفكار، 221/2.

[2] علوم الحديث، ص 204، توجيه النظر، 718/2، 719.

[3] علوم الحديث، ص204، توجيه النظر، 719/2.

[4] علوم الحديث، ص204، توجيه النظر، 719/2.

[5] علوم الحديث، ص203، توجيه النظر، 719/2.

[6] علوم الحديث، ص203.

[7] علوم الحديث، ص 204.

واختار ابن الصلاح أن يقول القارئ عند الانتهاء إليها (حـا) ويمر، فإنه أحوط الوجوه وأعدلها، والعلم عند ا تعالى[1].

والراجح وا أعلم، أنها مأخوذة من التحويل، إشارة إلى التحول من إسناد إلى إسناد آخر، وهو ما أختاره ابن الصلاح، لكن بلفظ "الانتقال"[2]، وهو ترجيح محمد الأعظمي أيضا[3].

لقد تعددت أسانيد المتن الواحد عند أبي داود، فكان يفصل بينها بحرف "الحاء" إشارة إلى التحويل والانتقال من إسناد إلى إسناد آخر، وهذه بعض الأمثلة على ذلك.

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء بفضل وضوء المرأة.

حدثنا مسدد، ثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، ح وثنا عبد ا بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان الرجال والنساء يتوضؤن في زمان رسول ا B قال مسدد: من الإناء الواحد جميعا[4].

وقال في كتاب الصلاة، باب الدنو من السترة.

حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، أخبرنا سفيان، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح، قالوا: ثنا سفيان، عن صفوان بن سليم، عن نافع بن جبير، عن سهل بن أبي حثمة، يبلغ به النبي B قال: "إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلاته"[5]

وقال في كتاب الصلاة أيضا، باب من رأى القراءة إذا لم يجهر

حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، ح وثنا محمد بن كثير العبدي أخبرنا شعبة، المعنى، عن قتادة، عن زرارة، عن عمران بن حصين ، أن النبي B صلّى الظهر فجاء رجل

---

(1) علوم الحديث، ص 204.

(2) علوم الحديث، ص203.

(3) معجم مصطلحات الحديث، ص 128.

(4) السنن، 20/1.

(5) السنن، 185/1.

فقرأ خلفه: (سبح اسم ربك الأعلى) فلما فرغ قال: "أيكم قرأ"؟ قالوا: رجل، قال :"قد عرفت أن بعضكم خالجنيها"[1].

وقال في كتاب الصلاة أيضا، باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب (وفي غير الصلاة).

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، ح وثنا أحمد بن أبي شعيب، ثنا ابن نمير، المعنى عن عبيد ا ، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان رسول B يقرأ علينا السورة، قال ابن نمير: في غير الصلاة، ثم اتفقا: فيسجد ونسجد معه حتى لا يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته[2] .

وقال في كتاب المناسك (الحج) باب دخول مكة.

حدثنا عبد ا بن جعفر البركمي، ثنا معن، عن مالك، ح وحدثنا مسدد وابن حنبل، عن يحيى، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة جميعا عن عبيد ا ، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي B كان يدخل مكة من الثنية العليا، قالا عن يحيى إن النبي B كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء، ويخرج من الثنية السفلى، زاد البرمكي: يعني ثنتي مكة، وحديث مسدد أتم[3].

وقال في كتاب الأيمان والنذور، باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس.

حدثنا مخلد بن خالد، قال: ثنا أبو عاصم، ح وثنا عباس العنبري المعنى، قال: ثنا روح، عن ابن جريج، قال: أخبرني يوسف بن الحكم بن أبي سفيان، أنه سمع حفص ابن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، وعمرو، وقال عباس: ابن حنة، أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف، عن رجال من أصحاب النبي B بهذا الخبر، زاد فقال: "النبيB "والذي بعث محمد بالحق لو صليت ههنا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس"[4].

وقال في كتاب الأقضية، باب في الصلح.

---

[1] السنن 219/1.
[2] السنن، 60/2.
[3] السنن، 174/2.
[4] السنن، 236/3

حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، ح وثنا أحمد بن عبد الواحد الدمشقي، ثنا مروان، -يعني ابن محمد- ثنا سليمان بن بلال أو عبد العزيز بن محمد شك الشيخ، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح –عن أبي هريرة،

قال رسول ا B: "الصلح جائز بين المسلمين"[1] .

وقال في كتاب السنة، باب في لزوم السنة.

حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا إبراهيم بن سعد، ح وثنا محمد بن عيسى، ثنا عبد ا ابن جعفر المخرمي وإبراهيم بن سعد، عن سعد بن إبراهيم، عن القسم بن محمد عن عائشة- رضي ا عنها- قالت: قال: رسول ا B "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد"[2].

وقال في كتاب الأدب، باب في اللعن

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، ح وثنا زيد أخزم الطائي، ثنا بشر بن عمر ، ثنا أبان بن يزيد العطار، ثنا قتادة، عن أبي العالية قال زيد : عن ابن عباس أن رجلا لعن الريح،

وقال مسلم: إن، رجلا نازعته الريح رداءه على عهد النبي B فلعنها، فقال النبيB " لا تلعنها فإنها مأمورة وإنه من لعن شيئا ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه"[3].

---

(1) السنن، 304/3.
(2) السنن، 200/4.
(3) السنن، 278/4.

المبحث الثانـي

إعـادة الحـديث في البـاب الواحـد

إن موضوع إعادة الحديث وتكراره من الأنواع المهمة عند المحدثين، وله فوائد عظيمة ولعل من أهمها تلك الزيادات التي تترتب عنها أحكام فقهية.

ورغم تلك القيمة الحديثية، لم يفرد لها العلماء ومن بينهم الخطيب وابن الصلاح وغيرهما عناوين مستقلة في تآليفهم، فلم يخصص لها الخطيب في الكفاية بابا كما فعل مع غيرها من المواضيع، فلم يقل مثلا باب في إعادة الحديث وتكراره، ونفس الملاحظة موجهة لابن الصلاح، فرغم أنواع علوم الحديث التي ذكرها والتي بلغ عددها (65 نوعا) لم يدرجها كنوع وأيضا رغم توسعه في النوع السادس والعشرون والذي يحمل عنوان أنواع في صفة رواية الحديث وشرط أدائه، لم يتحدث عنها في عنوان مستقل كما فعل مع باقي العناوين .

لكن نستخلص من الممارسات التطبيقية للمحدثين المتقدمين في مصنفاتهم، وتصرفاتهم في كتبهم جواز تكرار الحديث وإعادته لغرض معين يستنتج بالدراسة والتحليل وليس كمجرد التكرار، كما يمكن القول أنّ عدم إفراد الخطيب وابن الصلاح ومن تبعهما من الأئمة لهذا الموضوع في عنوان ونوع مستقلين إلا أننا استخلصنا تجويزهما ذلك من خلال عناوين أخرى فيها إشارة إلى التكرار مثل قول الخطيب: باب ما جاء في المحدث يروي حديثا ثم يتبعه بإسناد آخر[1]

وقول ابن الصلاح:إذا روى المحدث الحديث بإسناد ثم أتبعه بإسناد آخر...[2]هذين القولين يخص موضوعهما؛ فيما إذا روى الراوي الحديث ثم أتبعه بإسناد آخر وقال عند انتهائه: مثل أو نحو الحديث المتقدم، فهل للمحدث عنه أن يقتصر على الإسناد الثاني ويسوق لفظ الحديث المذكور عقيب الإسناد الأول.

---

(1) الكفاية، ص212.

(2) علوم الحديث، ص230.

اختلف المحدثون وكان لهم في ذلك ثلاثة أقوال:

أحدها: المنع، روي ذلك عن شعبة قال: «فلان عن فلان مثله» ليس بحديث[1]، وروي عنه أنه قال:«نحوه» شك[2]، وقال ابن الصلاح: فالأظهر المنع من ذلك[3]

والثاني: جواز ذلك إذا عرف أنّ المحدث ضابط متحفظ، يذهب إلى تمييز الألفاظ وعد الحروف فإن لم يعرف منه ذلك لم يجز إفراد الإسناد الثاني وسياق المتن فيه، وهو قول سفيان الثوري[4]، وهو الذي اختاره الخطيب[5] .

واشترط ابن دقيق العيد[6] أن يكون ممن يفرق بين مدلول قوله: مثله وبين مدلول قوله: مثله أو نحوه[7].

الثالث: جواز ذلك في قوله: مثله، وعدم جواز ذلك في قوله: نحوه، وهو قول يحيى بن معين، فقد روي عنه أنه قال: إذا كان حديث عن رجل وحديث آخر عن رجل «مثله» فلا بأس أن يرويه إذا كان «مثله» إلا أن يقول «نحوه»[8]

الترجيـــح:

يبدو أن القول الثالث هو الصواب، لأن على مذهب عدم جواز الرواية بالمعنى أن يكون مدلول «مثله» نفس الألفاظ، حتى يتمكن المحدث من إضافة المتن الأول للإسناد الثاني، بخلاف مدلول «نحوه» فليس فيها الإشارة إلى أنها نفس الألفاظ، لذلك نجد الحاكم ألزم المصنف -مثل الإمام مسلم وغيره– بتحديد ألفاظه من البداية فمتى جاء الراوي ليحدث عنه فلا يقع في مثل هذا الإشكال، قال الحاكم: إنّ مما يلزم الحديثي من الضبط والإتقان أن يفرق بين أن يقول:«مثله» أو يقول«نحوه»، فلا يحل له أن يقول: «مثله» إلا بعد أن

---

(1) الكفاية، ص213.

(2) المصدر نفسه، علوم الحديث، ص231.

(3) علوم الحديث، ص230.

(4) الكفاية، ص213، علوم الحديث ص 231، الباعث الحثيث، ص143، السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، 629/2.

(5) الكفاية، ص212.

(6) محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن أبي الطاعة أبو الفتح تقي الدين المعروف بابن دقيق العيد الشافعي المالكي من تصانيفه الإلمام في الحديث وشرحه وسماه الإمام وله الإقتراح في أصول الدين وعلوم الحديث، وغيرهما توفي سنة 702هـ. شذارات الذهب، 5/6.

(7) الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص32.

(8) الكفاية، ص213-214، علوم الحديث، ص231، أنظر أيضا: توجيه النظر، 707/2، الغاية في شرح الهداية، 2 629/ 2.

يعلم أنهما على لفظ واحد، ويحل أن يقول : «نحوه» إذا كان على مثل معانيه، وا أعلم [1].

وقد رجح القول الثالث ابن كثير قال: ..ومع هذا أختار قول ابن معين[2] هذا الاختلاف الذي ذكرناه لا يؤثر على الموضوع الذي نحن بصدد دراسته –وهو إعادة الحديث وتكراره- لأن منشأه هو عدم جواز الرواية بالمعنى أصلا في حين أن أبا داود من الممارسين للرواية بالمعنى –وقد سبق أن بينا ذلك- وبالتالي فهو يجيزها، ومقتضى مذهب المجيزين للرواية بالمعني عدم التفرقة بين «مثله» و«نحوه»

قال الخطيب: فأما على مذهب من أجازها –أي رواية بالمعنى- فلا فرق بين مثله ونحوه، وا اعلم[3].

الأمثلة التطبيقية:

قال الإمام أبو داود رحمه ا : «وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبته بطوله، لم يعلم من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك»[4] .

المتتبع لنص أبي داود يستخلص أن إعادة الحديث عنده منحصرة في ثلاثة أنواع:

أولا: لوجود زيادة كلام في الحديث المعاد والمكرر

ثانيا: لوجود كلمة زائدة على الأحاديث

ثالثا: إعادة الحديث مختصرا لتحديد الحكم الفقهي، إذا ما جاء الحديث في الأول مطولا، يصعب على الطالب استخلاص الحكم .

ولتحديده للإعادة في هذه الأنواع، وبعد استقراء أحاديثه، نجد أن قول أبي داود «مثله» أو «نحوه» قليلة جدا مقارنة مع الأحاديث المكررة.

وهذه بعض الأمثلة التطبيقية من كتاب «السنن»، ونبدأ بالأنواع الثلاثة :

---

[1] علوم الحديث، ص230-231، توجيه النظر، 707/2، الغاية في شرح الهداية، 629/2 .
[2] الباعث الحثيث، ص144.
[3] الكفاية، ص214.
[4] رسالة أبي داود، ص31-32.

النوع الأول: لوجود زيادة كلام في الحديث المعاد

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب المواضع التي نهى النبي B عن البول فيها

حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا اسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة، أن رسول ا B قال:«اتقوا اللاعنين» قالوا: وما اللاعنان يا رسول ا ؟ قال: «الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم»

-الحديث المعاد والذي فيه زيادة « البراز في الموارد»

حدثنا إسحاق بن سويد الرملي، وعمر بن الخطاب أبو حفص، وحديثه أتم، أن سعيد بن الحكم حدثهم قال:أخبرنا نافع بن يزيد، حدثني حيوة بن شريح، أن أبا سعيد الحميري حدثه عن معاذ بن جبل قال : قال رسول ا B : «إتقوا الملاعن الثلاث: البراز في الموارد[1]، وقارعة الطريق، والظل»[2]

ففي رواية معاذ بن جبل والتي تعد حديثا مكررا، زيادة موضع نهي النبي B عن البول فيه ألا وهو البراز في الموارد، مما ترتب عنه استخلاص حكم فقهي.

المثال الثاني:

قال أبو داود في كتاب الطهارة الاستنجاء بالحجارة

حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قال: ثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة أن رسول ا B قال:«إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فيذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب[3] بهن، فإنها تجزيء عنه»

الحديث المعاد والذي فيه زيادة «ليس فيها رجيع»

---

(1) الموارد: طرق الماء واحدها موردة. معالم السنن، 19/1.

(2) السنن، 7/1 .

(3) يستطيب: الاستطابة والإطابة، كناية عن الاستنجاء، سمي بها من الطيب لانه يطيب جسده بإزالة ماعليه من الخبث بالاستنجاء: أي يطهره. ابن الأثير، النهاية، 149/3.

حدثنا عبد ا بن محمد النفيلي، ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت، قال، سئل رسول ا B عن الاستطابة فقال: «بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع[1]» [2]

حديث خزيمة بن ثابت مكرر موضوعه، وفيه نهي عن الاستطابة بالرجيع، وهي زيادة ترتب عنها حكم، وإن كان في الباب الذي سبق هذا وهو باب ما ينهى عنه أن يستنجى به في الحديث الأول ذكر الرجيع .

المثال الثالث:

قال أبو داود في كتب الطهارة، باب أيصلي الرجل وهو حاقن[3]

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد ا بن الأرقم، أنه خرج حاجا، أو معتمرا، ومعه الناس وهو يؤمهم، فلما كان ذات يوم أقام الصلاة صلاة الصبح، ثم قال: ليتقدم أحدكم، وذهب إلى الخلاء، فإني سمعت رسول ا B يقول: «إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء»

الحديث المعاد والذي فيه زيادة «النهي عن الصلاة بحضرة الطعام»

-حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ومسدد ومحمد بن عيسى المعنى قالوا: ثنا يحيى بن سعيد، عن أبي حزرة، ثنا عبد ا بن محمد، قال ابن عيسى في حديثه «ابن أبي بكر» ثم اتفقوا «أخو القاسم بن محمد» قال: كنا عند عائشة فجئ بطعامها، فقام القاسم يصلي، فقالت: سمعت رسول ا B يقول:«لا يصلى بحضرة الطعام ولا هو يُدَافِعُه الأخبثان»[4]

حديث عائشة مكرر موضوعه، إلا أن هناك زيادة وهي النهي عن الصلاة بحضرة الطعام غير موجودة في الحديث الأول، وقد وفى أبو داود بقوله «وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه..»

---

[1] رجيع: قد يكون الروث أو العذرة جميعا، وإنما سمي رجيعا لأنه رجع عن حاله الأولى بعدما كان طعاما أو علفا إلى غير ذلك. الهروي، غريب الحديث، 165/1-166، ابن الأثير، النهاية في غريب الحدث، 203/2

[2] السنن ، 10/1-11

[3] حاقن: هو الذي حبس بوله، والحاقن والحقن سواء. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 416/1.

[4] السنن، 22/1.

وفي قوله: حدثنا محمد بن عيسى، ثنا ابن عياش، عن حبيب بن صالح، عن يزيد بن شريح الحضرمي، عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان، قال: قال رسول ا B «ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن: لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم، ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن، فإن فعل فقد دخل، ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف»[1]

هذا الحديث الذي ذكره أبو داود مكرر من الوجه الثالث في نفس الباب، وفيه زيادة غير الزيادة التي ذكرت في الحديث الثاني والمتعلقة «بالنهي عن الصلاة بحضرة الطعام» حيث زاد «النهي عن تخصيص الإمام نفسه بالدعاء دون القوم الذين يؤمهم» وأيضا «النهي عن استراق النظر من قعر البيت قبل الاستئذان».

المثال الرابع:

قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة .

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن منصور، هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع، عن علي أن النبي B نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشمس مرتفعة.

أعاد أبو داود حديث علي من الوجه الثاني وفيه: "زيادة صلاة الفجر" حيث قال:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال:" كان رسول ا B يصلي في إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا للفجر والعصر"[2].

ثانيا: إعادة الحديث لوجود كلمة زائدة على الأحاديث لقوله:"... وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث..."[3].

---

[1] السنن، 22/1-23.

[2] -السنن، 24/2.

[3] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص32.

هذه الكلمة الزائدة على الأحاديث مقصودها عند أبي داود من خلال كتاب السنن، قد تكون شرحا لقول رسول ا B أو لفعله سواء من الصحابي أو التابعي أو من غيرهما وبالأمثلة يتضح ذلك، قال أبو داود في كتاب الطهارة باب السواك

حدثنا قتيبة بن سعيد، عن سفيان، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يرفعه، قال: "لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة"[1].

الحديث المعاد والذي فيه الكلام الزائد على قول رسول ا B ذكره أبو سلمة بن عبد الرحمن أحد التابعين .

قال أبو داود، حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى بن يونس، ثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن زيد بن خالد الجهني، قال: سمعت رسول ا B يقول:"لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة".

قال أبو سلمة: فرأيت زيد يجلس في المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب فكلما قام إلى الصلاة استاك[2].

المثال الثاني:

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء بفضل وضوء المرأة.

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان حدثني منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: كنت اغتسل أنا ورسول ا B من إناء واحد ونحن جنبان[3].

في الحديث المعاد فيه كلام زائد عليه، وهو شرح لمسدد شيخ أبي داود.

حدثنا مسدد، ثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، وثنا عبد ا بن مسلمة، عن مالك عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان الرجال والنساء يتوضئون في زمان رسول ا B

قال مسدد: "من الإناء الواحد جميعا"[4].

---

(1) السنن، 12/1.
(2) السنن، 12/1.
(3) السنن، 20/1.
(4) السنن، 20/1.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل المغرب.

حدثنا عبيد ا بن عمر، ثنا عبد الوارث بن سعيد، عن الحسين المعلم، عن عبد ا بن بريدة، عن عبد ا المزني، قال: قال رسول ا B :"صلوا قبل المغرب ركعتين"، ثم قال" صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء" خشية أن، يتخذها الناس سنة[1].

ويبدو أن أبا داود ذكر الشرح في الحديث الأول للباب لما قال: "خشية أن يتخذها الناس سنة" فالنص الأول وكأنه أمر بالصلاة قبل المغرب، ولما تعلق النص الثاني بالمشيئة ذكر أبو داود الشرح مبررا أنها ليست سنة مؤكدة.

أما الحديث الذي كرره فهو من رواية أنس بن مالك، كما أن الكلام الزائد خاص به وبالسائل .

حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز، أخبرنا سعيد بن سليمان، ثنا منصور بن أبي الأسود، عن المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك قال: صليت الركعتين قبل المغرب على عهد رسول ا B، قال: قلت لأنس: أراكم رسول ا B؟ قال: نعم رآنا فلم يأمرنا ولم ينهنا[2].

(فهذه سنة تقريرية).

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الجلب على الخليل في السباق.

حدثنا يحيى بن خلف، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد، ثنا عنبسة، ح وثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، عن حميد الطويل، جميعا عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن النبي B قال: "لا جلب[3] ولا جنب[4]" زاد يحيى في حديثه "في الرهان"[5].

أما الحديث الذي كرره فهو من قول قتادة

---

[1] السنن، 26/2.

[2] السنن، 26/2.

[3] الجلب في السباق: وهو أن يتبع الرجل فرسه فيزجره ويجلب عليه ويصيح حثا له على الجري فنهي عن ذلك. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 281/1، الهروي، غريب الحديث، 434/1-435.

[4] الجنب: بالتحريك في السباق أن يجنب فرسا إلى فرسه الذي يسابق عليه، فإذا فتر المركوب تحول إلى المجنوب. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 303/1 ، وقال أبو عبيد : وأما الجنب أن يجنب الرجل خلف فرسه الذي سابق عليها فرسا عريا ليس عليه أحد فإذا بلغ قريب من الغاية ركب فرسه العرى فسبق عليه لأنه أقل إعياء وكلالا من الذي عليه الراكب. غريب الحديث، 435/1.

[5] السنن ، 30/3

حدثنا ابن المثنى، ثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، قال: "الجلب والجنب في الرهان"[1].

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب الجهاد أيضا باب في السيف يحلى

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا جرير بن حازم، ثنا قتادة، عن أنس، قال: كانت قبيعة[2] سيف رسول ا B فضة [3] .

وما زاد أبو داود على الحديث المعاد قول لقتادة ينبغي أن يكون من تابع رسول ا B على ذلك

قال أبو داود: حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن، قال: كانت قبيعة سيف رسول ا B فضة، قال قتادة: وما علمت أحدا تابعه على ذلك[4].

المثال السادس: قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم.

قال أبو داود: حدثنا علي بن بحر بن برى، ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا محمد بن عجلان، عن نافع عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخذري أن رسول ا B قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم"[5].

و زاد أبو داود على الحديث المعاد، قول لنافع يؤمر هو وأصحابه أبو سلمة، ويبدو أنهم كانوا جميعا في سفر.

قال أبو داود: بمثل الإسناد الأول، لكن من طريق أبي هريرة أن رسول ا B قال: "إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم"، قال نافع: فقلنا لأبي سلمة، فأنت أميرنا[6].

---

[1] السنن، 30/3

[2] قبيعة: هي التي تكون على رأس قائم السيف، وقيل هي ما تحت شاربي السيف. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 7/4.

[3] السنن 30/3.

[4] السنن، 30/3-31.

[5] السنن، 36/3.

[6] السنن، 36/3.

النوع الثالث: إعادة الحديث مختصرا إذ ما جاء الحديث الأول مطولا، وغرض أبي داود التسهيل على الطالب استخلاص الحكم الفقهي، وهذا واضح في كثير من مروياته في كتاب السنن، وهذه بعض الأمثلة الدالة على هذا النوع.

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك (أي الوضوء بفضل وضوء المرأة)

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن داود بن عبد ا ح وثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن داود بن عبد ا ، عن حميد الحميري، قال لقيت رجل صاحب النبي B أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال: "نهى رسول ا B أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة، زاد مسدد "وليغترفا جميعا"[1].

أما الحديث المعاد فقد أتى به مختصرا واكتفى بذكر النهي عن توضؤ الرجل بفضل طهور المرأة حيث قال:

حدثنا ابن بشار ثنا أبو داود -يعني الطيالسي– ثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي حاجب، عن الحكم بن عمرو –وهو الأقرع- أن النبي B "نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة "[2].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين.

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد ا بن وهب أخبرني يونس بن يزيد،عن ابن شهاب، حدثني عباد بن زياد، أن، عروة بن المغيرة بن شعبة أخبره أنه سمع أباه المغيرة يقول: عدل[3] رسول ا B وأنا معه في غزوة تبوك قبل الفجر، فعدلت معه، فأناخ [4]النبيB فتبرز ثم جاء فسكبت على يده من الإداوة[5] فغسل كفيه، ثم غسل وجهه، ثم حسر[6] عن ذراعيه

---

[1] السنن، 21/1.
[2] السنن، 21/1.
[3] عدل: يعدل عدولا إذا مال، كأنه يميل من الواحد إلى الآخر. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 191/3.
[4] أناخ من النخنخة نقول أنخت الإبل فاستناخت أي بركت. ابن المنظور لسان العرب، 602/3.
[5] إداوة: بالكسر إناء صغير من جلا يتخذ للماء كالسطيحة ونحوها، وجمعها أداوى. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 33/1.
[6] حسر عن ذراعيه: أي أخرجهما من كميه. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 383/1.

ذراعيه فذاق كمّا جبته فأدخل يديه فأخرجهما من تحت الجبة فغسلهما إلى المرفق ومسح برأسه ثم توضأ على خفيه، ثم ركب فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة قد قدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حين كان وقت الصلاة، ووجدنا عبد الرحمن وقد ركع بهم ركعة من صلاة الفجر، فقام رسول ا B فصف مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية، ثم سلم عبد الرحمن فقام رسول ا B في صلاته ففزع المسلمون فأكثروا التسبيح؛ لأنهم سبقوا النبي B بالصلاة، فلما سلم رسول ا B قال لهم:"قد أصبتم " أو "قد أحسنتم"[1].

أعاد أبو داود حديث المغيرة بن شعبة مختصرا له بعد ذكره مطولا حيث لم يذكر السفر ولا كيفية وضوء رسول ا B حيث اكتفى بما يحتاجه في الباب وهو المسح على الخفين والناصية والعمامة فقال:

حدثنا مسدد، ثنا يحيى –يعني ابن سعيد-ح، وثنا مسدد، ثنا المعتمر، عن التيمي، ثنا بكر عن الحسن، عن ابن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول ا B توضأ ومسح ناصيته وذكر فوق العمامة، قال -أي مسدد- عن المعتمر: سمعت أبي يحدث عن بكر بن عبد ا عن الحسن، عن ابن المغيرة بن شعبة، عن المغيرة أن رسول ا B: " كان يمسح على الخفين وعلى ناصيته، وعلى عمامته" قال بكر: وقد سمعته من ابن المغيرة[2].

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب في وقت الوتر

---

(1) السنن، 37/1-38.

(2) السنن، 38/1.

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، قال قلت لعائشة، متى كان يوتر رسول ا B؟ قالت: كل ذلك قد فعل، أوتر أول الليل ووسطه، وآخره، ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر[1].

أعاد أبو داود الحديث مختصرا له، فذكر في الحديث الأول أربعة أوقات واكتفى في الحديث المكرر بوقت واحد وهو قبل الصبح فقال:

حدثنا هارون بن معروف ثنا ابن أبي زائدة، قال، حدثني عبيد ا بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي B قال: "بادروا الصبح بالوتر"[2]، هذا من الوجه الثاني.

وأما من الوجه الثالث: حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى، عن عبيد ا ، حدثني نافع، عن ابن عمر عن النبي B قال: "اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتر"[3].

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الترجل باب ما جاء في الشعر.

حدثنا عبد ا بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنباري، قالا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي إسحاق،عن البراء، قال: ما رأيت من ذي لمة[4] أحسن في حلة حمراء من رسول ا B زاد محمد بن سليمان، له شعر يضرب منكبيه، قال أبو داود: وكذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق قال يضرب منكبيه، وقال شعبة: ويبلغ شحمة أذنيه[5].

أعاد أبو داود حديث البراء مختصرا له، ومكتفيا بتحديد مبلغ طول شعر رسول ا B فقال:

حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان رسول ا B له شعر يبلغ شحمة أذنيه[6].

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب البيوع باب في المخابرة.

---

[1] السنن، 66/2.
[2] السنن، 66/2.
[3] السنن، 67/2.
[4] لمة: اللمة من شعر الرأس سميت بذلك لأنها ألمت بالمنكبين. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 273/4 .
[5] السنن، 81/4.
[6] السنن ، 81/4

حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسماعيل، ح وثنا مسدد، أن حمادا و عبد الوارث حدثاهم، كلهم عن أيوب، عن أبي الزبير، قال: عن حماد وسعيد بن ميناء، ثم اتفقوا: عن جابر بن عبد ا ، قال:"نهى رسول ا B عن المحاقلة [1] والمزابنة[2]والمخابرة[3]والمعاومة[4]، قال عن حماد: وقال أحدهما: والمعاومة، وقال الآخر: بيع السنين، ثم اتفقوا: وعن الثنيا[5]، ورخص في العرايا[6]"[7].

أعاد أبو داود حديث جابر مختصرا واكتفى بذكر نهي رسول ا B المزابنة والمحاقلة وعن الثنيا هذا من الوجه الثاني فقال:

-حدثنا أبو حفص عمر بن زيد السياري، ثنا عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، عن يونس بن عبيد، عن عطاء عن جابر بن عبد ا ، قال: نهى سول ا Bعن المزابنة والمحاقلة وعن الثنيا إلا أن يعلم[8].

وأما تكرار الحديث من الوجه الثالث فقد ذكر أبو داود من حديث جابر حكم من لم ينته عن هذا الفعل فقال:

-حدثنا يحيى بن معين، ثنا ابن رجاء –يعني المكي– قال ابن خيثم حدثني، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد ا ، قال: سمعت رسول ا B يقول: "من لم يذر المخابرة فليأذن بحرب من ا ورسوله[9].

رابعا: إعادة الحديث بقول أبي داود "بمثله" أو" بنحوه".

---

[1] المحاقلة: بيع الحنطة في سنبلها بحنطة مثل كيلها خرصا، والخرص: الحزر -أي ظنا وتقديرا-. الموسوعة الفقهية، 138/9.

[2] المزابنة: بيع الرطب على النخيل بتمر مجذوذ، مثل كيله خرصا –أي ظنا وتقديرا- الموسوعة الفقهية، 139/9.

[3] المخابرة: أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع. السنن، 262/3.

[4] المعاومة: أو بيع السنين، والمراد به أن يبيع ما سوف تثمره نخلة البائع سنتين أو ثلاثا أو أكثر، وهو منهي عنه لما فيه من الغرر. الموسوعة الفقهية، 200/9.

[5] الثنيا: هذه التسمية عند المالكية، ويعرف ببيع الوفاء وهو البيع بشرط أن البائع متى رد الثمن يرد المشتري المبيع إليه، لأن المشتري يلزمه الوفاء بالشرط. الموسوعة الفقهية، 48/9-49.

[6] العرايا: هو بيع الرطب على النخل بتمر في الأرض، أو العنب في الشجر بزبيب. الموسوعة الفقهية، 169/9.

[7] السنن، 262/3.

[8] السنن، 262/3.

[9] السنن ، 262/3

لقد سبق وأن ذكرنا أن إعادة أبي داود للحديث منحصرة في الأنواع الثلاثة[1]، مستخلصين، ذلك من نص رسالته إلى أهل مكة في وصف السنن ومستدلين على ذلك بالأمثلة، لكن يبدو أن ما ذكره أبو داود في الرسالة وما مارسه في كتابه هو الغالب، وليس الأمر على الإطلاق بدليل تكراره للحديث مستعملا ألفاظ مثل قول "مثله" أو "نحوه" أو "بمعناه" تدل على أن متن الحديث المعاد هو نفسه الذي قبله أو مروي بالمعنى، فإن كانت زيادات تترتب عنها أحكام فقهية فإنه يبينها، والأمثلة توضح ذلك.

المثال الأول: قول المصنف "نحوه".

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء في آنية الصفر[2].

حدثنا موسى بن اسماعيل، ثنا حماد، أخبرني صاحب لي، عن هشام بن عروة، أن، عائشة قالت:كنت اغتسل أنا ورسول ا B في تور[3] من شبه[4]"[5].

أعاد أبو داود حديث عائشة بقوله «نحوه» فقال :

- حدثنا محمد بن العلاء أن إسحاق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة –رضي ا عنها عن النبي B نحوه[6]

المثال الثاني: قول المصنف «نحوه» مع الزيادة

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد :

حدثنا القعنبي، ثنا مالك، عن عامر بن عبد ا بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة أن الرسول ا B قال: «إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين من قبل أن يجلس»[1]

---

(1) انظر ص من البحث

(2) الصفر: واحدته صفرة، وهو النحاس الجيد. ابن منظور، لسان العرب، 461/4.

(3) تور : هو إناء من صفر أو حجارة كالإجانة، وقد يتوضأ منه. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 199/1 .

(4) شبه: النحاس يصبغ فيصفر. المصدر السابق، 266/2.

(5) السنن، 24/1.

(6) السنن، 24/1.

فأعاد أبو داود الحديث بقوله « بنحوه» مع زيادة « ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته»:

-حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا أبو عميس عتبة بن عبد ا ، عن عامر بن عبد ا بن الزبير، عن رجل من بني زريق، عن أبي قتادة، عن النبي B بنحوه، زاد: ثم ليقعد بعد إن شاء أو ليذهب لحاجته[2] .

المثال الثالث: قول المصنف «نحو هذا الخبر» وفيه إشارة إلى أن الحديث الأول أتم قال أبو داود في كتاب الإجارة باب في كسب المعلم

-حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع وحميد بن عبد الرحمن الرواسي، عن مغيرة بن زياد، عن عبادة بن نسي، عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت، قال: علمت ناسا من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إلي رجل منهم قوسا، فقلت: ليست بمال وأرمي عنها في سبيل ا عز وجل؟ لآتين رسول ا B فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول ا ، رجل أهدى إلي قوسا ممن كنت أعلمه الكتاب والقرآن، وليست بمال وأرمي عنها في سبيل ا قال: «إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها[3]

أعاد أبو داود الحديث مشيرا إلى ذلك بقوله «نحو هذا الخبر» وأن الحديث الذي سبقه أتم، وهذا يعني أن الحديث المكرر فيه نقصان وهو كالآتي:

-حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد، قالا : ثنا بقية، حدثني بشر بن عبد ا بن يسار، قال عمرو: حدثني عبادة بن نسي، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، نحو هذا الخبر، والأول أتم، فقلت: ما ترى فيها يا رسول ا : فقال: جمرة بين كتفيك تقلدتها أو «تعلقتها»[4] .

المثال الرابع: قول المصنف «مثله» مع الإتيان بطرف الحديث

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد:

---

[1] السنن127/1.
[2] السنن، 127/1.
[3] السنن، 264/3.
[4] السنن ، 265/3 .

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وشعبة وأبان، عن قتادة، عن انس بن مالك، أن النبي B قال : «التفل في المسجد خطيئة وكفارته أن تواريه»[1]

أعاد أبو داود حديث أنس بن مالك مستعملا لفظ «مثله» غير انه ذكر طرف الحديث، وكان المقصود من «مثله» يعود على حكم من يفعل ذلك وجزاؤه حيث قال :

-حدثنا أبو كامل، ثنا يزيد –يعني ابن زريع- عن سعيد، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول ا B :« النخاعة في المسجد » فذكر مثله[2].

المثال الخامس: قول المصنف «مثله»

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت

حدثنا احمد بن حنبل، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الأعمش، عن رجل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B: «الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، وأغفر للمؤذنين[3]

أعاد أبو داود الحديث باستعمال لفظ «مثله» فقال :

-حدثنا الحسن بن علي، ثنا ابن نمير، عن الأعمش، قال: نبئت عن أبي صالح قال: ولا أراني إلا قد سمعته منه، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B، مثله[4]

المثال السادس: قول المصنف «مثله»

قال أبو داود في كتاب الأيمان والنذور باب الرجل يحلف أن يتأدم

-حدثنا محمد بن عيسى، ثنا يحي بن العلاء، عن محمد بن يحيى بن حبان عن يوسف بن عبد ا بن سلام، قال: رأيت النبي B وضع تمرة على كسرة فقال «هذه إدام [5] هذه»[1]

هذه»[1]

---

[1] السنن ، 128/1-129

[2] السنن ، 128/1-129

[3] السنن، 143/1.

[4] السنن، 143/1

[5] إدام: بالكسر ما يأكل مع الخبز أي شيئ كان. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 31/1.، ابن منظور، لسان العرب 09/12 .

أعاد أبو داود الحديث باستعمال لفظ «مثله» فقال :

-حدثنا هارون بن عبد ا ، ثنا عمر بن حفص، ثنا أبي، عن محمد بن أبي يحيى، عن يزيد الأعور، عن يوسف بن عبد ا بن سلام، مثله[2].

المثال السابع: قول المصنف «مثله» مع ذكر الزيادة المترتب عنها حكم فقهي

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب من يستحب أن يلي الإمام في الصف، وكراهية التأخر

-حدثنا ابن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود قال: قال رسول ا B «ليلني منكم أولو الأحلام والنهى، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم »[3] أعاد أبو داود الحديث مستهلا لفظ «مثله» ولما اشتمل على كلام زائد فإنه بينه بقوله:

-حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا خالد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد ا ، عن النبي B، مثله، وزاد «ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم، وإياكم وهيشات[4] الأسواق»[5] .

المثال الثامن: قول المصنف «بمعناه» مع ذكر الاختلاف في بعض الألفاظ

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الاستبراء من البول

حدثنا زهير بن حرب وهناد بن السري، قالا : ثنا وكيع، ثنا الأعمش، قال : سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس، عن ابن عباس، قال: مر رسول ا B على قبرين فقال:

« إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير: أما هذا فكان لا يستنزه من البول، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة» ثم دعا بعسيب[6] رطب فشقه باثنين، ثم غرس على هذا واحدا، وعلى هذا واحدا، وقال « لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا» قال هناد «يستتر» مكان «يستنزه»[7]

---

(1) السنن ، 225/3.

(2) السنن 225/3.

(3) السنن، 180/1

(4) أي اختلاطها والمنازعة فيها. ابن منظور لسان العرب، 367/6.

(5) السنن، 181/1.

(6) عسيب: جريدة من النخل مستقيمة، دقيقة يكشط خواصها، والجمع أعسبة وعسب وعسوب . ابن الأثير.، النهاية في غريب الحديث، 234/3، ابن منظور لسان العرب، 599/1.

(7) السنن 6/1.

أعاد أبو داود حديث ابن عباس باستعمال لفظ «بمعناه ليبين أنه ليس مثل المتن الذي قبله، كما ذكر الاختلاف في بعض الألفاظ فقال:

-حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي B بمعناه، قال : «كان لا يستتر من بوله» وقال أبو معاوية «يستنزه»[1]

المثال التاسع: قول المصنف «بمعناه» مع الاختلاف في صيغة السؤالين

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب ما ينجس الماء

حدثنا محمد بن العلاء، وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي وغيرهم قالوا: ثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد ا بن عبد ا بن عمر، عن أبيه، قال سئل رسول ا B عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال B: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث»[2]

أعاد أبو داود حديث عبد ا بن عمر مستعملا لفظ « بمعناه» مع الاختلاف في صيغة السؤال فقال :

-حدثنا موسى بن اسماعيل، ثنا حماد وثنا أبو كامل، ثنا يزيد يعني ابن زريع –عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر، قال أبو كامل: ابن الزبير، عن عبيد ا بن عبد ا بن عمر، عن أبيه، أن رسول ا B سئل عن الماء يكون في الفلاة[3]، فذكر معناه[4].

المثال العاشر : قول المصنف «بمعناه» مع ذكر الزيادة

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء بسؤر الكلب

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي B قال «طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلاب أن يغسل سبع مرار أولاهن بتراب»[5]

---

[1] السنن 6/1.

[2] السنن، 17/1.

[3] الفلاة: القفر من الأرض ، لأنها فليت عن كل خير وهي التي لا ماء فيها. ابن منظور، لسان العرب،164/15.

[4] السنن ، 17/1

[5] السنن، 19/1.

كرر أبو داود حديث أبي هريرة باستعمال لفظ «بمعناه» مبينا أنه موقوف، مع ذكر الزيادة بقوله :

-حدثنا مسدد، ثنا المعتمر –يعني ابن سليمان –ح وثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، جميعا عن أيوب، عن محمد عن أبي هريرة بمعناه، ولم يرفعاه، زاد «وإذا ولغ الهر غسل مرة»[1]

المثال الحادي عشر: قول المصنف «بإسناده ومعناه» مع ذكر الزيادة

إن تحديد أبي داود بقول «بإسناده ومعناه» كأن الأمثلة التي سبقت ليست كذلك، وهذا غير صحيح لأن الأسانيد في الأحاديث السابقة هي نفسها مع الاختلاف في شيوخه وبالتالي يجوز استعمال العبارتين «بمعناه » أو «بإسناده ومعناه»

قال أبو داود في كتاب الجنائز باب في تعميق القبر

-حدثنا عبد ا بن مسلمة القعنبي أن سليمان بن المغيرة حدثهم، عن حميد –يعني ابن هلال– عن هشام بن عامر، قال: جاءت الأنصار إلى رسول ا B يوم أحد فقالوا: أصابنا قرح وجهد، فكيف تأمرنا؟ قال : احفروا وأوسعوا، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر» قيل: فأيهم يقدم؟ قال: «أكثرهم قرآنا» قال: أصيب أبي يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد[2].

أعاد أبو داود الحديث باستعمال لفظ «باسناده ومعناه » وزاد فيه «وأعمقوا» فقال :

-حدثنا أبو صالح -يعني الأنطاكي– أخبرنا أبو إسحاق – يعني الفزاري– عن الثوري، عن أيوب، عن حميد بن هلال، بإسناده ومعناه، زاد فيه «وأعمقوا »[3] .

لقد استعمل أبو داود ألفاظ أخرى غير التي ذكرناها مثل: «وساق الحديث» و«وذكر الحديث» و«بهذا الحديث» والأمثلة على ذلك كما يلي:

قول المصنف «وساق الحديث»

---

[1] السنن ، 19/1.

[2] السنن ، 214/3

[3] السنن 214/3.

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب صفة وضوء النبي B

حدثنا الحسن ابن علي الحلواني، ثنا عبد الرزاق، اخبرنا معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان، قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثا فغسلهما، ثم تمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثا، وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثا، ثم اليسرى مثل ذلك، ثم مسح رأسه، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثا ثم اليسرى مثل ذلك، ثم قال: رأيت رسول ا B توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال: « من توضأ مثل وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر ا له ما تقدم من ذنبه[1]»أعاد أبو داود الحديث مستعملا عبارة (ثم ساق نحوه) مشيرا إلى أن الحديث المعاد أتم وهذا يعني أن حديث الباب ناقص فقال:

حدثنا إبراهيم بن موسى، اخبرنا عيسى، اخبرنا عبيد ا -يعني ابن أبي زياد –عن عبد ا بن عبيد بن عمير، عن أبي علقمة، أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما إلى الكوعين، قال: ثم مضمض واستنشق ثلاثا، وذكر الوضوء ثلاثا، قال: ومسح برأسه، ثم غسل رجليه، وقال: رأيت رسول ا B توضأ مثل ما رأيتموني توضأت، ثم ساق نحو الزهري وأتم [2]

قول المصنف «وذكر الحديث» قال أبو داود في كتاب الطهارة باب صفة الوضوء النبي B حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، قال : أتانا علي رضي ا عنه وقد صلى، فدعا بطهور، فقلنا: ما يصنع بالطهور وقد صلى؟ ما يريد إلا أن يعلمنا فأتى باناء فيه ماء وطست، فأفرغ من الإناء على يمينه فغسل يديه ثلاثا، ثم تمضمض واستنثر ثلاثا، فمضمض ونثر من الكف الذي يأخذ فيه، ثم غسل وجهه ثلاثا، ثم غسل يده اليمنى ثلاثا، وغسل يده الشمال ثلاثا، ثم جعل يده في الإناء فمسح برأسه مرة واحدة، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثا، ورجله الشمال ثلاثا، ثم قال: من سره أن يعلم وضوء

---

[1] السنن، 26/1.
[2] السنن، 27/1.

رسول ا B فهو هذا[1] أعاد أبو داود الحديث مختصر له و مستعملا عبارة «وذكر الحديث» فقال:

حدثنا محمد بن المثنى، حدثني محمد بن جعفر، حدثني شعبة قال: سمعت مالك بن عرفطة، سمعت عبد خير، رأيت عليا رضي ا عنه أتي بكرسي فقعد عليه ثم أتى بكور من ماء فغسل يديه ثلاثا ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد، ذكر الحديث [2]

قول المصنف «بهذا الحديث» في كتاب الجنائز باب الميت يصلى على قبره بعد حين

حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر أن رسول ا B خرج يوما ما فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف[3]

أعاد أبو داود حديث عقبة بن عامر مستعملا لفظ «بهذا الحديث» ومكررا المتن مع زيادة فيه

حيث قال:

حدثنا الحسن بن علي، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن المبارك، عن حيوة بن شريح، عن يزيد بن أبي حبيب، بهذا قال: إن النبي B صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات [4] .

وفي ختام هذا المبحث يتجلى لنا أن أبا داود كان يعيد الحديث بسبب:

- لوجود زيادة كلام في الحديث المعاد والمكرر
- لوجود كلمة زائدة أمام الحديث
- يعيد الحديث مختصرا لتحديد الحكم الفقهي

أما الألفاظ «مثله » «نحوه» «بمعناه» «ساق الحديث » فهي قليلة الاستعمال

---

[1] السنن، 27/1.
[2] السنن، 28/1.
[3] السنن، 216/3.
[4] السنن، 216/3.

المبحث الثالـث

الإسنـاد العالـي والنـازل

المطلـب الأول

فضـل الإسنـاد وأهميتــه

لقد جد الصحابة –رضي ا عنهم – والتابعون ومن بعدهم للمحافظة على السنة النبوية، عن طريق روايتها وذلك بإسناد الخبر إلى قائله B فتميزت الأمة الإسلامية، وخصت عن سائر الأمم في نقل حوادثها وأخبارها وأحوالها بالإسناد، بل وعد السند من السنن المؤكدة.

ولأهمية الإسناد وفضله وردت نصوص كثيرة عن العلماء متحدثة عن مكانته ومرتبته، حاثة في نفس الوقت على ضرورة اقترانه بالمتن، وأن هذا الأخير بدون السند يجعل الحديث لا معنى له ولا فائدة، وهذه بعض نصوصهم وأقوالهم الدالة على ذلك:

قال الزهري[1]: فكما أن الإسناد سنة مؤكدة...[2]

وقال ابن المبارك[3]: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[4]

وقال أيضا: بيننا وبين القوم القوائم، يعني الإسناد[5].

---

(1) محمد بن مسلم بن عبيد ا بن عبد ا بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر المدني، سكن الشام توفي سنة 124هـ. المزي، تهذيب الكمال، 419/26-420، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 266/5 .

(2) مقدمة صحيح مسلم ، 18/1.

(3) عبد ا المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، أبو عبد الرحمن المروزي، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، مات سنة 181هـ. المزي، تهذيب الكمال، 5/16-6

(4) مقدمة صحيح مسلم، 15/1، الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص41، الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص6، السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص 7، ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 256، ابن حبان، المجروحين، 26/1.

(5) مقدمة صحيح مسلم، 15/1.

وصدق يزيد بن زريع[1] إذ يقول: لكل دين فرسان، وفرسان هذا الدين أصحاب الأسانيد[2]

وقال شعبة[3] «كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهو خل وبقل[4]» [5]

وقال سفيان الثوري[6]: الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل[7]

وعن مالك[8]: في قوله تعالى«وإنه لذكر لك ولقومك»[9] قال: قول الرجل: حدثني أبي عن عن جدي[10]

وقال سفيان بن عيينة: حدث الزهري يوما بحديث، فقلت: هاته بلا إسناد، فقال الزهري: أيرقى السطح بلا سلم[11].

وعن الشافعي قوله: مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل[12]

أما الخطيب فجعل عنوان لهذه النصوص بقوله: ذكر بيان فضل الإسناد وأنه مما خص ا به هذه الأمة

---

[1] يزيد بن زريع العيشي، أبو معاوية البصري، توفي سنة 182هـ .المزي، تهذيب الكمال، 124/32، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 200/6.

[2] الخطيب، شرف أصحاب الحديث ، ص44، ابن حبان، المجروحين، 27/1.

[3] شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الأزدي، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، توفي سنة 160هـ. المزي، تهذيب الكمال، 479/12-480، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 494/2 .

[4] بقل: كل نابتة في أول ما تنبت، وقال ابن سيده: في أول ما ينبت قبل أن يخضر. ابن منظور، لسان العرب، 60/11-61.

[5] الكفاية في علم الرواية، ص283.

[6] سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد ا الكوفي، توفي سنة 161هـ. المزي، تهذيب الكمال، 154/11-155، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 356/2 .

[7] الخطيب، شرف أصحاب الحديث، ص42، السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء ،ص8، ابن حبان، المجروحين، 27/1، السخاوي، فتح المغيث، 7/3.

[8] مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبعي الحميري، أبو عبد ا المدني، إمام دار الهجرة، توفي سنة 179هـ. المزي، تهذيب الكمال، 91/27-93، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 326/5.

[9] سورة الزخرف، الآية 44.

[10] الخطيب، شرف أصحاب الحديث، ص 39.

[11] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 68/1.

[12] الخطيب، الفقيه والمتفقه، 157/2، السخاوي، فتح المغيث، 7/3 .

وقال أيضا: البيان أن الأسانيد هي الطريق إلى معرفة أحكام الشريعة[1]

وأما الحاكم فقد عد الإسناد العالي أول أنواع علم الحديث، نظرا لأهميته فقال: النوع الأول من هذه العلوم معرفة عالي الإسناد.

وقال أيضا (متحدثا عن الإسناد عموما): فلولا الإسناد وطلب هذه الطائفة له وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس منار الإسلام ولتمكن أهل الإلحاد والبدع فيه بوضع الأحاديث وقلب الأسانيد، فإن الأخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت بترا[2]

ومثال ذلك رواية إسحاق بن أبي فروة مع الزهري؛ جلس ابن أبي فروة [3] بالمدينة في مجلس الزهري قريبا منه: فجعل يقول: قال رسول ا B، قال رسول ا B فقال له الزهري: «قاتلك ا يا ابن أبي فروة، ما أجراك على ا لا تسند حديثك؟

تحدثنا بأحاديث ليس لها خطم[4] ولا أزمة [5]!»[6] .

وفي رواية أخرى للزهري: ما لأحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم يعني الإسناد[7]

كما اعتبر ابن الصلاح أيضا الإسناد نوعا من أنواع علوم الحديث فقال: النوع التاسع والعشرون: معرفة الإسناد العالي والنازل؛ أصل الإسناد أولا خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن المؤكدة[8] .

ويعد الإسناد مما خص ا عز وجل به هذه الأمة:

---

(1) شرف أصحاب الحديث، ص 39، 41.

(2) معرفة علوم الحديث، ص5، ص6.

(3) إسحاق بن عبد ا بن أبي فروة، القرشي الأموي، أبو سليمان المدني، توفي 144هـ . المزي، تهذيب الكمال، 446/2، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 214/1.

(4) خطم: مفردها خطام، وهو الحبل الذي يقاد به البعير. ابن منظور، لسان العرب، 186/12 .

(5) أزمة: زم الشيء يزمه زما أي شده، والجمع أزمة. المصدر نفسه، 272/12.

(6) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص6، السمعاني، أدب الإملاء والإستملاء، ص5، المزي، تهذيب الكمال، 449/2.

(7) السمعاني، أدب الإملاء والاستملاء، ص6.

(8) علوم الحديث، ص255، مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث، ص 150. ونقل عنه القول السخاوي في فتح المغيث، المغيث، 5/3 والصنعاني في توضيح الأفكار، 227/2.

قال بن حزم[1]: نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي B مع الاتصال، خص الله به المسلمين دون سائر الملل[2]

وقال الجياني: خص ا تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء، لم يعطها من قبلها: الإسناد والأنساب والإعراب[3]

وممن تكلم عن أهمية الإسناد من المعاصرين الدكتور نور الدين عتر فقال: ولقد كان علم السند هذا ابتكارا في قوانين الراوية، وفق ا إليه المسلمين وخصهم به دون الأمم السابقة[4]

وعده الأعظمي أحد مصطلحات الحديث فقال عن الإسناد: امتازت الأمة الإسلامية باستعمال الإسناد وهو ما يذكر في أول الحديث وبه يعرف الصحيح والضعيف مع مراعاة قرائن أخرى[5]

---

[1]علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد الفارسي الأصل، ثم الأندلسي القرطبي الظاهري، من مؤلفاته «المحلى في شرح المجلى بالحجج والآثار» و«الفصل في الملل والنحل» توفي سنة 456 هـ. الذهبي ، السير، 184/18.

[2]الفصل في الملل والأهواء والنحل، 82/2

[3] الخطيب، مقدمة الرحلة في طلب الحديث، ص16.

[4] المصدر نفسه .

[5] معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد ، ص34.

المطلب الثانـي

فضـل الإسنـاد العـالي وسنـة طلبـه

كما حث العلماء على ضرورة السند في قبول أي رواية أو خبر، فقد حثوا أيضا على واجب تحصيل السند العالي، واعتبروا العلو ملازما للسند، بل أكثر من ذلك، اعتبروه سنة مثله مثل السند.

قال الزهري: فكما أن الإسناد سنة مؤكدة، فكذلك طلب العالي منه أيضا[1]

وقيل ليحيى بن معين في مرض موته: «ما تشتهي؟» قال: بيت خالي، وإسناد عالي[2]

وقال الحاكم: النوع الأول من هذه العلوم –أي علوم الحديث– معرفة عالي الإسناد، وفي طلب الإسناد العالي سنة صحيحة[3]

ولأن تحصيل السند العالي لا يتأتى إلا بطلبه –سواء داخل البلد أو خارجه- فقد أكد العلماء على ضرورة الطلب وهذه نصوصهم:

فعن أحمد بن حنبل أنه قيل له: أيرحل الرجل في طلب العلو؟ فقال: «بلى وا شديدا»

لقد كان علقمة والأسود يبلغهما الحديث عن عمر –رضي ا عنه- فلا يقنعهما حتى يخرجا إلى عمر فيسمعانه منه[4]

وعنه أيضا قال: طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف[5]

---

(1) مقدمة صحيح مسلم، 18/1.

(2) مقدمة الرحلة في طلب الحديث، ص20، ابن الصلاح، علوم الحديث، ص256، السخاوي، فتح المغيث، 12/3.

(3) معرفة علوم الحديث، ص5.

(4) مقدمة الرحلة في طلب الحديث، ص 21، ابن الصلاح، علوم الحديث، ص246-247 ، نور الدين عتر، المستدرك على الرحلة، ص197.

(5) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، 185/1، ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 256.

وقال أيضا: طلب علو الإسناد من الدين[1] وفي رواية: طلب إسناد العلو من السنة[2]

وعن محمد بن أسلم الطوسي[3]: قرب الإسناد قربة إلى ا   عز وجل[4]

أما الخطيب فقد ربط بين العلو والاجتهاد فقال: ومنهم من يرى أن سماع العالي أفضل، لأنّ المجتهد مخاطر، وسقوط بعض الإسناد مسقط لبعض الاجتهاد، وذلك أقرب إلى السلامة[5]

وعن الحاكم قوله: فأما طلب العالي من الأسانيد فإنها مسنونة، وقد رحل في طلب الإسناد العالي غير واحد من الصحابة[6].

وهذا ابن الصلاح يشير إلى أن أول ما يبدأ به المحدث طلب السند العالي ببلده ثم يشرع بعد ذلك في الرحلة إلى البلدان المجاورة فالبعيدة حيث قال:

وإذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل إلى غيره[7]

وقال أيضا: وطلب العلو فيه –أي في السند– سنة أيضا[8]

ولأن في تحصيل العلو تحقيق لفضيلة الرحلة وشرفها، وإن عدم السعي إليه إبطال لها، فقد حث العلماء على ضرورة طلبه:

فعن الرامهرمزي[9] قوله: وفي الاقتصار على التنزل في الإسناد إبطال الرحلة وفضلها[10]

---

(1) الخطيب، الرحلة في طلب الحديث، ص89.

(2) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، 184/1-185.

(3) محمد بن أسلم بن سالم بن يزيد، أبو الحسن الكندي الخراساني الطوسي، توفي سنة 242هـ. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 201/7، السير، 195/12.

(4) الخطيب، الجامع لأخلاق الراوي، 184/1، ابن الصلاح، علوم الحديث، ص256- 257، السخاوي، فتح المغيث، 8/3-9، الصنعاني، توضيح الأفكار، 227/2، العراقي، فتح المغيث، ص309.

(5) الجامع لأخلاق الراوي، 172/1-173.

(6) معرفة علوم الحديث، ص7.

(7) علوم الحديث ، ص246.

(8) المصدر نفسه، ص256.

(9) الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، أبو محمد الفارسي الرامهرمزي القاضي، محدث العجم، ومصنف «المحدث الفاصل» توفي سنة 360هـ. النديم، الفهرست، ص249، السير، 73/16.

(10) المحدث الفاصل، ص216.

وقال الخطيب: والذي نستحبه طلب العالي، إذ في الاقتصاد على النازل إبطال الرحلة وتركها، فقد رحل خلق من أهل العلم قديما وحديثا إلى الأقطار البعيدة طلبا لعلو الإسناد[1].

وفيما يرى الخطيب استحباب الرحلة، فقد اعتبر المقدسي طلب العلو مما أجمع عليه أهل النقل فقال: أجمع أهل النقل على طلبهم العلو ومدحه، إذ لو اقتصروا على سماعه بنزول لم يرحل أحد منهم

وقد قال من قبل يحيى بن معين: أربعة لا تؤنس منهم رشدا: حارس الدرب ومنادى القاضي وابن المحدث ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث[2]

ونستخلص مما سبق أن الإسناد العالي والسعي إلى تحصيله من الأنواع المهمة في علم الحديث، والإمام أبو داود أعطى له مكانة مهمة حيث يعد ثاني موضوع تحدث عنه بعد أن أجاب عن سؤال يتعلق بأصحية أحاديث كتابه فقال في رسالته إلى أهل مكة في وصف السنن: «فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في «كتاب السنن»، أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم

فاعلموا أنه كذلك كله، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث»[3].

---

[1] الجامع لأخلاق الراوي، 173/1.
[2] معرفة علوم الحديث، ص9.
[3] ص 30-31.

المطلب الثالث

علامـات الإسناد العالـي والنـازل عند أبي داود

نستخلص علامات الإسناد العالي والنازل عند أبي داود -من خلال رسالته إلى أهل مكة- وذلك بقوله:«فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن، أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم.

فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ[1]، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث[2].

فيبدو أن قوله: «ووقفت على جميع ما ذكرتم» أنهم سألوه عن الأسانيد العالية التي احتوتها أحاديث الباب فكان جوابه «إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ»، والشاهد على توجيههم لسؤال في الإسناد العالي قوله: (فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث) فبمقارنة عشرة أحاديث مع إجمالي أحاديث كتاب السنن تعد الأولى نادرة والسبب يعود إلى:

-منهج أبي داود في عدم الاستيعاب في إيراد أحاديث الباب حيث قال: ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر[3].

-اعتناؤه بالزيادة في المتون كما قال ابن رجب الحنبلي: وأما الزيادة في المتون وألفاظ الحديث فأبو داود رحمه ا في كتاب السنن أكثر الناس اعتناء بذلك، وهو ما يعتني به محدثو الفقهاء[4] هذه الزيادة تكون غالبا عنده من غير الطريق الأول الذي ساقه وبالتالي عدم الوقوف على الإسناد العالي والنازل للمقارنة بينهما، ومن خلال استقراء أحاديث

---

[1] الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ص168، رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة، ص30-31 وقال: في مخطوطة الظاهرية (أقوم إسنادا والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، وفي نسخة الحافظ السيوطي (أحدها أقوم إسنادا والآخر صاحبه أقدم في الحفظ) وأثبته شيخا الكوثري تبعا لما جاء في فتح المغيث (أقدم إسنادا والآخر صاحبه قدم في الحفظ). وفي نسخة فتح المغيث بتعليق الشيخ صلاح محمد محمد عويضة، 96/1 (وأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك أي الذي هو أقدم إسنادا)، فأثبت كما ذكر الحازمي وأبو غدة

[2] الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ص168، رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة، اعتناء أبو غدة، ص30-31.

[3] رسالة أبي داود، ص31.

[4] شرح علل الترمذي ، 317/1.

السنن فنادرا ما يقع لأبي داود اسنادين عن شيخ واحد يكون الأول عاليا والثاني نازلا ومشتملا على زيادة في متنه.

-يعيد أبو داود الحديث ويكرره[1] لكن لا يلزم نفسه أن يكون إسناد المعاد مثل إسناد الرواية الأصلية، وبالتالي لا يمكن إثبات وجود إسناد عالي من إسناد نازل.

وخلاصة القول أن الأسانيد العالية والنازلة معا نادرة في كتاب السنن للأسباب السابق ذكرها، أما مقصود أبي داود بقوله (أقدم إسنادا) و(أقوم في الحفظ)

فهو كالآتي :

إن ما ذكره أبو داود لا يعد تعريفا للعلو إنما هي علامات الإسناد العالي والنازل، فعلامة العلو عنده قدم الإسناد، وإن لم يقيد هذه الأقدمية هل هي بالوفاة أو بالسماع ويبدو أنهما مقصودان معا، أما معناهما فالأولى: يكون الإسناد عاليا على غيره بتقدم موت راويه، وإن كانا متساويين في العدد وبشرط أن يكونا مشتركين في الرواية عن شيخ واحد. ومثال ذلك قال علي بن أحمد بن صالح حدثنا محمد بن مسعود الأسدي عن سهل بن زنجلة عن وكيع.

وقال محمد بن إسحاق عن أبيه عن علي بن حرب عن وكيع.

فسهل أعلى من علي بن حرب لأنه مات قبل علي بن حرب بعشرين سنة[2]

أما الثانية: وهي قدم السماع؛ أي تساوي الإسنادين في العدد، غير أن أحد الرواة بالنسبة لراو آخر اشترك معه في السماع من شيخه، ويكون الأول سمع من ستين سنة والآخر من أربعين، فالإسناد الأول عال سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا.

-وكما سبق وان ذكرت- فيبدوا أن قول أبي داود «أقدم إسنادا» تشمل الوفاة والسماع، ولذلك نجد من المتأخرين من يعتبر هما علامة واحدة وسيأتي بيان ذلك إن شاء ا تعالى.

أما علامة الإسناد النازل عند أبي داود فهي بكون رجاله حفاظ ثقات لكن ليس على الإطلاق وإنما تكون في حال المقابلة مع علامة الأقدمية فقط، لأن علامة الحفظ اعتبرها المحدثون دليل الإسناد العالي.

---

[1] انظر المبحث الثاني من الفصل الأول، ص

[2] الخليلي، الإرشاد، 14/1.

والمثال على ذلك قال وكيع بن الجراح لتلامذته: أيهما أحب إليكم أن أحدثكم عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد ا بن مسعود عن النبي B؟ أو أحدثكم عن سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا بن مسعود؟ قالوا: نحب الأعمش، فإنه أقرب إسنادا، قال: ويحكم، الأعمش شيخ عالم وأبو وائل شيخ، ولكن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة، فقيه عن فقيه عن فقيه عن فقيه[1].

وخلاصة القول أن اكتفاء أبو داود بعلامة واحدة تشمل قدم الوفاة والسماع معا بالنسبة للإسناد العالي وعلامة الحفظ للنازل يعود إلى عدم تركيزه على هذا النوع من علوم الحديث بدليل ندرته وأن جل اهتمامه على الزيادات في المتون وألفاظ الحديث كما ذكر ابن رجب الحنبلي وهذه بعض الأمثلة الدالة على هذا النوع.

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الاستبراء من البول

-حدثنا زهير بن حرب وهناد بن السري، قالا: ثنا وكيع ثنا الأعمش، قال: سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس، عن ابن عباس، قال: مر رسول ا B على قبرين فقال: «إنهما يعذبان، وما يعذبان في كبير: أما هذا فكان لا يستنزه من البول، وأما هذا فكان يمشي بالنميمة» ثم دعا بعسيب رطب فشقه باثنين، ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا، وقال «لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا» قال هناد «يستتر» مكان «يستنزه»

-حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي B بمعناه، قال:«كان لا يستتر من بوله» وقال أبو معاوية: «يستنزه»

-حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن ابن حسنة، قال: انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي B فخرج ومعه درقة[2] ثم استتر بها ثم بال، فقلنا: انظروا إليه يبول كما تبول المرأة، فسمع ذلك، فقال: «ألم تعلموا

---

[1] الحاكم، معرفة علوم الحديث ، ص 11، الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، ص 13-14.

[2] درقة: وهي ترس من جلود ليس فيها خشب ولا عصب، وهو القصب الذي تعمل منه الأوتار. السيوطي، شرح النسائي، 27/1.

ما لقي صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم، فنهاهم، فعذب في قبره»[1]

أورد الإمام أبو داود هنا ثلاثة أحاديث: اثنان منها عن ابن عباس، والثالث عن عبد الرحمن بن حسنة، هذه الأحاديث بينها تفاضلا علميا يتضح لنا بالمقارنة بين الروايات.

أولا: المقارنة بين الروايتين عن ابن عباس

ثانيا: المقارنة بين حديث ابن عباس وحديث عبد الرحمن بن حسنة

قدم أبو داود في باب الاستبراء من البول حديث الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس على حديث منصور عن مجاهد عن ابن عباس، مع أن طاوسا ومجاهدا يرويان عن ابن عباس.

قال المزي: مجاهد بن جبر أبو الحجاج القرشي المخزومي روى عن عبد ا بن عباس[2]

وقال أيضا: طاووس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري روى عن عبد ا بن عباس[3]

إلا أن طاوس بن كيسان روى عنه مجاهد بن جبر[4] وهو من أقرانه، ولم تثبت رواية طاوس عن مجاهد بن جبر.

ويبدو أن مجاهدا حدث مرة عن طاوس بن كيسان عن ابن عباس ومرة أخرى بدون الواسطة –أي طاوس- فروى عن ابن عباس مباشرة ولصحة الطريقين أخرج أبو داود حديث مجاهد عن طاوس عن ابن عباس ورتبها هي الأولى لعلو إسنادها وثنى حديث مجاهد عن ابن عباس من دون واسطة ومما يدل على صحة الحديثين إخراج البخاري الحديث على الوجهين[5]

وقال الترمذي بعد أن أخرج حديث الباب عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس: «وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس، ولم يذكر فيه عن طاوس ورواية الأعمش أصح»[6]

---

(1) السنن ، 6/1.

(2) تهذيب الكمال، 228/27.

(3) تهذيب الكمال، 357/13-358.

(4) المصدر نفسه، 359/13.

(5) كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله، 64/1، وفي باب ما جاء في غسل البول، 65/1.

(6) أبواب الطهارة، باب ما جاء في التشديد في البول، 103/1.

كما صرح ابن حبان بصحة الطريقين معا فقال:سمع هذا الخبر مجاهد عن ابن عباس، وسمعه عن طاووس، عن ابن عباس، فالطريقان جميعا محفوظان[1]

وقال الحافظ ابن حجر:«مجاهد هو ابن جبر صاحب ابن عباس، وقد سمع الكثير منه، واشتهر بالأخذ عنه، لكن روى هذا الحديث الأعمش عن مجاهد فأدخل بينه وبين ابن عباس طاوس، كما أخرجه المؤلف- يعني البخاري بعد قليل- وإخراجه له على الوجهين يقتضي صحتهما عنده، فيحمل على أن مجاهدا سمعه من طاوس عن ابن عباس، ثم سمعه من ابن عباس بلا واسطة، أو العكس، ويؤيده أن في سياقه عن طاوس زيادة على ما في روايته عن ابن عباس»[2] .

ثانيا: المقارنة بين حديث ابن عباس وحديث عبد الرحمن بن حسنة

قدم أبو داود حديث ابن عباس على حديث عبد الرحمن بن حسنة –وقد سبق بيان علو رواية طاوس عن ابن عباس على رواية مجاهد عن ابن عباس – وأما حديث عبد الرحمن بن حسنة فتبين الاختلاف في متنه وسنده.

أما بالنسبة للمتن: فقد ساق أبو داود الحديث مجملا فقال: «كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم...» [3] ولم يذكر فيه الثوب ولا الجلد ولا الجسد ثم بين في روايات أخرى ما كانوا يقطعونه غير أنه أوردها معلقة فقال:

أولا:

قال منصور عن أبي وائل عن أبي موسى في هذا الحديث قال: «جلد أحدهم»

هذه الرواية أخرجها مسلم[4] من طريق جرير عن منصور عن أبي وائل، قال: «كان أبو موسى يشدد في البول، ويبول في قارورة ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب جلد أحدهم بول قرضه بالمقاريض» فرواية أبو موسى بلفظ «جلد أحدهم» .

ثانيا:

وقال عاصم عن أبي وائل عن أبي موسى عن النبي B قال: «جسد أحدهم»

---

[1] كتاب الجنائز، فصل في أحوال الميت في قبره،400/7.

[2] فتح الباري، 317/1.

[3] السنن، 6/1.

[4] كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 157/1.

قال السهارنفوري: وتتبعت رواية عاصم، فلم أجد في كتب الحديث ذكر هاتين الروايتين تعليقا، ولم يذكر السند[1]

وأخرج البخاري[2] بسنده موصولا عن شعبة عن منصور عن أبي وائل قال: «كان أبو موسى الأشعري يشدد في البول ويقول: إن بني إسرائيل كان إذا أصاب ثوب أحدهم قرضه» فرواية أبو موسى بلفظ «ثوب أحدهم»

فالاختلاف في الروايات من جهة المتن واضح ورجح ابن حجر رواية البخاري فقال: إن رواية البخاري صريحة في الثياب فلعل بعضهم رواه بالمعنى[3]

أما بالنسبة للسند: فرواية عبد الرحمن بن حسنة مرفوعة ورواية جرير عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى موقوفة ورواية عاصم عن أبي وائل عن أبي موسى مرفوعة ورواية شعبة عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى موقوفة.

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب ما جاء في بئر بضاعة

-حدثنا محمد بن العلاء والحسن بن علي ومحمد بن سليمان الأنباري قالوا: ثنا أبو أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، عن عبيد ا بن عبد ا بن رافع بن خديج، عن أبي سعيد الخدري أنه قيل لرسول ا B: أنتوضا من بئر بضاعة[4] -وهي بئر يطرح فيها الحيض[5] ولحم الكلاب والنتن[6]– فقال رسول ا B«الماء طهور لا ينسجه شيء».

-حدثنا أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالا: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سليط بن أيوب، عن عبيد ا بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري ثم العدوي، عن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول ا B وهو يقال له: إنه يستقى

---

[1] بذل المجهود في حل أبي داود، 61/1.

[2] كتاب الوضوء، باب البول عند سباطة قوم، 66/1.

[3] فتح الباري، 330/1.

[4] بضاعة: بضم الباء، وقد كسرها بعضهم، والأول أكثر وهي: دار بني ساعدة بالمدينة، وبئرها معروفة. الحموي، معجم البلدان، 442/1.

[5] الحيض: بكسر الحاء مع مد الياء وهي الخرقة التي تستعمل في دم الحيض. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 469/1.

[6] النتن: الرائحة الكريهة. ابن منظور، لسان العرب، 426/13.

لك من بئر بضاعة –وهي بئر يلقي فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس- فقال رسول ا B «إن الماء طهور لا ينجسه شيء»[1]

أورد أبو داود هنا حديثين عن أبي سعيد الخدري، وبينهما تفاضلا علميا يتضح لنا بالمقارنة بين الروايتين:

قدم أبو داود حديث أبو أسامة –حماد بن أسامة- عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب، عن عبيد ا بن عبد ا بن رافع بن خديج، عن أبي سعيد الخذري على حديث محمد بن إسحاق عن سليط بن أيوب، عن عبيد ا بن عبد الرحمن بن رافع عن أبي سعيد الخذري وبالموازنة بينهما نجد أن رواية أبو أسامة –حماد بن أسامة- صححها الأئمة: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وابن حزم[2] .

وقال الترمذي: وقد جود أبو أسامة هذا الحديث، فلم يرو أحد حديث أبي سعيد في بئر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة[3] .

وقال أيضا تعليقا بصيغة التمريض: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد[4]

فاتضح من نصوص الأئمة علو إسناد حديث أبي أسامة مقارنة مع حديث محمد ابن إسحاق مما جعله يتصدر رواية الباب عند أبي داود.

وأما قوله: وقال بعضهم عبد الرحمن بن رافع[5]، فإشارة إلى رواية معلقة وصلها مباشرة مباشرة بعد حديث الباب، والغرض من التعليق بيان الخطأ في الاسم ووقوع اضطراب في السند، ولذلك قال ابن مندة: وقد نص البخاري على أن قول من قال: عبد الرحمن بن رافع، وهم[6].

أما رواية محمد بن إسحاق فثنى بها أبو داود بعد حديث أبي أسامة لأسباب منها:

1-كلام الأئمة عن تدليس محمد بن إسحاق

---

[1] السنن، 17/1-18.

[2] ابن حجر، التلخيص الحبير، 13/1، قال: ونقل ابن الجوزي أن الدارقطني قال: إنه ليس بثابت ولم نر ذلك في العلل له ولا في السنن.

[3] سنن الترمذي، 95/1.

[4] المصدر نفسه.

[5] السنن، 17/1.

[6] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 26/7.

قال الخطيب: وقد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء لأسباب منها: أنه كان يتشيع، وينسب إلى القدر، ويدلس في حديثه[1]

وقال أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس[2]

إلا أن تدليس محمد بن إسحاق يرفع بوجود طريق يصرح فيها بالتحديث، فأخرج أحمد[3] من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق قال: حدثني سليط بن أيوب بن الحكم الأنصاري عن عبيد ا بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري عن أبي سعيد الخدري قال: قيل يا رسول ا كيف يسقى لك من بئر بضاعة...وذكر الحديث»

2-تعليق أبو داود رواية عبد الرحمن بن رافع –كما سبق وأن ذكرنا- وأن الغرض بيان الخطأ في الاسم.

3-سبق وأن نص البخاري على أن قول من قال: عبد الرحمن بن رافع وهم[4]

4-قول الترمذي تعليقا بصيغة التمريض: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد[5] فيشمل قول رواية محمد بن إسحاق وغيرها.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب البول في الماء الراكد

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد، عن أبي هريرة، عن النبي B قال: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم[6] ثم يغتسل منه».

-حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن محمد بن عجلان، قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B: «لا يبولن أحدكم في الماء الدائم، ولا يغتسل فيه من الجنابة»[7]

.

أورد أبو داود هنا حديثين عن أبي هريرة، ورتبهما بحيث قدم حديث هشام عن محمد-أي ابن سيرين- عن أبي هريرة، على حديث محمد بن عجلان عن أبيه عجلان[1] عن أبي

(1) تاريخ بغداد، 224/1.
(2) المصدر نفسه، 230/1.
(3) المسند، 86/3.
(4) تهذيب التهذيب، 26/7.
(5) سنن الترمذي 95/1.
(6) الدائم : هو الراكد الذي لا يجري. ابن دقيق العيد، شرح الإلمام، 357/1.
(7) السنن، 18/1.

هريرة وهذا التقديم واضح لأن حديث ابن سيرين مشهور، فقد رواه عن ابن سيرين غير واحد من الرواة: منهم أيوب السختياني؛ أخرجه عبد الرزاق[2] ومن طريقه أحمد[3] وأبو عوانة[4] والنسائي[5] وابن خزيمة[6]

ومنهم أيضا عوف بن أبي جميلة أخرجه النسائي[7] وأحمد[8] وابن حبان[9]

ومنهم أيضا علقمة أخرجه ابن أبي شيبة [10]، ويحيى بن عتيق عند النسائي[11] وأما حديث عجلان فلم يشتهر حيث لم يروه عنه إلا ابنه محمد بن عجلان.

قال أبو عبيد الآجري، عن أبي داود: لم يرو عنه –أي عجلان- غير ابنه محمد[12] ولهذا أخر أبو داود حديثه وقدم رواية محمد بن سيرين.

---

[1]عجلان مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة والد محمد بن عجلان. تهذيب الكمال، 516/19.

[2]كتاب الطهارة، باب البول في الماء الدائم، 89/1.

[3]المسند، 265/2.

[4]المسند، كتاب الطهارة، بيان حظر اغتسال الجنب في الماء الدائم، 276/1.

[5]كتاب الغسل والتيمم، باب ذكر نهي الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم، 197/1.

[6]كتاب الوضوء، باب النهي عن البول في الماء الراكد الذي لا يجري، 37/1.

[7]كتاب الطهارة، باب الماء الدائم، 49/1.

[8]المسند، 492/2.

[9] كتاب الطهارة، باب المياه، 61/4.

[10] كتاب الطهارات، باب من كان يكره أن يبول في الماء الراكد، 131/1.

[11] كتاب الطهارة، باب الماء الدائم، 49/1.

[12] المزي، تهذيب الكمال، 516/19.

المطلب الرابـع

علامـات الإسناد العالـي والنـازل عند أئمة الحديـث

1- عند الإمام البخاري:

لم يعرف الإمام البخاري العلو ولم يذكر علاماته وإنما يعرف ذلك من سبر كتابه، كما يعرف أيضا من كلمات متفرقة أثرت عمن تكلم عن مؤلفه حول هذا الموضوع مثل الحافظ الحازمي حيث قال: ثم قد يكون الحديث عند البخاري عاليا وله طرق بعضها أرفع من بعض، غير أنه يحيد أحيانا عن الطريق الأصح لنزوله أو يسأم تكرار الطريق إلى غير ذلك من الأعذار[1] فقوله:«وله طرق –أي الحديث العالي- بعضها أرفع من بعض» إشارة إلى علامات الإسناد العالي وإن لم يبينها لنا.

2- عند الإمام مسلم:

لم يعرف الإمام مسلم العلو أيضا في مقدمته ولم يذكر علاماته وإنما أشار إلى الموضوع عندما أنكر أبو زرعة عليه روايته في كتاب "الصحيح" عن أسباط بن نصر وقطن بن نسير وأحمد بن عيسى المصري، فقال مسلم:«إن ما قلت صحيح، وإنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع لي عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية من هو أوثق منهم بنزول، فأقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات»[2] والكلام الأخير معناه أن إخراج مسلم لهؤلاء الضعفاء من أمثال أسباط وقطن وأحمد بن عيسى إنما متابعة وشواهد وليس المقصود الرواية الأصلية.

3- عند الإمام الحاكم:

اعتبر الحاكم موضوع علو الإسناد أول نوع من أنواع علوم الحديث فقال: النوع الأول من هذه العلوم معرفة عالي الإسناد وفي طلب الإسناد العالي سنة صحيحة[3]

ورغم عد الحاكم العلو نوعا مستقلا إلا أنه لم يعرفه بل اكتفى بذكر علاماته فقط.

---

[1] شروط الأئمة الخمسة، ص184.

[2] شرح علل الترمذي، 468/2.

[3] معرفة علوم الحديث، ص5.

العلامة الأولى: القرب من إمام من أئمة الحديث، يكون هو مدار الحديث.

ويبدو أن القرب إلى رسول ا B غير كاف عند الحاكم بل يجب أن يقترن بالقرب إلى إمام الذي يعد الحديث له .

قال الحاكم: والعالي من الأسانيد التي تعرف بالفهم لا بعد الرجال غير هذا، فرب إسناد يزيد عدده على السبعة والثمانية إلى العشرة وهو أعلى من ذلك.

وقال أيضا: وكذلك كل إسناد يقرب من الإمام المذكور فيه فإذا صحت الرواية إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير فإنه عال[1]. كما ذكر الحاكم مجموعة من الرواة عدهم أئمة في الحديث، وكل إسناد يقرب إليهم فإنه عال وإن زاد في عدده فقال: وكذلك كل إسناد يقرب من عبد الملك بن جريج وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ومالك بن أنس وسفيان بن سعيد الثوري وشعبة بن الحجاج وزهير بن معاوية وحماد بن زيد وغيرهم من أئمة الحديث فإنه عال وإن زاد في عدده بعد ذكر الإمام الذي جعلناه مثالا. فهذه علامة الإسناد العالي ولو أتينا لكل حرف منها بشاهد لطال به الكلام[2]

العلامة الثانية: أن يكون الإسناد رواته فقهاء وحفاظا، واستدل الحاكم بما قاله وكيع لتلاميذه: أي الإسنادين أحب إليكم الأعمش عن أبي وائل عن عبد ا أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا ؟ فقلنا الأعمش عن أبي وائل، فقال: يا سبحان ا الأعمش شيخ وأبو وائل شيخ وسفيان فقيه ومنصور فقيه وإبراهيم فقيه وعلقمة فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء خير من أن يتداوله الشيوخ[3].

ونستخلص مما سبق أن الإسناد العالي عند الحاكم له علامتين؛ علامة القرب إلى إمام من أئمة الحديث وعلامة الحفظ والفقه.

هذا بالنسبة للإسناد العالي أما النازل فجعله النوع الثاني حيث قال: والنوع الثاني من معرفة علوم الحديث العلم بالنازل من الإسناد[4].

ورغم عد الحاكم النزول نوعا مستقلا إلا انه لم يعرفه واكتفى بذكر علاماته هو الآخر:

---

(1) معرفة علوم الحديث، ص11.

(2) معرفة علوم الحديث، ص 12.

(3) المصدر نفسه .

(4) المصدر نفسه، ص12

العلامة الأولى: قدم الوفاة؛ بأن يستوي العدد في روايتين إحداهما أعلى من الأخرى، والأصل في ذلك أن النزول عن شيخ تقدم موته واشتهر فضله أحلى وأعلى منه عن شيخ تأخر موته وعرف بالصدق، واستدل الحاكم بحديث الأعمش فقال: ومثال ذلك لأمثالنا أنا إذا نزلنا في حديث الأعمش فرويناه عن شيوخنا عن عبد ا بن أحمد بن حنبل، عن أبيه عن وكيع عن الأعمش، أو رويناه عن شيوخنا عن أحمد بن سلمة عن إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس عن الأعمش، فإنه أعلى من أن نرويه عن شيوخنا عن أبي العباس السراج عن هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش أو نرويه عن شيوخنا عن محمد بن إسحاق عن أبي كريب عن أبي أسامة عن الأعمش[1]. وذلك لقدم وفاة وكيع وعيسى بن يونس وتأخر موت أبو معاوية وأبو أسامة.

العلامة الثانية: قدم السماع .

قال الحاكم: ومما يحتاج طالب الحديث إلى معرفته من النزول أن ينظر في إسناد الشيخ الذي يكتب عنه، فما قرب من سنه طلب أعلى منه[2]. ومدحه فقال: وهذا أصل كبير في معرفة النزول[3].

ومقصود الحاكم من هذه العلامة أن لا يكتفي طالب الحديث بالسماع من أقرانه الذين سمعوا عن شيخ بل يشد رحاله إليه حتى وإن لحق به عاما واحدا قبل وفاته، فتكون روايته عنه أعلى عمن سمعه من أقرانه.

ومما سبق نستخلص أن للحاكم علامتين للإسناد العالي؛ القرب إلى إمام من أئمة الحديث وكون الإسناد رواته فقهاء وعلامتين للنازل؛ قدم الوفاة وقدم السماع وأنكر على من يقول النزول ضد العلو فقال: ولعل قائلا يقول النزول ضد العلو فقد عرف ضده ليس كذلك؛ فإن للنزول مراتب لا يعرفها إلا أهل الصنعة، فمنها ما تؤدى الضرورة إلى سماعه نازلا، ومنها ما يحتاج طالب العلم إلى معرفة وتبحر فيه فلا يكتب النازل وهو موجود بإسناد أعلى منه[4].

---

(1) معرفة علوم الحديث، ص13.
(2) المصدر نفسه .
(3) المصدر نفسه ، ص 14.
(4) المصدر نفسه، ص12

4- عند الحافظ الخليلي[1]:

لم يذكر الخليلي تعريفا للعلو أو للإسناد العالي، بل اكتفى ببيان علاماته، حيث أنكر أن تكون علامته القرب وقلة العدد فقال: واعلموا أن عوالي الأسانيد مما ينبغي أن يحتشد طالب هذا الشأن لتحصيله، ولا يعرفه إلا خواص الناس، والعوام يظنون أنه بقرب الإسناد وببعده، وبقلة العدد وكثرتهم[2].

وقال أيضا: ومن لا معرفة له إذا نظر إلى نسخ الضعاف الكذابين الذين وضعوا الأحاديث، ووجدها قريبة الإسناد، ظنها مما يعبأ به، وإن جماعة كذابين رووا عن أنس ولم يروه، كأبي هدبة إبراهيم بن هدبة، ودينار، وموسى الطويل، وخراش، وهذا وأمثاله لا يدخله الحفاظ في كتبهم، وإنما يكتبون اعتبارا ليميزوه عن الصحيح[3].

وما ذكره الخليلي باستبعاد علامة القرب نهائيا يخالف بذلك الحاكم الذي أكد على هذه العلامة وقيدها بالقرب من إمام من أئمة الحديث، واشترك معه في العلامة الثانية؛ بأن يكون الإسناد رواته فقهاء وعلماء مستدلا على ذلك بما قاله وكيع لتلاميذه.

قال الخليلي: وأن الإسنادين يتساويان في العدد وأحدهما أعلى، بأن يكون رواته علماء وحفاظا.

روي لنا أن وكيع بن الجراح قال لتلامذته... [4] فهذه العلامة الأولى **عنده.**

العلامة الثانية: **قدم وفاة الراوي**

قال الخليلي: وقد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقدم موت روايه، وإن كانا متساويين في العدد.

واستدل على ذلك بما رواه علي بن أحمد بن صالح حدثنا عن محمد بن مسعود الأسدي عن سهل بن زنجلة عن وكيع .

وحدثنا محمد بن إسحاق عن أبيه عن علي بن حرب عن وكيع.

قال: فسهل أعلى من علي بن حرب، لأنه مات قبل علي بن حرب بعشرين سنة[5].

---

[1] الخليل بن عبد ا بن أحمد بن الخليل، أبو يعلى الخليلي القزويني، مصنف كتاب «الإرشاد في معرفة المحدثين»كان ثقة حافظا عارفا بالرجال والعلل، توفي سنة ست وأربعين وأربع مائة. السير، 666/17.

[2] الإرشاد في معرفة علماء الحديث، ص 13.

[3] الإرشاد، ص14.

[4] الإرشاد، ص13.

[5] الإرشاد، ص 14.

هذه العلامة التي جعلها الخليلي للإسناد العالي –بينا سابقا- أنها من علامات الإسناد النازل عند الحاكم.

وأنهى الخليلي كلامه عن العلو بأنه قسمان دون تفصيل لذلك فقال: ففي العلو ما هو ظاهر جلي، وما هو غامض خفي، وليس بمقدور الجميع إدراكه ولعل مقصوده بظاهر جلي أن يكون الحديث من رواية مثل: الأعمش والسفيانين ومنصور وغيرهم من أئمة الحديث، فمتى وقف الراوي على أحاديث في أسانيدها هؤلاء وغيرهم حكم عليه بالعلو، أما معرفة ما هو غامض وخفي فيحتاج إلى تحليل ودراسة.

وقال أيضا: ومن الجدير بالذكر أن العلو يختلف باختلاف الرواة، وإنه أمر نسبي وإن كان الحديث الذي رواه شخص عاليا فلا يلزم أن يكون ذلك بالنسبة إلى شخص آخر[1]

قلت: يتوقف ذلك على العلامات التي يشترطها الإمام لنفسه حتى يعتبر ذلك الإسناد عاليا، فمتى توفرت تلك العلامات في الإسناد جاز له اعتباره عاليا.

5- عند المقدسي أبو الفضل بن طاهر:

جعل المقدسي العلو خمسة أقسام :

القسم الأول: القرب من رسول ا B من حيث العدد بإسناد نظيف غير ضعيف

القسم الثاني: القرب إلى إمام من أئمة الحديث كالأعمش وهشيم .

القسم الثالث: علو تقدم السماع وتقدم الوفاة معا [2]

---

[1] المصدر نفسه.

[2] العراقي، فتح المغيث، ص309، السخاوي، فتح المغيث، 12/3.

قال العراقي: ولكن هذا القسم يؤخذ من كلام ابن طاهر في آخر الجزء المذكور وإن لم يذكره في الأقسام[1].

وقال أيضا: ولما جمع ابن طاهر بين قسمين تقدم السماع وتقدم الوفاة وجعلاهما قسما واحدا زاد بدل الساقط القسم الرابع وهو: العلو إلى صاحبي الصحيحين وأبي داود وأبي حاتم وأبي زرعة[2]

القسم الخامس: العلو إلى كتب مصنفة لأقوام كابن أبي الدنيا والخطابي وأشباههما[3].

فإن كان الأئمة استعملوا العلو في ترجيح روايات على أخرى نازلة، فإن القسمين الأخيرين اللذين ذكرهما ابن طاهر لا جدوى منهما، وبالتالي الاكتفاء بالأقسام الأخرى.

كما ذكر ابن طاهر صورة أخرى للعلو وإن نفى كونها من صور العلو فقال: وأعلم أن كل حديث عز على المحدث ولم يجده عاليا ولا بد له من إيراده في تصنيف أو احتجاج به فمن أي وجه أورده فهو عال لعزته، ومثل لذلك بأن البخاري روى عن أمثال أصحاب مالك ثم روى حديثا لأبي إسحاق الفزاري عن مالك لمعنى فيه، فكان فيه بينه وبين مالك ثلاثة رجال وا أعلم[4].

6- عند ابن الصلاح :

سار ابن الصلاح على نهج المقدسي في تقسيم العلو إلى خمسة أقسام دون تحديد تعريف له مع الاختلاف في ماهيتها.

أولها: القرب من رسول ا B بإسناد نظيف غير ضعيف، وذلك من أجل أنواع العلو[5] واستدل على ذلك بما رواه محمد بن أسلم الطوسي أنه قال: «قرب الإسناد قرب أو قربة إلى ا عز وجل».

---

[1] العراقي، فتح المغيث، ص311.

[2] المصدر نفسه، ص315.

[3] العراقي، فتح المغيث، ص315، السخاوي، فتح المغيث، 15/3، تدريب الراوي، ص260.

[4] العراقي، فتح المغيث، ص315، السخاوي، فتح المغيث، 24/3، تدريب الراوي، ص260.

[5] علوم الحديث، ص256.

قال ابن الصلاح: وهذا كما قال، لأن قرب الإسناد قرب إلى رسول ا B والقرب إليه قرب إلى ا عز وجل[1].

هذا القسم الذي ذكره ابن الصلاح مقيد بأصحية الإسناد، ومما لا شك فيه أن ذلك يكون من رواية الأئمة الثقات وهذا مما لا يختلف فيه أحد، ولذلك نجد الحاكم لم يذكر القرب مطلقا بل قيده بالقرب من إمام من أئمة الحديث والذي عليه مدار الروايات وهو ما أرجحه

الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث وإن كثر العدد من ذلك الإمام إلى رسول ا B نقله عن الحاكم[2] وتعقبه بقوله: فإذا وجد ذلك في إسناد وصف بالعلو نظرا إلى قربه من ذلك الإمام، وإن لم يكن عاليا بالنسبة إلى رسول ا B وكلام الحاكم يوهم أن القرب من رسول ا B لا يعد من العلو المطلوب أصلا .

وهذا غلط من قائله لأن القرب منه B بإسناد نظيف غير ضعيف أولى بذلك، ولا ينازع في هذا من له مسكة من معرفة[3].

ويجاب على ابن الصلاح بأن مقصود الحاكم أن يبحث طالب الحديث عن الإمام الذي تدور عليه الرواية، فمتى قرب وصح الإسناد إلى ذلك الإمام كان عاليا وليس المقصود القرب في حد ذاته ولذلك قال: «والعالي من الأسانيد التي تعرف بالفهم لا بعد الرجال»[4].

وقال أيضا: فأما معرفة العالية من الأسانيد فليس على ما يتوهمه عوام الناس يعدون الأسانيد فما وجدوا منها أقرب عددا إلى رسول ا B يتوهمونه أعلى[5].

فالقرب بإسناد صحيح إلى إمام عرف بأنه حديثه هو قرب إلى رسول B، ولذلك نجد ابن الصلاح يعدل عن ذاك القدح في حق الحاكم ومفسرا لكلامه فقال: وكأن الحاكم أراد

(1) المصدر نفسه، ص 256-257
(2) معرفة علوم الحديث، ص11.
(3) علوم الحديث، ص257.
(4) معرفة علوم الحديث، ص11.
(5) المصدر نفسه، ص9.

بكلامه ذلك إثبات العلو للإسناد بقربه من إمام وإن لم يكن قريبا إلى رسول ا B،

والإنكار على من يراعي في ذلك مجرد قرب الإسناد إلى رسول ا B وإن كان إسنادا ضعيفا، ولهذا مثل ذلك بحديث أبي هدبة، ودينار والأشج وأشباههم وا أعلم[1].

الثالث: العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين، أو أحدهما، أو غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة وذلك ما اشتهر آخرا من الموافقات، والأبدال، والمساواة، والمصافحة. وقد كثر اعتناء المحدثين المتأخرين بهذا النوع[2].

الرابع: العلو المستفاد من تقدم وفاة الراوي وذكر بن الصلاح نص الخليلي ومستفيدا منه فقال: «قد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه وإن كانا متساويين في العدد»[3] واستدل ابن الصلاح بقوله: ما أرويه عن شيخ أخبرني به عن واحد عن البيهقي الحافظ عن الحاكم أبي عبد ا الحافظ أعلى من روايتي لذلك عن شيخ أخبرني به عن واحد عن أبي بكر بن خلف عن الحاكم، وإن تساوى الإسنادان في العدد، لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف، لأن البيهقي مات سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، ومات ابن خلف سنة سبع وثمانين وأربعمائة.

هذا العلو بسبب قدم الوفاة خص بأن يستفاد من نسبة شيخ إلى شيخ وقياس راو براو[4] وبهذه المقارنة بإمكاننا الوقوف على الإسناد العالي والإسناد النازل.

الخامس: العلو المستفاد من تقدم السماع.

استخلص ابن الصلاح ذلك من قول المقدسي: «من العلو تقدم السماع»

ويرى ابن الصلاح أن هذا القسم والذي قبله واحد حيث قال: «وكثير من هذا يدخل في

النوع المذكور قبله، وفيه ما لا يدخل في ذلك بل يمتاز عنه»[1]، واستدل على ذلك بقوله: بقوله: مثل أن يسمع شخصان من شيخ واحدا، وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا، وسماع

---

[1] علوم الحديث، ص257 –258.

[2] علوم الحديث، ص258، وهذا القسم اكتفيت بذكره فقط لأنه قسم من أقسام العلو عند ابن الصلاح ويتعلق بالكتب والإسناد إليها.

[3] الإرشاد، 14/1، علوم الحديث، ص261.

[4] علوم الحديث، ص261، وأما العلو المستفاد من مجرد تقدم وفاة شيخك من غير نظر إلى قياسه براو آخر فقد حده بعض أهل هذا الشأن بخمسين سنة» وليس المقصود كنوع من العلو لعدم وجود المقارنة.

الآخر من أربعين سنة، فإذا تساوى السند إليهما في العدد فالإسناد إلى الأول الذي تقدم سماعه أعلى[2].

ويبدو أن ابن الصلاح بقوله: «وكثير من هذا يدخل في النوع المذكور قبله»
أخذ ذلك من الخليلي الذي حدد علامتين للعلو؛ أن يكون الإسناد رواته علماء وقدم الوفاة فأراد ابن الصلاح أن يدرج القسم الخامس ضمن القسم الرابع.

وخلاصة القول أن ابن صلاح بين خمسة أقسام للعلو، وإن كان الأحسن التعبير بالعلامات – أما القسم الأول وهو القرب إلى رسول ا B فإن القسم الثاني-القرب إلى إمام من أئمة الحديث– يشمله، كما أن ابن الصلاح لم يذكر قسما مهما كما ذكره الحاكم والخليلي، ألا وهو العلو بإسناد يكون رواته حفاظا وفقهاء أما القسم الثالث فهو العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين فهو بعيد عن مقصود الأئمة مثل البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم وعليه تكون علامات أو أقسام العلو عند ابن الصلاح كما يلي:

- العلو بالقرب من إمام من أئمة الحديث مع القرب إلى رسول ا B
- العلو بقدم الوفاة
- العلو بقدم السماع

العلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين، أو أحدهما، أو غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة وأما الإسناد النازل فهو عند ابن الصلاح ضد الإسناد العالي قال: وأما النزول فهو ضد العلو، وما من قسم من أقسام العلو الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول، فهو إذا خمسة أقسام، وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو[3]

لقد سبق وان عقبنا على ابن الصلاح بأن القسم الأول وهو القرب إلى رسول ا B يشمله القسم الثاني وهو القرب إلى إمام من أئمة الحديث الذي قال به الحاكم، وعليه فإذا كان النزول ضد العلو يكون البعد عن رسول ا B إسنادا نازلا هذا القسم يشمله البعد

---

(1) علوم الحديث، ص262.
(2) المصدر نفسه
(3) علوم الحديث، ص263.

عن إمام من أئمة الحديث الذي هو مدار الرواية، فقد عرف عن المحدثين المتقدمين قولهم هذا حديث فلان بمعنى المدار عليه.

أما بالنسبة للنزول لعدم توفر أقدمية السماع والوفاة فهو جائز التعبير به.

وكذلك القسم الخاص بالنزول بالنسبة إلى رواية الصحيحين، أو أحدهما أو غيرهما من الكتب المعروفة المعتمدة .

هذه أقسام النزول عند ابن الصلاح [1]، وقد سبق أن قلنا –أنه لم يذكر علامة أو قسما كما عبر هو ويتعلق ذلك بأن يكون الإسناد عاليا برواة حفاظا وفقهاء الذي قال به الحاكم والخليلي واستدلا بنص وكيع مع تلامذته، فيكون الإسناد نازلا برواة غير حفاظ وغير فقهاء كان يكونوا شيوخا مثلا.

7- عند النووي:

اكتفى النووي[2] بنقل الأقسام التي ذكرها ابن الصلاح مختصرا لها دون زيادة أو تعليق فقال بعدما بين أهمية الإسناد والعلو معا:.. وهو أقسام – أي العلو- أجلها القرب من رسول ا B بإسناد صحيح نظيف.

الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث، وإن كثر بعده العدد إلى رسول ا B الثالث: العلو بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الخمسة أو غيرها من الكتب المعتمدة، وهو ما كثر اعتناء المتأخرين به.

الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي واستدل بمثال ابن الصلاح.

الخامس: العلو بتقدم السماع ويدخل كثير منه فيما قبله، ويمتاز بأن يسمع شخصان من شيخ وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا، والآخر من أربعين، وتساوى العدد إليهما فالأول أعلى كما تحدث النووي عن الإسناد النازل مختصرا لقول ابن الصلاح.

8- عند ابن دقيق العيد:

ذكر ابن دقيق العيد خمسة أنواع للعلو[3]:

---

[1] انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، ص263.
[2] تقريب النواوي مع تدريب الراوي، ص255-262 .
[3] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص 47-48.

النوع الأول: العلو بالنسبة إلى قلة الوسائط بيننا وبين الرسول B.

كما عبر عنه من سبقه كالحاكم والخليلي وابن الصلاح بالقرب من رسول ا B وإن كان هذا الأخير عده قسما مستقلا.

النوع الثاني: العلو إلى إمام من أئمة الحديث، كمالك وسفيان والليث والأعمش وغيرهم.

-وقد سبق أن بينا أن هذا النوع يشمل الأول-[1] وعده كذلك كل من الحاكم وابن الصلاح والنووي.

النوع الثالث: العلو إلى صاحبي الصحيحين، ومصنفي الكتب المشهورة. قال بذلك ابن الصلاح وتبعه النووي.

النوع الرابع: علو تنزيل

قال ابن دقيق العيد: وهو الذي يولعون به وذلك أن ينظر إلى عدد الرجال بالنسبة إلى غاية؛ إما إلى النبي B، أو إلى بعض رواة الحديث.

فهذا يبدو أنه يشمله النوع الأول والثاني.

لكن قوله بعد ذلك: وينظر العدد بالنسبة إلى هؤلاء الأئمة وتلك الغاية، فيتنزل بعض الرواة من الطريق التي توصلنا إلى المصنفين منزلة بعض الرواة من الطريق التي ليست من جهتهم، لو أردنا تخريج الحديث من جهتهم، فيحصل بذلك علو.

فاتضح أن ابن دقيق العيد يتحدث عن فرع من النوع الثالث وهو المصافحة[2] فهذه إعادة من جهته حيث أن ابن الصلاح عبر عن العلو إلى صاحبي الصحيحين أو أحدهما أو إلى مصنفي الكتب المشهورة بأنه علو تابع لنزول[3] والمصافحة أحد فروعه.

النوع الخامس: العلو بقدم السماع وإن استوى العدد

قال ابن دقيق العيد: كما إذا روى شيخ من شيوخنا حديثا عن شيخ قديم الوفاة.

واستدل على ذلك بمثال، ويبدو أنه جمع بين نوعين قدم السماع وقدم الوفاة وقد قال ابن

---

[1] انظر أقسام العلو عند ابن الصلاح.

[2] لم أتوسع في هذا النوع لعدم استعماله من قبل الأئمة المتقدمين ولمزيد من التفصيل انظر: علوم الحديث لابن الصلاح ، ص258-260.

[3] علوم الحديث، ص258-260.

الصلاح قبله: وكثير من هذا –أي قدم السماع– يدخل في النوع المذكور قبله –أي قدم الوفاة-[1]

ولم يعتبر ابن دقيق العيد إسنادا رواته متقنين وحفاظا عاليا وإن كان نازلا في العدد خلافا للحاكم[2] والخليلي[3] فقال: ومن الناس من يعد العلو الإتقان والضبط وإن كان نازلا في العدد، وهذا علو معنوي، والأول صوري، ورعاية الثاني إذا تعارضا أولى وا أعلم[4]

9- عند ابن كثير:

اختصر ابن كثير كلام ابن الصلاح حول أقسام العلو مكتفيا بقسم واحد من تلك الأقسام ومرجحا له إلا أنه عبر عن ذلك بالنوع فقال: «وأشرف أنواع العلو ما كان قريبا إلى رسول ا B.

فأما العلو بقربه إلى إمام حافظ، أو منصف، أو بتقدم السماع فتلك أمور نسبية [5]

وما ذكره ابن كثير بعيد عن ممارسات المتقدمين المهتمين بالأنواع الأخرى ثم إن القرب إلى رسول ا B يشمله القرب إلى إمام من أئمة الحديث بالعدد اليسير أو الكثير.

وكثيرا ما نجدهم يعبرون بأن الحديث هو حديث فلان –أي ذاك الإمام-.

كما أن تقدم السماع كثيرا ما يتأتى بالرحلة فلو كان أمرا نسبيا لاكتفى الرواة بشيوخ بلادهم فقط ولم يرحلوا.

ولم يتحدث ابن كثير عن قدم الوفاة الذي ذكره ابن الصلاح فيبدو أنه أدرج مع نوع قدم السماع وأنه أمر نسبي هو الآخر.

أما النوع المتعلق بالعلو بالنسبة إلى رواية الصحيحين، أو أحدهما، أو غيرهما من الكتب المعروفة، فيبدو أن ابن كثير لم يرتضه مقارنة مع الأنواع الأخرى فقال: وعندي أنه نوع قليل الجدوى بالنسبة إلى بقية الفنون[6] والأمر كذلك.

---

[1] علوم الحديث، ص 262.
[2] معرفة علوم الحديث، ص11.
[3] الإرشاد، 13/1.
[4] الاقتراح ، ص48.
[5] اختصار علوم الحديث مع شرحه الباعث الحثيث، ص156.
[6] اختصار علوم الحديث مع شرحه الباعث الحثيث، ص156.

هذه أنواع العلو عند ابن كثير مرجحا القرب إلى رسول ا B ومستبعدا النوع المتعلق بالعلو بالنسبة إلى رواية الكتب الستة أما الأنواع الأخرى فهي أمور نسبية لا غير.

ولسائل أن يسأل أين العلو بإسناد يكون رواته ثقات وحفاظ؟ كما ذكره الحاكم والخليلي فالجواب أن ابن الصلاح لم يذكره كنوع، وأما ابن كثير فتحدث عنه في موضوع الإسناد النازل فقال: وأما النزول فهو ضد العلو، وهو مفضول بالنسبة إلى العلو، اللهم إلا أن يكون رجال الإسناد النازل أجل من رجال العالي، وإن كان الجميع ثقات.

كما قال وكيع لأصحابه: أيما أحب إليكم: الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود أو سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود؟ فقالوا: الأول، فقال: الأعمش عن أبي وائل شيخ عن شيخ ، وسفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود: فقيه عن فقيه، وحديث يتداوله الفقهاء أحب إلينا مما يتداوله الشيوخ[1].

10- عند برهان الدين الأبناسي: [2]

اتبع الأبناسي في بيان أقسام العلو ابن الصلاح مختصرا لتلك الأقسام غير أنه في القسم الثالث قال: العلو المقيد بالنسبة إلى رواية الصحيحين، وبقية الكتب الستة، وسماه ابن دقيق العيد: علو التنزيل[3].

أقول: إن ابن دقيق العيد اعتبر العلو إلى صاحبي الصحيحين، ومصنفي الكتب المشهورة نوعا، وعلو التنزيل نوعا آخر من أنواع العلو فهما نوعين مستقلين عنده وليس نوعا واحدا.

11- عند الحافظ العراقي:

لم يضف العراقي كلاما زائدا في كتابه: «التقييد والإيضاح»[4] على ابن الصلاح، واكتفى بنقل الأقسام الخمسة للعلو التي ذكرها ابن الصلاح -والتي سبق بيانها-.

ونفس الأمر بالنسبة لكتابه «فتح المغيث» مع بعض الإضافات فمثلا بالنسبة للقسم الأول من أقسام العلو الخمسة: القرب من رسول ا B من حيث العدد بإسناد نظيف غير

---

(1) المصدر نفسه، ص159.

(2) إبراهيم بن موسى بن أيوب برهان الدين أبو محمد الأبناسي الشافعي، بحث في الفقه والحديث والأصول والعربية توفي سنة 802هـ، شذرات الذهب 13/7.

(3) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، 423/2-429.

(4) ص 200-204

ضعيف، وهذا ما ذكره ابن الصلاح وزاد العراقي:«وإليه الإشارة بقولي (إن صح الإسناد) فأما إذا كان قرب الإسناد مع ضعف بعض الرواة فلا التفات إلى هذا العلو، لا سيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين كإبراهيم بن هدبة وخراش ودينار بن عبد ا »[1].

قال الحافظ الذهبي: متى رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هدبة ويعلى بن الأشدق وغيرهما فاعلم أنه عامي بعد[2] .

وفي القسم الثاني: وهو القرب إلى إمام من أئمة الحديث ذكر العراقي بعض منهم –أي الأئمة– كالأعمش وهشيم وابن جريج والأوزاعي ومالك وسفيان وشعبة وزهير وغيرهم من أئمة الحديث، ثم زاد «وكلام الحاكم يشير إلى ترجيح هذا القسم على غيره وأنه المقصود من العلو، وإنما يوصف بالعلو إذا صح الإسناد إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير كما صرح به الحاكم، وهو كذلك كما مر في القسم الأول»[3].

وكأن العراقي يرى أن القسم الأول يشمل القسم الثاني وهو القرب إلى إمام من أئمة الحديث لكن العراقي اعتمد على شق واحد من قول الحاكم في العلو وهو «وكذلك كل إسناد يقرب من الإمام المذكور فيه فإذا صحت الرواية إلى ذلك الإمام بالعدد اليسير فإنه عال»[4]

ولم يعتمد على شق آخر يعاكس فيه القسم الأول –وهو القرب من رسول ا B ويقول فيه الحاكم: «وكذلك كل إسناد يقرب من عبد الملك بن جريج وعبد الرحمن الأوزاعي ومالك وسفيان وغيرهم من أئمة الحديث فإنه عال وإن زاد في عدده بعد ذكر الإمام»[5] فترجح بذلك القسم الثاني.

وفي القسم الثالث: العلو المقيد بالنسبة إلى رواية الصحيحين وبقية الكتب المعتمدة زاد العراقي على ابن الصلاح: «وليس هذا علوا مطلقا في جميع هذا القسم وإنما هو بالنسبة لهذه الكتب»[6] .

---

[1] فتح المغيث، ص310.
[2] تدريب الراوي، ص256.
[3] تدريب الراوي، ص256.
[4] معرفة علوم الحديث، ص11.
[5] المصدر نفسه، ص12.
[6] فتح المغيث، ص311. ولم أتوسع فيه ببيان فروعه «المساواة والمصافحة وغيرهما» لعدم تعلقها بالموضوع.

القسم الرابع: وهو تقدم وفاة الراوي عن شيخ على وفاة راو آخر عن ذلك الشيخ[1]، واكتفى العراقي بذكر ما قاله ابن الصلاح دون إضافة.

القسم الخامس:

قال العراقي: وهو تقدم السماع من الشيخ، فمن تقدم سماعه من شيخ كان أعلى ممن سمع من ذلك الشيخ نفسه بعده –أي بعد وفاته–

ولأن ابن الصلاح قال: إن كثيرا من هذا يدخل في النوع المذكور قبله –أي تقدم الوفاة- وفيه مالا يدخل مثل أن يسمع شخصان من شيخ واحد وسماع أحدهما من ستين سنة مثلا وسماع الآخر من أربعين سنة[2]

فقد فصل العراقي كلامه في الشق الثاني «وفيه مالا يدخل» بقوله: وأهل الحديث مجمعون على أفضلية المتقدم في حق من اختلط شيخه أو خرف لهرم أو مرض وهو واضح –أما من لم يحصل له ذلك فربما كان السماع المتأخر ارجح بأن يكون تحديثه الأول قبل أن يبلغ درجة الإتقان والضبط ثم كان الشيخ متصفا بذلك في حالة سماع الراوي المتأخر السماع فلهذا مزية وفضل على السماع المتقدم وهو أرفع وأعلى [3] .

ويبدو –وا أعلم- أن قول ابن الصلاح «إن كثيرا من هذا يدخل في النوع المذكور قبله وهو تقدم الوفاة»[4] هو المتحقق في ممارسات المتقدمين في مصنفاتهم وأنه المقصود في هذا القسم، وأن ما ذكره العراقي ما هي إلا استثناءات .

هذه أقسام العلو عند العراقي، وفيها بعض الزيادات له على ابن الصلاح

أما بالنسبة للإسناد النازل؛ وإن تكلم ابن الصلاح عنه بالعموم فقد فضل العراقي ذلك **بالأمثلة:**

قال ابن الصلاح: وهذا ونحوه مما جاء في ذم النزول [5] مخصوص ببعض النزول، فإن فإن النزول إذا تعين دون العلو طريقا إلى فائدة راجحة على فائدة العلو فهو مختار غير مرذول –وا أعلم-[6]

---

[1] فتح المغيث، ص 314.

[2] علوم الحديث، ص262.

[3] فتح المغيث، ص315.

[4] علوم الحديث، ص262.

[5] روي عن علي بن المديني وأبي عمرو المستملي. علوم الحديث، ص264.

[6] المصدر نفسه.

أما العراقي فقال: فهو محمول – أي ذم النزول- على ما إذا لم يكن مع النزول ما يجبره كزيادة الثقة في رجاله على العالي أو كونهم أحفظ أو افقه أو كونه متصلا بالسماع وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل بعض رواته في الحمل ونحو ذلك، فإن العدول حينئذ إلى النزول ليس بمذموم ولا مفضول»[1] واستدل برواية وكيع مع تلامذته وهذا الذي ذكره ابن الصلاح ومثل له العراقي يناقض أقسام العلو عنده التي حددها بخمسة وأكد كلامه بقوله: وأما النزول فهو ضد العلو، وما من قسم من أقسام العلو الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول. فهو إذا خمسة أقسام، وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو [2] .

وقال أيضا ردا على الحاكم: فهذا ليس نفيا لكون النزول ضدا على الوجه الذي ذكرته، بل نفيا لكونه يعرف بمعرفة العلو، وذلك يليق بما ذكره هو في معرفة العلو، فإنه قصر في بيانه وتفصيله، وليس كذلك ما ذكرناه نحن في معرفة العلو؛ فإنه مفصل تفصيلا مفهما لمراتب النزول، والعلم عند ا تبارك وتعالى[3] .

وأرى أن يكون قول ابن الصلاح وما مثل به العراقي خاصين بالإسناد العالي وليس النازل كما فعل الحاكم والخليلي وقبلهما ممارسات الأئمة في مصنفاتهم: إذ علموا للإسناد العالي بأن يكون رواته حفاظا وثقاتا

12- عند الحافظ ابن حجر:

قسم ابن حجر العلو باعتبار؛ قلة عدد الرواة وكثرتهم

فإن قل عدد الرواة إلى النبي B في سند مقارنة بسند آخر عدد رواته كثير، بشرط صحة الإسناد فهذا علو مطلق. وهو ما عبر عنه ابن الصلاح بالقرب إلى رسول ا B وعده من أجل أقسام العلو.

وأما العلو الثاني فهو النسبي؛ وهو القرب إلى إمام من أئمة الحديث الثقات.

---

[1] فتح المغيث، ص 316.
[2] علوم الحديث، ص263.
[3] المصدر نفسه، ص 263-264.

قال ابن حجر: وإن قل عدده فإما أن ينتهي إلى النبي B بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سند آخر يرد به ذلك الحديث بعينه بعدد كثير أو ينتهي إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة علية كالحفظ والضبط والفقه والتصنيف وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح: كشعبة ومالك والثوري والشافعي والبخاري ومسلم نحوهم، فالأول: وهو ما ينتهي إلى النبي B العلو المطلق، فإن اتفق أن يكون سنده صحيحا كان الغاية القصوى وإلا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعا فهو كالعدم، والثاني: العلو النسبي، وهو ما يقل العدد فيه إلى ذلك الإمام ولو كان العدد من ذلك الإمام إلى منتهاه كثيرا»[1].

هذه أقسام العلو عند الحافظ ابن حجر، والظاهر أنه لم يرتض الأقسام الأخرى؛ قدم وفاة الراوي وقدم السماع وان يكون الإسناد رواته ثقاتا وحفاظا حيث لم يذكرهم في نزهة النظر.

أما بالنسبة للإسناد النازل فأقسامه تقابل أقسام العلو حيث قال: ويقابل العلو وبأقسامه المذكورة النزول، فيكون كل قسم من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام النزول[2]

13- عند الإمام السخاوي :

استخلص السخاوي أقسام العلو مما ذكره أبو الفضل بن طاهر وابن الصلاح والعراقي -كما سبق وان بينا ذلك- ومن تابعهم، إلا أنه عبر عنها باصطلاحين خاصين وهما: علو مسافة؛ والمقصود به قلة الوسائط وعلو صفة

أولا: أقسام علو المسافة

اتبع السخاوي في بيان أقسام علو المسافة الحافظ ابن حجر حيث جعل القسم الأول وهو القرب من حيث العدد من الرسول B علوا مطلقا والقسم الثاني وهو القرب إلى إمام من

---

[1] ابن حجر، نخبة الفكر في مصطلح أهل الثر، ص84، ذكر ذلك عند تعريفه للمسند، الصنعاني، إسبال المطر على قصب السكر مع نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص327-328، وقسم ابن حجر العلو النسبي إلى أربعة أقسام: الموافقة والإبدال والمساواة والمصاحفة. ولم أذكرها في متن البحث لعدم الحاجة إليها وكما قال ابن كثير: إنه نوع قليل الجدوى بالنسبة لباقي الفنون .

[2] المصدر نفسه، ص331، ابن حجر، نخبة الفكر، ص84.

أئمة الحديث علوا نسبيا سواء كان العدد بعد ذلك من ذاك الإمام إلى منتهاه عاليا أو نازلا، ورجح القسم الأول بشرط صحة الإسناد.

قال السخاوي:

(فالأول) من الأقسام مما هو علو مسافة، علو مطلق وهو ما فيه (قرب) من حيث العدد (من الرسول) B، ثم تارة يكون بالنظر لسائر الأسانيد، وتارة بالنسبة إلى سند آخر فأكثر يرد به ذلك الحديث بعينه عدده أكثر،(و) هذا القسم (هو الأفضل) الأجل من باقي أقسامه، وأعلى من سائر العوالي، ولكن محله(إن صح الإسناد) بالنقل لأن القرب مع ضعفه بسبب بعض رواته لا اعتداد به، ولا التفات إليه، خصوصا إن اشتد الضعف حيث كان من طريق بعض الكذابين الذين ادعوا السماع من الصحابة كأبي هدبة وخراش وغيرهما[1].

(و) الثاني من الأقسام علو نسبي وهو(قسم القرب إلى إمام) من أئمة الحديث ذي صفة عليه من حفظ وفقه وضبط كالأعمش، وابن جريج والأوزاعي وشعبة والثوري، والليث، ومالك، وابن عيينة، وهشيم وغيرهم ممن حدث عن التابعين وكذا ممن حدث عن غيرهم[2]

القسم الثالث : العلو بالنسبة للكتب الستة .

بينما اعتبر الحافظ حجر هذا القسم تابع الثاني وهو العلو النسبي ولم يفصله عنه نجد الإمام السخاوي أفرده في قسم مستقل وإن أطلق عليه نفس إطلاق القسم الثاني وهو العلو النسبي لكن مقيد بالنسبة للكتب الستة والظاهر أنه اتبع في تقسيمه الحافظ العراقي وقبله ابن الصلاح حيث قال: (و) الثالث من الأقسام ولم يفصله شيخنا –أي ابن حجر- عن الذي قبله، ولا يؤخذ من كلام ابن طاهر إلا ضمنا(علو نسبي) لكن مقيد أيضا (بالنسبة للكتب الستة التي هي الصحيحان والسنن الأربعة خاصة)،لا مطلق الكتب على ما هو الأغلب من استعمالهم[3]

هذه الأقسام الثلاثة تشكل علو المسافة عند السخاوي لأن الأمر يتعلق بعدد الوسائط أي الرواة والآن نشرع في الحديث عن أقسام علو الصفة

---

[1] فتح المغيث، شرح ألفية الحديث، 12/3.

[2] المصدر نفسه، 14/3 .

[3] المصدر نفسه، 15/3 وتندرج تحت هذا القسم ما يسمى بالموافقة والبدل والمساواة والمصافحة ولم أتوسع فيها لعدم الحاجة إليها في الرسالة .

ثانيا : أقسام علو الصفة

القسم الرابع: قال السخاوي فأول أقسام علو الصفة وهو الرابع (علو) الإسناد بسبب (قدم الوفاة) في أحد رواته بالنسبة لراو آخر متأخر الوفاة عنه، اشترك معه في الرواية عن شيخه بعينه[1]

واستدل السخاوي بمثال لابن الصلاح –وقد سبق ذكره–

وقال السخاوي أيضا في إشارة إلى مصدر اعتمده وهو أبو يعلى الخليلي وابن طاهر: وممن صرح بهذا القسم في العلو أبو يعلى الخليلي في الإرشاد، فقال: قد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقدم موت راويه، وإن كانا متساويين في العدد[2].

وقال أيضا: وكذا صرح به ابن طاهر في تصنيفه المشار إليه –أي مسألة العلو والنزول- [3]

القسم الخامس: وهو ثاني أقسام علو الصفة وهو علو الإسناد بسبب قدم السماع

اعتمد السخاوي في بيانه لهذا القسم على ما ذكره ابن الصلاح مستفيدا منه فقال: (علو) الإسناد بسبب (قدم السماع) لأحد رواته بالنسبة لراو آخر اشترك معه في السماع من شيخه، أو لراو سمع من رفيق لشيخه، وذلك بان يكون سماع أحدهما من ستين مثلا والآخر من أربعين ويتساوى العدد إليهما، فالأول أعلى سواء تقدمت وفاته عن الآخر أم لا [4]

كما أضاف السخاوي صورة لعلو الصفة، سبق للحاكم ولأبي يعلى الخليلي أن اعتبراها قسما من أقسام العلو، في حين أدرجها الحافظ العراقي في مراتب الإسناد النازل وقبله ابن الصلاح حيث قال: ومن صور علو الصفة أيضا وافرده الخليلي بقسم: تساوي السندين وامتياز أحدهما بكون رواته حفاظا علماء، فهذا أعلى من الآخر[5] وقد أحسن السخاوي بإضافة هذه الصورة إذ كانت المعول عند الأئمة المتقدمين في الترجيح بين الروايات

---

(1) فتح المغيث، 21/3.
(2) المصدر نفسه، 22/3.
(3) المصدر نفسه
(4) المصدر نفسه ، 24/3
(5) المصدر نفسه، 24/3.

أما بالنسبة للإسناد النازل فصور الإسناد العالي تقابله، قال السخاوي: (وضده) أي ضد العلو (النزول) بحيث يتنوع أقسامه (كالأنواع) السابقة للعلو، فما من قسم من أقسامه الخمسة إلا وضده قسم من أقسام النزول فهو إذا خمسة أقسام وتفصيلها يدرك من تفصيل أقسام العلو[1].

وكان يستحسن بالسخاوي إضافة صورة أخرى للنزول وهي أن يكون الإسناد رواته غير حفاظ وغير فقهاء في مقابل صورة علو الصفة التي زادها

14- عند السيوطي وأبي زكريا الأنصاري:

اتبع الإمام السيوطي[2] في بيان أقسام العلو الإمام النووي وعدها خمسة أقسام:

القسم الأول: القرب من رسول ا B

القسم الثاني: القرب من إمام من أئمة الحديث

القسم الثالث: العلو المقيد بالنسبة إلى رواية أحد الكتب الخمسة أو غيرها من الكتب المعتمدة

القسم الرابع: العلو بتقديم وفاة الراوي وإن تساويا في العدد

القسم الخامس: العلو بتقدم السماع من الشيخ

أما بالنسبة لأقسام النزول، فصوره عند السيوطي هي ضد صور العلو، وزاد أن يكون الإسناد رواته حفاظا وثقاتا وأمور أخرى فقال: (فإن تميز) الإسناد النازل (بفائدة) كزيادة الثقة في رجاله على العالي، أو كونهم أحفظ أو أفقه، أو كونه متصلا بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل بعض رواته في الحمل ونحو ذلك (فهو مختار) مثل رواية وكيع مع تلامذته[3] وقال ابن المبارك: ليس جودة الحديث قرب الإسناد، بل جودة الحديث صحة الرجال، ورواية وكيع التي استدل بها الحاكم والخليلي وإن اعتبرا ذلك علامة للإسناد العالي وليس النازل وهو الراجح.

---

[1] المصدر السابق، 3/24-25.
[2] تدريب الراوي، ص 256-260، والتعقيب على بعض من هذه الأقسام هو نفسه على ما ذكره ابن الصلاح.
[3] المصدر نفسه، ص 262.

أما أقسام العلو والنزول عند أبي زكريا الأنصاري فنقلها عن السخاوي في كتابه «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي»[1].

---

[1] المصدر نفسه، ص 481-487.

المبحث الرابـع

طرق نقـل الحديث وتحمله عند أبي داود

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

أقسام طرق نقل الحديث وتحمله عند أئمة الحديث

استعمل المحدثون ألفاظا لنقل الحديث، وذكروا لكل طريقة من طرق التحمل لفظا مناسبا وعددها ثمانية وهي:

الأولى: السماع من لفظ الشيخ

وينقسم إلى إملاء وتحديث من غير إملاء وسواء كان من حفظه أو من كتابه[1]، وعلماء الحديث يرون أنها من أرفع عبارات التحمل، قال الخطيب: ما يسمع من لفظ المحدث الراوي له بالخيار فيه بين قوله سمعت وحدثنا وأخبرنا وأنبأنا إلا أن أرفع هذه العبارات سمعت[2] .

واعترض ابن الصلاح على من أجاز إطلاق ألفاظ حدثنا وأخبرنا وأنبأنا عند السماع من الشيخ ومنهم القاضي عياض في قوله:«لا خلاف أنه يجوز في هذا أن يقول السامع منه: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وسمعت فلانا يقول، وقال لنا فلان وذكر لنا فلان»[3]

وبرر لاعتراضه بما قاله الخطيب: «وليس يكاد أحد يقول سمعت في أحاديث الإجازة والمكاتبة ولا في تدليس ما لم يسمعه»[4]

ثم يتلو ذلك لفظ «حدثنا» و«حدثني» وتعد من عبارات التحمل أيضا؛ وهي سماع المحدث من الشيخ سواء كان حاضرا وحده ومعه غيره، ورتبتها تلي رتبة «سمعت»

---

[1] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص132.
[2] الكفاية في علم الرواية، ص283-284.
[3] الإلماع، ص69.
[4] الكفاية، ص284.

يقول الخطيب: ثم يتلوها –أي سمعت- قول، حدثنا وحدثني وقد يتصل ذلك في الحديث الواحد بجميع الرجال المذكورين في إسناده [1]

ويقول أيضا: وقول حدثنا أخفض من قول سمعت لأن بعض أهل العلم كان يقول فيما أجيز له حدثنا[2]

يقول أحمد بن عبد الرحمن: «سمعت عمي (وهو عبد ا بن وهب المصري) يقول: إنما هو أربعة: إذا قلت: حدثني، فهو ما سمعته من العالم وحدي، وإذا قلت: حدثنا، فهو ما سمعته مع الجماعة، وإذا قلت: أخبرني، فهو ما قرأت على المحدث، وإذا قلت: أخبرنا، فهو ما قرئ على المحدث وأنا أسمع»[3] وهو اختيار الحاكم[4] أيضا

ثم يتلو ذلك لفظ «أخبرنا وأخبرني»؛ أخبرنا إذ قرئ الحديث على الشيخ وأنا أسمع و«أخبرني» يطلق على قراءتي على المحدث، وهو كثير في الاستعمال[5]

وقد نقل عن عدد من الأئمة إطلاقهم لفظ أخبرنا عما سمعوه من شيوخهم منهم: حماد بن سلمة، وعبد ا بن المبارك، وهشيم بن بشير وعبد الرزاق بن همام، ويزيد بن هارون ويحيى بن يحيى التيمي وغيرهم.

روى عبد ا بن أحمد بن حنبل، قال أبي: كنا عند عبد الرزاق وأنا عن يمينه وإسحاق بن راهويه عن يساره وكان كثيرا ما يقرأ حدثنا حدثنا علم أنا نحب ذلك ثم يرجع إلى عادته[6] –أي يقول أخبرنا-

وقال محمد بن أبي الفوارس[7]: هشيم ويزيد بن هارون وعبد الرزاق لا يقولون إلا أخبرنا أخبرنا فإذا رأيت حدثنا فهو من خطأ الكاتب[8]

ثم يتلو ذلك لفظ «أنبأنا» و«أنبأني»، أنبأنا؛ إذا سمع المحدث الحديث من الشيخ ومعه غيره وأنبأني؛ إذا سمع الحديث من الشيخ وحده، وهي قليلة في الاستعمال

---

(1) الكفاية، ص284.

(2) المصدر نفسه.

(3) الكفاية في علم الرواية، ص294.

(4) معرفة علوم الحديث، ص 260.

(5) علوم الحديث، ص135.

(6) الكفاية، ص285.

(7) محمد بن أحمد بن محمد بن فارس، أبو الفتح ابن أبي الفوارس سهل، البغدادي الإمام الحافظ المحقق الرجال توفي سنة اثنتي عشرة وأربع مائة. السير، 223/17.

(8) الكفاية، ص 286، علوم الحديث، ص135.

قال أحمد بن صالح[1]: وسئل عن حدثنا وأخبرنا وأنبأنا؟ فقال: حدثنا أحسن شيء في هذا وأخبرنا دون حدثنا وأنبأنا مثل أخبرنا[2]

ثم يتلو ذلك قول المحدث: حدثنا فلان قال حدثنا فلان، وهو أعلى منزلة من قوله حدثنا فلان عن فلان، ويبرر الخطيب هذا التفاضل بين القولين لأن «عن» مستعملة كثيرا في تدليس ما ليس بسماع[3] .

يقول بشر بن بكر[4]: ذهب أهل العراق بحلاوة الحديث يقولون عن فلان عن فلان ولا يقولون حدثنا ولا أخبرنا[5].

ثم يتلو ذلك قول المحدث: «قال فلان وذكر فلان» وتقبل روايته إذا ما عرف بسماعه من المحدث وإلا فلا

يقول الخطيب: وأما قول المحدث قال فلان، فإن كان المعروف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة ما يقول فيه غيره حدثنا، وإن كان يروي سماعا وغير سماع لم يحتج بروايته إلا بما بين الخبر فيه[6].

وقد كان حجاج بن محمد الأعور يروي عن ابن جريج كتبه ويقول فيها: «قال ابن جريج فحملها الناس عنه واحتجوا برواياته وكان قد عرف من حاله أنه لا يروي إلا ما سمعه»[7] .

وقال أحمد بن حنبل في ابن وهب كان بعض حديثه سماعا، وبعضه عرضا، وبعضه مناولة، وكان ما لم يسمعه يقول قال حيوة، قال فلان، وقال -أي أحمد بن حنبل–:قد رأيت ابن وهب ولم أكتب عنه ثم كتبت عن رجل عنه[8].

الثانية: القراءة على الشيخ، وأكثر المحدثين يطلقون عليها لفظ «العرض»

---

[1] أحمد بن صالح المصري، أبو جعفر الحافظ المعروف بابن الطبري، توفي سنة ثمان وأربعين ومائتين. تهذيب الكمال، 340/1-354.

[2] الكفاية، ص287 وقال الحاكم: وما عرض على المحدث فأجاز له روايته شفاها يقول فيه «أنبأني فلان». معرفة علوم الحديث، ص260.

[3] الكفاية، ص 289.

[4] بشر بن بكر التنيسي، أبو عبد ا البجلي، دمشقي الأصل وثقه الأئمة: أبو زرعة، الدارقطني، توفي سنة خمس مائتين. تهذيب الكمال، 95/4.

[5] الكفاية، ص289.

[6] الكفاية، ص289، انظر: علوم الحديث، ص136.

[7] علوم الحديث، ص136.

[8] الكفاية، ص289.

يقول ابن الصلاح: لأن القارئ يعرض على الشيخ ما يقرؤه كما يعرض القرآن على المقرئ وسواء كنت أنت القارئ، أو قرأ غيرك وأنت تسمع أو قرأت من كتاب أو من حفظك، أو كان الشيخ يحفظ ما يقرأ عليه أولا يحفظه لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره[1].

رغم شروط جوازه إلا أن بعض المحدثين لم يرو جواز الرواية بالعرض

يقول وكيع: ما أخذت حديثا قط عرضا[2]

ويقول إسحاق بن عيسى الطباع: لا أعد القراءة شيئا بعدما رأيت مالكا يقرأ عليه وهو ينعس[3]

إلا أن جمهور المحدثين يقولون بجواز العرض ولا يضر القليل المخالف، وإنما اختلفوا في رتبة القراءة على الشيخ هل هي مثل السماع من لفظ الشيخ أو دونه أو فوقه:

القول الأول: التسوية بين السماع من لفظ الشيخ والعرض، وممن قال بذلك جماعة

قال أبو عاصم سألت مالك بن أنس وابن جريج وسفيان الثوري وأبا حنيفة عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث فيقول حدثنا، قالوا: لا بأس به[4]

وفي رواية: فقالوا: نعم، قال أبو عاصم: هذان حجازيان وهذان عراقيان.

وقال ابن الصلاح: وروي عن مالك وغيره أنهما سواء، وقد قيل إن التسوية بينهما مذهب معظم علماء الحجاز والكوفة، ومذهب مالك وأصحابه وأشياخه من علماء المدينة، ومذهب البخاري وغيرهم [5].

القول الثاني: القائل بأن القراءة على الشيخ دون السماع من لفظه وهو مذهب أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والأوزاعي وغيرهم .

روى عبد ا بن أحمد بن حنبل قال: سمعت أبي يقول: إذا سمعت من المحدثين فقل حدثنا، وإذا قرأت عليه فقل قرأت، وإذا قرئ عليه فقل قرئ عليه[6]

---

[1] علوم الحديث، ص137.

[2] الكفاية، ص271.

[3] المصدر نفسه، ص272.

[4] المصدر نفسه، ص307.

[5] المصدر نفسه، ص 306-309، انظر أيضا: علوم الحديث، ص 137-138.

[6] الكفاية، ص299.

وقال محمد بن كثيرا المصيصي: سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث يقول حدثنا؟ قال: لا، يقول كما صنع، قرأت[1].

وقال يحيى بن معين: إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول قرأت على فلان، ولا يقول حدثنا، وإذا قرئ على الرجل وهو شاهد فليقل قرئ على فلان وأنا شاهد، يقول كما كان[2]

.

القول الثالث: القائل بترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه وهو مذهب أبو حنيفة في رواية وابن أبي ذئب[3] ويحيى بن سعيد القطان، وروي ذلك عن مالك أيضا فقد سئل عن أصح السماع فقال: قراءتك على العالم أو قال على المحدث ثم قراءة المحدث عليك[4].

ويقول أبو حاتم: القراءة على الشيخ أحب إلي من قراءة الشيخ أما علمت أن القرآن يقرأ على المعلم [5]

وأما الراجح من الأقوال الثلاثة؛ فهو القول الثاني حيث القراءة على الشيخ دون السماع من لفظه، وقد قيل إن هذا مذهب جمهور أهل المشرق[6] .

وكما للسماع من لفظ الشيخ عبارات خاصة به، فللقراءة عليه أيضا عبارات منها: قرأت على فلان، أو قرئ على فلان وأنا أسمع وهذه الأجود والأسلم تليها عبارات حدثنا فلان قراءة عليه، أو أخبرنا قراءة عليه ونحو ذلك.

الثالثة: الإجازة

هي إذن المحدث لغيره أن يروي عنه حديثا أو كتابا من كتبه أو كل كتبه التي يرويها أو مؤلفاته، من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه[7].

وهي سبعة أنواع:

---

(1) المصدر نفسه.
(2) الكفاية، ص 300.
(3) علوم الحديث، ص 137.
(4) الكفاية، ص 275-276.
(5) المصدر نفسه، ص 278.
(6) علوم الحديث، ص 138.
(7) د/صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ص95.

أولها: أن يجيز لمعيّن في معيّن بأن يقول الشيخ: أجزت لك الكتاب الفلاني، أو ما اشتملت عليه فهرستي هذه.

واختلف في جوازها[1]، إلا أن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم القول بتجويز الإجازة وإباحة الرواية بها[2]

النوع الثاني: أن يجيز لمعيّن في غير معيّن بأن يقول الشيخ: أجزت لك أو لكم جميع مسموعاتي أو جميع مروياتي.

قال ابن الصلاح: الخلاف في هذا النوع أقوى وأكثر، والجمهور من العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم على تجويز الرواية بها أيضا وعلى إيجاب العمل بما روي بها بشرطه[3].

النوع الثالث: أن يجيز لغير معيّن بوصف العموم بأن يقول الشيخ: أجزت للمسلمين أو أجزت لكل أحد، أو أجزت لمن أدرك زماني .

قال القاضي عياض[4]: ما أحسبهم اختلفوا في جوازه ممن يصح عنده الإجازة ولا رأيت منعه لأحد، لأنه محصور موصوف كقوله: لأولاد فلان[5].

النوع الرابع: الإجازة للمجهول أو بالمجهول بأن يقول الشيخ: أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي، وفي وقته ذلك جماعة مشتركون في هذا الاسم والنسب، ثم لا يعين المجاز له منهم.

وحكمها كما ذكر ابن الصلاح: أنها إجازة فاسدة لا فائدة لها[6]

النوع الخامس: الإجازة للمعدوم بأن يقول الشيخ: «أجزت لمن يولد لفلان» فإن تحقق المعدوم في ذلك على الموجود بأن قال: أجزت لفلان ولمن يولد له فالحكم عند ابن

---

(1) الكفاية، ص311-325، الرامهرمزي، المحدث الفاصل، ص435-441، 447-451، القاضي عياض، الإلماع، ص88، علوم الحديث، ص151-153.

(2) الكفاية ، ص311، علوم الحديث، ص 153.

(3) علوم الحديث، ص 154.

(4) عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض أبو الفضل اليحصبي الأندلسي ثم السبتي المالكي الإمام الإمام العلامة الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام من مؤلفاته «الشفا في شرف المصطفى»و «مشارق الأنوار في اقتفاء صحيح الآثار» توفي سنة أربع وخمس مائة . السير، 213/20-217.

(5) الإلماع، ص101، انظر: الكفاية، ص336.

(6) علوم الحديث، ص 156.

الصلاح هو الجواز[1] واستدل بما رواه أبو بكر بن أبي داود وسئل عن الإجازة فقال: قد أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة الذي لم يولد (يعني الذين لم يولدوا بعد) [2].

وأما حكم الإجازة للمعدوم من غير عطف على موجود فهو عدم الجواز[3] .

النوع السادس: إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله أصلا بعد ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز بعد ذلك، وحكم ابن الصلاح ببطلان هذه الإجازة واشترط بأن يتعين على من يريد أن يروي بالإجازة عن شيخ أجاز له جميع مسموعاته مثلا أن يبحث حتى يعلم أن ذاك الذي يريد روايته عنه مما سمعه قبل تاريخ الإجازة[4] وهو قول القاضي عياض والنووي[5]

النوع السابع: إجازة المجاز بأن يقول: أجزت لك مجازاتي، أو أجزت لك رواية ما أجيز لي روايته.

والصحيح الذي عليه العمل جواز هذا النوع من الإجازات وممن فعل ذلك الدارقطني وأبو العباس المعروف بابن عقدة[6] .

---

(1) المصدر نفسه، ص 158.

(2) الكفاية، ص 325.

(3) المصدر السابق، ص159.

(4) علوم الحديث، ص 161-162، السخاوي، فتح المغيث، 88/2.

(5) فتح المغيث، 88/2.

(6) انظر: الكفاية، 349-350.

الرابعة: من أقسام طرق نقل الحديث وتحمله «المناولة»

وهي عبارة عن إعطاء الشيخ الطالب شيئا من مروياته ويقول له: هذه من مروياتي فخذها تمليكا، أو إعارة لينسخها ويقول له: إروه عني[1].

وهي على نوعين:

أحدهما: المناولة المقرونة بالإجازة وهي أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق[2]

ولها صور:

منها: أن يدفع المحدث إلى الطالب أصلا من أصول كتبه أو فرعا قد كتبه بيده ويقول له هذا الكتاب سماعي وأنا عالم بما فيه فحدث به عني.

قال أبو علي صالح بن محمد: سماع ابن جريج عن الزهري كله عرض ومناولة[3]

ومنها: أن يحمل الطالب إلى المحدث جزءا قد كتب من أصله أو من فرع نقل من أصله، فيدفعه إليه ويستجيزه إياه فيقول قد أجزته لك ويرده إليه واشترط الخطيب على الراوي أن ينظر فيه ويصححه إن كان يحفظ ما فيه وإلا قابل به أصل كتابه[4].

والمناولة المقترنة بالإجازة حالة محل السماع نقل ذلك الحاكم[5] عن جماعة من أئمة الحديث، ورتبهم بحسب البلدان فقال:

منهم من أهل المدينة: أبو بكر عبد الرحمن بن الحارث أحد الفقهاء السبعة وابن شهاب الزهري وعكرمة مولى ابن عباس وهشام بن عروة ومالك بن أنس وغيرهم.

ومن أهل مكة: مجاهد بن جبر وأبو الزبير محمد بن مسلم وسفيان بن عيينة وغيرهم.

ومن أهل الكوفة: عامر الشعبي وإبراهيم بن يزيد النخعي وعلقمة بن قيس النخعي وغيرهم.

ومن أهل البصرة: قتادة بن دعامة وحميد بن أبي حميد الطويل وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم .

---

[1] الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص 457، صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ص97.

[2] الكفاية في علم الرواية، ص326.

[3] المصدر نفسه.

[4] الكفاية، ص 327، الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص256-257، علوم الحديث، ص 166 وسماها ابن الصلاح أيضا عرض مناولة.

[5] معرفة علوم الحديث، ص 257-258.

ومن أهل مصر: عبد ا بن وهب وعبد الرحمن بن القاسم وجماعة من المالكيين بعدهم وكذلك جماعة من أهل الشام وخراسان .

واعترض ابن الصلاح على كلام الحاكم بالقول: «وفي كلامه بعض التخليط، من حيث كونه خاط بعض ما ورد في «عرض القراءة» بما ورد في «عرض المناولة»، وساق الجميع مساقا واحدا، والصحيح أن ذلك غير حال محل السماع وأنه منحط عن درجة التحديث لفظا والإخبار قراءة [1]

والصحيح ما ذكره ابن الصلاح لأن الحاكم قال في العرض: وأما فقهاء الإسلام الذين أفتوا في الحلال والحرام فإن فيهم من لم ير العرض سماعا واختلفوا أيضا في القراءة على المحدث أهو إخبار أم لا؟ وبه قال الشافعي بالحجاز، والأوزاعي بالشام، والبويطي والمزني بمصر، وأبو حنيفة وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل بالعراق، وعبد ا بن المبارك ويحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه بالمشرق، وعليه عهدنا أئمتنا وبه قالوا وإليه ذهبوا وإليه نذهب وبه نقول إن العرض ليس بسماع[2]

ومنها: أن يناول الشيخ الطالب كتابه ويجيز له روايته عنه، ثم يمسكه الشيخ عنده ولا يمكنه منه، فهذا يتقاعد عما سبق لعدم احتواء الطالب على ما تحمله وغيبته عنه، وجائز له رواية ذلك عنه إذا ظفر بالكتاب، أو بما هو مقابل به على وجه يثق معه بموافقته لما تناولته الإجازة، على ما هو معتبر في الإجازات المجردة عن المناولة[3] .

ومنها: أن يأتي الطالب الشيخ بكتاب أو جزء فيقول: هذا روايتك فناولنيه وأجزلي روايته[4] وهو جائز بشرط أن ينظر المحدث في الكتاب وإلا فلا يجوز.

يقول الخطيب: فإذا رد المحدث إلى الطالب كتابه من غير أن ينظر فيه وأجاز له روايته عنه فإن ذلك لا يصح لجواز أن لا يكون من حديثه أو يكون من حديثه إلا أنه غير صحيح قد أسقط في النقل بعض أسانيده أو متونه[5]

---

[1] علوم الحديث، ص 167.
[2] معرفة علوم الحديث، ص 259-260.
[3] علوم الحديث، ص 167-168.
[4] علوم الحديث، ص 168.
[5] الكفاية، ص328.

روى حنبل بن إسحاق قال: سألت أبا عبد ا عن القراءة؟ فقال: لا بأس بها إذا كان رجل يعرف ويفهم، قلت له: فالمناولة؟ قال: ما أدري ما هذا حتى يعرف المحدث حديثه، وما يدريه ما في الكتاب؟[1] .

وأجاز الخطيب في هذه الصورة؛ فيما لو قال الراوي للمستجيز حدث بما في الكتاب عني إن كان من حديثي مع براءتي من الغلط والوهم كان ذلك جائزا حسنا[2]

النوع الثاني: المناولة المجردة عن الإجازة

وصورتها كما قال ابن الصلاح: «أن يناول الشيخ الطالب الكتاب ويقتصر على قوله: هذا من حديثي أو من سماعاتي، ولا يقول: اروه عني أو أجزت لك روايته عني» ونحو ذلك[3].

وحكى الخطيب في حكم المناولة المجردة عن الإجازة قولان مختلفان:

القول الأول: وقد قال بعض أهل العلم لا يجوز لأحد أن يروي عن المحدث ما لم يسمعه منه أو يجزه له وإن ناوله[4].

القول الثاني: وهو أن يأتي الطالب إلى الراوي بخبر فيدفعه إليه ويقول له أهذا من حديثك؟ فيتصفح الراوي أوراقه وينظر فيما تضمن ثم يقول له نعم هو من حديثي ويرده إليه، أو يدفع إليه الراوي ابتداء بعض أصوله ويقول له هذا من سماعاتي فيذهب به الطالب فيحدث به عنه من غير أن يستجيز منه في الوجهين جميعا ومن غير أن يقول له الراوي حدث به عني فهذا يكون صحيحا عند طائفة من أهل العلم[5].

أما ابن الصلاح فقال: هذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها[6] .

وقد استعملت في الرواية بالمناولة عبارات عديدة، يقول الخطيب: وقد كان غير واحد من السلف يقول في المناولة أعطاني فلان أو دفع إلي كتابه وشبيها بهذا القول وهو الذي

---

[1] الكفاية، ص328.
[2] المصدر نفسه .
[3] علوم الحديث، ص 169.
[4] الكفاية، ص 348-349.
[5] الكفاية، ص346.
[6] علوم الحديث، ص 169.

نستحسنه[1]، وزاد ابن الصلاح عبارات أخرى وهي: أخبرنا فلان مناولة، أو أخبرنا فلان إجازة أو أخبرنا إذنا أو ناولني فلان إلى غير ذلك من العبارات[2].

واختار الحاكم عبارة «كتب إلي فلان» فقال: وما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة يقول: «كتب إلي فلان»[3]

ومثاله ما رواه يحيى بن معين قال: قدم معاوية بن سلام على يحيى بن أبي كثير فأعطاه كتابا فيه أحاديث زيد بن أبي سلام فرواه ولم يسمعه منه[4].

الخامسة: المكاتبة

وهي أن يكتب الشيخ حديثا أو أكثر إلى طالب طلبه، إما أن يكتبه بيده، ويختم عليه إن كان الختم ضروري، أو يكتب عنه شخص موثوق به بإملاء من الشيخ، ثم يصادق الشيخ إما بالإمضاء، أو بالختم، ويثبت بأنه كتب فلان بإملاء منه[5] .

وهي نوعين:

أحدهما:

المكاتبة المجردة عن الإجازة: وهي أن يكتب الراوي بخطه جزاء من سماعه أو حديثا، ولا يكتب معه إلى الطالب أني قد أجزت لك، وهي صحيحة وقد أجاز الاقتصار على المكاتبة كثير من المحدثين منهم: أيوب السختياني، ومنصور، والليث بن سعد وغيرهم، ومبرر الجواز، لأن المحدث لم يكتب إلى الطالب إلا لأجل الرواية بخلاف المناولة، فإنه قد يناول شيئا ولا يقصد به الرواية .

وقد وردت الأحاديث المكتوبة في المسانيد الموصولة ومثال ذلك قول الإمام البخاري: «كتب إلي محمد بن بشار»[6] .

---

[1] المصدر السابق، ص330.
[2] علوم الحديث، ص 170.
[3] معرفة علوم الحديث، ص 260.
[4] الكفاية، ص 347.
[5] الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص302، صبحي الصالح، علوم الحديث ومصطلحه، ص97-98.
[6] كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيا في الأيمان، 170/8.

النوع الثاني: المكاتبة المقرونة بلفظ الإجازة

وهي أن يكتب الراوي بخطه جزءا من سماعه أو حديثا ويكتب معه إلى الطالب أني قد أجزت لك روايته بعد أن صححته، أو بعد أن صححه لي من أثق به فهذا النوع شبيه بالمناولة –ويعني المقرونة بالإجازة- لولا مزية المشافهة فإذا عرف المكتوب إليه خط الراوي وثبت عنده أنه كتابه إليه فله أن يروي عنه ما تضمن كتابه ذلك من أحاديث[1]

وأما بالنسبة للعبارات المستعملة في المكاتبة:

قال أحمد بن منصور[2] وسئل عن عبارات المكاتبة: أحبه إلي أن يقول كتب إلي فلان حدثنا فلان، وهذا هو مذهب أهل الورع والنزاهة والتحري في الرواية وكان جماعة من السلف يفعلونه[3] وزاد بن الصلاح: أخبرني به مكاتبة، أو كتابة[4].

السادسة: الإعـلام

وهو أن يعلم الشيخ الطالب أن هذا الكتاب روايته من فلان من غير أن يقول له اروه عني[5].

وحكم هذه الطريقة من طرق التحمل الجواز حكاه ابن الصلاح عن كثير من المحدثين منهم ابن جريج[6] وعبيد ا بن عمر العمري ومن تبعه من المدنيين كالزهري[7].

كما صحح هذه الطريقة القاضي عياض فقال: «صحيح لا يقتضي النظر سواه؛ لأن منعه أن لا يحدث بما حدثه لا لعلة ولا ريبة في الحديث لا تؤثر؛ لأنه قد حدثه فهو شيء لا يرجع فيه»[8]

وكذلك الخطيب في جوازها فقال: إذا أخبر أنه قد قرأه ووقف على ما فيه وأنه قد سمع من فلان كما في كتابه لم يحتج أن يقول اروه عني ولا قد أجزته لك ولا يضره أن يقول لا تروه عني ولا أن يقول لست أجيزه لك بل روايته في كلتا الحالتين جائزة[9]

---

[1]الكفاية، ص 336.

[2]لم أقف له على ترجمة.

[3]الكفاية، ص342.

[4]علوم الحديث، ص 174.

[5]الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص44، القاضي عياض، الإلماع، ص107، القاسمي، قواعد التحديث، ص204.

[6]علوم الحديث، ص 175.

[7] السخاوي، فتح المغيث، 129/2، اللكنوي، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، ص491.

[8]الإلماع، ص 110.

[9]الكفاية، ص 348.

إلا أن أكثر المحققين من المحدثين؛ إذا كان الإعلام مجرد عن الإجازة، فالصحيح أنه لا تجوز الرواية به، لاحتمال أن يكون الشيخ قد عرف في مروياته، أو في الطالب نفسه خللا فلا يأذن له، وهو الذي اختاره ابن الصلاح[1]

وأما العبارات المستعملة في الإعلام، أن يقول الطالب: أعلمني شيخي بكذا، أخبرني إعلاما.

السابعة: الوصية بالكتب

من طرق التحمل الوصية: وهي أن يوصي الراوي عند موته أو سفره لشخص بكتاب يرويه[2]

أما بالنسبة لحكم هذا النوع من الطرق فقد جوز بعض السلف للموصى له أن يروي عن الموصي ومنهم محمد بن سيرين، واحتجوا بكونها تتضمن الإعلام مع الإجازة، وعلل القاضي عياض[3] بأن في دفعها له نوعا من الإذن وشبها من العرض والمناولة»

والصحيح الذي عليه أكثر المحدثين عدم جواز الرواية بالوصية، ذكر ذلك الخطيب ونقله عن كافة العلماء فقال: «ولا فرق بين أن يوصي العالم لرجل بكتبه وبين أن يشتريها ذلك الرجل بعد موته في أنه لا يجوز له الرواية منها إلا على سبيل الوجادة، وعلى ذلك أدركنا كافة أهل العلم، اللهم إلا أن يكون تقدمت من العالم إجازة لهذا الذي صارت الكتب له بأن يروي عنه ما يصح عنده من سماعاته فيجوز أن يقول فيما يرويه من الكتب أخبرنا أو حدثنا، على مذهب من أجاز أن يقال ذلك في أحاديث الإجازة»[4] وتبعه ابن الصلاح حيث قال: إن القول بالجواز بعيدا جدا، وهو إما زلة عالم أو متأوّل على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة [5]

وهو اختيار السخاوي قال: وعلى كل حال فالبطلان هو الحق المتعين لأن الوصية ليست بتحديث لا إجمالا ولا تفصيلا ولا يتضمن الإعلام لا صريحا ولا كناية»[6]

---

[1] انظر: علوم الحديث، ص 176، اللكنوي، ظفر الأماني، ص491.

[2] اللكنوي، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، ص491، الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص 525.

[3] الإلماع، ص115.

[4] الكفاية، ص352-353.

[5] علوم الحديث، ص 177.

[6] فتح المغيث ، 133/2.

أما بالنسبة لمحمد بن سيرين الذي نقلت عنه الرواية بالوصية والمفتي بجوازها توقف فيه بعد، فقد روى أيوب قال: قلت لمحمد –أي ابن سيرين- ما ترى في كتب أبي قلابة قد جاءت أرويها؟ قال: نعم، قال: ثم قال بعد ذلك لا آمرك ولا أنهاك[1]

وقال الخطيب عقب هذه الرواية: يقال إن أيوب كان قد سمع تلك الكتب، غير أنه لم يكن يحفظها فلذلك استفتى ابن سيرين في التحديث منها[2].

وقد وردت عن ابن سيرين كراهة الرواية عن الصحف التي ليست مسموعة.

فعن ابن عون قال: قلت لابن سيرين ما تقول في رجل يجد الكتاب يقرؤه، أو ينظر فيه؟ قال: لا، حتى يسمعه من ثقة[3]

وقال وكيع: لا ينظر في كتاب لم يسمعه لا يأمن أن يعلق قلبه منه[4]

ومن ثم قال الخطيب: كره الرواية عن الصحف التي ليست مسموعة غير واحد من السلف[5] وأما العبارة المستعملة في الوصية مثل: أوصى إلي

الثامنة: الوجادة

من أنواع طرق تحمل الحديث الوجادة، وهي ما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا إجازة ولا مناولة[6] .

ومثال الوجادة: أن يقف على كتاب بخط محدث مشهور يعرف خطه ويصححه، وإن لم يلقه ولا سمع منه، أو لقيه ولكن لم يسمع منه كتابه هذا، وكذلك كتب أبيه وجده بخط أيديهم[7].

أما حكم رواية الحديث وجادة، فقد أجاز جمهور المحدثين ذلك بشرط استعمال عبارات لا توهم اللقي كأن يقول: وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان، أو في كتاب فلان بخطه: أخبرنا فلان بن فلان ويذكر الذي حدثه ومن فوقه[8]

---

[1] الكفاية، ص352.
[2] المصدر نفسه .
[3] المصدر نفسه، ص 353، السخاوي، فتح المغيث، 134/2.
[4] المصدر نفسه.
[5] المصدر نفسه.
[6] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص178، اللكنوي، ظفر الأماني، ص492.
[7] القاضي عياض، الإلماع، ص116-117.
[8] علوم الحديث، ص 178، الإلماع، ص117.

وهو مستنكر على من عرف بالتدليس، فربما وجد كتابا فقال فيه: عن فلان، أو قال فلان بحيث يوهم سماعه منه.

يقول القاضي عياض: والذي استمر عليه عمل الأشياخ قديما وحديثا في هذا قولهم: وجدت بخط فلان، وقرأت في كتاب فلان بخطه، إلا من يدلس فيقول:عن فلان، أو قال فلان، وربما قال بعضهم: أخبرنا، وقد انتقد هذا على جماعة عرفوا بالتدليس[1]، كما نقل الخطيب جواز الرواية وجادة عن العلماء فقال: وأجاز جماعة الرواية عن الوجادة في الكتب[2]

ومن العلماء من منع الرواية بالوجادة والراجح ما ذهب إليه جمهور المحدثين بإجازة الرواية بالوجادة .

---

(1) الإلماع، ص117، انظر أيضا: علوم الحديث، ص179.

(2) الكفاية، ص353، ونقل بعض أخبار المتقدمين من يروي عن الصحف وجادة ما ليس بسماع له ولا إجازة. انظر، ص 354-355 ، انظر أيضا: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص110، القاضي عياض، الإلماع، ص118-119.

المطلب الثانـي

طـرق تحمل الحـديث عند أبي داود

أكثر ما اعتمد أبو داود في نقل الحديث وتحمله على الطريقة الأولى المتفق عليها من قبل أئمة الحديث تليها الطريقة الثانية بنسبة أقل من الأولى، ثم تليها الطريقة الخامسة ثم تليها الطريقة الثامنة وسنذكر –إن شاء ا - أمثلة لكل منها:

الطريقة الأولى: سمع أبو داود الحديث من شيوخه، واستعمل في سماعه لفظ حدثنا، مما يدل على تلقيه الحديث ومعه غيره من الطلاب ولم يكن منفردا والأمثلة على ذلك كثيرة سنكتفي ببعضها:

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب ما جاء في الصلاة عند دخول المسجد حدثنا القعنبي، ثنا مالك، عن عامر بن عبد ا بن الزبير، عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة أن رسول ا B قال: «إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين من قبل أن يجلس»[1]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب النكاح باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين.

حدثنا مسدد، ثنا يحيى يعني ابن سعيد حدثني عبيد ا ، حدثني سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي B قال: «تنكح النساء لأربع لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذاك الدين تربت[2] يداك»[3]

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في سجود الشكر

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، حدثني موسى بن يعقوب، عن ابن عثمان قال أبو داود: وهو يحيى بن الحسن بن عثمان، عن الأشعث بن إسحاق بن سعد، عن عامر بن سعد، عن أبيه، قال: خرجنا مع رسول ا B من مكة نريد المدينة، فلما كنا قريبا من

---

[1] السنن، 127/1.

[2] تربت: ترب الرجل، إذا افتقر، أي لصق بالتراب، وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به كما يقولون قاتله ا ، وقيل معناها درك، وقيل أراد به المثل ليرى المأمور بذاك الجد وأنه إن خالفه فقد أساء. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 184/1 .

[3] السنن، 219/2.

عزورا [1] نزل ثم رفع يديه فدعا ا ساعة ثم خر ساجدا، فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه فدعا ا ساعة ثم خر ساجدا، فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا، ذكره أحمد ثلاثا ...وذكر الحديث»[2]

هذه الرواية سمعها من شيخه أحمد بن صالح، ويبدو أن رواية شيخه سقط منها الأشعث ابن إسحاق بن سعد، فاستدركه أبو داود من شيخه موسى بن سهل الرملي، ولم يخرج روايته في هذا الباب.

قال أبو داود: أشعث بن إسحاق أسقطه أحمد بن صالح حين حدثنا به فحدثني به عنه موسى بن سهل الرملي[3]

الطريقة الثانية: تلقى أبو داود الحديث عن شيوخه، والتحمل عن طريق القراءة على الشيخ أحد تلك الطرق، ويبدو أنه نادرا ما يعتمد على هذه الطريقة، لذلك قلت ألفاظها في سننه، ولم أقف إلا على مثالين يقول في الأول «أخبرني» وفي المثال الثاني يقول: «قرأت» ويبدو أنه قرأ الحديث على الشيخ لوحده:

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب النكاح باب في حق المرأة على زوجها

-أخبرني أحمد بن يوسف المهلبي النيسابوري، ثنا عمر بن عبد ا بن رزين، ثنا سفيان ابن حسين، عن داود الوراق، عن سعيد، عن بهز بن حكيم، عن أبيه عن جده معاوية القشيري، قال: أتيت رسول ا B قال: فقلت: ما تقول في نسائنا؟ قال: «أطعموهن مما تأكلون ، وأكسوهن مما تكتسون، ولا تضربوهن، ولا تقبحوهن»[4]

يبدو أن أبا داود يرى أن القراءة على الشيخ دون السماع من لفظه متبعا في ذلك شيخه الإمام أحمد بن حنبل، ومن شدة تحريه ألفاظ التحمل نجده يستعمل بأمانة فيما ينقله عن الشيخ قراءة عليه وهو حاضر قوله: قرئ على فلان وأنا شاهد ومثاله:

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الديات باب الدية كم هي؟

---

[1] عزورا :عزور ثنية الجحفة عليها الطريق بين مكة والمدينة. الحموي، معجم البلدان، 119/4.

[2] السنن، 89/3-90.

[3] المصدر نفسه، 90/3.

[4] المصدر نفسه، 245/2.

قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني، قال: ثنا أبو تميلة، ثنا محمد بن إسحاق، قال: ذكر عطاء، عن جابر بن عبد ا ، قال: فرض رسول ا B فذكر مثل حديث موسى وحديث هذا الأخير-أي موسى بن إسماعيل-: «أن رسول ا قضى في الدية على أهل الإبل مائة من الإبل، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحلل مائتي حلة، وعلى أهل القمح شيئا لم يحفظه محمد-أي ابن إسحاق-[1]

قال أبو داود في كتاب الطب باب في الطيرة

-المثال الأول: قرئ على الحرث بن مسكين وأنا شاهد: أخبركم أشهب، قال: سئل مالك عن قوله «لا صفر»[2] قال: إن أهل الجاهلية كانوا يحلون صفر، يحلونه عاما ويحرمونه عاما، فقال النبي B «لا صفر»[3]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب السنة باب في ذراري المشركين

قرئ على الحرث بن مسكين وأنا أسمع: أخبرك يوسف بن عمرو، أخبرنا ابن وهب، قال: سمعت مالكا، قيل له: إن أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث قال مالك: احتج عليهم بآخره، قالوا: أرأيت من يموت وهو صغير، قال: «ا أعلم بما كانوا عاملين»[4]

ومن خلال المثالين يتضح دقة وأمانة أبو داود في النقل عن شيوخه، وقد كان لمن سبقه من الأئمة في ذلك، يقول يحيى بن معين: إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول قرأت على فلان ولا يقول حدثنا، وإذا قرئ على الرجل وهو شاهد فليقل قرئ على فلان وأنا شاهد، يقول كما كان»[5]

ويقول أحمد بن حنبل : إذا سمعت من المحدث فقل حدثنا، وإذا قرأت عليه فقل قرأت، وإذا قرئ عليه فقل قرئ عليه[6] .

---

(1) السنن، 184/4.

(2) لا صفر: كان أهل الجاهلية يؤخرون المحرم إلى صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطل الإسلام ذلك. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 35/3.

(3) السنن، 18/4.

(4) المصدر نفسه، 229/4-230.

(5) الكفاية، ص300.

(6) المصدر نفسه، ص299.

الطريقة الثالثة: اعتمد أبو داود في محمل الحديث على طريقة أخرى غير السماع من لفظ الشيخ أو القراءة عليه، ألا وهي النقل من كتاب شيخه والتي تعرف بالمكاتبة عند المحدثين، هذه الطريقة نادرة الاستعمال عند أبي داود ولم اقف إلا على مثال واحد:

قال أبو داود: كتب إلي حسين بن حريث المروزي، ثنا الفضل بن موسى، عن الحسين ابن واقد، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي B فقال: إن امرأتي لا تمنع يد لامس، قال:«غربها» قال: أخاف أن تتبعها نفسي، قال: «فاستمتع بها»[1]

الطريقة الرابعة: من أنواع طرق تحمل الحديث عند أبي داود الوجادة، وهي نادرة الاستعمال في السنن، ولدقته وأمانته في النقل، نجد أبو داود يتحرى فيما وجده في كتابه ولم يسمعه، وهذا ما حدث له مع رواية شيبان:

قال أبو داود في كتاب الديات باب ديات الأعضاء: وجدت في كتابي عن شيبان[2] ولم أسمعه منه، فحدثناه أبو بكر صاحب لنا ثقة –وهو أحمد بن محمد بن إبراهيم العطار الأبلي- قال: ثنا شيبان، ثنا محمد –يعني ابن راشد– عن سليمان –يعني ابن موسى- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: كان رسول ا B يقوّم دية الخطأ على أهل القرى أربعمائة دينار، أو عدلها من الورق يقومها على أثمان الإبل فإذا غلت رفع في قيمتها...وذكر الحديث»[3] .

ولم يكتف أبو داود في هذا الحديث باستعمال عبارة الوجادة ثم سرد باقي الإسناد، وهو ما أجازه جمهور المحدثين، بل حرص على سماع الحديث من طريق آخر فقال: «فحدثناه أبو بكر...».

ومما سبق – نستخلص حرص أبو داود الشديد على تلقي الحديث من الشيوخ، بحضور مجالسهم، وكتابة علمهم فجاء كتابه «السنن» على الغالب بالطريقة الأولى والتي من ألفاظها «حدثنا» وندرة في بعض الطرق وغياب كلي لطرق أخرى.

ملاحظة :

---

[1] كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، 220/2.

[2] شيبان بن فروخ، وهو شيبان بن أبي شيبة الحبطي، أبو محمد الأبلي. المزي، تهذيب الكمال، 598/12.

[3] السنن، 189/4.

قد يخرج أبو داود الحديث، وإن لم يسمعه من شيخه، إلا أنه يبين ذلك ولا يدلس عليه ومثاله:

قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في عقوبة الغال [1]

حدثنا محمد بن عوف، قال: ثنا موسى بن أيوب، قال ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا زهير ابن محمد، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول ا B وأبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه.

قال أبو داود: وزاد فيه علي بن بحر عن الوليد، ولم أسمعه منه، «ومنعوه سهمه».

قال أبو داود: وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالا: ثنا الوليد عن زهير ابن محمد، عن عمرو بن شعيب، قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحوطي «منع سهمه»[2] .

ومن العبارات التي يستعملها أبو داود، وفيها دلالة واضحة على عدم سماعه للحديث قوله: «حُدثت عن فلان» أو «بلغني عن فلان»

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الفتن والملاحم باب ذكر الفتن ودلائلها .

حدثت عن ابن وهب، قال: ثنا جرير بن حازم، عن عبيد ا بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول ا B :«يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مسالحهم[3] سلاح»[4] .

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الحدود باب المرأة التي أمر النبي B برجمها من جهينة.

حدثت عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال : ثنا زكريا بن سليم، بإسناده –يعني قال: سمعت شيخا يحدث عن ابن أبي بكرة، عن أبيه، أن النبي B رجم امرأة فحفر لها إلى

---

[1] الغال: الخائن. ابن منظور، لسان العرب، 499/11.

[2] السنن، 69/3-70.

[3] مسالحهم: جمع مسلحة، القوم الذين يحفظون الثغور من العدو، وسموا مسلحة لأنهم يكونون ذوي سلاح، أو لأنهم يسكنون المسلحة، وهي كالثغر والمرقب يكون فيه أقوام يرقبون العدو لئلا يطرقهم على غفلة، فإذا رأوه أعلموا أصحابهم ليتأهبوا له. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 388/2.

[4] السنن، 97/4، وقال الزهري: وسلاح قريب من خيبر، وأخرج الحديث أيضا في: باب المعقل من الملاحم، 111/4.

الثندوة-[1]، زاد: ثم رماها بحصاة مثل الحمصة، ثم قال: «ارموا واتقوا الوجه» فلما طفئت أخرجها فصلى عليها[2] .

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب السنة باب فيمن قتل في عميا بين قوم.

حدثت عن سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، ثنا عمرو بن دينار، عن طاوس عن ابن عباس، قال : قال رسول ا B: «من قتل في عميا أو رميا يكون بينهم بحجر أو بسوط فعقله عقل خطأ، ومن قتل عمدا فقود يديه، فمن حال بينه وبينه فعليه لعنة ا والملائكة والناس أجمعين»[3] .

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الأدب باب في العدة

-حدثنا محمد بن يحيى بن فارس النيسابوري، ثنا محمد بن سنان، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن بديل عن عبد الكريم، عن عبد ا بن شقيق، عن أبيه، عن عبد ا بن أبي الحمساء، قال: بايعت النبي B ببيع قبل أن يبعث وبقيت له بقية فوعدته أن آتيه بها في مكانه، فنسيت، ثم ذكرت بعد ثلاث، فجئت فإذا هو في مكانه فقال: «يا فتى، لقد شققت علي، أنا هاهنا منذ ثلاث أنتظرك»

قال محمد بن يحيى: هذا عندنا عبد الكريم بن عبد ا بن شقيق، قال أبو داود: هكذا بلغني عن علي بن عبد ا ، قال أبو داود: بلغني أن بشر بن السري رواه عن عبد الكريم بن عبد ا بن شقيق[4].

ومما سبق من الأمثلة فأبو داود يكتفي بذكر شيخ شيخه، ولا يصرح باسم شيخه، مما يدل على: إما عدم سماعه للحديث، أو شكه في سماع الحديث، أو أنه أخذه بطريق المذاكرة.

---

[1] الثندوة: أراد أنه لم يكن على ذلك الموضع منه كبير لحم. المصدر السابق، 223/1.

[2] السنن، 152/4.

[3] المصدر نفسه، 196/4.

[4] المصدر نفسه، 299/4.

الفصل الثانـــي

قواعد التصحيح التضعيف في
سنن أبي داود

المبحث الأول : الصحيح

المبحث الثاني: المتابعات والشواهد

المبحث الثالث: المرسل

المبحث الرابع: المعلق

المبحث الخامس: المقلوب

المبحث السادس: المنقطع

المبحث السابع: زيادة الثقة

المبحث الثامن: المضطرب

المبحث التاسع: المنكر

المبحث العاشر : التدليس

المبحث الحادي عشر: الضعيف الذي يجيز

المبحث الأول

الحديـث الصحيـح

وفيه مطلبان:

المطلـب الأول

الحديث الصحيح عند أئمة الحديث وشروطـه

الفرع الأول: الحديث الصحيح عند أئمة الحديث.

عند الخطابي: قال: «اعلموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام؛ حديث صحيح وحديث حسن، وحديث سقيم، فالصحيح عندهم ما اتصل سنده وعدلت نقلته» [1].

عند ابن الصلاح: هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذا ولا معللا[2].

عند النووي: هو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة[3].

عند الذهبي: هو ما دار على عدل متقن واتصل سنده، فإن كان مرسلا ففي الإحتجاج به اختلاف، وزاد أهل الحديث: سلامته من الشذوذ والعلة [4].

عند ابن كثير : حاصل حد الصحيح أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى رسول ا B أو إلى منتهاه، من صحابي أو من دونه ولا يكون شاذا ولا مردودا، ولا معللا بعلة قادحة، وقد يكون مشهورا أو غريبا[5].

عند العراقي: جاء التعريف في شكل نظم فقال:

وأهل هذا الشأن قسموا السنن ... إلى صحيح وضعيف وحسن

فـالأول المتـصل الإسـناد ... بنقل عدل ضابـط الفـؤاد

عن مثلـه من غير ما شذوذ ... وعلـة قادحــة فتـوذي [1]

---

(1) معالم السنن، 6/1.

(2) علوم الحديث، ص11-12.

(3) تقريب النواوي مع شرح تدريب الراوي، ص27.

(4) الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص24.

(5) الباعث الحثيث، ص19.

عند ابن حجر:

خبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته[2]

مناقشة تعاريف كل من الخطابي وابن الصلاح:

اعترض العراقي على تعريف الخطابي بقوله:« فلم يشترط في الحد ضبط الراوي ولا سلامة الحديث من الشذوذ والعلة، ولا شك أن ضبط الراوي لا بد من اشتراطه لأن من كثر الخطأ في حديثه وفحش استحق الترك وإن كان عدلا[3]، وأما السلامة من الشذوذ والعلة فقال ابن دقيق العيد: إن أصحاب الحديث زادوا ذلك في حد الصحيح، قال وفي هذين الشرطين نظر على مقتضى نظر الفقهاء فإن كثيرا من العلل التي يعلل بها المحدثون لا تجري على أصول الفقهاء» [4].

إلا أن ما ذكره الخطابي وافقه عليه ابن حجر، قال السخاوي: «وانتصر شيخنا للخطابي حيث كاد أن يجعل الضبط من أوصافها قال ابن حجر في النكت: إن اشتراط العدالة يستدعي صدق الراوي وعدم غفلته وعدم تساهله عند التحمل والأداء، لكن قال في موضع آخر: إن تفسير الثقة بمن فيه، وصف زائد على العدالة، وهو الضبط، إنما هو اصطلاح ببعضهم وعلى كل حال فاشتراطه في الصحيح لا بد منه –أي الضبط-» [5] .

وقال السيوطي منتصرا للخطابي أيضا: الذي يظهر لي أن ذلك داخل في عبارته، وأن بين قولنا: العدل وعدلوه، فرقا، لأن المغفل المستحق الترك لا يصح أن يقول في حقه عد له أصحاب الحديث، وإن كان عدلا في دينه فتأمل[6].

وأما بالنسبة لعدم اشتراط الخطابي لنفي الشذوذ والعلة فقد استدل العراقي بنص ابن دقيق العيد ثم أجاب عنه بالقول: والجواب أن من يصنف في علم الحديث إنما يذكر الحد عند أهله لا عند غيرهم من أهل علم آخر، وكون الفقهاء والأصوليين لا يشترطون في

---

(1) فتح المغيث، ص7، السخاوي، فتح المغيث، 1/25-31.

(2) نخبة الفكر، ص 82، نزهة النظر، ص18.

(3) فتح المغيث، ص7.

(4) الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص 5.

(5) فتح المغيث، 1/28-29.

(6) تدرب الراوي، ص27.

الصحيح هذين الشرطين لا يفسد الحد عند من يشترطهما ولذا قال ابن الصلاح بعد الحد: فهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث... » [1].

مناقشة تعريف ابن الصلاح:

تعريف ابن الصلاح لا يشمل إلا الحديث المرفوع، إذ جاء مقيدا بقوله:«هو الحديث المسند الذي يتصل إسناده» علما بأن المسند هو المرفوع المتصل [2].

فلا يدخل الحديث الموقوف في التعريف، ولهذا قال السيوطي: عدل –أي النووي- عن قول ابن الصلاح أن المسند الذي يتصل إسناده، لأنه أخصر وأشمل للمرفوع والموقوف[3].

وزاد ابن كثير ما دون قول الصحابي فقال: أنه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى رسول ا B أو إلى منتهاه، من صحابي أو من دونه[4].

أما عبارة ابن الصلاح: ولا يكون شاذا ولا معللا، فاعترض عليه العراقي بأنه لا بد أن يقول بعلة قادحة، إلا أنه أجاب عن ذلك بالقول: ولكنه ذكره بعد سطر فيما احترز عنه فقال: وما فيه علة قادحة [5].

وخلاصة مما سبق فالحديث الصحيح هو ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة وهو قول النووي وتبعه العراقي وابن حجر والسخاوي والسيوطي والصنعاني[6].

والصنعاني[6].

وما يلاحظ على هذه التعاريف أنها تضمنت أربعة عناصر وهي:

1-أن يكون الراوي عدلا.

2-أن يكون ضابطا متقنا.

3-أن يتصل الإسناد.

4-أن يكون حديثه خاليا من الشذوذ والعلة.

---

(1) المصدر نفسه.
(2) النكت على ابن الصلاح، ص177.
(3) تدريب الراوي، ص27.
(4) الباعث الحثيث، ص20.
(5) فتح المغيث، ص8.
(6) توضيح الأفكار، 22/1.

الفرع الثاني: شروطه الحديث صحيح

للحديث الصحيح شروط وهي:

عدالة الرواة وضبطهم واتصال السند

أولا: عدالة الرواة وشروطها

عرفها العلماء بتعريفات كثيرة منها مايلي:

1-عرفها الخطيب البغدادي نقلا عن أبي بكر محمد بن الطيب بقوله:"العدالة المطلوبة في صفة الشاهد والمخبر هي العدالة الراجعة إلى استقامة دينه، وسلامة مذهبه، وسلامته من الفسق، وما يجري مجراه مما اتفق على أنه مبطل العدالة من أفعال الجوارح والقلوب المنهي عنها"[1].

2-وعرفها الحازمي بقوله:« وصفات العدالة هي إتباع أوامر ا تعالى، والانتهاء عن ارتكاب ما نهي عنه، وتجنب الفواحش المسقطة، وتحري الحق، والتوقي في اللفظ مما يثلم الدين والمروءة وليس يكفيه في ذلك اجتناب الكبائر حتى يجتنب الإصرار على الصغائر، فمتى وجدت هذه الصفات كان المتحلي بها عدلا مقبول الشهادة والرواية» [2].

3-وعرفها ابن الصلاح بقوله:«أجمع جماهير أهل الحديث والفقه على أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا ضابطا لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلما، بالغا عاقلا سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة» [3].

4-وعرفها ابن حجر بقوله:«ملكة تحمل على ملازمة التقوى والمروءة والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة من شرك أوفسق أو بدعة» [4].

ومما سبق ذكره من التعاريف نخلص أن المراد بالعدالة الاستقامة في الدين، فتخرج بذلك العدالة في الرواية والتي تعني ضبط الراوي لكل ما يرويه.

ولما كان المقصود من العدالة الاستقامة في الدين عند أئمة الحديث فقد تعرضوا إلى ذكر شروطها وهي: الإسلام، البلوغ، العقل، السلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة [5].

---

[1] الكفاية في علم الرواية، ص80.

[2] شروط الأئمة الخمسة، ص148.

[3] علوم الحديث، ص104.

[4] نزهة النظر، ص18-19، فتح المغيث، 315/1.

[5] للتفصيل انظر: الكفاية في علم الرواية، ص 80-93، تدريب الراوي، ص150-151.السخاوي، فتح المغيث، 315/1-317، الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ص145-148.

ثانيا: ضبط الرواة وأهميته ومراتب الرواة من حيث الضبط

الشرط الثاني من شروط صحة الحديث هو الضبط وهو نوعان:

قال ابن حجر: والضبط ضبط صدر وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

وضبط كتاب وهو صيانته -أي الكتاب- لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[1]

وإن اعتبر الضبط شرطا ضروريا مهما لصحة الحديث فلأهميته قال ابن الصلاح: «لا تقبل رواية من عرف بالتساهل في سماع الحديث أو إسماعه، كمن لا يبالي بالنوم في مجلس السماع، وكمن لا يحدث بأصل مقابل صحيح ومن هذا القبيل من عرف بقبول التلقين في الحديث، ولا تقبل رواية من كثرت الشواذ والمناكير في حديثه، جاء عن شعبة أنه قال:«لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ» ولا تقبل رواية من عرف بالسهو في رواياته إذ لم يحدث من أصل صحيح، وكل هذا يخرم الثقة بالراوي وضبطه» [2].

مراتب الرواة من حيث الضبط:

الرواة متفاوتون في الضبط والإتقان وقد بين ابن رجب الحنبلي ذلك بقوله: إن الرواة ينقسمون أربعة أقسام:

أحدهما: من يتهم بالكذب.

والثاني: من لا يتهم لكن الغالب على حديث الوهم والغلط، وأن هذين القسمين يترك تخريج حديثهم إلا لمجرد معرفته.

والثالث: من هو صادق ويكثر في حديثه الوهم ولا يغلب عليه.

والرابع: الحفاظ الذين يندر أو يقل الغلط والخطأ في حديثهم.

فأما القسم الثالث فمختلف في الرواية عنه وتركه وأما الرابع فمحتج به بالاتفاق [3].

ثالثا: اتصال السند

ويعرف بما يلي:

1- وهو أن يصرح كل راو باسم شيخه الذي سمع منه ذلك الحديث بحيث لا يكون انقطاع في سلسلة الإسناد بسقوط راو أو أكثر من بداية السند إلى آخره كقوله: (سمعت فلانا) أو

---

[1] نزهة النظر، ص19.

[2] علوم الحديث، ص 119.

[3] شرح علل الترمذي، 154/1.

(حدثني فلان) أو (قرأت عليه) أو (أخبرني) وكذا بالجمع كقوله (سمعنا فلانا) أو (حدثنا) أو (أخبرنا) وغيرها من العبارات الدالة على السماع والاتصال.

ولهذا الشرط أهمية عظيمة في صحة الحديث « فمدار الحديث الصحيح على الاتصال وإتقان الرجال وعدم العلل» [1].

2- عنعنة الراوي وتعريفها « كل حديث فيه صيغة "فلان عن فلان" من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع» [2] ، والراوي إذا لم يكن مدلسا، أو مرسلا، فتقيد عنعنته، الاتصال وأما إن كان المعنعن مدلسا، فعنعته تحمل على الانقطاع لقوة احتمال تدليسه في الإسناد بإسقاط شيخه الذي سمع منه هذا الحديث[3].

وقد حصر الحاكم[4] والخطيب[5] وغيرهما شروط قبول السند المعنعن في ثلاث نقاط وهي:

أ- عدالة المحدثين في أحوالهم.

ب- لقاء بعضهم بعضا مجالسة ومشاهدة.

جـ - أن يكونوا براء من التدليس.

---

(1) هدي الساري، ص13.

(2) العراقي، فتح المغيث، ص 73.

(3) المليباري، علوم الحديث في ضوء تطبيقات النقاد، ص45-46.

(4) معرفة علوم الحديث، ص34.

(5) الكفاية في علم الرواية، ص 23-25.

المطلب الثانـــي

الحديـث الصحيـح في سنـن أبي داود

قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة، « وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح... » [1].

وفي نسخة:« ذكرت الصحيح، وما يشبهه ويقاربه... » [2].

وقال ابن حجر:« ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي بل هو على أقسام:

-منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة... » [3] وهذا يدل على إخراجه للأحاديث الصحيحة، والأنسب قوله:« على شرط الصحة»، فأبو داود لحق بشيوخ ممن اخرج لهم البخاري ومسلم مثل مسدد بن مسرهد وعبد ا بن مسلمة القعنبي ويعتبران من أكثر الموارد التي اعتمد عليها أبو داود في سننه.

ولما تقرر أن أبا داود ذكر الصحيح في كتابه، سأتكلم في هذا المطلب –إن شاء ا - على مسائل لها علاقة مباشرة بصحة الحديث وأولها عدالة الرواة.

-أولا: عدالة الرواة

أخرج أبو داود لرواة عدول، وهو ما جعل السنن تصنف في المرتبة الأولى من مراتب السنن كما اعتبر الذهبي « أن ما كان على شرط الشيخين، أو أحدهما أكثر من شطر الكتاب»[4]، إلا أن ما يميز السنن عن الصحيحين إخراج أبي داود لرواة متكلم في عدالتهم من أمثال:

1-عباد بن منصور أبو سلمة الناجي البصري[5].

قال أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان: قال جدي: عباد بن منصور، ثقة، ليس ينبغي أن يترك حديثه لرأي أخطأ فيه، -يعني القدر-[1].

---

(1) ص37-38.

(2) سير أعلام النبلاء، 213/13.

(3) النكت على ابن الصلاح، ص143، علما بأنه يطلق على الحديث الذي توفرت فيه شروط الصحيح اسم «الصحيح لذاته»، نزهة النظر، ص18.

(4) السير، 214/13.

(5) تهذيب الكمال، 156/14-157.

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء، وكان يرمى بالقدر[2]

وقال وهب بن جرير: قدري خبيث[3].

وقال العقيلي: كان يرى القدر[4].

وقال ابن حبان: كان قدريا داعيا إلى القدر[5].

أما ابن حجر فلخص أقوال الأئمة بقوله: صدوق، رمي بالقدر، وكان يدلس وتغير بأخرة[6].

2- علي بن الجعد بن عبيد، أبو الحسن الجوهري البغدادي[7]

سئل عبد ا بن محمد النيسابوري عن حال علي بن الجعد، فقال: ما أعلم أني لقيت أحفظ منه، فقلت: كان يتهم بالجهم؟ فقال: قد قيل هذا، ولم يكن كما قالوا إلا أن ابنه الحسن بن علي كان على قضاء بغداد، وكان يقول بقول جهم[8].

وقال أحمد بن إبراهيم الدورقي: قلت لعلي بن الجعد: بلغني أنك قلت ابن عمر ذاك الصبي، قال: لم أقل، ولكن معاوية ما أكره أن يعذبه ا –عز وجلّ- [9]

أما أبو داود فسأله تلميذه الآجري عنه بقوله: أيما أعلى عندك: علي بن الجعد أو عمرو ابن مرزوق؟ قال: عمر وأعلى عندنا، علي بن الجعد وسم بميسم سوء، قال: ما يسوءني أن يعذب ا معاوية[10].

وقال عبد ا بن أحمد بن حنبل: نهاني أبي أن أذهب إليه، وكان يبلغه عنه أنه يتناول أصحاب رسول ا B [11].

أما ابن حجر فلخص أقوال الأئمة بقوله: ثقة ثبت رمي بالتشيع[12].

---

(1) الجرح والتعديل، 86/6.
(2) التاريخ، 293/1.
(3) المصدر نفسه.
(4) الضعفاء الكبير، 134/3.
(5) المجروحين، 166/2.
(6) تقريب التهذيب، ص234.
(7) تهذيب الكمال، 346/20.
(8) تاريخ بغداد، 363/11.
(9) المصدر نفسه، 364/11.
(10) السؤالات، 255/3.
(11) العقيلي، الضعفاء الكبير، 225/3.
(12) تقريب التهذيب، ص 338.

3- عمرو بن ثابت بن هرمز أبو محمد البكري[1].

قال عبد ا بن المبارك: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت، فإنه كان يسب السلف[2].

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، يكتب حديثه، كان رديء الرأي، شديد التشيع[3].

وقال الآجري: سألت أبا داود عن عمرو بن ثابت بن أبي المقدام، فقال: رافضي خبيث[4].

خبيث[4].

وقال في موضع آخر: رجل سوء، قال هناد: لم أصل عليه قال:« لما مات النبي B كفر الناس إلا خمسة» وجعل أبو داود يذمه[5].

وقال ابن سعد: وليس عمرو عندهم في الحديث بشيء، وكان متشيعا مفرطا[6].

وقال ابن حجر: ضعيف رمي بالرفض[7].

ثانيا: ضبط الرواة

ذكر الحازمي في كتابه « شروط الائمة الخمسة" طبقات الرواة من حيث العدالة والإتقان والضبط، وقد تعرض لذكر هذه الطبقات ومثل لها براو مميز ألا وهو» محمد بن شهاب الزهري فقال:

فمن كان في الطبقة الأولى فهو الغاية في الصحة وهو غاية مقصد البخاري.

والطبقة الثانية: شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة، فلم تمارس حديثه، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى وهم شرط الإمام مسلم.

والطبقة الثالثة: جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، وهم شرط أبي داود والنسائي.

---

(1) تهذيب الكمال، 553/21-554.

(2) العقيلي، الضعفاء الكبير، 262/3.

(3) الجرح والتعديل، 223/6.

(4) السؤالات، 111/3.

(5) المصدر نفسه.

(6) الطبقات الكبرى، 383/6.

(7) تقريب التهذيب، ص356.

الطبقة الرابعة: قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري، لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيرا وهم شرط أبي عيسى الترمذي.

والطبقة الخامسة: نفر من الضعفاء والمجهولين، لا يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد عند أبي داود فمن دونه، فأما عند الشيخين فلا[1].

وبتتبع كلام الحازمي يتضح أن أبا داود يحتج بأحاديث الطبقة الأولى والثانية ولهذا قال الذهبي:« أن ما كان على شرط الشيخين أو احدهما أكثر من شطر الكتاب» [2].

كما يحتج أبو داود بأحاديث أصحاب الطبقة الثالثة والرابعة ممن ترجح عنده قبول روايتهم، وأما الطبقة الخامسة فلا يخرج لها إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد.

ثم مثل الحازمي بعد ذلك لكل طبقة فقال:

فأما أهل الطبقة الأولى فنحو مالك، وابن عيينة، وعبيد ا بن عمر ويونس، وعقيل الأيليين، وشعيب بن أبي حمزة، وجماعة سواهم.

وأما أهل الطبقة الثانية فنحو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، والليث بن سعد، والنعمان ابن راشد، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر وغيرهم.

والطبقة الثالثة نحو سفيان بن حسين السلمي، وجعفر بن برقان وعبد ا بن عمر بن حفص العمري، وزمعة بن صالح المكي، وغيرهم.

والطبقة الرابعة نحو إسحاق بن يحيى الكلبي، ومعاوية بن يحيى الصدفي، وإسحاق بن عبد ا بن أبي ثروة المدني، وإبراهيم بن يزيد المكي، والمثنى بن الصباح، وجماعة سواهم.

والطبقة الخامسة نحو بحر بن كنيز السقاء، والحكم بن عبد ا الأيلي، وعبد القدوس بن حبيب الدمشقي، ومحمد بن سعيد المصلوب، وغيرهم وهم خلق كثير اقتصرت منهم على هؤلاء... وقد يخرج البخاري أحيانا عن أعيان الطبقة الثانية، ومسلم عن أعيان الطبقة الثالثة، وأبو داود عن مشاهير الطبقة الرابعة، وذلك لأسباب تقتضيه... [3].

---

[1] ص151-154.

[2] السير، 214/13.

[3] شروط الأئمة الخمسة، ص 154-155.

مراتب رجال سنن أبي داود من حيث الضبط:

إن رجال «السنن» ليسوا على مرتبة واحدة من حيث الضبط، ففيهم الحافظ الثقة من أمثال مالك بن انس، وسفيان بن عيينة، وسفيان الثوري وعبيد ا بن عمر ويونس وعقيل وغيرهم ممن أشار إليهم الحازمي[1].

وفيهم دون ذلك من أمثال محمد بن سعد المصلوب وعمرو بن واقد وأبي جناب الكلبي وعبد القدوس بن حبيب الدمشقي وغيرهم ولكثرتهم، أفرد لهم الحازمي مؤلفا استوفى فيه ذكرهم سماه «الضعفاء والمجهولين».

كما ألف الباحث محمد صبران الأندونيسي رسالة عنونها بـ «المتروكون والمجهولون، مروياتهم في سنن أبي داود السجستاني» وهذا بجامعة أم القرى (1396هـ -1976م).

كذا كتب محمد هادي المدخلي بحثا أطلق عليه عنوان:«ما سكت عنه الإمام أبو داود مما في إسناده ضعف» وهذا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (1404هـ).

وهؤلاء الضعفاء الذين أخرج أبو داود أحاديثهم، سأتعرض إليهم –إن شاء ا - في مبحث «الضعيف الذي ينجبر ضعفه» مترجمة لبعضهم.

وأما المتروكون المتفق على تركهم فاجتنبهم بقوله:«وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء» [2].

أما ابن رجب الحنبلي فقد قسم الرواة إلى أربعة أقسام:

الأول: من يتهم بالكذب

والثاني: من لا يتهم لكن الغالب على حديثه الوهم والغلط

والثالث: من هو صادق ويكثر في حديثه الوهم، ولا يغلب عليه

والرابع: الحفاظ الذين يندر الخطأ والوهم في حديثهم أو يقل.

فأما القسم الأول فمتفق على تركه وعدم الاحتجاج به، وأما القسم الأخير فمتفق على الاحتجاج به، وأما القسم الثاني فأكثر المحدثين لا يحتجون بهم، ووقع الخلاف في القسم الثالث، فقد روي عن يحيى بن معين أنه لا يحتج بهم، وعن ابن المبارك وابن مهدي، ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضا رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين في

---

[1] المصدر نفسه، ص 154، واكتفيت بذكرهم لأنهم ثقات لا يحتاجون إلى ترجمة.

[2] رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن، ص 33.

السنن والصحاح كمسلم بن الحجاج وغيره، وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذي[1].

ثالثا: اتصال السند

1-يعرف اتصال السند بتصريح كل راو من سلسلة الإسناد بما يدل على سماعه من مصدره الذي روى عنه ذلك الحديث كقوله: (سمعت فلانا) أو (حدثني فلان) أو (قرأت عليه) وغير ذلك من العبارات الدالة على أن الراوي سمع ممن فوقه ذلك الحديث.

ومثال ذلك: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

-حدثنا علي بن نصر، ثنا وهب بن جرير، ثنا الأسود بن شيبان، ثنا خالد بن شمير، قال: قدم علينا عبد ا بن رباح الأنصاري من المدينة وكانت الأنصار تفقهه فحدثنا قال: حدثني أبو قتادة الأنصاري فارس رسول ا B قال: بعث رسول ا B جيش الأمراء، بهذه القصة، قال: فلم توقظنا إلا الشمس طالعة فقمنا وهلين لصلاتنا فقال النبي B:"رويدا رويدا" حتى إذا تعالت الشمس قال رسول ا -ص- «... ألا إنا نحمد ا أنا لم نكن في شيء من أمور الدنيا يشغلنا عن صلاتنا ولكن أرواحنا كانت بيد ا عز وجل فأرسلها أنى شاء، فمن أدرك صلاة الغداة من غد صالحا فليقض معها مثلها» [2].

2-عنعنة الراوي إذا لم يكن مدلسا، فتفيد عنعنته الاتصال

ومثال الحديث المعنعن:

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب صلاة الليل مثنى مثنى

حدثنا القعبني، عن مالك، عن نافع وعبد ا بن دينار، عن عبد ا بن عمر أن رجلا سأل رسول ا B عن صلاة الليل فقال رسول ا B:«صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشي أحدكم الصبح صلى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى» [3].

فرواية مالك عن نافع وعبد ا بن دينار، عن عبد ا بن عمر تفيد الاتصال، إذا الرواة غير مدلسين، ونصوص الأئمة كلها تشهد بملازمة كل راوي لشيخه وسماعه منه،

---

[1] شرح علل الترمذي، 154/1.
[2] السنن، 120/1.
[3] السنن، 36/2.

فالقعنبي لازم الإمام مالك ثلاثون سنة [1] يسمع منه الموطأ ونافع مولى ابن عمر من أعلى أصحابه وأشهرهم مالك، فقد قسم علي بن المديني أصحاب نافع تسع طبقات، وذكر أن أعلاهم أيوب السختياني، وعبد ا بن عمر، ومالك وعمر بن نافع[2].

وقال يحيى القطان: «أثبت أصحاب نافع أيوب، وعبيد ا بن عمر، ومالك» [3]

أما عبد ا بن عمر، فأشهر من روى عنه سالم ابنه، ونافع مولاه[4].

وسئل الإمام أحمد إذا اختلفا فلأيهما تقضي؟ قال:« كلاهما ثبت» ولم ير أن يقضي لأحدهما على الآخر[5].

وقال البخاري: أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر[6]

وقال أبو داود في كتاب الصلاة باب جماع أثواب ما يصلى فيه.

حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B:« لا يصل أحدكم في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء» [7].

فرواية أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة تفيد الاتصال حيث قال البخاري بشأنهما: « أصح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة» [8].

أما الرواة المعروفين بالتدليس؛ فكما أخرج أبو داود أحاديثهم بالعنعنة[9]، فقد أخرج أحاديثهم أيضا بطرق مختلفة:

1-من الطرق المصرح فيها بالسماع:

-قال أبو داود في كتاب الطهارة باب تفريق الوضوء حدثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، عن جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة، ثنا أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى

---

[1] تهذيب الكمال، 140/16.
[2] لشرح علل الترمذي، 342/2.
[3] المصدر نفسه، 343/2.
[4] المصدر نفسه، 341/2.
[5] المصدر نفسه.
[6] معرفة علوم الحديث، ص 53.
[7] السنن، 169/1.
[8] معرفة علوم الحديث، ص 53، النكت على ابن الصلاح، ص49.
[9] انظرا المبحث التاسع: التدليس، ص

النبي -ص- وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول ا B «ارجع فأحسن وضوءك» [1].

قال أبو داود في كتاب الطهارة أيضا باب في ترك الوضوء مما مست النار

-حدثنا ابراهيم بن الحسن الخثعمي، ثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد ا يقول:« قربت للنبي -ص- خبزا ولحما فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ به ثم صلى الظهر...»[2]. فابن جريج مدلس وصرح بسماعه من ابن ابن المنكدر.

2-من طريق من كان لا يأخذ عنهم إلا ما صرحوا فيه بالسماع مثل الأعمش، وعطاء وسفيان الثوري وقتادة، وأبو إسحاق وأبو الزبير.

فهؤلاء ومن كثرة ملازمة التلاميذ لهم حملت عنعنتهم على الاتصال لأنهم ميزوا بين ما سمعوه من شيوخهم وبين ما دلسوه ولا يقبلون إلا ما سمعوه منهم:

قال البخاري: «لا أعرف لسفيان عن حبيب بن أبي ثابت، ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن منصور، وذكر شيوخا كثيرة، لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا، ما أقل تدليسه» [3].

وقال الذهبي فيما يتعلق بالأعمش: وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف، وهو لا يدري به فمتى قال: « حدثنا فلا كلام، ومتى قال عن تطرق إليه احتمال التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم كإبراهيم، وابن أبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال» [4].

وكذلك ابن جريج فإنه كان يدلس عن غير عطاء فأما عن عطاء فلا، قال: إذا قلت: قال عطاء فأنا سمعته منه وإن لم أقل سمعت[5]، وإنما قال هذا لأنه كان يرى أنه قد استوعب ما عند عطاء.

وأما قتادة والأعمش وأبو إسحاق فلا تضر عنعنتهم إذا روى عنهم شعبة فإنه كان يقول:

---

[1] السنن، 44/1.
[2] السنن، 49/1.
[3] النكت على ابن الصلاح، ص253.
[4] ميزان الاعتدال، 224/2.
[5] التنكيل، 100/2.

« كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبو إسحاق وقتادة» [1].

قال ابن حجر:« وهي قاعدة حسنة تقبل أحاديث هؤلاء إذا كانت عن شعبة ولو عنعنوها» [2].

-وكذا ما كان من رواية الليث بن سعد، عن أبي الزبير عن جابر –رضي ا عنه- فإنه مما لم يدلس فيه أبو الزبير[3].

الأمثلة:

المثال الأول: الأعمش عن أبي صالح

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في التشديد في ترك الجماعة

-حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول ا B: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم أمر رجلا فيصلي بالناس، ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» [4].

المثال الثاني: شعبة عن أبي إسحاق

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب ما يؤمر به المأمون من إتباع الإمام

-حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعت عبد ا بن يزيد الخطمي يخطب الناس قال: « حدثنا البراء، وهو غير كذوب، أنهم كانوا إذا رفعوا رؤوسهم من الركوع مع رسول ا B قاموا قياما، فإذا رأوه قد سجد سجدوا» [5].

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في فضل صلاة الجماعة

-حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد ا بن أبي بصير عن أبي ابن كعب، قال: صلى بنا رسول ا B يوما الصبح فقال:« أشاهد فلان »؟ قالوا: لا،

---

[1] النكت علي ابن الصلاح، ص252.
[2] المصدر نفسه.
[3] الصدر نفسه.
[4] السنن، 150/1.
[5] السنن، 168/1.

قال:«أشاهد فلان»؟ قالوا: لا، قال «إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حبوا على الركب» [1].

[1] المصدر نفسه، 151/1-152.

المثال الرابع: شعبة عن قتادة

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة

-حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث، قال:«رأيت النبي B يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، حتى يبلغ بهما فروع أذنيه» [1].

المثال الخامس: ابن جريج حدثني محمد بن عباد

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب الصلاة في النعل

-حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن جريج، حدثني محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن سفيان، عن عبد ا بن السائب قال:« رأيت النبي B يصلي يوم الفتح ووضع نعليه عن يساره» [2].

المثال السادس: الليث حدثهم عن أبي الزبير

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب الإمام يصلي من قعود

-حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب، المعنى، أن الليث حدثهم عن أبي الزبير عن جابر، قال، اشتكى النبي -ص- فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره»، ثم ساق الحديث [3].

المثال السابع: شعبة عن قتادة

قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في كراهية البزاق في المسجد.

-حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام وشعبة وأبان، عن قتادة عن أنس بن مالك، أن النبي -ص- قال:« التفل في المسجد خطيئة وكفارته أن تواريه» [4].

المثال الثامن: سفيان عن حبيب بن أبي ثابت

قال أبو داود في كتاب الأدب باب في تنزيل الناس منازلهم.

---

[1] السنن، 199/1.

[2] المصدر نفسه، 175/1.

[3] المصدر نفسه، 165/1.

[4] المصدر نفسه، 128/1.

-حدثنا يحيى بن إسماعيل، وابن أبي خلف، أن يحيى بن اليمان أخبرهم، عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، أن عائشة مر بها سائل فأعطته كسرة، ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل فقيل لها في ذلك فقالت:قال رسول ا

B :«أنزلوا الناس منازلهم» [1].

المثال التاسع: ابن جريح عن عطاء

قال أبو داود في كتاب الأشربة باب في إيكاء الآنية

-حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى، عن ابن جريح، أخبرني عطاء عن جابر، عن النبي

B قال:«أغلق بابك واذكر اسم ا ، فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا...» [2].

المثال العاشر: ابن جريج عن عطاء

وقال في كتاب الأطعمة باب في المنديل

-حدثنا مسدد، ثنا يحي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال رسول ا

B: « إذا أكل أحدكم فلا يمسحن يده بالمنديل حتى يلعقها أو يلعقها» [3].

---

(1) السنن، 261/4.

(2) المصدر نفسه، 339/3، ولمزيد من الأمثلة أنظر: 23/4، 81، 97، 212، 344، 268/3، 270.

(3) المصدر نفسه، 366/3.

المبحث الثانـــي

المتابعــات والشواهــد

المطلـــب الأول
المتابعـــات

الفرع الأول: معنى المتابعة

هي أن يشارك الراوي غيره في رواية حديث بعينه، والغرض من بحث المتابعة تقوية الحديث إن كان الراوي ضعيفا، أو نفي التفرد ولو كان ثقة[1] أما ابن الصلاح فبدأ الحديث عن المتابعات وغيرها[2] فقال: هذه أمور يتداولونها في نظرهم في حال الحديث هل تفرد به راويه أو لا؟ وهل هو معروف أولا؟[3] بأن يوجد له متابع أو شاهد كما لم يحدد المتفرد هل الضعيف أو الثقة، وهل الحديث معروف لوروده من طرق أو وجود شاهد أم لا؟ فتعبيره بأنها «أمور» وكأنها ليست من أنواع علوم الحديث مع أنه جعلها من النوع الخامس عشر، كما وسبق وأن استعملها المحدثون المتقدمون في ممارستهم التطبيقية.

---

[1] الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص341، انظر أيضا: نزهة النظر بشرح نخبة الفكر لابن حجر، ص30، ونخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص82، قال: والفرد النسبي إن وافقه غيره فهو المتابع. التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص 46.

[2] أي الشواهد: وهذه سنتناولها في فرع مستقل

والاعتبار: لم يرتض ابن حجر أن يكون الاعتبار قسيم للمتابعة والشاهد، وإنما في نظره هو الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد. النكت على ابن الصلاح، ص 278.

[3] علوم الحديث، ص82، النووي، التقريب مع تدريب الراوي ص 119-121، ابن كثير، اختصار علوم الحديث مع شرح الباعث الحثيث، ص56 وإن لم يوضح المؤلف هذا النوع إيضاحا كافيا. العراقي، فتح المغيث، ص90-93، التقييد والإيضاح، ص 91-92، السيوطي، تدريب الراوي، ص119 –121.

الفرع الثاني: أقسام المتابعة:

المتابعة التامة: قال بن حجر: إن حصلت للراوي نفسه فهي التامة[1]

وقال أيضا: من شرط التامة أن يتابع نفس الراوي لا شيخه [2]

أما الأعظمي فقال: أن تحصل المشاركة للراوي من أول الإسناد[3]

المتابعة القاصرة: قال ابن حجر: إن حصلت –أي المتابعة- لشيخه فمن فوقه فهي القاصرة[4]

وقال أيضا: أن يتابع شيخ الراوي أو شيخ شيخه فهذه المتابعة تقتصر عن الأولى بحسب البعد[5].

أما الأعظمي فقال: أن تحصل المشاركة للراوي في أثناء الإسناد[6] .

مثال المتابعة التامة والقاصرة

روى الشافعي، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر-رضي الله عنهما- أن رسول الله B قال: الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين[7]

قال الحافظ ابن حجر: إن الحديث المذكور في جميع الموطآت عن مالك بهذا الإسناد بلفظ «فإن غم عليكم فاقدروا له» فأشار البيهقي إلى أن الشافعي تفرد بهذا اللفظ عن مالك، فنظرنا فإذا البخاري[8] قد روى الحديث في صحيحه فقال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، حدثنا مالك، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر -رضي الله عنهما- فساقه باللفظ الذي ذكره الشافعي سواء، فهذه متابعة تامة في غاية الصحة لرواية الشافعي –رضي الله عنه- والعجب من البيهقي كيف خفيت عليه؟[9]

---

(1) نزهة النظر، ص30، التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص 46، توجيه النظر، 493/1.
(2) النكت على ابن الصلاح، ص 278.
(3) معجم مصطلحات الحديث، ص342
(4) نزهة النظر، ص30، التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص46، توجيه النظر، 493/1.
(5) النكت على ابن الصلاح، ص 278.
(6) معجم مصطلحات الحديث، ص342.
(7) الأم، 124/2.
(8) كتاب الصوم، باب قول النبي –ص- «إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا...»،34/3.
(9) النكت على ابن الصلاح، ص 279، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر، ص30-31.

وأخرج مسلم[1] من طريق أبي أسامة، عن عبيد ا بن عمر عن نافع عن ابن عمر - -رضي ا عنهما –فذكر الحديث وفي آخره: «فإن أغمي عليكم فاقدروا له ثلاثين» فهذه متابعة –أيضا- لكنها قاصرة عن الأولى التامة.

الفرع الثالث:
أمثلة للمتابعات من السنن

المتابعات عند أبي داود متنوعة فمنها ما هي مسندة بعد إتيانه برواية الباب ومنها ما هي معلقة ولعل المؤلف إلى التعليق إنما هو بغرض الاختصار، فقد قال في رسالته إلى أهل مكة: «ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر، وإنما أردت قرب منفعته»[2]

فإن لم يكتب -على الغالب– في الباب إلا حديثا أو حديثين مسندين، فإنه ذكر روايات أخرى متابعات لكن معلقة[3] مبينا في بعض الأحيان اختلاف ألفاظها.

أما بالنسبة لعدد المتابعات لحديث الباب فقد قال الدكتور علي عجين:أن عددها بلغ (726) سبعمائة وست وعشرين[4] ويبدو أن العدد يخص المتابعات المعلقة وليست المسندة، لأنه كان بصدد إحصاء أنواع الروايات المعلقة في السنن.

---

[1] كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال، 122/3.
[2] ص 31.
[3] سيأتي الحديث عنه في مبحث مستقل
[4] تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود، 161/1.

أولا: أمثلة للمتابعات مسندة من السنن

ا ثال الأول: قال أبو داود كتاب الطهارة باب الوضوء بسؤر الكلب

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي B قال:«طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرارا أولاهن بتراب»[1]

أما الرواية المتابعة فهي:

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن نبي ا B قال:«إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب»[2]

فهذه وإن كانت متابعة إلا أنها قاصرة إذ المشاركة في الراوي –وهو محمد بن سيرين – حصلت أثناء الإسناد.

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها.

-حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول ا B: «إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات؛ فإنه لا يدري أين باتت يده»[3]

أما الرواية المتابعة فهي:

-حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي B، -يعني بهذا الحديث– قال: مرتين أو ثلاثا، ولم يذكر أبا رزين[4]

فهذا مثال للمتابعة القاصرة لأن المشاركة حصلت أثناء الإسناد في الراوي وهو الأعمش –سليمان بن مهران-.

---

[1] السنن، 19/1.
[2] المصدر نفسه، 19/1
[3] المصدر نفسه، 25/1.
[4] المصدر نفسه، 25/1

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

-حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن عروة، عن عائشة قالت:

كنت بين النبي B وبين القبلة، قال شعبة: أحسبها قالت وأنا حائض»[1]

أما الرواية المتابعة فهي:

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة، أن رسول ا B كان يصلي صلاته من الليل وهي معترضة بينه وبين القبلة راقدة على الفراش الذي يرقد عليه حتى إذا أراد أن يوتر أيقظها فأوترت[2]

وهذا أيضا مثال للمتابعة القاصرة، لأن المشاركة حصلت أثناء الإسناد في الراوي وهو عروة.

وما سبق ذكره إنما هو على سبيل المثال لا الحصر، ثم إن أبا داود كان مهتما بمتون الأحاديث والزيادات التي تطرأ عليها، فكان يكتفي في الغالب بالحديث أو الحديثين ومقابل ذلك جاءت عناوين الأبواب متنوعة فقهيا، قال ابن رجب الحنبلي: «وأما الزيادة في المتون وألفاظ الحديث؛ فأبو داود –رحمه ا - في كتاب السنن أكثر الناس اعتناء بذلك، وهو ما يعتني به محدثوا الفقهاء»[3]

ثانيا: **أمثلة للمتابعات معلقة من السنن**

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الاستنجاء بالحجارة

حدثنا عبد ا بن محمد النفيلي، ثنا أبو معاوية،عن هشام بن عروة،عن عمرو بن خزيمة، عن عمارة بن خزيمة، عن خزيمة بن ثابت، قال: سئل رسول ا B عن الإستطابة فقال: «بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع» قال أبو داود: كذا رواه أبو أسامة وابن نمير عن هشام يعني ابن عروة [4].

---

(1) السنن، 189/1

(2) المصدر نفسه، 189/1

(3) شرح علل الترمذي، 317/1.

(4) السنن، 11/1.

ذكر أبو داود رحمه ا متابعة أبي أسامة –حماد بن أسامة- وعبد ا بن نمير لأبي معاوية في روايته عن هشام بهذا الإسناد: عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت .

أما رواية أبي أسامة –حماد بن أسامة- أخرجها[1]

ورواية ابن نمير: أخرجها ابن أبي شيبة[2]، وأحمد[3]، والطبراني[4]، من طرق عنه عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت بهذا الحديث.

أما غرض أبو داود من إيراد هذه المتابعات معلقة فالجواب على ذلك كما يلي:

سبق وأن ذكرنا أن سبب إيراد المتابعات معلقة هو الاختصار، لكن هناك من الأسباب الغامضة -وإن كانت ظاهرة عند أبي داود– لذكر متابعة أبي أسامة وابن نمير تحديدا.

فقد تكلم ابن عبد البر في إسناد هذه الرواية وذكر أن فيه اضطرابا[5] حيث قال:«وهذا الحديث اختلف فيه على هشام بن عروة؛ فطائفة ترويه عنه عن أبيه مرسلا، وطائفة ترويه عنه عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن خزيمة بن ثابت، وطائفة ترويه عنه عن أبي وجزة عن عمارة بن خزيمة عن أبيه خزيمة بن ثابت[6]»[7]

إلا أن ما ذكره ابن عبد البر يخالفه إيراد أبي داود متابعة أبو أسامة وابن نمير لأبيه معاوية في الرواية عن هشام، وقد سبق أن الغرض من المتابعة تقوية الحديث، فقوى أبو داود حديث أبي معاوية بتلك المتابعة فأزيلت علة الاضطراب واعتبرت رواية الباب صحيحة قال ابن المديني: «والصواب رواية الجماعة عن هشام عن عمرو بن خزيمة»[8]

خزيمة»[8]

---

[1] لم أقف على من أخرجها.
[2] كتاب الطهارات، باب من كره أن يستنجى به ولم يرخص فيه، 143/1، وذكر ابن نمير مقرونا بعبدة .
[3] 214/5.
[4] المعجم الكبير، 86/4 .
[5] سيأتي الحديث عنه في مبحث مستقل
[6] المعجم الكبير، 86/4.
[7] تمهيد 308/22.
[8] البيهقي، السنن الكبرى، 103/1.

فاستخلصنا سببا آخر لتعليق أبي داود للمتابعات وهو التصحيح باستبعاد تفرد أبي معاوية ومتابعة رواة آخرين له[1] في الرواية عن هشام، وا أعلم قال البخاري: والصحيح ما روى عبدة ووكيع عن هشام بن عروة عن أبي خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة[2]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء بسؤر الكلاب

-حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة في حديث هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي B قال « طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرار أولاهن بتراب»

قال أبو داود: وكذلك قال أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد[3]

ذكر أبو داود في هذا الحديث متابعة أيوب وحبيب بن الشهيد لهشام بن حسان في روايته عن محمد بن سيرين.

أما رواية أيوب السختياني فقد وصلها أبو داود بعد ذكر رواية الباب مباشرة موقوفة على أبي هريرة فقال: حدثنا مسدد، ثنا المعتمر- يعني ابن سليمان –ح وثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، جميعا عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة بمعناه، ولم يرفعاه، زاد «وإذا ولغ الهر غسل مرة».

فإتيان أبي داود برواية أيوب متابعة ومعلقة فلعلة أراد بيانها وهي تلك الزيادة المدرجة والتي اتضحت بوصله رواية أيوب الموقوفة على الصحابي أبي هريرة.

والدليل على أن تلك الزيادة ليست من الحديث المرفوع إنما قولا لأبي هريرة؛ ما رواه أصحابه أبو صالح والأعرج وأبو رزين وغيرهم لم ترد في رواية أحد منهم، وقد نبه أبو داود إلى ذلك بتعليقه متابعات أصحاب أبي هريرة لمحمد بن سيرين، وأيضا لنفي ذكر التراب الذي ورد في حديث ابن سيرين حيث قال:

- حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن نبي ا B قال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب» قال

---

[1] إضافة إلى أبي أسامة وابن نمير فقد تابعهم وكيع عند ابن ماجه في كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة...» 114/1 وأحمد 213/5 وعلي بن مسهر عند الدارمي، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، 172/1 وعبدة عند ابن أبي شيبة، كتاب الطهارات، باب من كان لا يستنجي بالماء ويجتزئ بالحجارة، 142/1.

[2] البيهقي، السنن الكبرى، 103/1.

[3] السنن، 19/1

أبو داود: وأما أبو صالح وأبو رزين والأعرج وثابت الأحنف وهمام بن منبه وأبو السدي عبد الرحمن رووه عن أبي هريرة ولم يذكروا التراب[1].

فبين أبو داود من تلك المتابعات المعلقة مخالفة رواية ابن سيرين في ذكر التراب في حديث أبي هريرة وصحة رواية كل من:

أبو صالح – ذكوان السمان- التي أخرجها أحمد[2] موصولة من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

أبو رزين -مسعود بن مالك الأسدي– التي أخرجها أحمد[3] وابن ماجه[4] موصولة من طرق عن الأعمش عنه به .

ورواية الأعرج -عبد الرحمن بن هرمز– أخرجها مسلم[5] والنسائي[6] موصولة من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وأحمد[7] من طريق سفيان. وذكر المزي[8] أنها في رواية أبي الحسن بن العبد راوي السنن عن أبي داود كما ذكر رواية الأعرج مالك في الموطأ[9] ومن طريقه أخرجها البخاري[10].

ورواية ثابت الأحنف –ابن عياض- أخرجها النسائي[11] وأحمد[12] من طريق ابن جريج أخبرني زياد بن سعد أن ثابتا بن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره به.

---

(1) السنن، 19/1

(2) المسند، 480/2، 253/2

(3) المسند، 424/2، 480/2، 253/2.

(4) كتاب الطهارة وسننها، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، 130/1.

(5) كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، 161/1-162.

(6) كتاب الطهارة، باب سؤر الكلب، 52/1.

(7) المسند، 245/2.

(8) تقريب تحفة الأشراف، 173/3.

(9) 54/1 رقم 69.

(10) الوضوء، باب ... وقال الزهري إذا ولغ في إناء ليس له وضوء غيره يتوضأ به...54/1

(11) كتاب الطهارة، باب سؤر الكلب، 52/1.

(12) المسند، 271/2.

ورواية همام بن منبه، أخرجها مسلم[1] وأحمد[2] من طريق معمر عنه به

ورواية أبو السدي عبد الرحمن لم أقف عليها، وربما تكون رواية أبو سلمة بن عبد الرحمن هي المقصودة وتصحف الاسم إلى أبو السدي، والحديث أخرجه النسائي[3].

ومما سبق فمتابعة أيوب الواردة معلقة والتي وصلها بعد ذلك مباشرة العلة فيها بيان الإدراج الذي وقع في الرواية «وإذا ولغ الهر غسل مرة» والدليل الآخر على الإدراج، عنوان الباب الذي يخص سؤر الكلب دون سؤر الهر، هذا الأخير الذي عنونه بعد ذلك بقوله «باب سؤر الهرة» وذكر روايتين مسندتين إحداهما لأبي قتادة والثانية لعائشة.

وقد نقل أبو داود قول أحمد بن حنبل حول سؤر الكلب فقال: سؤر الكلب أمر النبي B بغسله سبع مرات، قال بعضهم: ثماني مرات، من ذهب إلى هذا أو إلى هذا كلاهما جائز، وسبع عندي تجزئ[4]

أما متابعة أصحاب أبي هريرة لمحمد بن سيرين والتي جاءت معلقة، فالغرض منها تصحيح رواية ابن سيرين من تلك الزيادة. « السابعة بالتراب»

فتبين أن تعليق أبي داود للمتابعات إنما هو بغرض تعليل الروايات وتصحيحها.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب البيوع، باب في المزارعة.

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، أخبرنا عيسى، ثنا الأوزاعي، ح وثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واللفظ للأوزاعي، حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري، قال سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والورق فقال: لا بأس بها، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول ا B بما على الماذنيات[5] وإقبال الجداول وأشياء من الزرع، فيهلك هذا ويسلم هذا، ويسلم هذا ويهلك هذا، ولم يكن للناس كراء إلا هذا، فلذلك زجر عنه، فأما شيء مضمون معلوم فلا بأس به، وحديث إبراهيم

---

[1] الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، 162/1.

[2] المسند، 314/2.

[3] كتاب الطهارة، باب سؤر الكلب، 53/1.

[4] أبو داود، مسائل الإمام أحمد، ص4.

[5] الماذنيات: الأنهار وهي من كلام العجم صارت دخيلا في كلامهم. الخطابي، معالم السنن، 81/3.

أتم، وقال قتيبة: عن حنظلة عن رافع، قال أبو داود: رواية يحي بن سعيد عن حنظلة نحوه[1] .

ذكر أبو داود متابعة يحي بن سعيد الأنصاري لربيعة بن أبي عبد الرحمن في روايته عن حنظلة بن قيس عن رافع بن خديج.

هذه الرواية المتابعة أخرجها البخاري[2] ومسلم[3] والنسائي[4] وابن ماجه[5] والبيهقي[6] وعبد الرزاق في مصنفه[7] والحميدي في مسنده[8] كلهم من طرق عن يحي بن سعيد عن عن حنظلة.

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب البيوع باب التشديد في ذلك –أي المزارعة-

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد، أن أسيد بن ظهير قال: جاءنا رافع بن خديج فقال: إن رسول ا يناهكم عن أمر كان لكم نافعا، وطاعة ا وطاعة رسول ا B أنفع لكم، إن رسول ا B ينهاكم عن الحقل وقال «من استغنى عن أرضه فليمنحها أخاه أو ليدع» قال أبو داود: وهكذا رواه شعبة ومفضل بن مهلهل عن منصور، قال شعبة: أسيد ابن أخي رافع بن خديج[9].

ذكر أبو داود متابعة شعبة ومفضل بن مهلهل لسفيان –أي الثوري- في روايته عن منصور.

أما رواية شعبة فأخرجها أحمد[10] والنسائي[11] من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن منصور، سمعت مجاهدا يحدث عن أسيد بن ظهير قال: أتانا رافع بن خديج، فقال: نهانا رسول ا B عن أمر كان لنا نافعا وطاعة رسول ا B خير لكم نهاكم عن

---

(1) السنن، 258/3.
(2) ما جاء في الحرث والمزارعة، باب ما يكره من الشروط في المزارعة، 138/3.
(3) كتاب البيوع، باب كراء الأرض بالذهب والورق، 24/5.
(4) كتاب المزارعة، باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع، 44/7.
(5) كتاب الرهون، باب الرخصة في كراء الأرض، 821/2.
(6) كتاب المزارعة، باب بيان المنهي عنه وأنه مقصور على كراء الأرض، 132/6
(7) 93/8.
(8) 198/1.
(9) السنن، 260/3.
(10) المسند، 464/3.
(11) كتاب المزارعة، باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع، 33/7.

الحقل وقال «من كانت له أرض فليمنحها أو ليدعها ونهى عن المزابنة والمزابنة الرجل يكون له المال العظيم من النخل فيجئ الرجل فيأخذها بكذا وكذا وسقا من تمر» .

وأما رواية مفضل بن مهلهل، فأخرجها النسائي[1] والطبراني[2] من طريق يحيى بن آدم، آدم، حدثنا مفضل بن مهلهل عن منصور عن مجاهد عن أسيد بن ظهير قال:جاءنا رافع بن خديج فقال: «إن رسول ا B نهاكم عن الحقل والحقل الثلث والربع وعن المزابنة والمزابنة شراء ما في رؤوس النخل بكذا وكذا وسقا من تمر» هذه رواية النسائي أما رواية الطبراني فجاءت مختصرة «في النهي عن المزابنة»

وخلاصة القول أن ذكر أبي داود متابعة شعبة ومفضل بن مهلهل لسفيان معلقة إنما بغرض الاختصار.

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب البيوع باب في خيار المتبايعين

حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن عبد ا بن الحارث، عن حكيم بن حزام، أن رسول ا B قال: «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت البركة من بيعهما» قال أبو داود: وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وحماد، وأما همام فقال، «حتى يتفرقا أو يختارا» ثلاث مرار[3] مرار[3] .

ذكر أبو داود متابعة سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة لشعبة في روايته عن قتادة وبين أن في رواية همام زيادة «ثلاث مرار» في الخيار

فأما رواية سعيد بن أبي عروبة فأخرجها ابن حبان[4] والنسائي[5] والدارمي[6] وأحمد[7] وأحمد[7] وابن أبي شيبة [8] من طرق عنه قتادة بالإسناد السابق.

---

(1) كتاب المزارعة، باب النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع، 33/7

(2) المعجم الكبير، 264/4.

(3) السنن، 274/3

(4) كتاب البيوع، ذكر الأمر للبيعين أن يلزما الصدق في بيعهما...، 268/11.

(5) كتاب البيوع، باب البيعان بالخيار، 247/7.

(6) مسند الدرامي، 250/2

(7) المسند، 402/3 و 434/3

(8) المصنف، كتاب البيوع والأقضية، من قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا، 506/4 مختصرة

وأما رواية حماد بن سلمة، فأخرجها أحمد[1] والطبراني[2] من طرق عنه عن قتادة بالإسناد السابق مختصرة .

وأما رواية همام بن يحي فأخرجها الاسماعيلي في مستخرجه[3] من وجه آخر عن حبان بن هلال فذكر هذه الزيادة في آخر الحديث.

قال ابن حجر: أشار أبو داود إلى أن هماما تفرد بذلك عن أصحاب قتادة.

وقال أيضا: ولم يصرح همام بمن حدثه بهذه الزيادة، فإن ثبتت فهي على سبيل الاختيار[4].

وهمام بهذه الزيادة خالف أثبت الناس في قتادة: شعبة وحماد وسعيد فالمعتمد هي روايتهم، حيث قال البيهقي: «ورواه سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة عن قتادة دون الزيادة التي وجدها همام في كتابه»[5]

وقد أخرج الإمام البخاري رواية همام بن يحي مرة موافقا لما رواه سعيد وحماد فقال: حدثنا حفص بن عمر حدثنا همام عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد ا بن الحارث عن حكيم بن حزام –رضي ا عنه- عن النبي B قال البيعان بالخيار ما لم يفترقا[6]

ومرة مخالفا لهم بذكر تلك الزيادة فقال: حدثني إسحاق حدثنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي الخليل عن عبد ا بن الحارث عن حكيم بن حزام –رضي ا عنه- أن النبي B قال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا قال همام: وجدت في كتابي يختار ثلاث مرار فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا وكتما فعسى أن يربحا ربحا ويمحقا بركة بيعهما»[7]

وخلاصة القول أن ذكره متابعة سعيد وحماد مغلقة بغرض الاختصار دون التطويل في إسناد روايتهما.

---

(1) المسند، 402/3.

(2) 223/3.

(3) ابن حجر، فتح الباري، 327/4.

(4) فتح الباري، 334/4.

(5) السنن الكبرى، 269/5 –270.

(6) البخاري، كتاب البيوع، باب كم يجوز الخيار، 83/3-84

(7) البخاري، كتاب البيوع، باب إذا كان البائع بالخيار هل يجوز البيع، 84/3-85.

وأما تعليقه متابعة همام فلبيان الاختلاف بين روايته ورواية سعيد وحماد وشعبة بتلك الزيادة، ويبدو من صيغة الحديث الذي أخرجه البخاري أن الزيادة قول لهمام وإن لم يصرح بمن حدثه.

المثال السادس : قال أبو داود في كتاب اللباس باب ما جاء في الكبر

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر –يعني ابن عياش- عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد ا ، قال: قال رسول ا B «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال خردلة من إيمان»

قال أبو داود : رواه القسملي عن الأعمش مثله[1]

ذكر أبو داود متابعة القسملي –عبد العزيز بن مسلم– لأبي بكر بن عياش في روايته عن الأعمش، وهذه الرواية أخرجها ابن أبي شيبة[2] وأحمد[3] وأبو يعلى[4] والطبراني[5]، من من طرق عن القسملي عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد ا ابن مسعود بمثل رواية أبي بكر بن عياش.

وخلاصة القول أن غرض أبو داود من تعليق متابعة القسملي إنما هو بغرض الاختصار.

المثال السابع : قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب في صلاة القاعدي

حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد ا بن يزيد وأبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي B أن النبي B كان يصلي جالسا فيقرأ وهو جالس، وإذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها هو قائم، ثم ركع، ثم سجد، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك، قال أبو داود: رواه علقمة بن وقاص عن عائشة عن النبي B نحوه[6]

---

(1) السنن، 59/4.

(2) كتاب الأدب، باب ما ذكر في الكبر، 329/5.

(3) المسند 412/1.

(4) المسند 477/8.

(5) المعجم الكبير، 92/10.

(6) السنن، 250/1-251.

ذكر أبو داود متابعة علقمة بن وقاص لأبي سلمة بن عبد الرحمن معلقة في روايته عن عائشة إلا أنه وصلها في كتاب الصلاة باب صلاة الليل حيث قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقاص عن عائشة –رضي ا عنها- أن رسول ا B كان يوتر بتسع ركعات، ثم أوتر بسبع ركعات، وركع ركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما، فإذا أراد أن يركع قام فركع ثم سجد[1] .

ولجوء أبي داود لتعليق متابعة علقمة إنما بغرض الاختصار وهو القائل:«ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر، وإنما أردت قرب منفعته»[2]

فلم يكتب على الغالب إلا حديثا أو حديثين في الباب، واختصر أحيانا المتابعات بإيرادها معلقة –كما أشرنا إلى ذلك في المثال السابق وغيره–

---

(1) السنن، 43/2.

(2) رسالة أبي داود، ص31.

المطلب الثانـــي

الشواهـــد

الفرع الأول :

تعريف الشاهد وحكمه

قبل الوقوف على التعريف الراجح للشاهد، نذكر مجموعة من الأقوال للمحدثين مع مناقشتها وهي كالآتي :

-لم يعرف ابن الصلاح الشاهد، وإن ذكر[1] أنه يستعمل في حال الحديث هل تفرد به راويه أولا؟ بأن يوجد له متابع –وقد سبق ذكر ذلك– أو شاهد، وهل هو معروف أولا؟ أي هل الحديث معروف لوروده من طرق أو وجود شاهد أم لا؟

ذكر أيضا: فإن لم يرو ذلك الحديث أصلا من وجه من الوجوه المذكورة – أي المتابعات في جميع طبقات الإسناد- لكن روي حديث آخر بمعناه فذلك الشاهد من غير متابعة[2].

إن مقصود ابن الصلاح إذا لم يتابع الراوي في أي طبقة من طبقات السند، وجاء متن آخر بمعنى الحديث فهو الشاهد، ويبدو من قوله عدم تقييده –أي الشاهد- بصحابي آخر إذ جعل المتابعة تكون في رتبة الصحابي أيضا، كما قيد الشاهد أيضا بالمعنى دون اللفظ

فالشاهد عند ابن الصلاح يطلق على ثلاث حالات:

الحالة الأولى: هو رواية الحديث بمعناه

الحالة الثانية: يجعل رواية الصحابي عن آخر متابعة قال: فذلك قد يطلق عليه اسم المتابعة أيضا[3]

الحالة الثالثة: أطلق على أمثلة المتابعة اسم الشاهد قال:«ويجوز أن يسمى ذلك بالشاهد أيضا» وبه قال العراقي[4].

وتبع ابن كثير[1] من قال تقييد الشاهد بالمعنى الذي ذكره ابن الصلاح وزاد عليه أن يكون من رواية صحابي آخر.

---

[1] علوم الحديث، ص 82 في النوع الخامس عشر مقرونا قال: معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد

[2] علوم الحديث، ص 82،83، انظر أيضا: التقريب مع تدريب الراوي، ص 120، العراقي، فتح المغيث، ص91، التقييد والإيضاح، ص91، السخاوي، فتح المغيث، 228/1، توجيه النظر، 491/1.

[3] علوم الحديث، ص 83، تدريب الراوي، ص120، توجيه النظر، 491/1 .

[4] فتح المغيث، ص 91.

أما ابن حجر فقد تحدث عن الشاهد في كتبه الثلاثة:

ففي نخبة الفكر[2] قال: والفرد النسبي إن وافقه –أي الراوي في سند آخر من طريق آخر– فهو المتابع وإن وجد متن يشبهه فهو الشاهد .

لم يحدد ابن حجر الموافقة في أي طبقة، كما لم يبين نوع الشبه هل هو باللفظ أو بالمعنى؟

وفي نزهة النظر[3] قال : وإن وجد متن يروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط فهو الشاهد.

وقال أيضا: وخص قوم المتابعة بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا، والشاهد بما حصل بالمعنى كذلك، وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس والأمر فيه سهل[4].

والمقصود بالقوم هنا ابن الصلاح ومن تبعه كالنووي والعراقي، ويبدو وأن ابن حجر لم يرتض ذلك حيث قال معلقا على حديثا لابن عباس ذكره ابن الصلاح:«...ليس بمطابق لأن المتابعة لمن دون الصحابي، وأن الشاهد أن يروي حديث آخر بمعناه يعني من حديث صحابي آخر وإن إطلاق الشاهد على غير ذلك قليل، لأن كلا من المتابع والشاهد اللذين أوردهما من حديث صحابي واحد وهو ابن عباس[5].

فتقرر أن المتابعة عند ابن حجر هي لمن دون الصحابي –تامة وقاصرة- وأن الشاهد متن مروي باللفظ أو بالمعنى من طريق صحابي آخر[6] وهو الراجح عنده ونقل ذلك السخاوي[7].

وهو ما ذهب إليه الصنعاني بقوله: (نظرت: هل رواه-أي الحديث بلفظه– أو معناه أحد عن النبي B من غير طريق ذلك الصحابي، فإن وجدت فهو شاهد) ولا يسمى تابعا[8].

---

(1) اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث، ص56، انظر: قواعد في علوم الحديث للتهانوي، زاد: وإيراده يسمى استشهادا ، ص45-46.

(2) ص 82

(3) ص31، انظر: الصنعاني، إسبال المطر على قصب السكر، ص249.

(4) ص32.

(5) النكت على ابن الصلاح ، ص 279.

(6) المصدر نفسه، ص280.

(7) فتح المغيث، 228/1.

(8) توضيح الأفكار، 11/2.

فتقرر أيضا أن المتابعة عنده قسمان: متابعة تامة ومتابعة غير تامة (قاصرة) وأن الشاهد قسمان: شاهد باللفظ وشاهد بالمعنى[1].

وإلى ذلك أشار طاهر الجزائري بقوله: والشاهد إن كان يشبه متن الحديث الفرد في اللفظ والمعنى فهو الشاهد باللفظ، وإن كان يشبهه في المعنى فقط فهو الشاهد بالمعنى.

وقال أيضا: والشاهد متن يروى عن صحابي آخر يشبه متن الحديث الفرد[2]

وخلاصة ما سبق؛ أن الراجح من التعاريف للشاهد ما ذكره ابن حجر: أن الشاهد متن مروي باللفظ أو بالمعنى من طريق صحابي آخر[3]، ونقله كل من الصنعاني وطاهر الجزائري.

وعبر الأعظمي في تعريف الشاهد بقوله: هو الصحابي الذي يشارك في رواية أصل الحديث وإن لم يرو بعينه[4] على أن المراد «بأصل الحديث» معناه و «بعينه» أي لفظه ومعناه

أما بالنسبة لحكم المتابعات والشواهد؛ فقد اتفق الأئمة انه يدخل في الرواية المتابعة والشاهد الراوي الذي لا يحتج بحديثه لكن ليس كل ضعيف يصلح لذلك وبه قال ابن الصلاح[5] وابن كثير[6] والنووي[7] واللكنوي[8]

---

(1) المصدر نفسه.
(2) توجيه النظر، 493/1
(3) النكت على ابن الصلاح، ص 280.
(4) معجم مصطلحات الحديث، ص200.
(5) علوم الحديث، 84.
(6) اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث،ص 56.
(7) التقريب مع تدريب الراوي، ص121.
(8) ظفر الأماني، ص 324.

الفرع الثاني: فوائد الشواهد

للشواهد فوائد كثيرة منها:

1-بيان التواتر من الصحابة –رضوان ا عليهم أجمعين-

2-إثبات زيادات في المتن

3-التقوية إذا كان الضعف يسيرا محتملا، وأما إذا كان الضعف شديدا كأن يكون في إسناده متهم، أو متروك فلا يستشهد بحديثه

4-توضيح بعض الغموض في المتن

5-قد تفيد الشواهد في بيان الزمان والمكان وغيرها[1] .

الفرع الثالث:أمثلة للشواهد

روى الشافعي في «الأم»[2] عن مالك عن عبد ا بن دينار عن ابن عمر-رضي ا عنهما- قال: إن رسول ا B قال: «الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوه العدة ثلاثين»

وأما شاهده فله شاهدان:

أحدهما: من حديث أبي هريرة –رضي ا عنه- رواه البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة –رضي ا عنه- قال: قال النبي B أو قال: أبو القاسم B صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غبي[3]عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين[4]»

وثانيهما: من حديث ابن عباس –رضي ا عنهما- أخرجه النسائي من رواية عمرو بن دينار عن محمد بن حنين عن ابن عباس قال عجبت ممن يتقدم الشهر وقد قال رسول ا B إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[5]

ثلاثين»[5]

---

[1] الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص 201.

[2] 124/2.

[3] غبي: خفي. ابن منظور، لسان العرب، 114/15.

[4] كتاب الصوم، باب قول النبي –ص- إذا رأيتم الهلال فصوموا، ...34/3-35.

[5] كتاب الصيام، باب إكمال شعبان ثلاثين يوما إذ كان غيم، 135/4.

وروى الإمام مسلم عن ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد ا عن نافع عن ابن عمر قال كان لرسول ا B مؤذنان بلال وابن أم مكتوم الأعمى

وله شاهد من حديث عائشة أخرجه مسلم من رواية عبيد ا حدثنا القاسم عن عائشة مثله[1] والأمثلة على الشواهد كثيرة

الفرع الرابع: الأمثلة على الشواهد من السنن:

يورد أبو داود في السنن في الغالب حديثا أو حديثين وأن من أسباب الإعادة بيان الزيادة في المتن كما قال في رسالته إلى أهل مكة: «ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين...» وقال أيضا: «وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه ...»[2].

ونظرا لاهتمام أبي داود كثيرا بالزيادة في المتون، نجد أن أغلب تلك الإعادات عبارة عن شواهد إما أن تكون مسندة أو معلقة.

أولا: أمثلة للشواهد مسندة

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب فرض الوضوء

-حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه[3]، عن النبي B قال: «لا يقبل ا عز وجل من غلول، ولا صلاة بغير طهور»

ولا شاهد من حديث أبي هريرة –رضي ا عنه–

حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن هما بن منبه، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B : «لا يقبل ا صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»

وله شاهد ثاني من حديث علي –رضي ا عنه-

---

[1] كتاب الصلاة، باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد، 3/2.

[2] رسالة أبي داود، ص31-32.

[3] أسامة الهذلي. تهذيب الكمال، 316/34.

-حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن عقيل، عن محمد بن الحنفية، عن علي –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا B «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم»[1]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب متى يؤمر الغلام بالصلاة

-حدثنا محمد بن عيسى- يعني ابن الطباع- ثنا إبراهيم بن سعد، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة، عن أبيه عن جده، قال: قال النبي B: «مرو الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها»

وشاهده :

-حدثنا مؤمل بن هشام –يعني البشكري- ثنا إسماعيل، عن سوار أبي حمزة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده[2]، قال: قال رسول ا B: مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»[3]

المثال الثالث:

وفي نفس الكتاب –أي الصلاة- باب سترة الإمام سترة من خلفه قال:

-حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، ثنا هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: هبطنا مع رسول ا B من ثنية أذاخر[4] فحضرت الصلاة –يعني فصلى إلى جدار- فاتخذه قبلة ونحن خلفه، فجاءت بهمة تمر بين يديه فمازال يدارئها حتى لصق بطنه بالجدار، ومرت من ورائه، أو كما قال مسدد

وله شاهد من حديث ابن عباس :

---

[1] السنن، 16/1.

[2] محمد بن عبد ا بن عمرو بن العاص القرشين أبو إبراهيم. تهذيب الكمال 64/22.

[3] السنن: 133/1.

[4] أذاخر: موضع بين مكة والمدينة. ابن منظور، لسان العرب، 303/4.

-حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر، قالا: ثنا شعبة، عن عمر وبن مرة، عن يحي بن الجزار، عن ابن عباس، أن النبي B كان يصلي فذهب جدي يمر بين يديه فجعل يتقيه[1] .

المثال الرابع : قال أبو داود في كتاب الزكاة باب الكنز ما هو؟؟ وزكاة الحلي

-حدثنا أبو كامل وحميد بن مسعدة، المعنى أن خالد بن الحرث حدثهما، ثنا حسين، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، أن امرأة أتت رسول ا B ومعها ابنة لها وفي يد ابنتها مسكتان[2] غليظتان من ذهب فقال لها:«أتعطين زكاة هذا»؟ قالت: لا، قال: «أيسرك أن يسورك ا بهما يوم القيامة سوارين من نار»؟ قال: فخلعتهما فألقتهما إلى النبي B، وقالت : هما عز وجل ولرسوله.

وله شاهد من حديث أم سلمة :

-حدثنا محمد بن عيسى، ثنا عتاب –يعني ابن بشير- عن ثابت بن عجلان، عن عطاء، عن أم سلمة قالت: كنت ألبس أوضاحا[3] من ذهب فقلت: يا رسول ا ، أكنز هو؟ فقال: «ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكي فليس بكنز»[4] .

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب العلم باب فضل نشر العلم

-حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالا: ثنا جرير عن الأعمش، عن عبد ا بن عبد ا ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول ا B «تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن سمع منكم».

وله شاهد من حديث زيد بن ثابت:

-حدثنا مسدد، ثنا يحي، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، قال: سمعت رسول ا B يقول:

---

[1] السنن، 188/1-189.

[2] مسكتان: المسكة بالتحريك؛ السوار من الذبل، وهي قرون الأوعال والجمع مسك. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 331/4.

[3] أوضاحا: هي بقايا الحلي والصليان لاتكون إلا عن ذلك. ابن منظور، لسان العرب، 636/2.

[4] السنن ، 95/2.

«نضر ا امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه».

وله شاهد أيضا من حديث سهل بن سعد:

-حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه عن سهل –يعني ابن سعد- عن النبي B قال:«و لأن يهدى بهداك رجل واحد خير من حمر النعم[1]»[2]

والأمثلة والنماذج على ذلك كثيرة نكتفي بما ذكرنا.

ثانيا: أمثلة للشواهد معلقة

المثال الأول : قال أبو داود في كتاب الطهارة باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناس

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن زياد الأعلم، عن الحسن، عن أبي بكرة أن رسول ا B دخل في صلاة الفجر فأومأ بيده أن مكانكم، ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم».

هذا الحديث له شاهد من رواية أبي هريرة أورده أبو داود معلقا فقال:

رواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: «فلما قام في مصلاه وانتظرنا أن يكبر انصرف ثم قال: كما أنتم»[3]

ذكر أبو داود حديث أبي بكرة مسندا ثم أورد الشاهد من رواية أبي هريرة معلقا لبيان الاختلاف الذي وقع بين الروايتين، فحديث أبي بكرة فيه أن النبي B دخل في صلاته، وفي حديث أبي هريرة: «وانتظرنا أن يكبر» بمعنى أنه لم يدخل في الصلاة.

هذه الرواية المعلقة وصلها أبو داود بعد حديث الباب، من طرق عن الزهري فقال:

-حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدي، ح وثنا عياش بن الأزرق أخبرنا ابن وهب، عن يونس، ح وثنا مخلد بن خالد، ثنا إبراهيم بن خالد إمام مسجد صنعاء، ثنا رباح، عن معمر، ح وثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، كلهم

---

[1] حمر النعم: الحمرة من الألوان المتوسطة المعروفة واللون الأحمر يكون في الحيوان والثياب وغير ذلك والحمراء من المعز الخالصة اللون. المصدر السابق، 208/4، 210.

[2] السنن، 321/3-322.

[3] السنن، 60/1.

عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: أقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم فخرج رسول ا B حتى إذا قام في مقامه ذكر أنه لم يغتسل فقال للناس «مكانكم» ثم رجع إلى بيته فخرج علينا ينطف رأسه وقد اغتسل ونحن صفوف، وهذا لفظ ابن حرب، وقال عياش في حديثه: فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل[1].

وإن علق أبو داود الشاهد من حديث أبي هريرة فلغرض بيان الاختلاف بين الروايتين في المتن .

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب افتتاح الصلاة

حدثنا الحسن بن علي، ثنا سليمان بن داود الهاشمي، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن موسى ابن عقبة، عن عبد ا بن الفضل بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد ا بن أبي رافع –عن علي بن أبي طالب- رضي ا عنه– عن رسول ا B أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع، ويصنعه إذا رفع من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر.

هذا الحديث له شاهد من رواية أبي حميد الساعدي أورده أبو داود معلقا فقال:

في حديث أبي حميد الساعدي حين وصف صلاة النبي B: إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة[2].

ذكر أبو داود حديث علي-رضي ا عنه- مسندا ثم أورد الشاهد من رواية أبي حميد الساعدي معلقا، وغرضه إثبات رفع اليدين عند الرفع من الركوع.

هذه الرواية المعلقة وصلها أبو داود من طرق؛ من طريق محمد بن عمرو بن عطاء[3] ومن طريق عباس بن سهل[4] عن أبي حميد الساعدي قال: أنا أعلمكم بصلاة رسول ا B، قالوا: فلم؟ فوا ما كنت بأكثرنا له تبعا ولا أقدمنا له صحبة، قال: بلى، قالوا:

---

(1) السنن، 61/1.

(2) السنن، 198/1-199.

(3) السنن، 194/1.

(4) السنن، 195/1، 196.

فاعرض، قال: كان رسول ا B إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه...وذكر الحديث».

وممن صحح الروايتين؛ المسندة والمعلقة الإمام البخاري حيث قال: ما زاده ابن عمر وعلي وأبو حميد في عشرة من الصحابة من الرفع عند القيام من الركعتين صحيح؛ لأنهم لم يحكوا صلاة واحدة فاختلفوا فيها، وإنما زاد بعضهم على بعض، والزيادة مقبولة عند أهل العلم[1].

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب متى يتم المسافر

حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن المثنى وهذا لفظ ابن المثنى قالا: ثنا أبو أسامة، قال ابن المثنى: أخبرني عبد ا بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده، أن عليا -رضي ا عنه- كان إذا سافر سار بعدما تغرب الشمس حتى تكاد أن تظلم، ثم ينزل فيصلي المغرب، ثم يدعو بعشائه فيتعش، ثم يصلي العشاء، ثم يرتحل، ويقول: هكذا كان رسول ا B يصنع.

هذا الحديث له شاهد من رواية أنس بن مالك أورده أبو داود معلقا فقال:

روى أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد ا –يعني ابن أنس بن مالك- أن أنسا كان يجمع بينهما حين يغيب الشفق ويقول: كان النبي B يصنع ذلك، ورواية الزهري عن أنس عن النبي B مثله[2].

ذكر أبو داود حديث علي –رضي ا عنه- مسندا، ثم أورد الشاهد من رواية أنس بن مالك معلقا، وغرضه إثبات ما جاء في النصين وهو الجمع بين الصلاتين.

وقد أخرج ابن أبي شيبة[3] حديث أنس في الجمع بين صلاتي الظهر والعصر فقال: حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد ا بن أنس قال: «كنا نسافر مع أنس إلى مكة، فكان إذا زالت الشمس وهو في منزل لم يركب حتى يصلي الظهر، فإذا

---

[1] جزء رفع اليدين في الصلاة، ص 25.

[2] السنن، 2/10–11.

[3] 2/456 و 14/166.

راح فحضرت العصر صلى العصر، فإن سار من منزله قبل أن تزول الشمس فحضرت الصلاة قلنا: الصلاة فيقول: سيروا، حتى إذا كان بين الصلاتين فنزل فجمع بين الظهر والعصر، ثم قال: رأيت النبي B إذا وصل ضحوته بروحته صنع هكذا».

ويبدو أن حديث حفص بن عبيد ا طويل، فروى عنه محمد بن إسحاق الجمع بين صلاتي الظهر والعصر، وأخرج أحمد[1] والبخاري[2] من طريق يحيى بن أبي كثير عن حفص الجمع بين المغرب والعشاء مختصرا فعن أنس بن مالك أن رسول ا B كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر –يعني المغرب والعشاء.

والدليل على أن حديث حفص بن عبيد ا طويل وفيه الجمع بين صلاتي الظهر والعصر، وأيضا الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء، قول أبي داود بعد تعليقه حديث أنس: ورواية الزهري عن أنس عن النبي B مثله، فذكر متابعة الزهري لحفص بن عبيد ا في الرواية عن أنس .

ورواية الزهري وصلها أبو داود في الجمع باب بين الصلاتين قال:

-حدثنا قتيبة وابن موهب، المعنى، قالا: ثنا المفضل، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول ا B إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب B.

وقال بعد هذه الرواية مباشرة: حدثنا سليمان بن داود المهري، ثنا ابن وهب، أخبرني جابر بن إسماعيل، عن عقيل بهذا الحديث بإسناده –أي ابن شهاب عن أنس-، قال: ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق[3] .

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الطلاق باب في اللعان

---

[1] 151/3.

[2] تقصير الصلاة، باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء، 58/2.

[3] السنن، 7/2.

-حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رجلا لاعن امرأته في زمان رسول ا B، وانتفى من ولدها، ففرق رسول ا B بينهما وألحق الولد بالمرأة.

ولحديث ابن عمر شاهد من رواية سهل بن سعد أورده أبو داود معلقا فقال: وقال يونس عن الزهري، عن سهل بن سعد في حديث اللعان وأنكر حملها فكان ابنها يدعى إليها[1]

فذكر أبو داود حديث ابن عمر مسندا ورواية سهل بن سعد معلقة والغرض هو التقوية لأن أبا داود قبل التعليق أعل رواية ابن عمر بتفرد مالك فقال:

الذي تفرد به مالك قوله: «وألحق الولد بالمرأة» فتبين أن هذه الزيادة محفوظة بما جاء في حديث سهل بن سعد المعلق والذي وصله أبو داود في نفس الباب فقال: حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، قال: أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد الساعدي، قال: حضرت لعانهما عند النبي B وأنا ابن خمس عشرة سنة، وساق الحديث، قال فيه: ثم خرجت حاملا فكان الولد يدعى إلى أمه[2] .

ورواية مالك عن نافع معروفة وقد أثنى عليها العلماء فقد قال ابن عبد البر: «وحسبك بمالك حفظا وإتقانا، وقد قال جماعة من أئمة أهل الحديث: أن مالكا أثبت في نافع وابن شهاب من غيره»[3].

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية.

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن حميد الطويل، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك أن رسول ا B رأى رجلا يهادى[4] بين ابنيه، فسأل عنه، فقالوا نذر أن يمشي فقال: «إن ا لغني عن تعذيب هذا نفسه» وأمره أن يركب.

ولحديث انس شاهد من رواية أبي هريرة أورده أبو داود معلقا فقال: رواه عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي B، نحوه[1]

---

[1] السنن، 278/2.

[2] السنن، 274/2، انظر: التمهيد، 21/15.

[3] التمهيد، 20/15.

[4] يهادى: أي يمشي بينهما معتمدا عليها، من ضعفه وتمايله. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر 255/5.

واكتفاء أبو داود بذكر حديث أبي هريرة معلقا إنما بغرض الاختصار، وقد وصله مسلم[2] وأحمد[3] وابن خزيمة[4] والبيهقي[5] وأبو يعلى[6] من طرق عن إسماعيل بن جعفر، أخبرني عمرو عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة، أن النبي B أدرك شيخا يمشي بين ابنيه يتوكأ عليهما، فقال النبي B: «ما شأن هذا الشيخ؟ قال ابناه: يا رسول ا ، كان عليه نذر، قال: «اركب أيها الشيخ، فإن ا عز وجل غني عنك وعن نذرك»

كما أخرج مسلم [7] والدارمي[8] وابن ماجه[9] من طريق عبد العزيز بن محمد الدراودي عن عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي B نحو الحديث السابق.

المثال السادس : قال أبو داود في كتاب الصلاة باب صلاة الخوف

حدثنا سعيد بن منصور، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن منصور عن مجاهد، عن أبي عياش الزرقي، قال: كنا مع رسول ا B بعسفان[10] وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غرة، لقد أصبنا غفلة، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة ، فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر، فلما حضرت العصر قام رسول ا B مستقبل القبلة والمشركون أمامه فصف خلف رسول ا B صف، وصف بعد ذلك الصف صف آخر، فركع رسول ا B وركعوا جميعا، ثم سجد وسجد الصف الذين يلونهم، وقام الآخرون يحرسونه...الحديث»

---

(1) السنن، 235/3.
(2) كتاب النذر، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة، 79/5.
(3) المسند، 373/2.
(4) باب النذر بالحج ماشيا فيعجز الناذر عن المشي...347/4.
(5) كتاب النذور، باب ركوب من لم يقدر على المشي، 78/10.
(6) المسند، 235/11.
(7) كتاب النذر، باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة، 79/5.
(8) كتاب الأيمان والنذور، باب في كفارة النذر، 184/2.
(9) الكفارات، باب من نذر أن يحج ماشيا، 689/1.
(10) عسفان: موضع على مرحلتين من مكة على طريق المدينة. الحموي معجم البلدان، 122/4.

ولحديث أبي عياش الزرقي شاهد من رواية جابر أورده أبو داود معلقا فقال: وكذلك رواه داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس[1] .

حديث جابر روي من طريقين؛ من طريق أيوب التي أخرجها ابن ماجة[2] وأبو عوانة[3] عوانة[3] وابن خزيمة[4] وابن حبان[5] أن النبي B صلى بأصحابه صلاة الخوف، فركع فركع بهما جميعا، ثم سجد رسول ا B والصف الذي يلونه، والأخرون قيام حتى نهض، ثم سجد أولئك بأنفسهم، ثم تأخر الصف المتقدم، فركع النبي B والصف الذي يلونه، فلما رفعوا رؤوسهم سجد أولئك سجدتين، كلهم قد ركع مع النبي B وسجدت لأنفسهم سجدتين، وكان العدو مما يلي القبلة»، أما لفظ ابن ماجة «...وكلهم قد ركع مع النبي B وسجد طائفة بأنفسهم سجدتين».

ومن طريق هشام الدستوائي التي أخرجها أحمد[6] وأبو عوانة[7] والطيالسي[8] كلهم من طرق عن هشام عن أبي الزبير عن جابر قال صلى رسول ا B بأصحابه الظهر بنخل فهم به المشركون ثم قالوا دعوهم فإن لهم صلاة بعد هذه أحب إليهم من أبنائهم فنزل جبريل فأخبره فصلى بأصحابه العصر فصفهم صفين رسول ا B بين أيديهم والعدو بين يدي رسول ا B فكبروا جميعا ثم سجد الذين يلونه والآخرون قياما فلما رفعوا رؤوسهم سجد الآخرون ثم تقدم هؤلاء وتأخر هؤلاء فكبروا ورفعوا جميعا ثم سجد الذين يلونهم والآخرون قياما فلما رفعوا رؤوسهم سجد الآخرون».

---

[1] السنن، 2/11-12.
[2] كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الخوف، 1/399.
[3] المسند، 2/360.
[4] جماع أبواب صلاة الخوف، باب صفة صلاة الخوف، والخوف أقل مما ذكرنا، ...2/295-296.
[5] كتاب الصلاة، باب صلاة الخوف، 7/125-126.
[6] المسند، 3/374
[7] المسند، 2/361.
[8] مسند الطيالسي، ص240.

أما حديث داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس، أخرجه النسائي[1] وأحمد[2] والبيهقي[3] من طريق يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن اسحاق حدثني داود بن الحصين الحصين مولى عمرو بن عثمان عن عكرمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال:« ما كانت صلاة الخوف إلا كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خاف أئمتكم إلا أنها كانت عقبا قامت طائفة وهم جمع مع رسول ا B وسجدت معه طائفة ثم قام رسول ا B وسجد الذين كانوا قياما لأنفسهم ثم قام رسول ا B وقاموا معه جميعا ثم ركع وركعوا معه جميعا ثم سجد فسجد الذين كانوا معه قياما أول مرة وقام الآخرون الذين كانوا سجدوا معه أول مرة فلما جلس رسول ا B والذين سجدوا معه في آخر صلاتهم سجد الذين كانوا قياما لأنفسهم ثم جلسوا فجمعهم رسول ا B بالسلام» وهذا اللفظ لأحمد.

وأما غرض أبي داود من تعليق هذه الشواهد فهو للاختصار وللتقوية –كما سبق وأن ذكرنا.

المثال السابع: قال أبو داود في كتاب الأدب باب في تغيير الاسم القبيح

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه، عن جده أن النبي B قال له «ما اسمك»؟ قال: حزن، قال «أنت سهل» قال: لا، السهل يوطأ ويمتهن، قال سعيد: فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة»

ولحديث جد سعيد شواهد من رواية مطيع بن الأسود القرشي، ومن رواية سبرة بن ومن رواية عتبة بن عبد السلمي والزهري والحكم بن سعيد الأموي ومسلم (غير منسوب) وعائشة أوردها أبو داود معلقة فقال :

وغير النبي B اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما، وسمي حربا سلما، وسمي المضطجع المنبعث، وأرضا تسمى عفرة سماها

---

[1] كتاب صلاة الخوف، 170/3.

[2] المسند، 265/1.

[3] كتاب صلاة الخوف، باب العدو يكون وجاه القبلة، 298/3-299.

خضرة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الزنية سماهم بني الرشدة وسمي بني مغوية بني رشدة، قال أبو داود: تركت أسانيدها للاختصار[1] .

فتبين أن لهذه الشواهد أسانيد وإنما لجا أبو داود إلى التعليق بغر ض الاختصار فبالنسبة لاسم العاص فالرواية موصولة أخرجها مسلم[2] وأحمد[3] وعبد الرزاق[4] والدارمي[5] من طرق عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي قال أخبرني عبد ا بن مطيع عن أبيه قال:« سمعت النبي B يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة».

وقال مسلم أيضا: حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا زكريا بهذا الإسناد وزاد: قال ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع كان اسمه العاصي فسماه رسول ا B مطيعا

وأما اسم عزيز، فالرواية موصولة أخرجها أحمد[6] وابن حبان[7] من طريق أبي إسحاق عن خيثمة بن عبد الرحمن بن سبرة أن أباه عبد الرحمن ذهب مع جده إلى رسول ا B، فقال له رسول ا B: «ما اسم ابنك»؟ قال: عزيز، فقال النبي B «لا تسمه عزيزا، ولكن سمه عبد الرحمن» ثم قال :«خير الأسماء عبد ا وعبد الرحمن والحارث».

وأما اسم عتلة فالرواية موصولة أخرجها الطبراني [8] من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، ثنا إسماعيل بن عياش عن ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن عتبة بن عبد قال: دعاني رسول ا B وأنا غلام حدث، فقال «ما اسمك» ؟ فقلت: عتلة بن عبد، قال :«بل أنت عتبة بن عبد».

---

[1] السنن، 289/4.
[2] كتاب الجهاد والسير، باب لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح، 173/5.
[3] المسند 412/3.
[4] 208/5
[5] المسند، 163/2.
[6] المسند 178/4.
[7] 142/13-143.
[8] 122/17

وأما اسم شيطان؛ فالرواية موصولة أخرجها عبد الرزاق[1] وابن أبي شيبة[2] عن الزهري، أن رجلا كان اسمه الحباب... وهو مرسل.

وأما اسم الحكم؛ فالرواية أخرجها موصولة البخاري[3] من طريق سعيد بن عمرو قال حدثني الحكم بن سعيد قال: أتيت النبي B فقال ما اسمك؟ وذكر الحديث

وأما اسم غراب، فالرواية موصولة أخرجها البخاري[4] من طريق محمد بن سنان حدثنا عبد ا بن الحارث بن أبزى قال: حدثتني أمي رائطة بنت مسلم، عن أبيها قال : شهدت مع النبي B حنينا، فقال لي: «ما اسمك»؟ قلت: غراب. قال «لا، بل اسمك مسلم»

وأما اسم حباب: فقد ذكر في تغيير اسم الشيطان

وأمااسم شهاب؛ فالراوية الموصولة فأخرجها البخاري[5] وابن حبان[6] والطبراني[7] من من طريق عمران القطان عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة أن النبي B سمع رجلا يقول: يا شهاب، قال: «أنت هشام» ولفظ البخاري: «ذكر عند رسول ا B رجل يقال له شهاب، فقال رسول ا B: «بل أنت هشام»

وأما اسم حرب فغيره النبي B إلى مسلم، قال الحافظ ابن حجر: «سلم، غير منسوب، ذكر أبو داود في "السنن" بغير إسناد أن النبي B غير اسم رجل كان اسمه حربا، فقال: أنت سلم»[8]

---

(1) 40/11

(2) .664/8

(3) التاريخ الكبير، 331/2.

(4) البخاري، الأدب المفرد، ص245-246.

(5) الأدب المفرد، ص246، وهو هشام بن عامر الأنصاري. ابن حجر، الإصابة، 606/3.

(6) .138/13

(7) المعجم الكبير، 171/22.

(8) الإصابة في معرفة الصحابة، 60/2.

وأما اسم المضطجع فغيره النبي B إلى المنبعث، أخرجه ابن الأثير[1] من طريق ابن إسحاق.

وأما أرض عفرة سماها خضرة ، هذه الرواية المعلقة وصلها الطبراني[2] فأخرج من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، حدثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي ا عنها قالت: كان النبي B إذا سمع اسما قبيحا غيره، فمر على قرية يقال لها عفرة، فسماها خضرة.

وقال ابن الأثير : «أنه B مر بأرض تسمى عقرة فسماها خضرة» كأنه كره لها اسم العقر، لأن العاقر المرأة التي لا تحمل، وشجرة عاقرة لا تحمل، فسماها خضرة تفاؤلا بها[3]

وأما شعب الضلالة غيره إلى شعب الهدى، والرواية الموصولة أخرجها عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن مكانا كان اسمه بقية الضلالة، فسماه النبي B بقية الهدى، وهو مرسل[4]

وأما بنو الزنية، فسماهم بني الرشدة، والرواية الموصولة أخرجها ابن أبي شيبة[5] عن عن حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن أبي وائل شقيق بن سلمة أن وفد بني أسد أتوا رسول ا B فقال: «من أنتم»؟ فقالوا: نحن بني زنية فقال: «أنتم بني رشدة»، وهو مرسل

---

(1) أسد الغاية في معرفة الصحابة، 185/5.

(2) المعجم الصغير، 126/1، وقال: لم يروه عن شريك إلا إسحاق .

(3) النهاية في غريب الحديث والأثر، 273/3.

(4) 43/11 .

(5) المصنف، 205/12.

وأما بنو مغوية فسماهم بني رشدة والرواية الموصولة أخرجها عبد الرزاق[1] عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه، أن النبي B مر بقوم فقال لهم: «من أنتم»؟ فقالوا: بنو مغوية فسماهم بنو رشدة، وهو مرسل .

---

(1) 43/11 .

المبحث الثالث

قواعـــد التضعيـف

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
تعريف الضعيف اصطلاحا

قال ابن الصلاح: كل حديث لم تجتمع فيه صفات الحديث الصحيح ولا صفات الحديث الحسن[1] واعترض عليه ابن حجر فقال: لو اقتصر على نفي صفات الحسن لكان أقصر، لأن نفي صفات الحسن مستلزم لنفي صفات الصحيح وزيادة[2] وبذلك اكتفى ابن دقيق العيد فقال: وهو ما نقص عن درجة الحسن[3].

وصفات الصحة المنعدمة في الحديث الضعيف راجعة إلى أمرين:

أحدهما: الطعن في الراوي

والثاني: السقط في الإسناد

قال ابن حجر: إن فقد الأوصاف راجع إلى ما في راويه طعن أو في سنده سقط؛ فالسقط إما أن يكون في أوله أو في آخره أو في أثنائه ويدخل تحت ذلك المرسل والمعلق والمدلس والمنقطع والمعضل وكل واحد من هذه إذا انضم إليه وصف من أوصاف الطعن وهي: تكذيب الراوي أو تهمته بذلك أو فحش غلطته أو مخالفته أو بدعته أو جهالة عينه أو جهالة حاله، فباعتبار ذلك يخرج منه أقسام كثيرة مع الاحتراز من التداخل المفضي إلى التكرار... وهكذا إلى ينتهي الحديث إلى درجة الموضوع المختلف بأن تنعدم فيه شروط القبول ويوجد فيه ما يشترط انعدامه من جميع أسباب الطعن والسقط[4].

---

[1] علوم الحديث، ص41، اختصار علوم الحديث مع شرح الباعث الحثيث، ص42، تقريب النووي مع التدريب، ص85

[2] النكت على ابن الصلاح، ص 169، السخاوي، فتح المغيث، 111/1، الصنعاني، توضيح الأفكار، 222/1.

[3] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص11.

[4] النكت على ابن الصلاح، ص 170-171.

المطلب الثانـي

أقســام الضعيـف عنـد أبـي داود

ينقسم الضعيف باعتبار فقده واحدة من صفات الصحة أو أكثر أو جميعها إلى:

الموضوع، والمقلوب، والشاذ والمضطرب والمرسل والمنقطع، والمعضل وغيرها[1] واعتبرها ابن حجر أقسام المردود[2]، ولا اختلاف في ذلك

وبذلك فإن أقسام الضعيف الفاقدة لصفات الصحة شاملة لما هو عائد إلى الطعن في الراوي والسقط في الإسناد.

هذه الأقسام التي ذكر بعضها أبو داود في السنن مصرحا بها وفي بعضها الآخر ملمحا إليها ونصه في رسالته إلى أهل مكة واضح حيث يقول: وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته..» [3] .

فتبين أن الضعف الشديد عنده ما كان راجع إلى الطعن في الراوي والسقط في السند وهو القسم الأول.

أما الضعيف الآخر الذي أشار إليه بقوله: «ومنه مالا يصح سنده...» [4] وهو ما كان من رواية الضعفاء غير المتروكين والأحاديث التي في أسانيدها راو مبهم فهذا من الضعف الخفيف المحتمل الظاهر الذي لم يبينه وهو القسم الثاني.

القسم الأول : الضعف الشديد غير المحتمل

استعمل أبو داود في هذا القسم ألفاظ عديدة منها: المرسل والمعلق والمقلوب والمنقطع وزيادة الثقة والمضطرب والمنكر والتدليس وفيما يلي بيان هذه الألفاظ ومدلولاتها عند أئمة الحديث ثم إطلاق الإمام أبو داود لهذه الألفاظ ومراده من ذلك.

---

(1) علوم الحديث، ص42، الباعث شرح اختصار علوم الحديث، ص42، الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص 241.

(2) نزهة النظر، ص35.

(3) ص 37.

(4) ص 38

أولا :لفظة «مرسل»

1-المرسل عند أئمة الحديث: اختلفت عبارات المحدثين في حد المرسل على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: وهو ما أضافه إلى النبي B كبار التابعين الذين لقوا جماعة من الصحابة وجالسوهم كسعيد بن المسيب وعبيد ا بن عدي بن الخيار[1] فيخرج بذلك ما أضافه صغار التابعين ومن بعدهم.

ويبدو أن ابن الصلاح نقل ذلك عن ابن عبد البر[2] ، حيث جاء توضيح هذا الأخير الكلام الشافعي وفق ذلك قال: وقال آخرون: حديث هؤلاء –أي ابن شهاب الزهري، ويحيى بن سعيد وقتادة وغيرهم عن النبي B يسمى منقطعا، لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين، وأكثر روايتهم عن التابعين، فما ذكروه عن النبي B يسمى منقطعا واعترض ابن حجر على ابن عبد البر بما يلي:

ولم أر تقييده بالكبير صريحا عن أحد، لكن نقله –أي ابن الصلاح– عن ابن عبد البر عن قوم بخلاف ما يوهمه كلام المصنف، نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل إذا اعتضد بأن يكون من رواية التابعي الكبير، ولا يلزم من ذلك، انه لا يسمي ما رواه التابعي الصغير مرسلا.

وأضاف: الشافعي مصرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة [3]

قال الشافعي: ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة[4] .

ويبدو أيضا –وا أعلم- أن استعمال الشافعي للتابعين الكبير عند حديثه عن الاحتجاج بالمرسل، وإلا فمفهوم هذا الأخير عنده يشمل صغار التابعين أيضا.

---

[1] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 51.

[2] التمهيد، 21/1، ذكر العراقي أن ابن شهاب لقي اثني عشر رجلا من الصحابة. فتح المغيث، ص 64، الباعث الحثيث، ص45، السخاوي، فتح المغيث، 153/1.

[3] النكت على ابن الصلاح، ص199.

[4] الرسالة، ص467.

الوجه الثاني: وهو ما أضافه التابعي إلى النبي B من غير تقييد سواء كان من كبار التابعين أو من صغارهم، وهذا الذي عليه جمهور المحدثين والمشهور عندهم، وهو قول الخطيب في أحد نصوصه: إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي B [1] وهو أيضا قول الحاكم وإن اشترط الاتصال فيه فيخرج كل انقطاع: ..فإن مشايخ الحديث لم يختلفوا في أن الحديث المرسل هو الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي فيقول التابعي: قال رسول ا B [2] والشافعي قبله – وقد سبق ذكر ذلك، وأن المرسل ما كان من رواية التابعي صغيرا أو كبير- وكذلك ابن الصلاح حيث قال: والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك –رضي ا عنهم- [3]

كما رجح هذا القول ابن حجر فقال: هو ما أضافه التابعي إلى النبي B من غير تقييد بالكبير وهذا الذي عليه جمهور المحدثين[4] وغيرهم من الأئمة.

الوجه الثالث: وهو ما سقط من إسناده راو قبل الوصول إلى التابعي[5] ذكره ابن الصلاح وليس القصد الترجيح إنما غرضه بيان الصور المختلف فيها أهي من المرسل أم لا؟ والوجه الثالث أحد تلك الصور وممن اختاره الخطيب البغدادي حيث صرح بقوله: «لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو يلقه...وبمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جريج عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة، ورواية مالك بن انس عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق –رضي ا عنه-، ورواية حماد بن أبي سليمان عن علقمة، فهذه كلها روايات ممن سمينا عمن لم يعاصروه، وأما شعبة عن الزهري، وما كان نحو ذلك مما لم نذكره؛ والحكم في الجميع

---

[1] الكفاية، ص21.

[2] معرفة علوم الحديث، ص 25.

[3] علوم الحديث، ص51.

[4] النكت على ابن الصلاح، ص 199، نزهة النظر، ص 36-37.

[5] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص52.

عندنا واحد، وكذلك الحكم فيمن أرسل حديثا عن شيخ لقيه إلا أنه لم يسمع ذلك الحديث منه وسمع ما عداه[1]

ويبدو أن مفهوم المرسل عند الخطيب واسع يشمل –إضافة إلى رواية التابعي– المنقطع والمدلس.

وبعد ذكر هذه الأوجه الثلاثة تبين أن الراجح في المرسل رواية التابعي عن النبي B من غير قيد - كبير أو صغيرا– ولا شرط –أي الاتصال-

ثانيا-إطلاق أبي داود للفظة المرسل على الأحاديث :

من بين الألفاظ التي أطلقها أبو داود على الأحاديث والدالة على الضعف الشديد؛ لفظة المرسل، فكيف أورد هذه الأحاديث، وهل تفيد الحجية أم لا؟

وقبل الإجابة عن هذين السؤالين، أقول أن من بحث في سنن أبي داود، فقد درس الأحاديث، الواردة في نفس الباب مسندة ومرسلة أو مرفوعة وموقوفة ضمن مسألتي تعارض الوصل والإرسال أو تعارض المسند والمرسل ومن بين هؤلاء الباحثين د/علي بن إبراهيم بن مسعود عجين في كتابه «تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود» وكذلك د/مختار نصيرة في بحثه «المنهج النقدي عند الإمام أبي داود من خلال سننه» كما أشار المحقق شعيب الأرناؤوط في مقدمته لكتاب «المراسيل لأبي داود» لمسألة تعارض الوصل والإرسال، ويبدو –وا أعلم- أن الأمر خلاف ذلك، فبالنسبة للمرسل كان منهج أبي داود فيه واضحا من خلال رسالته إلى أهل مكة، حيث لا يطلقه إلا في حالتين:

الحالة الأولى: إن وجد مسند فيه حكم موافق لحكم المرسل يورد الاثنين معا ولا احتجاج بهذا المرسل إنما الاحتجاج بالمسند، حيث نص على ما كان ضعفه شديد فإنه يبنيه، فقد بين المرسل من خلال إطلاقه وهو علة غير موجبة للاحتجاج، قال أبو داود:«وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته»[2] ولم يقل أنه يحتج به.

وفي نفس الموضوع يقول ابن عبد البر: وأما جماعة أهل الحديث، فقالوا: الإرسال في الحديث علة تمنع من وجوب العمل به، وسواء عارضه خبر متصل أم لا، وقالوا: إذا

---

[1] الكفاية، ص384.
[2] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص 37.

اتصل خبر، وعارضه خبر منقطع لم يعرج على المنقطع مع المتصل، وكان المصير إلى المتصل دونه.

وقد ذكر أبو داود في كتاب المراسيل أحاديث مرسلة، وعلق عليها بمجيئها مسندة مع تصحيح هذه الأخيرة.

المثال الأول: قال في كتاب الصلاة باب ما جاء في الجهر بسم ا الرحمن الرحيم

-حدثنا أحمد بن محمد المروزي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو عن سعيد بن جبير قال: كان النبي B لا يعرف ختم السورة حتى تنزل بسم ا الرحمن الرحيم.

قال أبو داود: قد أسند هذا الحديث، وهذا أصح.[1]

فعلق أبو داود على هذا الحديث المرسل بمجيئه مسندا، وصححه، وقد رواه في سننه في كتاب الصلاة، باب من جهر بها –أي ببسم ا الرحمن الرحيم-[2] قال: حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزي وابن السرح، قالوا : ثنا سفيان، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، قال قتيبة فيه: عن ابن عباس، قال: كان النبي B لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم ا الرحمن الرحيم، وهذا لفظ ابن السرح.

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في القراءة

حدثنا أبو توبة، حدثنا أبو إسحاق –يعني الفزاري- عن عاصم، عن عكرمة، قال، قال رسول ا B ورأى رجلا يصلي لا يمس أنفه الأرض، فقال:«لا تفعل» أو قال:«لا تجزئ صلاة لا يمس الأنف» أو قال:«لا يصيب الأنف منها ما يمس أو يصيب الجبين»

قال أبو داود: وقد أسند هذا الحديث، وهذا أصح [3].

فعلق أبو داود على هذا الحديث المرسل بمجيئه مسندا، وصححه، وقد رواه الدارقطني في كتاب الصلاة، باب وجوب وضع الجبهة والأنف[4] من طريق أبي قتيبة، حدثنا سفيان الثوري ثنا عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول ا B، ورأى

---

[1] المراسيل، ص 90.
[2] السنن، 209/1.
[3] المصدر السابق، ص 96.
[4] سنن الدار قطني، 348/1 -349

رجلا يصلي ما يصيب أنفه من الأرض، فقال: «لا صلاة لمن لا يصيب أنفه من الأرض ما يصيب الجبين».

الحالة الثانية: إن لم يوجد مسند فيه حكم مخالف لما في المرسل، وأكثر من ذلك عدم وجود المسند نهائيا، بمعنى أن الباب لا يحوي سوى المرسل، ففي هذه الحالة –وهي الحالة الوحيدة- يحتج به، قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: «فإذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة، وقال أيضا: وإن من الأحاديث في كتاب السنن ما ليس بمتصل، وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل»[1] .

أمثلة من الحالة الأولى:

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب من أحق بالإمامة؟

-حدثنا قتيبة، ثنا وكيع، عن مسعر بن حبيب الجرمي، ثنا عمرو بن سلمة عن أبيه[2] أنهم وفدوا إلى النبي B فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا: يا رسول ا ، من يؤمنا؟ قال: «أكثركم جمعا للقرآن» أو «أخذا للقرآن» قال: فلم يكن أحد من القوم جمع ما جمعته، قال: فقدموني وأنا غلام وعلي شملة لي[3]، فما شهدت مجمعا من جرم[4] إلا كنت إمامهم وكنت أصلي على جنائزهم إلى يومي هذا.

وذكر أبو داود رواية يزيد بن هارون المرسلة معلقة، وإن لم يصرح بالإرسال فقال:

ورواه يزيد بن هارون عن مسعر بن حبيب الجرمي عن عمرو بن سلمة قال: لما وفد قومي إلى النبي B لم يقل عن أبيه[5].

إن تصريح أبي داود بقوله«ولم يقل عن أبيه» فيها تأكيد أن الرواية مرسلة وأن عمرو بن سلمة الجرمي ليس بصحابي وإنما سماعه من أبيه في قصة الوفد، وقد أشار ابن حجر إلى الاختلاف في صحبته فقال: عمرو بن سلمة بكسر اللام الجرمي يكنى أبا يزيد، روى عن

---

[1] ص 33.
[2] أبيه: سلمة بن قيس الجرمي، والد عمرو بن سلمة، حديثه في البصريين. البخاري، التاريخ الكبير، 69/4، المزي، تهذيب الكمال، 311/11.
[3] شملة: والجمع شمال وهي الكساء والمئزر يتشح به. ابن منظور، لسان العرب، 368/11.
[4] جرم: قبيلة من اليمن. المصدر نفسه، 95/12.
[5] السنن، 160/1.

أبيه قصة إسلامه وعودته إلى قومه...الحديث، وفيه أنهم قدموا عمرو بن سلمة إماما مع صغره لأنه كان أكثرهم قرآنا...لكن أخرج ابن منده من طريق حماد بن سلمة عن أيوب عن عمرو بن سلمة قال كنت في الوفد وهو غريب مع ثقة رجاله[1]

وإن ذكر أبي داود رواية يزيد بن هارون معلقة بغرض بيان ضعفها، كما أن من الأئمة من رواها موصولة –بقوله عن أبيه-فوصلها ابن سعد فقال: أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا مسعر بن حبيب، أخبرنا عمرو بن سلمة بن قيس الجرمي أن أباه ونفرا من قومه وفدوا إلى النبي B حين أسلم الناس، وتعلموا القرآن وقضوا حوائجهم، فقالوا له: من يصلي بنا أولنا؟ فقال: ليصل بكم أكثركم جمعا أو أخذا للقرآن، قال: فجاؤوا إلى قومهم فسألوا فيهم فلم يجدوا فيهم أحدا أكثر أخذا أو جمع من القرآن أكثر مما جمعت أو أخذت، قال: وأنا يومئذ غلام علي شملة، فقدموني فصليت بهم، فما شهدت مجمعا من جرم إلا وأنا إمامهم إلى يومي هذا قال يزيد قال مسعر: وكان يصلي على جنائزهم ويؤمهم في مسجدهم حتى مضى لسبيله[2].

كما وصلها أبو داود الطيالسي[3] و الطحاوي[4] فقال: حدثنا بكار بن قتيبة قال حدثنا: أبو داود، قال: حدثنا مسعر بن حبيب، قال: حدثنا عمرو بن سلمة الجرمي أن أباه ونفرا من قومه أتوا رسول ا B فقالوا: يا رسول من يصلي لنا، أو قالوا: من يصلي بنا؟ قال: «أكثركم أخذا للقرآن، أو قال: جمعا للقرآن، قال: فقدموا فلم يكن أحد في القوم أخذ من القرآن أكثر مما أخذت، فقدموني ...الحديث»

وتابع عبد الواحد بن واصل الحداد، يزيد بن هارون في الرواية عن مسعر التي أخرجها أحمد[5] موصولة قال سمعت عمرو بن سلمة الجرمي يحدث أن أباه ونفرا من قومه وفدوا وفدوا إلى رسول ا B حين ظهر أمره وتعلم الناس فقضوا حوائجهم ثم سألوه من يصلي لنا أو يصلي بنا فقال: يصلي لكم أو بكم أكثركم جمعا للقرآن أو أخذا للقرآن فقدموا

---

(1) الإصابة في معرفة الصحابة، 531/2.
(2) الطبقات، 336/1.
(3) المسند، ص194.
(4) شرح مشكل الآثار، 119/10.
(5) المسند، 71/5.

على قومهم فسألوا في الحي فلم يجدوا واحدا جمع أكثر مما جمعت فقدموني بين أيديهم فصليت بهم وأنا غلام على شملة لي قال: فما شهدت مجمعا من جرم إلا كنت إمامهم إلى يومي هذا.

فكل هذه الأدلة تؤكد أن الرواية مرسلة وتندرج ضمن الضعف الشديد الذي وعد أبو داود ببيانه ووفى بذلك، ولا حديث عن الاحتجاج بها.

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس اللحم النيئ وغسله.

-حدثنا محمد بن العلاء وأيوب بن محمد الرقي وعمرو بن عثمان الحمصي، المعنى، قالوا: ثنا مروان بن معاوية، أخبرنا هلال بن ميمون الجهني، عن عطاء بن يزيد الليثي، قال هلال، لا أعلمه إلا عن أبي سعيد، وقال أيوب وعمرو: أراه عن أبي سعيد، أن النبي B «مر بغلام وهو يسلخ شاة فقال له رسول ا B: تنح حتى أريك، فأدخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت إلى الإبط، ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ».

علق أبو داود بعد الرواية المسندة حديث عبد الواحد بن زياد وأبي معاوية -محمد بن خازم الضرير- مرسلا فقال: ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي B مرسلا لم يذكر أبا سعيد[1].

-سبق وأن ذكرنا –في الحالة الأولى أن أبا داود لا يعرج على الرواية المرسلة مع وجود المسندة ولما كان الأمر كذلك، فقد ذكر الرواية المرسلة معلقة دليل على ضعفها، رغم شك هلال بن ميمون في الصحابي قال: «لا أعلمه إلا عن أبي سعيد» وعن أيوب وعمرو: أراه عن أبي سعيد وفي رواية ابن حبان الجزم بأنه عن أبي سعيد وقد تابع ثور ابن يزيد مروان بن معاوية عن هلال ورفعه [2] ففي هذه الرواية متابعة صحيحة لمروان ابن معاوية عن هلال في الرفع.

---

[1] السنن، 47/1

[2] تحفة الأشراف 404/3، الإحسان لابن حبان، 428/3، الكامل 14/6.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الأيمان والنذور، باب في الرقبة المؤمنة

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن الشريد[1]:

أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة، فأتى النبي B فقال: يا رسول ا ، إن أمي أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة، وعندي جارية سوداء نوبية[2] فذكر نحوه [3] -أي نحو حديث معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول ا ،جارية لي صككتها صكة[4] فعظم ذلك على رسول ا B فقلت: أفلا أعتقها؟ قال: «ائتني بها» قال : فجئت بها، قال: «أين ا »؟ قالت: في السماء، قال: «من أنا»؟ قالت : أنت رسول ا ، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة[5]

علق أبو داود رواية خالد بن عبد ا –الطحان الواسطي- مصرحا بأنها مرسلة فقال: خالد بن عبد ا أرسله، لم يذكر الشريد.

علق أبو داود رواية خالد بن عبد ا عن محمد عمرو عن أبي سلمة المرسلة

ويبدو أن الخطأ من محمد بن عمرو فقد اختلفت الروايات عنه، فإضافة إلى الرواية المرسلة فقد أخرج عبد الرزاق عن أبي بكر بن محمد، عن محمد بن عمرو، عن عمرو بن أوس الثقفي عن رجل من الأنصار، أن أمه هلكت وأمرته أن يعتق عنها رقبة، فجاء إلى النبي B فذكر ذلك له، وقال: لا أملك إلا جارية سوداء أعجمية، لا تدري ما الصلاة ، فقال النبي B: ائتني بها، فجاء بها، فقال: أين ا ؟ قالت في السماء، قال فمن أنا؟ قالت: رسول ا ، قال: أعتقها[6].

---

[1] الشريد بن سويد الثقفي، له صحبة، حديثه في أهل الحجاز. المزي، تهذيب الكمال، 458/12.

[2] نوبية: النوبة بلاد واسعة عريضة في جنوبي مصر وهم نصارى أهل شدة في العيش، ومدينة النوبة اسمها دمقلة على ساحل النيل. الحموي، معجم البلدان، 309/5.

[3] السنن، 230/3.

[4] صكة: من الصك أي الضرب الشديد بالشيء العريض. ابن منظور، لسان العرب، 456/10.

[5] السنن، 230/3.

[6] المصنف، باب ما يجوز من الرقاب، 182/9.

كما ذكر ابن حجر اختلافا آخر فيه[1] حيث يروي فيه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن محمد بن الشريد جاء بجارية سوداء.

وقد تكلم النقاد في روايات محمد بن عمرو فقال أحمد: «كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها، ويسندها لأقوام آخرين، وهو مضطرب الحديث»[2]

وقال يحيى بن معين: «كان مرة يحدث عن أبي سلمة بالشيء رأيه، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة»[3].

فاتضح أن محمد بن عمرو ممن يرسل الروايات ولذلك علق أبو داود الحديث من طريق خالد بن عبد ا عن محمد بن عمرو بمجيئه مرسلا مستدلا به على ضعفه.

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الصوم باب شهادة الواحد على رؤية الهلال

حدثني موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، أنهم شكوا في هلال رمضان مرة فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابي من الحرة[4]، فشهد أنه رأى الهلال، فأتي به النبي B فقال:«أتشهد أن لا إله إلا ا ، وأني رسول ا ؟ قال: نعم، وشهد أنه رأى الهلال، فأمر بلال فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا[5]

مما سبق من الأمثلة، كان أبو داود يورد الروايات المرسلة معلقة وفي هذا المثال أخرج الحديث المرسل من دون تعليقه وكان من رواية حماد عن سماك عن عكرمة، وأما ما أورده معلقا فهي متابعات لحماد بن سلمة مع الاختلاف في المتن. قال أبو داود: رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا، ولم يذكر القيام أحد إلا حماد بن سلمة[6]

كما سبق أن أبا داود لا يعرج على المرسل مع وجود المسند، وأن ذكر الضعف بالإرسال منهج وعد في رسالته إلى أهل مكة ببيانه وهذا ما فعله، ولا علاقة لهذا الكلام بمسألة تعارض الوصل والإرسال[7] أو مسألة تعارض الرفع والإرسال[1].

---

[1] النكت الظراف، مطبوع بحاشية تحفة الأشراف للمزي، 151/4.

[2] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 128/1.

[3] المصدر نفسه.

[4] الحرة: الحرار في بلاد العرب كثيرة، أكثرها حوالي المدينة إلى الشام، منها حرة أو طاس وغيرها. الحموي، معجم البلدان، 245/2.

[5] السنن، 302/2.

[6] السنن، 302/2.

[7] انظر: المنهج النقدي عند الإمام أبي داود من خلال سننه للدكتور مختار نصيرة، ص 90-94.

وممن أخرج، حديث عكرمة مرسلا؛ الترمذي[2] وقال: «حديث ابن عباس فيه اختلاف، وأكثر أصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي B مرسلا» وأخرجه النسائي[3] من طريق أبي داود عن سفيان عن سماك عن عكرمة مرسلا، ومن طريق عبد ا بن المبارك عن سفيان به وقال: المرسل أولى بالصواب[4]، كما أخرجه عبد الرزاق[5] والدار قطني[6]، كما تابع حمادا وسفيان الثوري في الرواية المرسلة، إسرائيل بن أبي إسحاق، أخرجه ابن أبي شيبة[7].

أما بالنسبة الاختلاف في المتن بزيادة «فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا» ثم الزيادة الثانية «فأمر بلالا فنادى في الناس أن يقوموا»

فأبو داود على غير عادته في سننه فهو يعلق الحديث المرسل، ولكن في هذا الباب ذكر رواية حماد بن سلمة المرسلة؛ مسندة وعلق باقي المتابعات وغرضه بيان الاختلاف بين رواية حماد وغيره من المحدثين مثل سفيان الثوري وإسرائيل بن أبي إسحاق حيث لم يذكر أيا منهما «فأمر بلالا فنادى في الناس أن يقوموا» فتفرد حماد بن سلمة بتلك الزيادة، قال الدار قطني: «لم يقل فيه: ويقوموا، غير حماد»[8]

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب الديات، باب الدية كم هي؟

حدثنا محمد بن سليمان الأنباري، ثنا زيد بن الحباب، عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رجلا من بني عدي قتل، فجعل النبي B ديته اثني عشر ألفا[9]

---

(1) انظر: تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود للدكتور علي عجين، 702/3-703.

(2) كتاب الصوم، باب ما جاء في الصوم بالشهادة، 75/3.

(3) كتاب الصوم، باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان، 131/4– 132، سيد كسروي حسن، تقريب النائي من مراسيل النسائي، ص46.

(4) تلخيص الكبير، 187/2.

(5) كتاب الصيام، باب كم يجوز من الشهود على رؤية الهلال، 166/4.

(6) كتاب الصيام، 159/2.

(7) 67/3.

(8) كتاب الصيام، 159/2.

(9) السنن، 185/4.

بعد أن ذكر الرواية المسندة، علق أبو داود الحديث المرسل وإن لم يصرح بلفظ الإرسال فقال: رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن النبي B، لم يذكر ابن عباس[1]

لقد ورد الحديث المرسل من طريق ابن عيينة وهو من أثبت الناس في عمرو بن دينار بشهادة الأئمة النقاد على ذلك:

قال أحمد في رواية الأثرم: أعلم الناس بعمرو بن دينار ابن عيينة، ما أعلم أحدا أعلم به من ابن عيينة، قيل له: كان ابن عيينة صغيرا؛ قال: وإن كان صغيرا فقد يكون صغيرا كيسا»[2]

وقال ابن المديني: «ابن جريج وابن عيينة من أعلم الناس بعمرو بن دينار»، وقال أيضا: «ابن عيينة أعلم بعمرو من حماد بن زيد»[3] وقال أبو حاتم: ابن عيينة أعلم بحديث عمرو عمرو بن دينار من شعبة»[4]

وقد أخرج رواية ابن عيينة مرسلة النسائي[5] من طريق محمد بن ميمون قال حدثنا سفيان عن عمرو عن عكرمة سمعناه مرة يقول عن ابن عباس أن النبي B قضى باثنى عشر ألفا يعني في الدية».

وأخرج البيهقي[6] أيضا بلفظ: قال محمد بن ميمون: وإنما قال لنا فيه –أي سفيان- عن ابن عباس مرة واحدة وأكثر ذلك كان يقول عن عكرمة عن النبي B

كما أخرج رواية ابن عيينة عبد الرزاق[7] عنه، والترمذي[8] من طريق سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عكرمة، مرسلا

وقال الترمذي: ولا نعلم أحدا يذكر في هذا الحديث عن ابن عباس غير محمد بن مسلم[9]

---

[1] المصدر نفسه.
[2] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 354/2.
[3] المصدر نفسه، 355/2.
[4] المصدر نفسه.
[5] كتاب القسامة، ذكر الدية من الورق، 44/8 .
[6] كتاب الديات، باب تقدير البدل باثنى عشر ألف درهم، 79/8.
[7] باب كيف أمر الدية، 296/9.
[8] كتاب الديات، باب ما جاء في الدية كم هي من الدراهم، 7/4.
[9] المصدر نفسه

-ومما سبق- ثبت أن ما رواه عكرمة هو المرسل، وإن لم يصرح أبو داود بلفظ الإرسال إلا أن هذا هو المقصود من تعبيره، فالضعف الشديد يتضمن التصريح أو التلميح .

المثال السادس: قال أبو داود في كتاب الأدب باب الهدي في الكلام

حدثنا أبو توبة، قال: زعم الوليد، عن الأوزاعي، عن قرة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول ا B: «كل كلام لا يبدأ فيه بالحمد فهو أجذم[1]»[2]

أجذم[1]»[2] بعد أن ذكر الرواية المسندة، علق أبو داود الحديث المرسل مصرحا بلفظ الإرسال فقال: رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي B مرسلا[3].

لقد جاء حديث الزهري مرسلا من طرق أصحابها معروفين بأنهم الأثبت في حديث الزهري ومن الملازمين له وذلك بشهادة الأئمة النقاد على ذلك:

قال أحمد في رواية ابنه عبد ا : أثبتهم مالك، ثم ابن عيينة، قال: وأكثرهم رواية عنه يونس، وعقيل يؤديان الألفاظ [4]

وقال يحيى بن معين وسئل من أثبت الناس في الزهري؟ قال: مالك، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب، والأوزاعي، والزبيدي وابن عيينة، وكل هؤلاء ثقات [5]

وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد «كتابه –أي عن الزهري- صحيح»[6]، فإن كان المكثرون عن الزهري والأثبات فيه يرسلون هذه الرواية، فهذا يؤكد أن الصحيح هو إرسالها وممن أخرج الرواية المرسلة ومؤكدا عليها الدار قطني: من طريق الأوزاعي، عن قرة عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B : «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد ا أقطع»

---

(1) أجذم: قال الخطابي: قوله أجذم معناه المنقطع الأبتر الذي لا نظام له. معالم السنن، 108/4.

(2) السنن، 261/4.

(3) المصدر نفسه

(4) ابن رجب، شرح علل الترمذي، 346/2

(5) المصدر نفسه، 347/2.

(6) المصدر السابق، 349/2

وقال: تفرد به قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وأرسله غيره عن الزهري عن النبي B وقرة ليس بقوي في الحديث[1]

كما أخرج النسائي روايتا عقيل[2] وسعيد بن عبد العزيز[3]، فأما رواية عقيل فمن طريق قتيبة بن سعيد حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب مرسل.

وأما رواية سعيد بن عبد العزيز فمن طريق محمود بن خالد، حدثنا الوليد، حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ابن شهاب، مرسلا.

كما ذكر النسائي متابعة الحسن بن عمر للذين رووا عن الزهري مرسلا وذلك من طريق علي بن حجر حدثنا الحسن –يعني ابن عمر- عن الزهري قال: رسول ا B: «كل كلام لا يبدأ في أوله بذكر ا فهو أبتر»[4].

أمثلة من الحالة الثانية:

قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة

حدثنا محمد بن بشار، ثنا يحيى وعبد الرحمن، قالا: ثنا سفيان، عن أبي روق- أي عن إبراهيم التيمي، عن عائشة أن النبي B: ص «قبلها ولم يتوضأ»[5]

ضعف أبو داود هذا الحديث بإطلاق لفظ الإرسال عليه فقال: وهو مرسل، إبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة[6]

وقد عبر أبو داود بالإرسال، مع أن الحديث منقطع، فالمرسل رواية التابعي عن النبيB صغيرا كان أم كبيرا -كما سبق وأن بينا ذلك- والحديث وقع فيه سقط بين إبراهيم التيمي وعائشة، فإن كان الأمر كذلك فإن معنى الإرسال عند أبي داود واسع يشمل الانقطاع وهو اختيار الخطيب أيضا[7].

---

[1] كتاب الصلاة، 229/1.
[2] عمل اليوم والليلة، ص157.
[3] لم أقف على من أخرجها.
[4] عمل اليوم الليلة، ص157.
[5] السنن، 45/1.
[6] المصدر نفسه.
[7] الكفاية، ص384.

وقد أخرج النسائي هذه الرواية من طريق سفيان الثوري قال أخبرني أبو روق –عطية بن الحرث- عن إبراهيم التيمي عن عائشة أن النبي B كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ»[1]

قال النسائي: ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وإن كان مرسلا[2].

وقال أيضا: وقد روى هذا الحديث الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة.

---

[1] كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من القبلة، 104/1.

[2] المصدر نفسه.

قال يحيى القطان: وحديث حبيب عن عروة عن عائشة لا شيء[1]

فأطلق النسائي على السقط في السند بين إبراهيم التيمي وعائشة لفظ المرسل مع أنه انقطاع موافقا لأبي داود وأما الترمذي فعلق بصيغة التمريض حديث إبراهيم مما يدل على ضعفه فقال: وقد روي عن إبراهيم التيمي عن عائشة: «أن النبي B قبلها ولم يتوضأ» وقال أيضا: وهذا لا يصح أيضا، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة»[2]

وقال الدار قطني: وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة[3]

وقد تابع يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي في الرواية عن الثوري محمد بن يوسف الفريابي وغيره .

ويحي بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي من أعلم الناس بحديث الثوري.

قال البخاري : أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد»[4]

وقال أحمد بن حنبل وسئل: أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع؟ قال : عبد الرحمن أقل سقطا من وكيع في سفيان –أي الثوري- قد خالفه في ستين حديثا من حديث سفيان، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها»[5]

وقال ابن المديني : وسئل من أوثق أصحاب الثوري قال : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي [6] .

وأما رواية محمد بن يوسف الفريابي [7] وأما رواية غيره، فأخرجها عبد الرزاق[8] في مصنفه عن الثوري

---

[1] كتاب الطهارة باب ترك الوضوء من القبلة، 104/1-105.

[2] سنن الترمذي، 138/1.

[3] السنن، 141/1.

[4] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 176/1.

[5] المصدر نفسه، 178/1.

[6] المصدر نفسه، 383/2.

[7] لم أقف على من أخرجها.

[8] 135/1.

ومن طريق وكيع أخرجها أحمد[1] والدار قطني[2] عن سفيان الثوري عن أبي روق عن إبراهيم التيمي، عن عائشة أن النبي B قبل بعض نسائه، ثم صلى ولم يتوضأ.

ومن طريق أبي عاصم ومحمد بن جعفر أخرجها الدارقطني[3] ولفظ محمد بن جعفر: كان كان رسول ا B يتوضأ ثم يقبل بعدما يتوضأ، ثم يصلي ولا يتوضأ، وقال: أبو عاصم: كان النبي B يقبل، ثم يصلي، ولا يتوضأ .

ولعل ذكر أبي داود لهذه الرواية المرسلة –أي المنقطعة- لعدم وجود الرواية المسندة وهذا يوافق ما صرح به في رسالته إلى أهل مكة: «فإذا لم كن مسند ضد المراسيل ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة[4]

ولأن المرسل من الضعف الشديد غير المحتمل، وليس مثل المتصل في القوة، نجد أن أبا داود لم يعنون الباب وفق ما جاء في الحديث، فلم يقل «باب ترك الوضوء من القبلة، وإنما قال «باب الوضوء من القبلة» مع أن النسائي ذكر نفس طريق أبي داود وعنون الباب «باب ترك الوضوء من القبلة»

وتأكيد الإمام أبي داود أن الأصل في رواية الباب هي المرسلة يوافقه قول الترمذي: وليس يصح عن النبي B في هذا الباب شيء[5]

---

[1] المسند، 210/6.

[2] كتاب الطهارة، باب صفة ما ينقض الوضوء وما روي في الملامسة والقبلة، 139/1-140.

[3] المصدر نفسه.

[4] ص33.

[5] السنن، 139/1

المبحث الرابـع

المـعلــق

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

المعلـق عند أئمة الحديـث

اختلفت عبارات المحدثين في حد المعلق على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الحديث المعلق هو ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر، مقيدا بمجيئه بصيغة الجزم وهو قول ابن الصلاح ونصه: «ولم أجد لفظ التعليق مستعملا فيما سقط فيه بعض رجال الإسناد من وسطه أو من آخره، ولا في مثل قوله «يروى عن فلان ويذكر عن فلان» وأشبهه مما ليس فيه جزم على من ذكر ذلك عنه بأنه قاله وذكره[1] وتبعه على ذلك العراقي فقال: وهو أن يسقط من أول إسناد البخاري أو مسلم من جهته راو فأكثر ويعزى الحديث إلى من فوق المحذوف من رواته بصيغة الجزم»[2] وهذا الذي ذكر شرح لقوله في ألفيته[3]:

وإن يكن أول الإسناد حذف مع صيغة الجزم فتعليقا عرف

الوجه الثاني: المعلق ما حذف من مبتدأ إسناده واحد فأكثر سواء ذكر بصيغة الجزم أو التمريض ونسب العراقي ذلك إلى المتأخرين عن ابن الصلاح فقال: استعمل غير واحد من المتأخرين التعليق في غير المجزوم به منهم الحافظ أبو الحجاج المزي[4]

ونسبه السخاوي إلى النووي فقال:(مع صيغة الجزم)، أي مع الإتيان بها، بل والتمريض عند جماعة ممن تأخر عن ابن الصلاح كالنووي والمزي[5]

---

(1) علوم الحديث، ص70، ولم يذكره نوعا مستقلا إنما أدرجه في نوع منفصل.

(2) فتح المغيث، ص27 ذكر ذلك في موضوع «حكم الصحيحين والتعليق»

(3) المصدر نفسه

(4) المصدر نفسه، ص 28، انظر: الشذا الفياح للأبناسي، ص10.

(5) فتح المغيث، 69/1

ولعل السخاوي نسبه إلى النووي مستخلصا من قول هذا الأخير: «ولم يستعملوا[1] التعليق في غير صيغة الجزم كيروى عن فلان كذا، أو يقال عنه، ويذكر ويحكى، وشبهها بل خصوا به صيغة الجزم، كقال، وفعل، وأمر، ونهى، وذكر، وحكى، ولم يستعملوه فيما سقط وسط إسناده[2].

الوجه الثالث: المعلق صورته أن يحذف من أول الإسناد واحد فأكثر على التوالي بصيغة الجزم، ويعزى الحديث إلى من فوق المحذوف من رواته. وهو قول السيوطي[3] وتبعه على ذلك من المعاصرين محمد الأعظمي[4] وزاد «ولو إلى آخر السند»والتهانوي[5] وزاد وزاد «من غير تدليس» .

وهذا القيد الذي ذكره السيوطي غير واقع في ممارسات الأئمة في مصنفاتهم ولا في نصوصهم. «فلا يتصور أن مصنفا أو محدثا يحذف أول السند ثم يذكر جزءا منه في وسطه ثم يحذف آخره!!» [6]

ومما سبق فالراجح في تعريف المعلق الوجه الثاني وهو:« ما حذف من مبدأ إسناده واحد أو أكثر سواء ذكر بصيغة الجزم أو التمريض»[7]

وأما الجهة المتسببة في السقط في أول السند، فقد حددها ابن حجر بأنها تصرف من المصنف فقال: «والسقط إما أن يكون من مبادئ السند من مصنف؛ فهو المعلق»[8]

---

[1] ومنهم ابن الصلاح –كما ذكرنا سابقا-
[2] التقريب مع التدريب، ص108.
[3] تدريب الراوي، ص 107-108.
[4] معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، ص 435.
[5] قواعد في علوم الحديث، ص 162.
[6] علي بن إبراهيم عجين، تغليق التعليق، 107/1-108 .
[7] السخاوي، فتح المغيث، 69/1، الكنوي، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، ص159.
[8] نخبة الفكر، ص82، نزهة النظر، ص36.

المطلب الثانـي

استعمال الإمام أبي داود لفظـة «المعلـق» وصيغها

من بين الألفاظ التي استعملها أبو داود في سننه لفظة المعلق، والمتتبع للكتاب يلاحظ أن أبا داود كثيرا ما يعلق الروايات حتى وصل مجموعها (1009) ألفا وتسع روايات، وهذه الأحاديث وصلها الدكتور علي عجين في مؤلفه «تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود»[1].

إلا أن من الباحثين من أطلق عليها اسم التعليقات ونفى كونها مصطلحا حديثيا معتمدا من قبل الإمام أبي داود وممارسا له في سننه، حيث يقول الدكتور مختار نصيرة:

«قبل أن أدخل في تفاصيل هذا المبحث –وعنوانه: تعليقاته وأنواعها ينبغي أن أنبه إلى أن المقصد من التعليقات هو تلك العبارات التي يوردها الإمام أبو داود بعد إيراده للأحاديث في سننه، وليس مقصده منها المصطلح الحديثي المعروف عند المحدثين»[2]

ويقول أيضا:«إن تعليقات أبي داود تحوي موضوعات عدة، منها ما يتعلق بنقد الأحاديث، ومنها ما يتعلق بدراسة الرجال ومنها ما يتعلق بالتعريف بالأمكنة...»[3] وكلام الباحث هذا غريب بعيد !!

ولقد استعمل أبو داود المعلق وتنوع غرضه في ذلك، بين الاختصار وتصحيح المرويات وتعليلها.

فبالنسبة للاختصار، لقد اختار أبو داود أن يورد في الباب حديثا أو حديثين حتى لا يكبر حجم الكتاب فقال في رسالته إلى أهل مكة: «ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر، وإنما أردت قرب منفعته»[4]

---

[1] رسالة جامعية للمؤلف علي بن إبراهيم بن سعود عجين، وهي إحدى الرسائل التي تصدرها مكتبة الرشد بالمملكة العربية السعودية.

[2] المنهج النقدي عند الإمام أبي داود من خلال سننه، ص29.

[3] المصدر نفسه.

[4] ص31.

ومن هذه الأحاديث الصحاح ما يرغب أبو داود في ذكرها خصوصا متابعات وشواهد للروايات المسندة، وحتى لا يزداد العدد فإنه يوردها معلقة، فكان الاختصار من بين أسباب التعليق عند أبي داود

أولا: أمثلة للمتابعات معلقة من السنن

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الديات، باب يقاد[1] من القاتل

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس أن يهوديا قتل جارية من الأنصار على حلي لها، ثم ألقاها في قليب[2] ورضخ[3] رأسها بالحجارة ، فأخذ، فأتى به النبي B فأمر به أن يرجم حتى يموت، فرجم حتى مات.

قال أبو داود: رواه ابن جريج عن أيوب نحوه [4]

فذكر أبو داود متابعة ابن جريج لمعمر في روايته عن أيوب ولكن معلقة، والحديث موصولا أورده النسائي في سننه[5] من طريق ابن وهب قال أخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك أن رجلا من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي لها وألقاها في قليب ورضخ رأسها بالحجارة فأخذ فأمر به رسول ا B أن يرجم حتى يموت .

هذه الرواية المعلقة رغم مجيئها بصيغة الجزم «رواه –أي روى الحديث» إلا أنها ضعيفة بسبب التدليس لأن ابن جريج –عبد الملك بن عبد العزيز – مدلس ولم يصرح بالسماع عن أيوب وقد تكلم عن تدليسه الأئمة منهم: الإمام أحمد قال: إذا قال ابن جريج «قال فلان» و«قال فلان» «وأخبرت»، جاء بمناكير، وإذا قال: «أخبرني» «وسمعت» فحسبك به [6] وقال الذهبي: أحد الأعلام الثقات، يدلس وهو في نفسه مجمع على ثقته[7]

---

[1] يقاد: القود؛ القصاص وقتل القاتل بدل القتيل. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 119/4.

[2] قليب : البئر التي لم تطو المصدر نفسه، 98/4.

[3] رضخ: دق وكسر المصدر نفسه، 229/2.

[4] السنن، 180/4.

[5] كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف وطلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على لا يحيى بن سعيد، 100/7-101

[6] الخطيب، تاريخ بغداد، 405/10.

[7] ميزان الاعتدال، 404/4.

وقال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل[1]

وقد صرح ابن جريج بسماعه الحديث عن معمر عن أيوب، والرواية أوردها مسلم في صحيحه[2] من طريق محمد بن بكر والنسائي[3] من طريق حجاج –أي ابن محمد المصيصي- والدارقطني[4] من طريق محمد بن بكر أيضا كلهم عن ابن جريج أخبرني معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس وذكر الحديث

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الديات باب في دية الذمي

حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، ثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي B قال: «دية المعاهد نصف دية الحر».

قال أبو داود: رواه أسامة بن زيد الليثي وعبد الرحمن بن الحارث عن عمرو بن شعيب مثله[5]

ذكر أبو داود متابعة أسامة بن زيد الليثي، وعبد الرحمن بن الحارث لمحمد بن إسحاق معلقة بصيغة الجزم فقال : «رواه أسامة ...»

وحديث أسامة بن زيد موصولا أخرجه الترمذي[6] والنسائي[7] والبيهقي[8] كلهم من طريق طريق ابن وهب قال أخبرني أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد ا ابن عمرو أن رسول ا B قال:«عقل[9]الكافر نصف عقل المؤمن»

وأما حديث عبد الرحمن بن الحارث موصولا فأخرجه ابن ماجه[1] من طريق حاتم بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن عياش، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رسول ا B قضى أن عقل أهل الكتابيين نصف عقل المسلمين، وهم اليهود والنصارى

---

[1] تقريب التهذيب، ص304 وذكره العراقي في كتابه «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 211-212.

[2] كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره، 104/5.

[3] كتاب تحريم الدم، ذكر اختلاف طلحة بن مصرف...101/7.

[4] السنن، كتاب الحدود والديات وغيره، 169/3.

[5] السنن، 164/4

[6] كتاب الديات، باب ما جاء في دية الكفار، 18/4، وقال حديث حسن

[7] كتاب القسامة، كم دية الكافر، 45/8.

[8] كتاب الديات، باب دية أهل الذمة، 101/8.

[9] عقل أي دية الكافر، وأصلا أن القاتل كان إذا قتل قتيلا جمع الآية من الإبل فعلقها بفناء أولياء المقتول: أي شدها عقلها ليسلمها إليهم ويقبضونها منه. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 278/3.

نسب ابن ماجه ابن الحارث إلى جده عياش بن أبي ربيعة في هذا الحديث واسمه الكامل: عبد الرحمن بن الحارث بن عبد ا بن عياش بن أبي ربيعة ، أبو الحارث المدني[2]

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في صلاة الليل

حدثنا موسى بن إسماعيل؛ ثنا وهيب، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسول ا B يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بخمس لا يجلس في شيء من الخمس حتى يجلس في الآخرة فيسلم .

قال أبو داود: رواه ابن نمير –أي عبد ا - عن هشام نحوه[3]

ذكر أبو داود متابعة عبد ا بن نمير لوهيب –أي ابن خالد- معلقة بصيغة الجزم فقال «رواه ابن نمير...» وحديث ابن نمير موصولا أخرجه مسلم [4] قال فيه حدثنا: أبي حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول ا B يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء إلا في آخرها»

كما اخرج الحديث الترمذي[5] وأحمد [6]

---

[1] الديات، باب الكافر، 883/2.
[2] المزي، تهذيب الكمال، 37/17.
[3] السنن، 39/2.
[4] كتاب الصلاة، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي –ص- في الليل ،166/2.
[5] أبواب الصلاة، باب ما جاء في الوتر بخمس ، 321/2.
[6] المسند، 230/6.

ثانيا: أمثلة للشواهد معلقة من السنن[1]

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون .

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، حدثني الأشعث بن سليم، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زهدم، قال: كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان[2] فقام فقال: أيكم صلى مع رسول ا B صلاة الخوف؟ فقال حذيفة –أي ابن اليمان-: أنا فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا»

قال أبو داود: وكذا رواه عبيد ا بن عبد ا ومجاهد عن ابن عباس عن النبي B وعبد ا بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي B، ويزيد الفقير وأبو موسى (قال أبو داود: رجل من التابعين ليس بالأشعري)جميعا عن جابر عن النبي B، وقد قال بعضهم في حديث يزيد بن الفقير: إنهم قضوا ركعة أخرى، وكذلك رواه سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي B، وكذلك رواه زيد بن ثابت عن النبي B، قال : فكانت للقوم ركعة وللنبي B ركعتين[3] .

ذكر أبو داود شواهد لحديث حذيفة –أي ابن اليمان- معلقة بصغة الجزم فقال:«وكذا رواه عبيد ا بن عبد ا ومجاهد عن ابن عباس...» وغرضه واضح وهو الاختصار، والسؤال الذي يطرح لماذا هذا العدد من الشواهد، وقد كان يكتفي في أمثلة أخرى بالشاهد والشاهدين والجواب على ذلك –وا اعلم- إيراد أبي داود في الحديث الذي قبله رواية للرسول B من طريق ابن عمر وبوبها كالآتي: «باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة»وفيه:«أن رسول ا B صلى بإحدى

---

[1] انظر المبحث الثاني من الفصل الثاني، ص

[2] طبرستان : بفتح أوله وثانيه، وكسر الراء، وهي بلدان واسعة كثيسرة منها جرجان، دهستان، واسترااد الحموي، معجم البلدان، 13/4.

[3] السنن، 16/2-17.

الطائفتين ركعة، والطائفة الأخرى مواجهة العدو، ثم انصرفوا فقاموا مقام أولئك، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم عليهم، ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم، وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم»[1] .

فذكر أبي داود لحديث حذيفة وهذا العدد من الشواهد وهم من الصحابة نقلوا لنا صفة صلاة رسول ا B عند مواجهة العدو، فيها دليل على ترجيح رواية حذيفة، ثم إن من الشواهد حديث لابن عمر لفظه مخالف للرواية السابقة .

والشواهد المعلقة التي ذكرها أبو داود وردت موصولة عند الأئمة وهي كالتالي:

فأما رواية عبيد ا بن عبد ا بن عتبة فأخرجها النسائي[2] وأحمد[3] وابن حبان[4] والبيهقي[5] كلهم من طرق عن سفيان قال حدثني أبو بكر بن أبي الجهم عن عبيد ا بن عبد ا عن ابن عباس «أن رسول ا B صلى بذي قرد[6] وصف الناس خلفه صفين صفا خلفه وصفا موازي العدو فصلى بالذين خلفه ركعة ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ولم يقضوا».

وتابع ابن شهاب الزهري، أبو بكر بن أبي الجهم في روايته عن عبيد ا بن عبد ا وأخرج هذه المتابعة النسائي[7] فقال: أخبرني عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير عن محمد عن الزبيدي عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة أن عبد ا بن عباس قال: قام رسول B وقام الناس معه فكبر وكبروا ثم ركع وركع أناس منهم ثم سجد وسجدوا ثم قام إلى الركعة الثانية فتأخر الذين سجدوا معه وحرسوا إخوانهم واتت الطائفة الأخرى فركعوا مع النبي B وسجدوا والناس كلهم في صلاة يكبرون ولكن يحرس بعضهم بعضا.

---

(1) السنن، 2/15-16.
(2) كتاب صلاة الخوف، 3/169.
(3) المسند، 1/232.
(4) كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف، 7/122.
(5) كتاب صلاة الخوف، باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولم يقضوا، 3/262.
(6) ذي قرد: أرض من أرض بني سليم المسند، 1/232.
(7) كتاب صلاة الخوف، 3/169

وأما رواية مجاهد عن ابن عباس فوصلها أبو داود[1] في نفس الباب –أي من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون –فقال: حدثنا مسدد وسعيد بن منصور، قالا: ثنا أبو عوانة، عن بكير بن الأخنس، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: «فرض ا تعالى الصلاة على لسان نبيكم B في الحضر أربعا، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة» وليس في الحديث أي إشارة إلى القضاء في صلاة الخوف.

ومن طريق أبي عوانة أخرجها النسائي [2]

وأما رواية عبد ا بن شقيق عن أبي هريرة المعلقة فوصلها النسائي[3] والترمذي[4] وأحمد[5] من طرق عن عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثني سعيد بن عبيد الهنائي، قال قال حدثنا عبد ا بن شقيق قال حدثنا أبو هريرة قال كان رسول ا B نازلا بين ضجنان[6] محاصر المشركين فقال المشركون إن لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم أبنائهم وأبكارهم أجمعوا أمركم ثم ميلوا عليهم ميلة واحدة فجاء جبريل –عليه السلام- فأمره أن يقسم أصحابه نصفين فيصلي بطائفة منهم وطائفة مقبلون على عدوهم قد أخذوا حذرهم وأسلحتهم فيصلى بهم ركعة ثم يتأخر هؤلاء ويتقدم أولئك فيصلى بهم ركعة تكون لهم مع النبي B ركعة وللنبي B ركعتان .

وأما رواية جابر بن عبد ا من طريق يزيد الفقير فوصلها النسائي[7] وأحمد[8] وابن حبان حبان [9] من طرق عن شعبة عن الحكم عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد ا أن رسول ا B صلى بهم صلاة الخوف فقام صف بين يديه وصف خلفه صلى بالذين خلفه ركعة

---

(1) السنن، 17/2.
(2) كتاب صلاة الخوف، 169/3.
(3) كتاب صلاة الخوف، 174/3.
(4) كتاب تفسير القرآن، باب «ومن سورة النساء» ، 227/5.
(5) المسند، 522/2.
(6) ضجنان: جبيل على بريد من مكة، في أسفله مسجد صلى فيه رسول ا –ص-، الحموي، معجم البلدان، 543/3.
(7) كتاب صلاة الخوف، 174/3-175.
(8) المسند، 298/3.
(9) كتاب الصلاة ، باب صلاة الخوف، 120/7.

وسجدتين ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا في مقام أصحابهم وجاء أولئك فقاموا مقام هؤلاء

وصلى بهم رسول ا B ركعة وسجدتين ثم سلم فكانت للنبي B ركعتان ولهم ركعة.

وأما من طريق أبي موسى[1] وقد بين أبو داود انه راو من التابعين روى عن جابر وليس الصحابي أبو موسى الأشعري، وقد ذكر روايته البخاري معلقة فقال: وقال بكر بن سوادة: حدثنا زياد بن نافع، عن أبي موسى، أن جابرا حدثهم، قال: صلى النبي B بهم يوم محارب وثعلبة» يعني صلاة الخوف[2]، وأيضا المزي[3]

والحديث عزاه ابن حجر لسعيد بن منصور في سننه[4]

وأما بالنسبة لرواية يزيد الفقير، فقد أشار أبو داود إلى أن هناك اختلافا فيها وأن البعض روى عنه فقال: «إنهم قضوا ركعة أخرى» إلا أن ما وقفة عليه من الروايات ليس فيها القضاء:

فأخرجها الطيالسي[5] والنسائي[6] وابن خزيمة [7] والبيهقي[8] من طريق المسعودي عن عن يزيد الفقير، وأخرجها ابن خزيمة[9] من طريق مسعر بن كدام عن يزيد الفقير، وآخرجها أبو عوانة[10] من طريق سليمان الشيباني عن يزيد الفقير وأخرجها النسائي[11] وابن أبي شيبة[12] من طريق الحكم عن يزيد الفقير.

---

[1] وهو علي بن رباح بن قصير بن القشيب اللخمي، أبو موسى المصري، والدموسى بن علي بن رباح توفي سنة سبع سبع عشرة ومائة المزي، تهذيب الكمال، 426/20-430.

[2] كتاب المغازي، غزوة ذات الرقاع، 144/5-145.

[3] تهذيب الكمال، 430/20.

[4] ابن حجر، تغليق التعليق ، 116/4.

[5] المسند، ص247.

[6] كتاب صلاة الخوف، 175/3.

[7] جماع أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الإمام في شدة الخوف...305/2؟

[8] كتاب صلاة الخوف باب من قال صلى بكل طائفة...263/3.

[9] جماع أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الإمام في شدة الخوف ...295/2.

[10] المسند، 362/2

[11] كتاب صلاة الخوف، 174/3.

[12] كتاب الصلاة، ، في صلاة الخوف كم هي ؟ 216/2

وأما رواية سماك الحنفي عن ابن عمر فوصلها ابن خزيمة[1] من طريق أحمد ثنا روح ثنا شعبة عن سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي B مثله أي مثل حديث جابر بن عبد ا أن رسول ا B صلى بهم صلاة الخوف، فقام صف بين يديه وصف خلفه، فصلى بالذين خلفه ركعة وسجدتين، ثم تقدم هؤلاء حتى قاموا مقام أصحابهم، وجاء أولئك حتى قاموا مقام هؤلاء فصلى بهم رسول ا B ركعة وسجدتين، ثم سلم فكانت للنبي B ركعتان ولهم ركعة

كما وصلها البيهقي[2] من طريق يحيى بن سعيد عن مسعود عن سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي B أنه صلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة في صلاة الخوف، كذا أتى به سماك مختصرا.

وأما رواية زيد بن ثابت فوصلها النسائي[3] وأحمد[4] وعبد الرازق[5] والبيهقي [6] ابن خزيمة[7] من طرق عن سفيان قال حدثني الركين بن الربيع عن القاسم بن حسان عن زيد زيد بن ثابت أن رسول ا B صلى صلاة الخوف فذكر مثل حديث ابن عباس.

وحديث ابن عباس: صلى رسول ا B صلاة الخوف بذي قرد أرض من بني سليم فصف الناس خلفه صفين صفا يوازي العدو وصفا خلفه فصلى بالصف الذي يليه ركعة ثم نكص هؤلاء إلى مصاف هؤلاء وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعة أخرى .

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الأدب باب في الرجل يتكنى بأبي القاسم

---

(1) جماع أبواب صلاة الخوف، باب ذكر البيان أن النبي –ص- صلى هذه الصلاة بكل طائفة ركعة ولم تقض الطائفتان الطائفتان شيئا 295/2.

(2) كتاب صلاة الخوف، باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولم يقضوا، 263/3.

(3) كتاب الخوف، 168/3.

(4) المسند ، 183/5.

(5) المصنف، باب صلاة الخوف، 510/2.

(6) كتاب صلاة الخوف، باب من قال صلى بكل طائفة ركعة ولم يقضوا، 262/3.

(7) جماع أبواب صلاة الخوف، باب صلاة الإمام في شدة الخوف...، 294/2.

حدثنا مسدد وأبو بكر أبي شيبة، قالا: ثنا سفيان، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول ا B: «تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي»

قال أبو داود: وكذلك رواه أبو صالح عن أبي هريرة، وكذلك رواية أبي سفيان عن جابر، وسالم بن أبي الجعد عن جابر، وسليمان اليشكري عن جابر، وابن المنكدر عن جابر، نحوهم، وأنس بن مالك[1]

ذكر أبو داود متابعة أبو صالح لمحمد بن سيرين في روايته عن أبي هريرة معلقة ووصلها البيهقي[2] من طريق أبي داود الطيالسي، ثنا شعبة وأبو عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة –رضي ا عنه- أن النبي B قال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي.

وأما بالنسبة لشواهد حديث أبي هريرة، فجاءت معلقة بصيغة الجزم من طريق جابر رواها عنه أبو سفيان و سالم بن أبي الجعد وسليمان اليشكري وابن المنكدر وله شاهد أيضا من حديث أنس بن مالك، هذه الطرق وردت موصولة عند الأئمة وهي كما يلي:

رواية أبو سفيان عن جابر المعلقة أخرجها موصولة أحمد[3]وابن ماجه[4] وابن أبي شيبة[5] من طرق عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول ا B «تسموا باسمي، ولا تكنوا بكنيتي»

وأما رواية سالم بن أبي الجعد عن جابر المعلقة فأخرجها موصولة البخاري[6] ومسلم[7] وأحمد[8] من طرق عن حصين عن سالم عن جابر-رضي ا عنه- قال: ولد لرجل منا

---

[1]السنن، 921/4-292
[2]كتاب الضحايا، باب ما يكره أن يتكنى به، 308/9.
[3] المسند ، 313/3.
[4] كتاب الأدب، باب الجمع بين اسم النبي –ص- وكنتيه 1230/2
[5] كتاب الأدب، باب في الجمع بين كنية النبي –ص- واسمه، 265/5.
[6] كتاب الأدب، باب قول، باب قول النبي-ص- سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتني، 52/8-53، كتاب المناقب، باب كنية النبي –ص-، 226/4 من طريق شعبة عن منصور
[7] كتاب الآداب باب النهي عن التكني بأبي القاسم، 169/6.
[8] 313/3.

غلام فسماه القاسم فقال لا نكنيه حتى نسأل النبي B فقال «سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي».

وأما رواية سليمان اليشكري المعلقة فأخرجها موصولة[1]

وأما رواية محمد بن المنكدر عن جابر المعلقة فأخرجها موصولة البخاري[2] وأحمد[3] وابن أبي شيبة[4] والبيهقي[5] من طريق سفيان –أي ابن عينية- قال سمعت ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد ا –رضي ا عنهما- ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيك بأبي القاسم ولا ننعمك عينا فأتى النبي B فذكر ذلك له فقال أسم ابنك عبد الرحمن

والشاهد الثاني لحديث أبي هريرة هو أنس بن مالك، ذكر أبو داود روايته معلقة أيضا ووصلها من الأئمة البخاري[6] وأحمد[7] والترمذي[8] وابن أبي شيبة[9]وابن حبان[10] والبيهقي[11]، من طرق عن حميد الطويل عن أنس –رضي ا عنه- قال: كان النبي B في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم فالتفت النبي B فقال: سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي» واللفظ للبخاري[12]

ومن خلال عرضنا لبعض الأمثلة للمتابعات والشواهد معلقة، لاحظنا استعمال أبي داود لصيغ الجزم في الإتيان بتلك المعلقات فيقول: رواه ابن جريج، ورواه أسامة ، وهكذا قال معمر إلى آخره.

---

(1) لم أقف على من أن أخرجها.
(2) كتاب الأدب، باب قول النبي –ص- سموا باسمي ولا تكتنوا بكنتي ، 53/8.
(3) المسند، 307/3.
(4) كتاب الأدب، باب في الجمع بين كنية النبي –ص- واسمه، 266/5.
(5) كتاب الضحايا، باب ما يكره أن يتكنى به ، 308/9.
(6) كتاب المناقب، باب كنية النبي-ص- ، 226/4
(7) المسند ، 114/3.
(8) كتاب الأدب، باب ما جاء في كراهية الجمع بين اسم النبي –ص- وكنيته، 125/5.
(9) كتاب الأدب، باب في الجمع بين كنية النبي واسمه، 265/5-266.
(10) كتاب الخطر والإباحة، باب الأسماء والكنى، 130/13-131
(11) كتاب الضحايا، باب ما يكره أن يتكنى به، ، 308/9-309.
(12) أنظر بقية الأمثلة في السنن، 353/4، ـ 150/1.

لقد استعمل أبو داود المعلق في سننه وتنوع غرضه فيه بين الاختصار-وقد سبق بيانه بالأمثلة –إلا أن أكثر توظيفه للمعلق كان لنقد المرويات وتعليلها وهذا ما يلاحظه المستقرئ للسنن، ومنشأ ذلك راجع إلى وعد أبي داود في رسالته إلى أهل مكة ببيان ما ضعفه شديد ووهنه غير محتمل فقال: وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته...[1] فقد وفى رحمه ا بذلك، وحتى لا يكرر الرواية المبينة للخطأ فإنه يكتفي بإيرادها معلقة والأمثلة توضح ذلك:

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب المسح على الجوربين

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، عن وكيع، عن سفيان الثوري، عن أبي قيس الأودي هو عبد الرحمن بن ثروان عن هزيل بن شرحبيل، عن المغيرة بن شعبة، أن رسول ا B توضأ ومسح على الجوربين والنعلين .

قال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث؛ لأن المعروف عن المغيرة أن النبي B مسح على الخفين.

قال أبو داود: وروي هذا أيضا عن أبي موسى الأشعري عن النبي B أنه مسح على الجوربين، وليس بالمتصل ولا بالقوي[2].

ذكر أبو داود بعد الرواية المسندة نص لعبد الرحمن بن مهدي في تعليل رواية أبي قيس والتي تتحدث عن المسح على الجوربين لأنه مخالفة لما هو معروف عن المغيرة أن النبي B مسح على الخفين.

وحديث المغيرة بن شعبة رواه عنه كل من عروة ومسروق والأسود بن هلال

فأما حديث عروة بن المغيرة بن شعبة فأخرجه البخاري[3] والنسائي[4] من طريق نافع بن بن جبير ومسلم[5] من طريق عامر -أي الشعبي- قال أخبرني عروة بن المغيرة عن أبيه

---

[1] ص 37

[2] السنن، 41/1

[3] كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، 62/1.

[4] كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 82/1.

[5] كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 158/1.

أبيه قال:«كنت مع النبي B ذات ليلة في مسير فقال لي أمعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشى حتى توارى في سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة فغسل وجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم اهويت لأنزع خفيه فقال دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ومسح عليهما» واللفظ لمسلم وأما لفظ البخاري والنسائي فمختصر: أنه B خرج لحاجته فاتبعه المغيرة بإداوة فيها ماء فصب عليه حتى فرغ من حاجته فتوضأ ومسح على الخفين.

وأما حديث مسروق فأخرجه مسلم[1] والنسائي[2] من طريق مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال: خرج رسول ا B ليقضي حاجته فلما رجع تلقيته بالإداوة فصببت عليه فغسل يديه ثم غسل وجهه ثم ذهب ليغسل ذراعيه فضاقت الجبة فأخرجهما من تحت الجبة فسلهما ومسح رأسه ومسح على خفيه ثم صلى بنا.

وأما حديث الأسود بن هلال فأخرجه مسلم[3] من طريق أشعث –أي ابن سوار- عن الأسود بن هلال عن المغيرة بن شعبة قال بينما أنا مع رسول ا B ذات ليلة إذ نزل فقضى حاجته ثم جاء فصببت عليه من إداوة كانت معي فتوضأ ومسح على خفيه.

-ومما سبق- فالمعروف عن الرواة عن المغيرة رواية المسح على الخفين وليس الأمر كذلك بالنسبة لأبي قيس الأودي، حيث روى عن المغيرة ما لم يشاركه أحد من أصحابه الحفاظ المكثرين فانتقد بقرينة المخالفة.

يقول عبد الرحمن بن مهدي: قيل لشعبة من الذي يترك حديثه؟ قال: الذي إذا روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه[4]

وقد أعل حديث أبي قيس الأئمة النقاد بالاعتماد على قرينة المخالفة:

---

(1) كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 158/1

(2) كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 82/1.

(3) كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 157/1-158.

(4) الخطيب، الكفاية، ص106.

فقال علي بن المديني: حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنه قال: ومسح على الجوربين وخالف الناس[1] .

وقال يحيى بن معين-وسئل عن هذا الحديث-: الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي قيس[2]

كما ضعف مسلم الحديث، وقال: أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا مع مخالفتهما الأجلة الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا: مسح على الخفين[3]

وقال عبد الرحمن بن مهدي: قلت لسفيان الثوري: لو حدثتني بحديث أبي قيس عن هزيل ما قبلته منك، فقال سفيان، الحديث ضعيف أو واه أو كلمة نحوها[4]

وما حكم به النقاد على رواية أبي قيس، هو موقف الإمام أبي داود أيضا مستدلا على ذلك بنقد عبد الرحمن بن مهدي حيث «كان لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة، أن النبي B مسح على الخفين» [5]

أما الرواية المعلقة فأوردها عن أبي موسى الأشعري، بصيغة التمريض فقال: وروي هذا أيضا –أي المسح على الجوربين والنعلين –عن أبي موسى الأشعري عن النبي B

ووصلها كل من ابن ماجه[6] والبيهقي[7] من طريق عيسى بن سنان أبو سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبي موسى قال: رأيت رسول ا B يمسح على الجوربين والنعلين.

فأما الضحاك بن عبد الرحمن فهو ابن عرزب، أبو عبد الرحمن الأشقري الشامي الأردني الطبراني[8] وثقه الأئمة: العجلي[1] وابن حبان[2] وابن حجر[3]

---

(1) البيهقي، السنن الكبرى، 284/1.
(2) المصدر نفسه
(3) المصدر نفسه
(4) المصدر نفسه
(5) السنن، 41/1.
(6) كتاب الطهارة وسننها باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين ، 185/1-186.
(7) كتاب الطهارة، باب ماورد في الجوربين والنعلين، 285/1.
(8) المزي، تهذيب الكمال، 270/13.

وأما عيسى بن سنان فهو أبو سنان القسملي الفلسطيني سكن البصرة[4] ضعفه الأئمة: أحمد بن حنبل[5] ويحيى بن معين[6] وأبو زرعة[7] والنسائي[8] وقال أبو حاتم[9]: ليس بقوي في الحديث

قال أبو داود: وليس بالمتصل ولا بالقوي قال البيهقي معلا الرواية: الضحاك بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من أبي موسى، وعيسى بن سنان ضعيف لا يحتج به.

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء

حدثنا هارون بن معروف، ثنا ابن وهب، عن جرير بن حازم، أنه سمع قتادة بن دعامة ثنا أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى النبي B وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول ا B: «ارجع فأحسن وضوءك»

قال أبو داود: وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم ولم يروه إلا ابن وهب، وقد روي عن معقل بن عبيد ا الجزري، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر، عن النبي B نحوه قال: «ارجع فأحسن وضوءك»[10]

ذكر أبو داود بعد حديث الباب المسند العلة والخطأ فيه بإضافة الرواية إلى قتادة بن دعامة لأن المعروف أن هذا المتن يروى من طريق معقل بن عبيد ا الجزري عن أبي الزبير عن جابر عن عمر.

هذه الطريق أخرجها الإمام مسلم[11] وأبو داود[12] والبيهقي[1] كلهم من طريقين عن الحسن بن محمد بن أعين حدثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر أخبرني عمر بن الخطاب

---

[1] الثقات، 471/1.
[2] الثقات، 387/4.
[3] تقريب التهذيب، ص220.
[4] المزي، تهذيب الكمال، 606/22-607.
[5] الجرح والتعديل، 277/6.
[6] تاريخ ابن معين برواية الدوري، 463/2.
[7] الجامع في الجرح والتعديل، 340/2.
[8] تهذيب الكمال ، 608/22.
[9] الجرح والتعديل ، 277/6، السنن الكبرى، 285/1.
[10] السنن، 44/1.
[11] كتاب الطهارة، باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة، 148/1.
[12] السنن، 44/1.

أن رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه فأبصره النبي B فقال: «ارجع فأحسن وضوءك فرجع ثم صلى»

فالحديث لعمر وليس حديث أنس لذاك أعله الأئمة النقاد موجهين سبب الخطأ إلى جرير بن حازم لمخالفته أصحاب قتادة:

قال أحمد بن حنبل: كان يحدث بالتوهم أشياء قتادة يسندها بواطيل[2]

---

[1] كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء، 84/1.

[2] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 427.

وقال أيضا: كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس، يسند أشياء ويوقف أشياء[1]

وقال عبد ا بن أحمد: عن يحيى بن معين: ليس به بأس، قال عبد ا : فقلت له: يحدث عن قتادة عن أنس بأحاديث مناكير، فقال: ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف[2]

وقال ابن رجب الحنبلي: وقد أنكر عليه أحمد، ويحيى، وغيرهما من الأئمة أحاديث متعددة يرويها عن قتادة عن أنس عن النبي B وذكروا أن بعضهما مراسيل أسندها[3]

ومثل ابن رجب لذلك بحديث الذي توضأ وترك على قدمه لمعة لم يصبها الماء فالمعروف عن أصحاب قتادة رواية الإرسال وأخطأ جرير بن حازم فأسنده .

وقد روى أبو داود بإسناده من طريق حماد، أخبرنا يونس وحميد، عن الحسن، عن النبي B، بمعنى قتادة[4] قال البيهقي: وهذا مرسل[5]، لأن الحسن البصري تابعي.

ومما سبق تأكد الخطأ من جرير بن حازم لذلك قال أبو داود «وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم» واسمه: جرير بن حازم بن زيد بن عبد ا الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة، لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه[6]

وأما عبد ا بن وهب فقد تفرد بالحديث عن جرير بن حازم، ذكره ابن عدي في كتابه، وقال: أنه من غرائبه[7] ولذلك قال أبو داود: «ولم يروه إلا ابن وهب»

قال محمد العظيم آبادي: وحاصل الكلام أن ابن وهب وجريرا كل واحد منهما متفرد عن شيخه، فلم يرو عن قتادة إلا جرير، ولم يرو عن جرير إلا ابن وهب[8]

---

[1] المصدر نفسه

[2] المصدر نفسه، عبد ا بن أحمد، العلل ومعرفة الرجال عن يحيى بن معين، ص66-67.

[3] شرح علل الترمذي، 427/2

[4] السنن، 45/1، وذكر أبو داود في «المراسيل له، ص47» الحديث من طريق حماد عن إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي –ص- .

[5] كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء، 83/1.

[6] تهذيب الكمال، 524/4-531، تقريب التهذيب، ص 77.

[7] الكامل في ضعفاء الرجال، 126/2.

[8] عون المعبود شرح سنن ابي داود، 203/1.

وقد روى البيهقي[1] حديث، تفريق الوضوء عن عمر موقوفا عليه من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: رأى عمر بن الخطاب –رضي ا عنه– رجلا يتوضأ فبقي في رجله لمعة فقال: أعد الوضوء

ومن طريق سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عمر بن الخطاب مثله ولعل هذا الاختلاف بين الرواية المرفوعة –التي سبق وأن ذكرناها –والروايتين الموقوفتين

على عمر دفع أبو داود إلى تعليق رواية عمر، عن النبي B بصيغة التمريض فقال:

«وقد روي عن معقل بن عبيد ا ، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر، عن النبي B»

وبه قال السبكي[2]

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب التشديد في ذلك –أي الوضوء مما مست النار-

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، عن يحيى يعني بن أبي كثير، عن أبي سلمة- أي ابن عبد الرحمن- أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة فسقته قدحا من سويق[3] فدعا بماء فتمضمض، فقالت: يا ابن أختي، ألا توضأ؟ إن النبي B قال: «توضؤا مما غيرت النار» أو قال «مما مست النار».

قال أبو داود: في حديث الزهري «يا ابن أخي»[4]

تشير الرواية المعلقة التي ذكرها أبو داود إلى الاختلاف بينها وبين حديث الباب المسند في الإسناد، فهل ما رواه الزهري «يا ابن أخي» أو «يا ابن أختي»؟؟.

إن المتتبع لحديث الزهري، يرى أن أصحابه يروونه «يا ابن أختي» منهم:

الزبيدي –محمد بن الوليد- وبكر بن سوادة وشعيب بن أبي حمزة ومحمد بن إسحاق، وابن أبي ذئب .

---

[1] كتاب الطهارة، باب تفريق الوضوء، 84/1.

[2] المنهل العذب المورود، 171/2.

[3] سويق : ما يتخذ من الحنطة والشعير. ابن منظور، لسان العرب، 170/10.

[4] السنن، 50/1.

فأما حديث الزبيدي فأخرجه النسائي[1] من طريق ابن حرب قال حدثنا الزبيدي عن الزهري أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس بن شريق أنه أخبره أنه دخل على أم حبيبة زوج النبي B وهي خالته فسقته سويقا ثم قالت له توضأ يا ابن أختي فإن رسول ا B قال : توضئوا مما مست النار

والزبيدي من أثبت الرواة في الزهري، سئل –يحيى بن معين من أثبت الناس في الزهري؟ قال:مالك، ثم معمر، ثم عقيل، ثم يونس، ثم شعيب، والأوزاعي، والزبيدي وابن عينية وكل هؤلاء ثقات[2] .

قال أبو حاتم الرازي: الزبيدي أثبت من معمر في الزهري خاصة لأنه سمع منه مرتين»[3]

وأما حديث بكر بن سوادة فأخرجه النسائي[4] من طريق جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن محمد بن مسلم بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس أن أم حبيبة زوج النبي B قالت له وشرب سويقا يا ابن أختي توضأ فإني سمعت رسول ا B يقول – توضئوا مما مست النار

وأما أحاديث ابن أبي ذئب[5] وشعيب بن أبي حمزة[6] ومحمد بن إسحاق[7] فأخرجها أحمد أحمد

«فالزبيدي وشعيب لزماه لزوما طويلا إذ كانوا معه في الشام في قديم الدهر ...» [8]

فهؤلاء الرواة يروون عن الزهري «يا ابن أختي»، وروى معمر عن الزهري وهو أحد

---

[1] كتاب الطهارة، باب الوضوء مما غيرت النار، 107/1.
[2] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 347/2
[3] ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 349/2، الجرح والتعديل ،
[4] كتاب الطهارة، باب الوضوء مما غيرت النار، 107/1.
[5] المسند، 327/6.
[6] المسند، 328/6.
[7] المسند، 328/6.
[8] شرح علل الترمذي، 348/2.

أصحابه فقال في روايته «يا ابن أخي» فأخطأ، ولأنه خالف أكثر أصحاب الزهري فحديثه مطروح، قال عبد الرحمن بن مهدي: قيل لشعبة من الذي يترك حديثه؟ قال الذي إذا روى عن المعروفين مالا يعرفه المعروفون فأكثر طرح حديثه»[1]

ورواية معمر أخرجها كل من عبد الرزاق [2] وأحمد [3] من طريق معمر عن الزهري عن أبي سفيان بن المغيرة بن الأخنس «أنه دخل على أم حبيبة فسقته سويقا ثم قام يصلي فقالت له توضأ يا ابن أخي ... »الحديث

---

[1] الكفاية، ص 145.

[2] كتاب الطهارة، باب ما جاء فيما مست النار من الشدة، 172/1.

[3] المسند، 327/6.

المبحث الخامس

المقلوب

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

المقلوب عند أئمة الحديث

عرف ابن الصلاح المقلوب بالمثال فقال:

«هو نحو حديث مشهور عن سالم جعل عن نافع ليصير بذلك غريبا مرغوبا فيه»[1]

وقال ابن دقيق العيد: وهو أن يكون الحديث معروفا برواية رجل معين، فيروى عن غيره، طلبا للإغراب، وتنفيقا لسوق تلك الرواية[2]

وأما ابن حجر فعرفه فقال: وحقيقته إبدال من يعرف برواية بغيره فيدخل فيه إبدال راو أو أكثر من راو حتى الإسناد كله[3].

-أسباب القلب

تعددت أسباب القلب في الروايات ومنها: الإغراب أو الامتحان أو الوهم والخطأ

-القلب بقصد الإغراب: وعرفه العراقي: أن يكون الحديث مشهورا براو فيجعل مكانه آخر في طبقته ليصير بذلك غريبا[4] ومثاله:

---

[1] علوم الحديث، ص101، انظر أيضا: التقريب مع التدريب، ص145، العراقي، التقييد والإيضاح، ص111، فتح المغيث، ص131، السيوطي، تدريب الراوي، ص145.

[2] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص 25.

[3] النكت على ابن الصلاح، ص371، حمزة المليباري، الحديث المعلول-قواعد وضوابط- ص100، اللكنوي، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، ص 405، السخاوي، فتح المغيث، 298/1.

[4] تدريب الراوي، ص145، فتح المغيث، ص131.

روى حماد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا B: «إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام...[1]

قال العقيلي[2]**:** لا يعرف من حديث الأعمش وإنما يعرف من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة»[3].

وحديث سهيل بن أبي صالح أخرجه الإمام مسلم[4] من طريق شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد، وعبد العزيز الدار وردي، كلهم عن سهيل.

قال ابن حجر: فجعل حماد بن عمرو الأعمش موضع سهيل ليغرب به[5]

-القلب بقصد الامتحان: وعرفه العراقي: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر وبالعكس[6] ومثاله الرواية المشهورة عن قلب أهل بغداد على البخاري مائة حديث امتحانا امتحانا له، فقد روى الخطيب عن محمد بن أبي الحسن الساحلي أخبرنا أحمد بن حسن الرازي، سمعت أبا أحمد بن عدي يقول: سمعت عدة مشايخ يحكون أن محمد بن إسماعيل البخاري قدم بغداد فسمع به أصحاب الحديث، فاجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها وجعلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر، وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوه على عشرة أنفس إلى كل رجل عشرة وأمروهم إذا حضروا المجلس يلقون ذلك على البخاري، وأخذوا الوعد للمجلس، فحضر المجلس جماعة أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرهم من البغداديين، فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث فقال البخاري: لا أعرفه، فسأله عن آخر فقال: لا أعرفه، فمازال يلقى عليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته والبخاري

---

[1] الضعفاء الكبير، 308/1، مسند أحمد، 252/1، البيهقي، 203/9.

[2] محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، أبو جعفر، العقيلي، الحجازي، الإمام الحافظ الناقد، صاحب كتاب الضعفاء الكبير «توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاث مائة. السير، 236/15-238

[3] الضعفاء الكبير، 308/1.

[4] كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب، 5/7.

[5] النكت على ابن الصلاح، ص371.

[6] فتح المغيث، ص 133، السيوطي، تدريب الراوي، 146.

يقول: لا أعرفه، فكان الفهماء ممن حضر المجالس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقولون: الرجل فهم، ومن كان منهم غير ذلك يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب إليه رجل آخر من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة فقال البخاري: لا أعرفه، فلم يزل يلقى إليه واحدا بعد واحد حتى فرغ من عشرته والبخاري يقول: لا أعرفه، ثم انتدب إليه الثالث والرابع إلى تمام العشرة حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة والبخاري لا يزيدهم على: لا أعرفه، فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولاء، حتى أتى على تمام العشرة ، فرد كل متن إلى إسناده وكل إسناد إلى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، ورد متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقر له الناس بالحفظ وأذعنوا له بالفضل[1].

وقال العجلي: ما خلق ا أحدا كان أعرف بالحديث من ابن معين، لقد كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت وقلبت، فيقول هذا كذا، وهذا كذا فيكون كما قال[2]

قال العراقي: وهذا-أي بقصد الامتحان- يفعله أهل الحديث كثيرا وفي جوازه نظر، إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثا، وإنما يقصد اختبار حفظ المحدث بذلك أو اختباره هل يقبل التلقين أم لا وممن فعل ذلك شعبة وحماد بن سلمة[3]

-القلب بسبب الخطأ والوهم: قال العراقي: ما انقلب على راويه ولم يقصد قلبه[4]

ومثاله:

روى إسحاق بن عيسى الطباع عن جرير بن حازم عن ثابت عن انس قال: قال رسول ا B: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»[5]

وأما المعاصرون لجرير بن حازم مثل يحيى بن أبي كثير فقد رواه بخلاف ذلك حيث روى الحديث عن عبد ا بن أبي قتادة عن أبيه، أخرجه البخاري[6] ومسلم[1] وغيرهما

---

[1] تدريب الراوي ، ص146- 147، تاريخ بغداد، 353/12-354، العراقي، المغيث، ص133-134.
[2] السخاوي، فتح المغيث، 300/1.
[3] فتح المغيث، ص133، ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ص 372.
[4] فتح المغيث، ص135.
[5] العقيلي، الضعفاء الكبير، 198/1 من طريق الإمام أحمد عنه، وابن عدي في الكامل، 127/2 من طريق الهيثم بن جميل وعبد الرحمن بن عمرو الحراني عن جرير بن حازم به.
[6] كتاب الآذان، باب متى يقوم الناس إذ رأوا الإمام عند الإقامة، 164/1.

وغيرهما من طرق تدور كلها على يحيى بن أبي كثير عن عبد ا بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي B.

فأما البخاري فأخرجه من طريق هشام قال كتب إلي يحيى عن عبد ا بن أبي قتادة عن أبيه قال : قال رسول ا B: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني»

وأما مسلم فأخرجه من طريق حجاج الصواف حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبد ا بن أبي قتادة عن أبي قتادة قال: قال رسول ا B: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فجعل جرير بن حازم رواية يحيى بن أبي كثير لثابت –أي البناني- فأخطأ وأصبح حديثه مقلوبا

والدليل الآخر ما ذكره إسحاق بن عيسى الطباع قال: حدثت حماد بن زيد بحديث جرير بن حازم عن أنس، قال: قال رسول ا B: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني» فأنكره وقال: إنما سمعته من حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد ا بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت وظن أنه سمعه من ثابت[2]

ولأن وهم جرير اتضح بالمخالفة قال ابن حجر: كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللا أو شاذا، لأنه إنما يظهر أمره بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض ومعرفة من يوافق ممن يخالف[3].

أقسام المقلوب: القلب إما أن يكون في الإسناد، وإما أن يكون في المتن.

مقلوب الإسناد: فقد يكون خطا من بعض الرواة في اسم راو أو نسبه.[4]

وعبر ابن حجر[1] عن القلب في الإسناد بالمخالفة بتقديم أو تأخير في الأسماء، ومثل له بـ «كعب بن مرة» بدل «مرة بن كعب»، وقد ألف الخطيب في هذا القسم كتابا سماه «رافع الإرتياب، في المقلوب من الأسماء والأنساب»

---

[1] المساجد، باب متى يقوم الناس للصلاة، 101/2.

[2] العقيلي، الضعفاء الكبير، 198/1-199، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 127/1 العراقي، التقييد والإيضاح، ص111-112.

[3] النكت علي ابن الصلاح، ص 375.

[4] أحمد محمد شاكر، الباعث الحثيث، ص83.

مقلوب المتن: وهو الذي يكون على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه، والأمثلة فيه قليلة[2] منها:

روى ابن خزيمة[3] من حديث عائشة –رضي ا عنها- أن رسول ا B قال: «إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال» فإن بلال لا يؤذن حتى يرى الفجر. قال البلقيني[4]: والمشهور من حديث ابن عمرو وعائشة «إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم»[5]، قال: فالرواية بخلاف ذلك مقلوبة[6] .

ومثل ابن حجر[7] القلب في المتن بحديث أبي هريرة مرفوعا: «سبعة يظلهم ا في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل، وشاب نشأ في عبادة ربه، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في ا اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف ا ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل ذكر ا خاليا ففاضت عيناه»[8] فانقلب المتن على أحد الرواة فقال في روايته: «ورجل تصدق بصدقة فأخفاها، حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»[9]،أخرجه مسلم، قال النووي: هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ مسلم «حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله»، والصحيح المعروف «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»، هكذا رواه مالك في الموطأ، والبخاري في صحيحه، وغيرهما من الأئمة وهو وجه الكلام لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين، قال القاضي: ويشبه أن يكون الوهم فيها من الناقلين عن مسلم لا من مسلم بدليل إدخاله بعده حديث مالك، وقال بمثل ما

---

[1] نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص83، نزهة النظر، ص46-47، الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص455.

[2] السخاوي، فتح المغيث، 305/1.

[3] جماع أبواب الآذان والإقامة، باب ذكر قدر ما كان بين آذان بلال وآذان ابن أم مكتوم، 211/1، مسند أحمد، 186/6.

[4] عمر بن رسلان بن نصير بن صالح، سراج الدين البلقيني الكناني الشافعي، من تصانيفه شرحان على الترمذي، توفي سنة خمس وثمان مائة. ابن العماد، شذرات الذهب، 51/7-52.

[5] البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي –ص- لا يمنعكم من سحوركم آذان بلال، 37/3، مسلم، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ...128/3-129.

[6]السيوطي، تدريب الراوي، ص146، السخاوي، فتح المغيث، 305/1-306.

[7] نزهة النظر، ص47.

[8] البخاري، كتاب الصلاة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، 168/1، النسائي، كتاب آداب القضاة، باب الإمام العادل، 222/7 –223.

[9] مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، 93/3.

حديث عبيد، وبين الخلاف في قوله: «ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه» فلو كان ما وراه مخالفا لرواية مالك لنبه عليه كما نبه على هذا [1]

المطلـب الثاني
المقلوب في سنـن أبي داود

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب يؤمر الغلام بالصلاة

حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، حدثني داود بن سوار المزني بإسناده-أي عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده-، قال: قال رسول ا B:«مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر وفرقوا بينهم في المضاجع...».

قال أبو داود: وهم وكيع في اسمه، وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث فقال: ثنا أبو حمزة سوار الصيرفي[2]

ذكر أبو داود وهم وخطأ وكيع بن الجراح في إسناده حيث أورد اسم سوار بن داود مقلوبا فقال : حدثني داود بن سوار المزني، وهذا مثال للقلب في الإسناد، ولأن من أسباب التعليق عند أبي داود بيان العلل التي تقع في الرواية المسندة، فقد أوضح خطأ وكيع بقوله «وهم وكيع في اسمه» واستدل برواية أبي داود الطيالسي المعلقة بصيغة الجزم فقال: «وروى عنه أبو داود الطيالسي هذا الحديث فقال: حدثنا أبو حمزة سوار الصيرفي» فاتضح أن وكيعا يرويه مرة على الصواب –كما نقل الطيالسي- ومرة على الخطأ-كما نقل ابن حرب- وبين الإمام أحمد وهم وخطأ وكيع في ذلك، وأن غيره يقول فيه: سوار أبو حمزة فقال: خالفوا وكيعا في اسم هذا الشيخ يعني داود بن سوار[3]

وقال أيضا: وقال الطفاوي محمد بن عبد الرحمن والبرساني، سوار أبو حمزة[4]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في الشهيد يشفع

---

(1) شرح النووي، 128/7.

(2) السنن، 133/1.

(3) موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله ، 83/4.

(4) المصدر نفسه

-حدثنا أحمد صالح، ثنا يحيى بن حبان، ثنا الوليد بن رباح الذماري، حدثني عمي نمران بن عتبة الذماري قال: دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت : أبشروا فإني سمعت أبا

الدرداء يقول : قال رسول ا B «يشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته»[1]

قال أبو داود بعد رواية الباب: صوابه رباح بن الوليد.

وقال أيضا: إن قول يحيى -يعني ابن حسان التنيسي- وهم والصواب قول مروان- يعني ابن محمد الطاطري[2]، ويستخلص من ذلك وقوع القلب في الإسناد من رباح بن الوليد إلى الوليد بن رباح .

ومن صحح الاسم أيضا ابن ماكولا[3] والمزي[4] قال: رباح بن الوليد بن يزيد الذماري، ويقال: الوليد بن رباح والصواب الأول

و قال أيضا: روى له أبو داود ثلاثة أحاديث سماه في كل واحد منها الوليد بن رباح، وقال في أحدها: قال مروان بن محمد: هو رباح بن الوليد سمع منه، وذكر أن يحيى بن حسان وهم فيه [5]

كما ذكر في ترجمته: روى عنه يحيى بن حسان التنيسي وسماه الوليد بن رباح [6]

---

[1] السنن، 15/3.
[2] ابن ماكولا، الإكمال في رفع الإرتياب، 11/4 .
[3] المصدر نفسه
[4] تهذيب الكمال، 49/9.
[5] المصدر نفسه، 50/9.
[6] المصدر نفسه، 49/9.

المبحث السـادس

المنقطـع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

المنقطـع عنـد أئمة الحديـ ـث

اختلفت عبارات المحدثين في حد المنقطع على خمسة أوجه:

الوجه الأول : وهو أن المرسل مخصوص بالتابعين والمنقطع شامل له ولغيره، وهو قول ابن عبد البر قال: المنقطع عندي كل ما لا يتصل –أي إسناده- سواء كان يعزى إلى النبي B أو إلى غيره[(1)]

الوجه الثاني: وهو أن المنقطع مثل المرسل وكلاهما شاملان لكل ما لا يتصل إسناده وهو قول الخطيب إلا أنه خص الانقطاع برواية من دون التابعي عن الصحابة.

قال: والمنقطع مثل المرسل إلا أن هذه العبارة تستعمل غالبا في رواية من دون التابعي عن الصحابة، مثل أن يروي مالك بن أنس عن عبد ا بن عمر، أو سفيان الثوري عن جابر بن عبد ا ، أو شعبة بن الحجاج عن أنس بن مالك[(2)] وإليه ذهب ابن الصلاح فقال: وهذا المذهب أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره أبو بكر الخطيب في كفايته[(3)].

الوجه الثالث : وهو أن المرسل شامل للمنقطع وهو قول الخطيب أيضا، ورغم أنه –في النص السابق اعتبر رواية من دون التابعي عن الصحابة منقطعا، نجد أنه يدرجه –أي المنقطع في موضوع المرسل قال الخطيب: لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه، وبمثابته في غير التابعين نحو رواية ابن جريج عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة، ورواية مالك بن أنس عن القاسم

---

(1) التمهيد، 21/1 ، انظر : علوم الحديث لابن الصلاح، ص 85.
(2) الكفاية، ص21.
(3) علوم الحديث، ص 58، انظر: الباعث الحثيث ، ص48.

ابن محمد بن أبي بكر الصديق –رضي ا عنه- ورواية حماد بن أبي سليمان عن علقمة، فهذه كلها روايات ممن سمينا عمن لم يعاصروه.

وأما رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه فمثاله رواية حجاج بن أرطاة وسفيان الثوري وشعبة عن الزهري، وما كان نحو ذلك مما لم نذكره، والحكم في الجميع عندنا واحد[1] أي أن الحديث مرسل والطرق الأولى التي ذكرها هي مثال للانقطاع لعدم وجود المعاصرة، وأما الثانية فهي مثال للانقطاع أيضا مع توفر المعاصرة، وأما الثانية فهي مثال للانقطاع أيضا مع توفر المعاصرة وعدم اللقيا .

الوجه الرابع : أطلق بعض أهل العلم الحديث المنقطع على ما روي عن التابعي ومن دونه موقوفا عليه من قوله أو فعله[2].

وبين ابن حجر صاحب القول المبهم في هذا النص وأنه الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم البرديجي وأن قوله موجود في جزء له لطيف تكلم فيه على المرسل والمنقطع[3] ولم يرتض ابن الصلاح ذلك وقال: وهذا غريب بعيد[4] وتبعه في ذلك النووي[5]

الوجه الخامس: وهو أن المنقطع يطلق على ثلاثة أنواع وهو قول الحاكم[6] وهي كالآتي:

النوع الأول: المنقطع بجهالة روايين وهو ما يعرف بالحديث الذي فيه راويين مبهمين ومثل له

النوع الثاني :المنقطع بجهالة راو واحد، وبعدما مثل له قال الحاكم: فهذا النوع من المنقطع الذي لا يتفق عليه إلا الحافظ الفهم المتبحر في الصنعة.

النوع الثالث: وهو أن يكون في الإسناد رواية راو لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال ولا يقال لهذا النوع من الحديث مرسل إنما يقال له منقطع .

---

(1) الكفاية، ص384.

(2) المصدر نفسه، ص21.

(3) النكت على ابن الصلاح، 218.

(4) علوم الحديث، ص 59، انظر الباعث الحثيث، ص48، التقييد والإيضاح، ص66.

(5) التقريب مع التدريب، ص102.

(6) معرفة علوم الحديث، ص 27-29، انظر: الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، ص47.

وقد ذكر الحاكم لهذا النوع مثال[1] وتبعه فيه ابن الصلاح[2]، واعترض عليه ابن حجر[3] باعتراضين :

أحدهما: إن هذا المثال إنما يصلح للحديث المدلس لأن كل راو من رواته قد لقي شيخه فيه وسمع منه وإنما طرأ الانقطاع فيه من قبل التدليس.

والأولى في مثال المنقطع أن يذكر ما انقطاعه فيه من عدم اللقاء –كمالك عن ابن عمر – رضي ا عنهما، والثوري عن إبراهيم النخعي وأمثال ذلك.

الثاني: قوله –أي ابن الصلاح- أن الحديثي إذا تأمله ظنه متصلا يريد بقوله الحديثي المبتدي في طلب الحديث .

هذا بالنسبة للنوع الثالث أما بالنسبة للأول والثاني، فموضوع المبهم ذكره المحدثون نوعا مستقلا منهم ابن الصلاح في النوع التاسع والخمسين[4] والنووي[5] وغيرهما

وتبعا لما سبق، فإن الراجح في تعريف المنقطع: هو الحديث الذي لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، وهو قول الخطيب[6] ورجحه ابن الصلاح [7] والنووي[8]

---

(1) المصدر نفسه، ص28-29.
(2) علوم الحديث ، ص57، انظر: الباعث الحثيث، ص47.
(3) النكت على ابن الصلاح، ص218.
(4) علوم الحديث، ص 375.
(5) التدريب في شرح التقريب، ص347-350.
(6) الكفاية، ص21.
(7) علوم الحديث، ص 58، التقييد والإيضاح، ص66.
(8) تدريب الراوي في شرح التقريب، ص101.

المطلب الثانــي

استعمال أبي داود لفظــة «المنقطــــع»

من بين الألفاظ التي استعملها أبو داود في سننه والدالة على الضعف الشديد لفظة المنقطع وإن لم يصرح بها فالمعني يفيد ذلك –أي الانقطاع- والأمثلة توضح ذلك .

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة عن الحكم أي ابن عتبة عن حماد عن إبراهيم، عن أبي عبد ا الجدلي - عبدُ بن عبدٍ-، عن خزيمة ابن ثابت، عن النبي B قال: «المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم وليلة»[1] هذه الرواية المسندة يبدو ظاهرها الصحة، ولكن مجيئ رواية منصور بن المعتمر معلقة أبان علة الانقطاع بين إبراهيم بن يزيد النخعي وأبي عبد ا الجدلي- وهذه أحد الأسباب الرئيسية التي يلجأ إليها أبو داود للتعليق وهي بيان العلل ونقد المرويات قال أبو داود: رواه منصور بن المعتمر عن إبراهيم التيمي بإسناده قال فيه: «ولو استزناه لزادنا»

ففي رواية الباب كان السقط في الإسناد بين النخعي وأبو عبد ا الجدلي بروايتين لأن الحديث هو إبراهيم التيمي رواه عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد ا الجدلي عن خزيمة بن ثابت وعن إبراهيم التيمي رواه منصور أخرجه البيهقي[2] من طريق زائدة بن قدامة، قدامة، قال: سمعت منصورا يقول: كنا في حجرة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال إبراهيم التيمي: ثنا عمرو بن ميمون عن أبي عبد ا الجدلي، عن خزيمة بن ثابت قال: «جعل لنا رسول ا B ثلاثا ولو استزدناه لزادنا» يعني المسح على الخفين للمسافر .

---

(1) السنن، 40/1.

(2) كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت، 277/1، مسند الحميدي،207/1، مسند أحمد، 213/5، مسند أبي عوانة، 262/1، سنن الترمذي، 160/1-161.

وقد أكد شعبة الرواية بالانقطاع فقال : لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد ا الجدلي حديث المسح»[1] ، وقال البيهقي: وقصة زائدة عن منصور تدل على صحة ما قال شعبة[2] وقال الترمذي تعليقا: وقد روى الحكم بن عتبة وحماد عن إبراهيم النخعي عن أبي عبد ا الجدلي عن خزيمة بن ثابت ولا يصح[3] وقد ذكر البيهقي[4] متابعة سعيد بن مسروق لمنصور في روايته عن إبراهيم التيمي إلا أنما بلفظ مختلف فأخرج من طريق عبد الرزاق، أن الثوري –أي سفيان-، عن أبيه – أي سعيد بن مسروق- عن إبراهيم التيمي، عن عمرو بن ميمون الأودي، عن أبي عبد ا الجدلي، عن خزيمة بن ثابت، قال: «أمرنا رسول ا B أن نمسح على الخفين يوما وليلة إذا أقمنا وثلاثا إذا سافرنا» وأيم ا لو مضى السائل في مسألته لجعلها خمسا والنخعي : هو إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي [5] وقد تكلم الأئمة في إرساله :

قال يحيى بن معين[6] : مراسيل إبراهيم أحب إلى من مراسيل الشعبي

ومما سيق تبين أن رواية إبراهيم النخعي منقطعة ،

والانقطاع من الألفاظ الدالة على الضعف الشديد، لم يصرح به أبو داود ولكن مجيء الرواية الصحيحة معلقة أبانه ودل عليه، قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: لم يسمع إبراهيم قال : ابن سعد: وأجمعوا على أنه توفي في سنة ست وتعين في خلافة الوليد بن عبد الملك[7] .

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب من قال يتوضأ الجنب

---

[1] الترمذي، الطهارة، باب المسح على الخفين للمساوي والمقيم، 160/1، سنن البيهقي، 278/1، ابن أبي حاتم، المراسيل، ص08.

[2] سنن البيهقي، 278/1.

[3] السنن، 160/1.

[4] المصدر نفسه، 277/1، سنن الترمذي، 158/1 وقال في الحديث: حسن صحيح

[5] المزي، تهذيب الكمال، 233/2-240

[6] التاريخ برواية الدوري، 18/2.

[7] الطبقات، 284/6.

حدثنا موسى يعني ابن إسماعيل، ثنا حماد يعني ابن سلمة، أخبرنا عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر، أن النبي B رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ»[1].

هذه الرواية المختصرة يبدو ظاهرها الصحة، ولكن قول أبي داود: بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل[2] ، وإن كان يشير إلى رواية معلقة فقد أظهر الانقطاع بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر براو مبهم .

هذه الرواية المعلقة وصلها أبو داود[3] في كتاب الترجل باب في الخلوق للرجل، والجن قبل ذلك ذكرها بنفس الإسناد السابق المنقطع مطولة من طريق عمار بن ياسر قال: قدمت على أهلي ليلا وقد تشققت يداي، فخلقوني بزعفران، فغدوت على النبي B ، فسلمت عليه، فلم يرد علي ولم يرحب بي، فقال: «اذهب فاغسل هذا عنك» فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع [4]، فسلمت فلم يرد علي ولم يرحب بي، وقال: «اذهب فاغسل هذا عنك »فذهبت فغسلته، ثم جئت فسلمت عليه فرد علي ورحب بي، وقال: «إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير، ولا المتضمخ[5] بالزعفران، ولا الجنب» قال : ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ

ثم قال بعد ذلك وقد وصلها.

حدثنا نصر بن علي، ثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جريج، اخبرني عمر بن عطاء بن أبي الحوار أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر، زعم عمر ان يحيى سمى ذلك الرجل فنسي عمر اسمه، أن عمارا قال : تخلقت، بهذه القصة، والأول أتم بكثير، فيه ذكر الغسل[6]

---

[1] السنن، 57/1-58، البيهقي، كتاب الطهارة، باب الجنب يزيد الأكل، 203/1.
[2] المصدر نفسه.
[3] السنن، 79/4-80، البيهقي، كتاب الطهارة، باب الجنب يزيد الأكل، 203/1، مسند الطيالسي، ص
[4] ردع : لطخ لم يعمه كله. ابن الأثير، النهاية، 125/2
[5] المتضمخ: المتلاطخ بالطيب وغيره، والمكثر منه، المصدر نفسه، 99/3.
[6] السنن، 80/4.

فهذه الرواية صريحة بوجود راو بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر ولذلك قال العراقي[1] عن ابن أبي عاصم: لم يسمع من عمار بن ياسر »

وقال الذهبي [2] : حديثه – أي يحيى بن يعمر – عن عمار مرسل .

ورغم تصريح الأئمة بعدم اللقاء إلا أن أحمد شاكر قال: عمار قتل بصفين (سنة 37هـ) فليس ببعيد أن يلقاه يحيى بن يعمر، وقد روى عن عثمان، وهو أقدم من عمار، يحيى ثقة لم يعرف بتدليس، فالحديث صحيح كما قال الترمذي[3]

رد ممدوح سعيد على ذلك بقوله: وفيما قال الشيخ أحمد شاكر –رحمه ا تعالى- نظر من وجهتين:

الأول: إذا تحققت المعاصرة، وانتفت شبهة التدليس، فالإسناد متصل إلا إذا صرح من يعتمد عليه بعدم اللقاء، وهو ما صرح به هنا عدد من الحفاظ

الثاني: أن أبا داود أخرج الحديث مطولا في كتاب الترجل باب في الخلوق للرجل، إذا أعلم ذلك فلعل الصواب أن يقال: إن من صححه أو حسنه فلطرقه الأخرى[4]

وجهة النظر الثانية للشيخ ممدوح سعيد فيها نظر، لأن الحديث المطول الذي أخرجه أبو داود هو بنفس إسناد الحديث المختصر المتضمن الانقطاع، وليس الأمر متعلقا بطريق آخر حتى نكون أمام متابعة، وأما متابعة عمر بن عطاء لعطاء الخراساني ففيها التصريح على وجود لراو بين يحيى بن ياسر، فلا تصلح أن تكون طريقا آخر للتصحيح أو التحسين كما أشار الشيخ، وعليه فالصواب ما ذكره أبو داود بتعليله الرواية .بالانقطاع وهو ما ذهب إليه الذهبي والعراقي ؟

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في السرج في المساجد

-حدثنا النعيلي، ثنا مسكين، عن سعيد بن عبد العزيز، عن زياد بن أبي سودة، عن ميمونة مولاة النبي B أنها قالت : يا رسول ا ، أفتينا في بيت المقدس، فقال: «ائتوه

---

[1] جامع التحصيل، ص 299.

[2] سير أعلام النبلاء، 442/4.

[3] جامع الترمذي، 512/2.

[4] التعريف بأوهام من قسم السنن على حسن وصحيح، 284/2

فصلو فيه» وكانت البلاد إذ ذاك حربا «فإن لم تأتوه وتصلوا فيه فابعثو بزيت يسرج في قناديله»[1]

لم يشر أبو داود في هذا الحديث إلى الانقطاع بالتصريح بذلك كما يفعل أحيانا، او بتعليق الرواية الصحيحة الدال على الانقطاع في رواية الباب، كما يفعل أحيانا أخرى إلا أن من أخرج حديث السرج في المساجد بين أن من رواه عن ميمونة أي بنت سعد هو عثمان بن أبي سودة أخو زياد، هذا الأخير رواه عنه، وممن اخرج الحديث ابن ماجه[2] وأحمد[3] والطبراني[4] وعبد ا بن أحمد في زوائده على المسند[5] ومن طريقه المزي[6] وأبو يعلى يعلى [7] كلهم عن ثور بن يزيد، عن زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة، عن ميمونة مولاة النبي B به مرفوعا، بعضهم بسياق أطوال والبعض الآخر مختصرا وقال الحافظ المزي: والصحيح عن أخيه عثمان عنها[8]- يعني عن ميمونة خادم النبي B وقال الحافظ البوصيري: وإسناد طريق ابن ماجه أصح من طريق أبي داود، فإن بين زياد بن أبي سودة وميمونة عثمان بن أبي سودة[9].

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الزكاة باب في خرص العنب

-حدثنا محمد بن إسحاق المسيبي، ثنا عبد ا بن نافع، عن محمد بن صالح التمار، عن ابن شهاب، بإسناده ومعناه –يعني عن سعيد بن المسيب، عن عتاب بن أسيد قال : «أمر

---

[1] السنن، 125/1.

[2] كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، 451/1.

[3] المسند، 463/6.

[4] المعجم الكبير، 33/25.

[5] المسند، 463/6.

[6] تهذيب الكمال، 481/9 في ترجمة زياد بن أبي سودة

[7] المسند، 523/12، من طريق ميمونة ثبت الحارث الهلالية أم المؤمنين –رضي ا عنها والصواب ميمونة خادم رسول ا B قال الحافظ ابن حجر وغراه إلى أبي يعلى: رواه زياد بن أبي سودة، عن أخيه، عن ميمونة، وليست زوج النبي B وهو عند أبي داود، وابن ماجه على الصواب». المطالب العالية، 375/1.

[8] تهذيب الكمال، 480/9.

[9] مصباح الزجاجة، 454/1.

رسول ا B أن يخرص[1] العنب كما يخرص النخل، وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا»[2]

قال أبو داود: وسعيد لم يسمع من عتاب شيئا

ذكر الشيخ ممدوح سعيد حديث عتاب فقال : ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن كتاب بن أسيد: «أن النبي B كان يبعث على الناس من يخرص عليهم كرومهم وثمارهم»

مستدلا على عدم الانقطاع بما اخرجه النسائي[3] من حديث الزهري، عن سعيد بن المسيب «أن رسول ا B أمر عتاب بن أسيد أن يخرص العنب فتؤدى زكاته زبيبا، كما تؤدى زكاة النخل تمرا»

ويبدو أن الشيخ كان متبعا للمتون التي يذكرها الألباني، لأن المتن الذي علق عليه أبو داود بالقول «وسعيد لم يسمع من عتاب شيئا» هو نفسه الذي أخرجه النسائي فلا يصلح للاستدلال على عدم الانقطاع .

كما استدل الشيخ: بما ذكره الحافظ ابن حجر قال: «وقد ذكر أبو جعفر الطبري كتابا فيمن لا يعرف تاريخ وفاته، وقال في تاريخه إنه كان والي مكة لعمر سنة عشرين ، وذكره قبل ذلك في سنن عمر، ثم ذكر في سنة (22هـ)، ثم قال في مقتل عمر سنة (23هـ): قتل وعامله على مكة نافع بن عبد الحارث، انتهى فهذا يشعر بأن موت عتاب كان في أواخر سنة (22هـ) أو أوائل سنة (23هـ) فعلى هذا يصح سماع سعيد بن المسيب منه، وا أعلم [4]

استدلال ابن حجر على عدم الانقطاع رد عليه الشيخ محمد زاهد الكوثري بالقول : «الحديث الأول في هذا الباب من مرسلات ابن المسيب لأنه لم يدرك عتاب بن أسيد بل ولدا بن المسيب بعد وفاة عتاب بسنتين، ونص على عدم سماعه منه كثيرون، وزاد الواقدي بينهما المسور بن مخرمة للترقيع كما في سنن الدار قطني – وأما تكلف ابن

---

[1] يخرص: خرص يخرص خرصا؛ إذا حزر ما على النخلة من الرطب تمرا وما على الكرمة من العنب زيبا، فهو من الخرص: الظن؛ لأن الحرز إنما هو تقدير بظن ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 2/22-23.

[2] السنن، 2/110.

[3] المجتبى، (2618).

[4] تهذيب التهذيب، 7/80

حجر أن يجعل وفاة عتاب متأخرة بحيث يمكن أن يكون ابن المسيب ابن سبع عند وفاة عتاب فإبعاد في النجعة، على مخالفته لنص أهل الشان »[1]

[1] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، نقلا عن المحقق 286/5.

المبحث السابـع

زيـادة الثقة في سنن أبـي داود

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

تعريفهـا زيادة الثقـة وشروطهـا

الفرع الأول: تعريف زيادة الثقة

لم أجد لها تعريفا دقيقا ومستقلا في كتب علوم الحديث، ولا عند من عرف بالتقعيد لها مثل الحاكم والخطيب البغدادي وابن الصلاح وغيرهم، وكل من ذكرها حرص على التعبير عنها مقرونة بلفظ «التفرد» وهذه جملة من أقوالهم شاهدة على ذلك:

قال الحاكم في النوع الحادي والثلاثين من علوم الحديث: هذا النوع من هذه العلوم معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راو واحد[1]. إلا أنه اكتفى بعد ذلك بإيراد الأمثلة فقط.

وقال الخطيب في «باب القول في حكم خبر العدل إذا انفرد برواية زيادة فيه لم يروها غيره»: قال الجمهور من الفقهاء وأصحاب الحديث زيادة الثقة مقبولة إذا انفرد بها[2] .

وقال ابن الصلاح: وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:[3]

أحدها: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد.

الثاني: أم لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة. ولا تعرض فيه كما رواه الغير بمخالفة أصلا، فهذا مقبول.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث.

وتبعه النووي[1] في ذكر أقسام ما ينفرد به الثقة، إلا أنه اعترض على ابن الصلاح لما مثل بحديث مالك عن نافع عن ابن عمر «أن رسول ا B فرض زكاة الفطر من

---

[1] معرفة علوم الحديث، ص130.

[2] الكفاية في معرفة الرواية، ص424.

[3] علوم الحديث، ص86.

رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين» وقال إن الترمذي ذكر أن مالكا انفرد من بين الثقات بزيادة قوله «من المسلمين»

قال النووي: ولا يصح التمثيل به فقد وافق مالكا عمر بن نافع والضحاك بن عثمان وبه قال العراقي[2] وزاد: بل تابع مالكا على الزيادة؛ يونس بن يزيد وعبد ا بن عمر والمعلى بن إسماعيل وكثير بن فرقد.

وقال ابن كثير: إذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة[3].

وقال ابن حجر وإنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ، حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه...، إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذاك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة، فإنها لو كانت محفوظة لما غفل الجمهور من رواته عنها.

فتفرد واحد عنه بها دونهم، مع توفر دواعيهم على الأخذ عنه وجمع حديثه يقتضي ريبة توجب التوقف عنها[4].

والمستخلص مما سبق من النصوص أن مسالة «زيادة الثقة»، خاصة بالحفاظ الأثبات دون غيرهم من الرواة، فمتى روى الحفاظ عن شيخ وانفرد راو بالزيادة، فقد وجب التحري في الأمر للوقوف على الأصح، ومن ثم اختلاف المحدثون والفقهاء والأصوليون في قبولها مطلقا أو بشرط أو بردها مطلقا[5]

وخلاصة القول أن قبول زيادة الثقة وردها عند نقاد الحديث متوقف على القرائن، وهذا ما ذكره ابن دقيق العيد فقال: من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض مسند ومرسل، أو رافع وواقف، أو ناقص وزائد أن الحكم للزائد لم يصيب في هذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانونا مطردا، ومراجعة أحكامهم الجزئية تعرف صواب ما نقول، وبهذا

---

(1) تقريب النواوي بشرح تدريب الراوي، ص122.

(2) فتح المغيث، ص96.

(3) اختصار علوم الحديث بشرح الباعث الحثيث، ص58.

(4) النكت على ابن الصلاح، ص284.

(5) انظر مذاهب المحدثين وغيرهم في قبول زيادة الثقة من عدمه في الكتب التالية: الكفاية في علم الرواية، ص 425-429، صحيح مسلم بشرح النووي،95/13، 108/3، 328/4 ، ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، 216/1-222، السخاوي، فتح المغيث، 233/1-238.

جزم العلائي فقال: كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن –كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم-يقتضي أن لا يحكم في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائر على الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في حديث.[1]

الفرع الثاني : شروط زيادة الثقة

قال ابن رجب الحنبلي: وأما مسألة زيادة الثقة فصورتها، أن يروي جماعة حديثا واحدا، بإسناد واحد، ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة[2].

وتبعه الحافظ ابن حجر مستثنيا غير الحافظ ومبينا شروط زيادة الثقة فقال: إنما الزيادة التي يتوقف أهل الحديث في قبولها من غير الحافظ، حيث يقع في الحديث الذي يتحد مخرجه...، إذا روى الحديث جماعة من الحفاظ الأثبات العارفين بحديث ذاك الشيخ وانفرد دونهم بعض رواته بزيادة[3]

ومما سبق يمكن القول إن شروط زيادة الثقة ثلاثة وهي:

1-وقوعها في طبقة التابعين فمن بعدهم، قال ابن رجب الحنبلي: وليس هذا من باب زيادة الثقة –أي زيادة بعض الصحابة على صحابة آخرين- ولا سيما إذا كان الحديثان موقوفين عن صحابيين، وإنما قد يكون أحيانا من باب المطلق والمقيد[4] وهو اختيار محمد الفاسي[5].

2-اتحاد المخرج

3-رواية جماعة من الحفاظ عن شيخ الحديث ما، فترويه جماعة أخرى عن الشيخ نفسه بالزيادة.

---

[1] الصنعاني، توضيح الأفكار، 312/1، ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ص 237.
[2] شرح علل الترمذي، 314/1.
[3] النكت على ابن الصلاح، ص284.
[4] شرح علل الترمذي، 314/1.
[5] شرح منظومة ألقاب الحديث، ص110.

المطلب الثاني

أنواع زيــادة الثقـة

زيادة الثقة في الحديث إما أن تكون في سنده أو في متنه

الفرع الأول : الزيادة في السند

قال العراقي: إن تعارض الوصل والإرسال نوع من زيادة الثقة لأن الوصل زيادة ثقة[1] ويفهم من قوله: أن الحديث يرويه عدد من المحدثين مرسلا، وينفرد البعض أو راو بروايته موصولا.

ويلاحظ أن العراقي تطرق إلى نوع واحد من زيادة الثقة في السند وهو «تعارض الوصل والإرسال» دون «تعارض الوقف والرفع» وهذا في مبحث «زيادات الثقات» مع أن الأمر يستدعي التعرض للمسألتين معا، ويبدو أن العراقي اتبع ابن الصلاح في هذا الترتيب، حيث وجدنا المسألتين عرضتا في مبحث «المنقطع والمعضل» و«العنعنة» وجعل ابن الصلاح «العنعنة وتعارض الإرسال والاتصال والرفع والوقف» من تفريعات المعضل، وهذا الترتيب اعترض عليه ابن حجر بقوله: ما أدري ما وجه إيراد هذا في تفاريع المعضل، بل هذا قسم مستقل وهو: تعارض الإرسال والاتصال والرفع والوقف، نعم، لو ذكره في تفاريع الحديث المعلل، لكان حسنا وإلا فحمل الكلام فيه في زيادة الثقات كما أشار إليه[2]

واعتراض ابن حجر في محله، إلا أن قوله بعد ذلك: «وقد أجبت عنه بأنه لما قال: تفريعات أراد أنها تنعطف على جميع الأنواع المتقدمة ومن جملتها: الموصول والمرسل والمرفوع والوقوف، فعلى هذا فالتعارض بين أمرين فرع عن أصلهما –وا أعلم»[3]

قلت: هذا الجواب مقبول لو تحدث ابن الصلاح عن مسألة «تعارض الوقف والرفع»

---

[1] فتح المغيث، ص96.

[2] النكت على ابن الصلاح، ص237.

[3] المصدر نفسه.

في مبحث «زيادة الثقة» إلا أنه أشار فقط إلى مسألة «تعارض الوصل والإرسال» والمقام يستدعي بحث المسألتين «تعارض الوصل والإرسال أو الرفع والوقف»في موضوع «زيادة الثقة» وا أعلم .

وخلاصة القول أن زيادة الثقة في السند معناها: أن يروي عدد من الرواة حديثا مرسلا أو موقوفا، وينفرد راو ثقة عنهم، فيرويه موصولا أو مرفوعا ويسمى هذا القسم أيضا تعارض الوصل والإرسال، وتعارض الرفع والوقف[1] إلا أن ابن رجب الحنبلي أضاف للمسألتين ما يسمى بالمزيد في متصل الأسانيد»[2] وبحثه ابن الصلاح نوعا مستقلا فقال: النوع السابع والثلاثون: معرفة المزيد في متصل الأسانيد[3] ومعناه أن يزيد راو في الإسناد المتصل رجلا لم يذكره غيره.

الفرع الثاني: الزيادة في المتن

وهي أن يروي أحد الرواة لفظة أو جملة في متن الحديث، لا يرويها غيره[4]

وإلى هذا أشار ابن الصلاح لما قسم ما ينفرد به الثقة وذكر ثلاثة أقسام وهي:

أولا: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد. قلت: ولا يشمله التعريف .

ثانيا: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلا، فهذا مقبول قلت: ولا يشمله التعريف أيضا .

ثالثا: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث قلت: وهو المراد المقصود من تعريف الزيادة في المتن.

هذا النوع مدحه الحاكم وذكر بعض من عرف به فقال: هذا مما يعز وجوده، ويقل في أهل الصنعة من يحفظه، وقد كان أبو بكر عبد ا بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يذكر

---

[1] د. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص423.
[2] شرح علل الترمذي، 315/1.
[3] علوم الحديث، ص286
[4] د.نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 425.

بذلك، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان، وبعدهما شيخنا أبو الوليد يعني حسان بن محمد القرشي[1]

[1] معرفة علوم الحديث، ص130.

المطلب الثالـث

أمثلـة زيـادة الثقـة في سنن أبي داود

سأبحث في هذا المطلب –إن شاء ا - زيادة الثقة في السند وتحديدا مسألة «تعارض الوقف والرفع» في سنن أبي داود دون مسألة "تعارض الإرسال والوصل»، وقد سبق في مبحث المرسل عدم احتجاج أبي داود بالمرسل في وجود المسند حيث قال: «فإذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة[1]

المثال الأول : قال أبو داود في كتاب الطهارة، باب الجنب يأكل

-حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي B كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة

-حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، بإسناده ومعناه، وزاد «وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه»[2]

أورد أبو داود رواية الأكل معلقة من طريق ابن وهب عن يونس فقال: ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصورا[3]

وهو بهذا التعليق إذ ينبه إلى الاختلاف بين ابن المبارك وابن وهب في الرواية عن يونس عن الزهري وقفا ورفعا في الزيادة «وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه».

ورواية ابن وهب معلقة وصلها النسائي[4] فأخرج من طريق ابن وهب عن يونس والليث عن الزهري، وبهذا السند أخرج البيهقي[5]، كما وصلها أبو عوانة[6]والبيهقي[7] فأخرجا من طريق ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أنها قالت: «كان

---

[1] رسالة أبي داود، ص 33.
[2] السنن، 57/1.
[3] المصدر نفسه
[4] كتاب الطهارة، باب اقتصار الجنب على أصل يديه، 139/1.
[5] كتاب الطهارة، باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام، 200/1.
[6] بيان إيجاب الوضوء على الجنب ،277/1-278
[7] كتاب الطهارة، باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام، 200/1

رسول ا B إذا أراد أن ينام وهو جنب، توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام» وليس فيها قصة الأكل الموقوفة على عائشة وهو ما ذهب إليه السهارنفوري[1] بقوله: «أن رواية ابن وهب عن يونس عن الزهري بإسناده موقوفة في قصة الأكل» وفسر محمد العظيم آبادي كلمة «مقصورا» بقوله: أي اقتصر ابن وهب في روايته على ذكر أكل الجنب ولم يذكر قصة النوم»[2] وقول السهارنفوري أرجح، لأن ما ذكره أبو داود معلقا يفيد ذلك.

ويستدل على ما سبق أن عبد ا بن وهب روى الحديث من طريق آخر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: «إذا أصاب أحدكم المرأة، ثم أراد أن ينام، فلا ينام حتى يتوضأ» أخرجه الإمام مالك[3]، ولم يذكر فيه قصة الأكل.

ويبدو -وا أعلم- أن يونس بن يزيد روى الحديث مرتين، مرة بالزيادة ومرة بدونها؛ وأخذها ابن المبارك عنه بالزيادة، من كتابه فقد تُكلم في يونس بن يزيد في حفظه وممن تكلم فيه أحمد بن حنبل قال: إذا حدث من حفظه يخطئ[4] ولميزة رواية ابن المبارك عن يونس قال عبد الرحمن بن مهدي:«لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه من كتابه»[5]

وأما عبد ا بن وهب فيبدو أنه رواها عن يونس بن يزيد من حفظه فلم يذكر قصة الأكل.

وحديث عائشة في الأكل مرفوعا صحيح أخرجه مسلم[6] من طريق شعبة عن الحكم عن عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان رسول ا B إذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة.

كما ذكر أبو داود متابعة صالح بن أبي الأخضر ليونس في الرواية عن الزهري، والمراد بالمتن هو ما جاء من طريق ابن المبارك وليس ابن وهب، كما أن رواية صالح بن أبي الأخضر ذكر فيها عن عروة أو أبي سلمة على الشك، هذه الرواية المعلقة أيضا عند أبي

[1] بذل المجهود، 187/2.
[2] عون المعبود، 257/1
[3] الموطأ، 67/1.
[4] شرح علل الترمذي، 413/2.
[5] المصدر نفسه، 414/2.
[6] كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل، 170/1.

داود وصلها النسائي[1] وأحمد[2] وأخرجاها من طريق وكيع عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن عروة وأبي سلمة (من غير شك)عن عائشة أن «النبي B كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه» وأخرج أحمد[3] أيضا، من طريق ابن المبارك عن صالح عن الزهري عن أبي سلمة وعروة عن عائشة... وذكر الحديث من غير شك أيضا.

ويبدو أن أبا داود لما عنون بقوله: « باب الجنب يأكل» أراد أن يبين الاختلاف بين تلاميذ الزهري، فسفيان بن عينية ويونس بن يزيد في إحدى روايته «عدم ذكر قصة الأكل» وروى يونس في رواية أخرى وصالح بن أبي الأخضر«غسل اليدين إذا أراد أن يأكل» كما أراد أبو داود من خلال هذه الروايات بيان ما يستحب في حق الجنب إذا أراد أن يأكل «الوضوء أو غسل اليدين» وحتى يبين الصواب فيما روته عائشة عن النبي B فقد أخرج في الباب الموالي حديثا لها وعنونه بما يطابق متن الحديث فقال :

«باب من قال يتوضأ الجنب».

حدثنا مسدد، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن النبي B كان إذا أراد أن يأكل أو ينام توضأ، تعني وهو جنب[4]

والحديث أخرجه الإمام مسلم أيضا

وخلاصة ما سبق أن عائشة –رضي ا عنها-روت الفعلين «الوضوء وغسل اليدين» للجنب إذا أراد أن يأكل وهو ما ذهب إليه الشوكاني بقوله:«ويجمع بين الروايات بأنه كان تارة يتوضأ وضوء الصلاة، وتارة يقتصر على غسل اليدين، لكن هذا في الأكل والشرب خاصة، وأما في النوم والمعاودة فهو كوضوء الصلاة لعدم المعارض للأحاديث المصرحة فيها بأنه كوضوء الصلاة»[5]

وقال علي القارئ: قيل المراد به في الأكل والشرب غسل اليدين وعليه جمهور العلماء لأنه جاء مفسرا في خبر للنسائي، انتهى، ولكن يخالفه ما أخرجه الشيخان من حديث

---

[1] كتاب الطهارة، باب اقتصار الجنب على أصل يديه، 139/1.
[2] المسند، 192/6.
[3] المسند، 119/6.
[4] السنن، 57/1.
[5] نيل الأوطار 379/1.

عائشة قالت: كان النبي B إذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام توضأ وضوءه للصلاة، أو يحمل الحديثان على اختلاف الأحوال والأوقات ففي بعضها يقتصر على غسل اليدين وفي بعضها يتوضأ وضوءه للصلاة لتخفيف الحدث وزيادة التنظيف[1]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في عقوبة الغال

حدثنا محمد بن عوف قال: ثنا موسى بن أيوب، قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا زهير ابن محمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده[2]،«أن رسول B و أبا بكر وعمر حرقوا متاع الغال وضربوه»

قال أبو داود: وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة، قالا: ثنا الوليد عن زهير ابن محمد، عن عمرو بن شعيب، قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحوطي "منع سهمه"[3]

هذا الحديث يدور على الوليد بن مسلم، واختلف عليه وقفا ورفعا:

رواه موسى بن أيوب عنه عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده مرفوعا ورواه الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة عنه عن زهير بن محمد، عن عمرو ابن شعيب قوله. قال السهارنفوري: قوله أي قول عمرو بن شعيب لم يرفعه[4] وقال محمد العظيم آبادي: أي موقوفا عليه[5]

ويبدو مما سبق أن الخطأ من قبل زهير بن محمد فمرة يرويه مرفوعا ومرة موقوفا ومرة مرسلا قال البيهقي بعد أن ذكر الرواية المرفوعة: هكذا رواه غير واحد عن الوليد مسلم وقد قيل عنه مرسلا[6] وقال أيضا: ويقال أن زهيرا هذا مجهول وليس بالمكي[7] وقال

---

[1] بذل المجهود 189/2

[2] وهو عبد ا بن عمرو بن العاص

[3] السنن ، 69/3-70.

[4] بذل المجهود، 296/12.

[5] عون المعبود، 274/7.

[6] كتاب السير، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن قال يحرق، 102/9.

[7] المصدر نفسه

ابن القيم: وعلة هذا الحديث أنه من رواية زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب، وزهير هذا ضعيف[1].

وقال ابن حجر: وزهير بن محمد ضعيف الحديث، والمحفوظ عن عمرو بن شعيب قوله[2]

وقال أيضا : عن زهير موقوفا وهو الراجح[3].

إلا أن المزي ثبت أن الذي أخرج له أبو داود هو زهير بن محمد الخراساني[4]

أما الأئمة قبله مثل أحمد والبخاري فاستبعدوا كونه زهير بن محمد الخراساني الرواي الثقة واعتبروه نوعا من تدليس الشيوخ .

قال أحمد: «ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام». يعني سموا رجلا ضعيفا زهير بن محمد، وليس زهير بن محمد الخراساني .

ونقل الترمذي في علله عن البخاري أنه قال: «أنا أتقي هذا الشيخ كأن حديثه موضوع، وليس هذا عندي زهير بن محمد»[5]

وذكر ابن رجب الحنبلي قول أحمد والبخاري وعنونه بـ:« ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة» وقال أيضا: «روايات الشاميين عن زهير بن محمد»[6]

ومما سبق من كلام الأئمة في تضعيف زهير بن محمد فإن الرواية موقوفة على عمرو ابن شعيب وهذا الذي ذهب إليه أبو داود .

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب شهر رمضان: باب من قال هي –أي ليلة القدر- في كل رمضان

حدثنا حميد بن زنجويه النسائي، أخبرنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، أخبرنا موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن عبد ا بن عمر قال: سئل رسول ا B وأنا أسمع عن ليلة القدر فقال: «هي في كل رمضان»

---

(1) شرح ابن قيم الجوزية المطبوع مع عون المعبود شرح سنن أبي داود، 274/7.

(2) تغليق التعليق على سنن أبي داود، 742/3.

(3) فتح الباري، 187/6.

(4) تهذيب الكمال، 414/9.

(5) شرح علل الترمذي، 460/2

(6) المصدر نفسه، 455/2، 460.

قال أبو داود: رواه سفيان وشعبة عن أبي إسحاق موقوفا على ابن عمر لم يرفعاه إلى النبي B [1]

أورد أبو داود حديث سفيان وشعبة موقوفا على ابن عمر معلقا لبيان خطأ ومخالفة موسى ابن عقبة لهما إذ رواه مرفوعا عن أبي إسحاق السبيعي عن سعيد بن جبير عن عبد ا ابن عمر .

والروايتين المعلقتين وصلهما الأئمة:

أما رواية سفيان الثوري، فوصلها ابن أبي شيبة[2] قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: في رمضان

وأما رواية شعبة، فوصلها الطحاوي[3] من طريق مسلم بن إبراهيم، قال: ثنا شعبة عن أبي إسحاق الهمداني فذكر بإسناده مثله –أي عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، ولم يرفعه.

وقال الطحاوي عقب الرواية المرفوعة: مع أن أصل هذا الحديث موقوف، كذلك رواه الأثبات عن أبي إسحاق[4]

قال ابن رجب الحنبلي في أثبت أصحاب أبي إسحاق: شعبة وسفيان أثبت وأحفظ من جميع من روى عن أبي إسحاق[5] .

---

[1] السنن، 53/2-54

[2] كتاب الصيام، باب ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها، 326/2.

[3] شرح معاني الآثار، 84/3.

[4] المصدر نفسه.

[5] شرح علل الترمذي، 371/1.

المطلب الرابـع

أمثلة لزيادة الثقة في المتن في سنن أبي داود

سأبحث في هذا المطلب –إن شاء ا - زيادة الثقة في المتن عند أبي داود، وقد ذكر في رسالته إلى أهل مكة اهتمامه بهذا العلم بقوله:«ولعل عدد الذي في كتبي من الأحاديث قدر أربعة آلاف وثمان مائة حديث، ونحو ست مائة حديث من المراسيل، فمن أحب أن يميز هذه الأحاديث مع الألفاظ، فربما يجيء حديث من طريق، وهو عند العامة من طريق الأئمة الذين هم مشهورون، غير أنه ربما طلب اللفظة التي يكون لها معان كثيرة»[1] فاختيار أبي داود للطريق غير المشهور بسبب ما تضمنه من ألفاظ زائدة تشتمل معاني كثيرة، فكانت السنن بذلك موطنا لتلك الزيادات في المتون، وكان ابن رجب الحنبلي موفقا في قوله: فأبو داود -رحمه ا - في كتاب السنن أكثر الناس اعتناء بذلك[2]، وهو ما يعتني به محدثوا الفقهاء[3]

أمثلة للزيادة في المتون من سنن أبي داود:

المثال الأول : قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء من النوم

حدثنا شاذ بن فياض، ثنا هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أنس، قال: كان أصحاب رسول ا -ص- ينتظرون العشاء الآخرة حتى تخفق[4] رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤن

قال أبو داود: زاد فيه شعبة عن قتادة قال: كنا نخفق على عهد رسول ا B ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر[5] .

---

[1] ص 52.

[2] أي بالزيادة في المتون وألفاظ الحديث.

[3] شرح علل الترمذي، 317/1.

[4] تخفق: أي ينامون حتى تسقط أذقانهم على صدورهم وهم قعود. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 56/2.

[5] السنن، 51/1.

ذكر أبو داود رواية شعبة عن قتادة والتي فيها الزيادة«كنا نخفق على عهد رسول ا B» معلقة، والتي وصلها البيهقي،[1] فأخرج من طريق محمد بن بشارنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن أنس قال: «كان أصحاب رسول ا B ينامون ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون على عهد رسول ا B»

مدار الحديث على قتادة، روى عنه هشام الدستوائي في حديث الباب من دون زيادة وروى عنه شعبة مرة بزيادة «كنا نخفق على عهد رسول ا B» وهي الرواية التي وصلها البيهقي

وأخرج أحمد[2] والترمذي[3] من طريق يحيى بن سعيد ومسلم[4] من طريق خالد بن الحارث وأبو عوانة[5] من طريق أبي عامر العقدي وأبو يعلى[6] من طريق شبابة بن سوار كلهم عن شعبة عن قتادة عن أنس، دون هذه الزيادة.

ويبدو أن شعبة روى المتنين مرة موافقا لهشام ومرة بزيادة عليه.

قال عبد الرحمن بن مهدي: سعيد-أي ابن عروبة- عندي في الصدق مثل قتادة، وشعبة ثبت، ثم همام» قلت –أي أحمد بن حنبل-: والدستوائي؟ قال: «والدستوائي أيضا»[7]

وقال البرديجي: أصح الناس رواية عن قتادة شعبة، كان يوقف قتادة على الحديث.

قلت-أي ابن رجب الحنبلي-: كأنه يعني بذلك اتصال حديث قتادة، لأن شعبة كان لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه: ثنا، ويسأله عن سماعه[8]

وخلاصة القول أن ما زاده شعبة هو الراجح لأن القول قوله في قتادة عند الأئمة، وأما عند بعضهم فيتوقف.

---

(1) كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من النوم قاعدا، 120/1.
(2) المسند، 277/3.
(3) أبواب الطهارة،الوضوء من النوم، 113/1.
(4) كتاب الطهارة،الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض، 196/1.
(5) المسند، 266/1.
(6) السند، 17/6.
(7) شرح علل الترمذي، 362/2.
(8) المصدر نفسه، 363/2.

قال البرديجي: فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، فإذا اتفقوا فهو صحيح، وإذا خالف هشام شعبة فالقول قول شعبة، وقال بعضهم يتوقف عنه[1]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في التشديد في ترك الجماعة

حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ابن أم مكتوم قال: يا رسول ا ، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع، فقال النبي B : «أتسمع حي على الصلاة حي على الفلاح؟ فحي هلا»

قال أبو داود: وكذا رواه القاسم الجرمي عن سفيان ليس في حديثه حي هلا [2]

في هذا الحديث روى زيد بن أبي الزرقاء عن سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن أبي ليلى عن ابن أم مكتوم بزيادة «حي هلا» وتابعه في الرواية عن الثوري القاسم الجرمي بدون تلك الزيادة، وأخرجها أبو داود معلقة إلا أن من أوصلها مثل النسائي[3] والبيهقي[4] ذكراها بالزيادة خلافا لأبي داود:

أما النسائي فأخرجها من طريق عبد ا بن محمد بن إسحاق قال حدثنا قاسم بن زيد قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن أم مكتوم أنه قال يا رسول ا إن المدينة كثيرة الهوام والسباع قال هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح قال نعم فحي هلا ولم يرخص له.

وأما البيهقي فأخرجها من طريق محمد بن عمار الموصلي عن القاسم الجرمي به

ويبدو أن القاسم الجرمي حدث بالمتنين؛ فذكر مرة الزيادة وتركها مرة أخرى

قال السهارنفوري: فلعل القاسم حدث بهذه الرواية مرتين، فذكرها مرة وتركها تارة أخرى، وما بلغ المصنف رواية القاسم بهذه الزيادة، ويكون فيما وصل إلى النسائي[5]

---

[1] المصدر نفسه.

[2] السنن، 151/1

[3] كتاب الإمامة، المحافظة على الصلوات حيث ينادي بهن، 110/2.

[4] كتاب الصلاة، باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر، 58/3.

[5] بذل المجهود في حل أبي داود، 138/4.

المثال الثالث : قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في المواقيت

حدثنا محمد بن سلمة المرادي، ثنا ابن وهب، عن أسامة بن زيد الليثي، أن ابن شهاب أخبره، أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فأخر العصر شيئا فقال له عروة بن الزبير: أما إن جبريل B قد أخبر محمدا B بوقت الصلاة، فقال له عمر: إعلم ما تقول، فقال عروة: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود الأنصاري يقول: سمعت رسول ا B يقول: «نزل جبريل B فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه» يحسب بأصابعه خمس صلوات، فرأيت رسول ا B صلى الظهر حين تزول الشمس، وربما أخرها حين يشتد الحر، ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس، ويصلي المغرب حين تسقط الشمس، ويصلي العشاء حين يسود الأفق، وربما أخرها حتى يجتمع الناس، وصلى الصبح مرة بغلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يعد إلى أن يسفر».

قال أبو داود: روى هذا الحديث عن الزهري معمر ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم، لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه، وكذلك أيضا رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيبا لم يذكر بشيرا، وروى وهب بن كيسان عن جابر عن النبي B وقت المغرب، قال: ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس، يعني من الغد، وقتا واحدا. قال أبو داود: [وكذلك روي عن أبي هريرة عن النبي B ، قال: ثم صلى بي المغرب، يعني من الغد، وقتا واحدا] وكذلك روي عن عبد ا بن عمرو بن العاص من حديث حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي B [1].

---

[1] السنن، 1/107-108

بين أبو داود من خلال الروايات المعلقة تفرد أسامة بن زيد الليثي بزيادة مواقيت الصلاة وتفسيرها، هذه الروايات وردت عن تلاميذ يعدون من الملازمين للزهري والمكثرين عنه من أمثال سفيان بن عيينة ومعمر بن راشد ومالك وغيرهم:

أما رواية سفيان بن عيينة فأخرجها الحميدي[1] وابن أبي شيبة[2]، وأبو عوانة[3] والبيهقي[4]

وأما رواية معمر، فأخرجها عبد الرازق[5] ومن طريقه أحمد[6] وأبو عوانة[7]، ولفظه: «أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول ا B فصلى الناس معه، ثم نزل فصلى، فصلى رسول ا B حتى عد خمس صلوات»

وأما رواية مالك، فأخرجها في الموطأ»[8]، ومن طريقه أحمد[9] والبخاري[10]ومسلم[11]

وأما رواية شعيب بن أبي حمزة، فأخرجها البخاري[12] والبيهقي[13]

وأما رواية الليث بن سعد فأخرجها البخاري[14] ومسلم[15] والنسائي[16] وابن ماجة[17] وأبو عوانة[18] وابن حبان [19]

وأما قول أبي داود «وغيرهم، لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه»أي روى عن الزهري غير الذي ذكرهم مثل ابن جريج، أخرج حديثه عبد الرزاق[1] وأبو عوانة[2]

---

[1] المسند 214/1 –215.
[2] كتاب الصلوات، باب جميع مواقيت الصلاة، 282/1.
[3] المسند، 341/1-342.
[4] كتاب الصلاة ، جماع أبواب المواقيت، 363/1.
[5] كتاب الصلاة، باب المواقيت، 540/1-541.
[6] المسند،120/4.
[7] المسند، 343/1.
[8] كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة، ص 3-4.
[9] المسند، 274/5.
[10] كتاب الصلاة باب مواقيت الصلاة وفضلها139/1.
[11] كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، 103/2.
[12] كتاب المغازي، باب شهود الملائكة بدرا، 107/5.
[13] كتاب الصلاة، باب تعجيل صلاة العصر، 441/1.
[14] كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، 137/4.
[15] كتاب المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس، 103/2.
[16] كتاب المواقيت، 245/1 .
[17] كتاب الصلاة، أبواب مواقيت الصلاة، 219/1-220.
[18] المسند، 324/1-343
[19] كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة، 296/4-297.

والطبراني[3]، كما روى عن الزهري قرة بن عبد الرحمن وعقيل ويونس وأخرج الطبراني[4] أيضا روايتهم.

هؤلاء الذين رووا عن الزهري حديث مواقيت الصلاة، لم يذكروا تلك الزيادة ويعدون من الأثبات والثقات، وأثنى عليهم الأئمة النقاد كثيرا.

قال أحمد: «أثبتهم مالك، ثم ابن عيينة. قال: وأكثرهم رواية عنه يونس، وعقيل، ومعمر»، وقال: «يونس وعقيل يؤديان الألفاظ »[5] .

وذكر يحيى بن سعيد القطان يوما أصحاب الزهري، فبدأ بمالك في أولهم، ثم ثنى بسفيان ابن عيينة، ثم ثلث بمعمر، وذكر يونس بعده[6]

وقال أبو حاتم الرازي: مالك أثبت أصحاب الزهري، وإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك، وهو أقوى في الزهري من ابن عيينة، وأقل خطأ منه، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب[7]

وبالنسبة لأسامة بن زيد الليثي، فقد قال فيه يحيى بن معين: ليس به بأس[8]

وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به[9]

وقال النسائي: ليس بثقة[10]

وبالتالي لا يحتمل تفرده بهذه الزيادة، في مقابل الأئمة الأثبات في الزهري الذين لم يرووا تلك الزيادة.

وللتأكيد على خطا أسامة بن زيد الليثي فيما رواه عن ابن شهاب من طريق عروة بن الزبير، علق أبو داود رواية هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة بنحو رواية معمر وأصحابه، إلا أن حبيبا لم يذكر بشيرا .

---

(1) كتاب الصلاة، باب المواقيت، 541/1.
(2) المسند، 343/1.
(3) المعجم الكبير، 257/17.
(4) المصدر نفسه، 260/17.
(5) شرح علل الترمذي، 346/2.
(6) المصدر نفسه، انظر أيضا:2/ 347-349.
(7) تقدمة الجرح والتعديل، 17/1.
(8) شرح علل الترمذي، 350/2.
(9) الجرح والتعديل، 285/2.
(10) الضعفاء، ص19.

فأما رواية هشام بن عروة عن أبيه، وصلها ابن عبد البر[1] من طريق شريح بن النعمان قال: حدثنا فليح عن هشام بن عروة عن أبيه قال: أخر عمر بن عبد العزيز الصلاة يوما فدخلت عليه فقلت: إن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوما فدخل عليه أبو مسعود...فذكر الحديث.

وأما رواية حبيب بن أبي مرزوق، فوصلها ابن عبد البر[2] أيضا من طريق الحارث ابن ابن أبي أسامة قال: حدثنا كثير عن هشام قال: حدثنا جعفر قال: حدثني حبيب بن أبي مرزوق عن عروة بن الزبير قال: حدثني أبو مسعود: أن جبريل نزل فصلى، فصلى رسول ا B ثم نزل فصلى .... فذكر الحديث».

ولم يذكر حبيبا في سنده بشير بن أبي مسعود.

قال ابن عبد البر: قد أحسن حبيب بن أبي مرزوق في سياقة هذا الحديث على ما ساقه أصحاب ابن شهاب في الخمس صلوات، لوقت واحد، مرة واحدة إلا أنه قال فيه عن عروة: حدثني أبو مسعود والحفاظ يقولون: عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه[3]

وفي الأخير: ذكر أبو داود شواهد لحديث أبي مسعود الأنصاري وهي ثلاث روايات؛ رواية جابر بن عبد ا وأبي هريرة وعبد ا بن عمرو بن العاص إلا أنها جاءت معلقة وقد وصلها الأئمة:

فأما رواية جابر بن عبد ا فوصلها أحمد[4] والنسائي[5] من طريق عبد ا بن المبارك عن حسين بن علي بن حسين قال أخبرني وهب بن كيسان قال حدثنا جابر بن عبد ا قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي B حين زالت الشمس. فقال قم يا محمد فصل الظهر حين مالت الشمس ...وذكر الحديث».

---

[1] التمهيد، 8/20-21

[2] التمهيد، 8/21-22.

[3] المصدر نفسه، 8/22

[4] المسند، 3/330

[5] كتاب المواقيت، باب أول وقت العشاء، 1/263.

وأما رواية أبي هريرة فوصلها النسائي[1] من طريق الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B هذا جبريل عليه السلام جاءكم يعلمكم دينكم فصلى الصبح حين طلع الفجر وصلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين رأى الظل مثله ثم صلى المغرب حين غربت الشمس...وذكر الحديث»

وأما حديث عبد ا بن عمرو بن العاص فأخرجه البيهقي[2] من طريق الأوزاعي ثنا حسان بن عطية حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سأل رجل رسول ا B عن وقت الصلاة؛ فصلى الظهر...وذكر الحديث».

---

[1] كتاب المواقيت، باب آخر وقت الظهر، 249/1.

[2] كتاب الصلاة، باب وقت المغرب،369/1.

المبحث الثامــن

المضطـرب

وفيه مطلبان :

المطلـب الأول

المضطرب عنه أئمة الحديث وأقسامـه

تقاربت أقوال علماء المصطلح في تعريفهم الحديث المضطرب بقولهم:

«هو الحديث الذي يروى من قبل راو واحد أو أكثر على أوجه مختلفة متساوية لا مرجح بينهما، ولا يمكن الجمع»[1]

واكتفى ابن دقيق العيد بالمخالفة دون ذكر للمساواة فقال:«وهو ما روي من وجوه مختلفة»[2]

وكذلك اقتصر ابن حجر على تحقق المخالفة وعدم الترجيح، دون المساواة التي ذكرها الأئمة بقوله: «[أو] كانت المخالفة [بإبداله] أي الراوي[ولا مرجح] لإحدى الروايتين على الأخرى فهذا هو المضطرب»[3]

وزاد ابن حجر أيضا الاختلاف المؤثر دون غيره بقوله: الاضطراب هو الاختلاف الذي يؤثر قدحا[4]

والمقصود بقول العلماء «على أوجه مختلفة» اشتراط اتحاد المخرج، إذ لو اختلف المخرج لم يكن هناك اختلاف بين الرواة، ولذلك أئمة أهل الحديث لا يعلون حديثا بآخر عند اختلاف المخرج.

---

[1] انظر: علوم الحديث لابن الصلاح، ص93-94، التقييد والإيضاح للعراقي، ص 103، فتح المغيث للعراقي، ص109، اختصار علوم الحديث مع شرح الباعث الحثيث، ص68، العراقي، طرح التثريب، 130/2، التبصرة والتذكرة، 240/1، اللكنوي، ظفر الأماني في مختصر الجرجاني، ص392، منهج النقد في علوم الحديث لنور الدين عتر، ص433.

[2] الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص22.

[3] نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص83، نزهة النظر، ص48.

[4] النكت على ابن الصلاح، ص329.

قال ابن رجب الحنبلي : «واعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعلامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر أو نقص منه أو تغير يستدل به على أنه حديث آخر.

فهذا يقول ابن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان باسنادين»[1]

وقال ابن التركماني: «إنما تعلل رواية برواية إذا ظهر اتحاد الحديث»[2]

وأما قولهم «متساوية» أي أن الوجوه التي يرجح بها متعارضة[3]

قال ابن حجر: فإن الراوي إذا لم يكن في الدرجة العليا من الضبط ووافقه من هو مثله اعتضد وقاومت الروايتان رواية الضابط المتقن [4]

«فإذا ترجحت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى بأن يكون راويها أحفظ، أو أكثر صحبة للمروي عنه، أو غير ذلك من وجوه الترجيحات المعتمدة، فالحكم للراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ولا له حكمه»[5]

فالمضطرب لا بد فيه مع اختلاف رواياته من شرطين:

الأول: أن تكون متساوية في القوة، بحيث لا يترجح منها شيء، فإن ترجح شيء فالحكم للراجح، ويكون محفوظا أو معروفا، ومقابله الشاذ والمنكر.

الثاني: أن يتعذر الجمع على قواعد المحدثين، ويغلب على الظن أن ذلك الحافظ لم يضبط ذلك الحديث فحينئذ يحكم على تلك الرواية وحدها بالاضطراب ويتوقف عن الحكم بصحة ذلك الحديث»[6]

شروط الحديث المضطرب:

مما سبق ذكره في تعريف الحديث المضطرب يمكننا استخلاص الشروط التالية:

1- وجود الاختلاف المؤثر

---

[1] شرح علل الترمذي، 477/2-478.

[2] الجوهر النقي، 278/1

[3] التقييد والإيضاح، ص104 وقال أيضا: إنما تتساقط الروايات إذا تساوت وجوه الاضطراب...طرح التثريب 130/2

[4] فتح الباري، 401/9

[5] علوم الحديث، ص94.

[6] هدي الساري، ص 348، شرح الإلمام لابن دقيق العيد، 350/2، 353.

2-اتحاد المخرج

3-أن لا يمكن الجمع

4-أن لا يمكن الترجيح

أقسام الاضطراب:

قال ابن الصلاح: «يقع الاضطراب في متن الحديث، وقد يقع في الإسناد، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع بين رواة له جماعة»[1]

والغالب أن يقع الاضطراب في السند، قال الحافظ ابن حجر: المضطرب وهو يقع في الإسناد غالبا، وقد يقع في المتن، لكن قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد»[2]

وفسر اللكنوي قول ابن حجر «وقد يقع في المتن»؛ وذلك لأن الاضطراب في المتن قلما يوجد إلا ومعه اضطراب في السند»[3]

---

[1] علوم الحديث، ص94.

[2] نزهة النظر، ص48.

[3] ظفر الأماني، ص 392.

المطلب الثانـــي

المضطرب في سنن أبــي داود

الاضطراب أحد أنواع علوم الحديث، ويندرج تحديدا في الوحدة المتعلقة بقواعد التصحيح والتضعيف، ومارسه أبو داود تطبيقيا في سننه والأمثلة توضح ذلك:

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب التيمم

-حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد ا بن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة حدثه عن عمار بن ياسر أنه كان يحدث أنهم تمسحوا وهم مع رسول ا B بالصعيد لصلاة الفجر، فضربوا بأكفهم الصعيد، ثم مسحوا وجوههم مسحة واحدة، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم»[1]

وهذا حديث ضعيف لأمرين:

1-الانقطاع بين عبيد ا وعمار، فإن عبيد ا بن عبد ا لم يدرك عمار بن ياسر[2]

2-الاضطراب في سنده ومتنه

والتفصيل كما يلي:

بين أبو داود الاختلاف على الزهري في روايته لحديث التيمم، في متنه وسنده فأورده من طريق يونس عنه، فقال في إسناده: عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن عمار بن ياسر، وفيه أن التيمم كان ضربتين.

ثم أسنده من طريق صالح بن كيسان، وفي إسناده: عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن ابن عباس عن عمار، وفيه ضربة واحدة، فخالف يونس في سنده ومتنه، والرواية ذكرها في نفس الباب فقال: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري في آخرين، قالوا: حدثنا يعقوب، أخبرنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني عبيد ا

---

(1) السنن، 86/1

(2) الزيلعي، نصب الراية، 210/1.

بن عبد ا ، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر، أن رسول ا B عرس بأولات الجيش ومعه عائشة فانقطع عقد لها من جزع ظفار، فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك، حتى أضاء الفجر، وليس مع الناس ماء، فتغيظ عليها أبو بكر، وقال: حبست الناس وليس معهم ماء، فأنزل ا تعالى على رسوله B رخصة التطهر بالصعيد الطيب، فقام المسلمون مع رسول ا B فضربوا بأيديهم إلى الأرض، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب، ومن بطون أيديهم إلى الآباط، زاد ابن يحيى في حديثه: قال ابن شهاب في حديثه ولا يعتبر بهذا الناس[1]

قال أبو داود: وكذلك رواه ابن إسحاق، قال فيه: عن ابن عباس، وذكر ضربتين كما ذكر يونس، ورواه معمر عن الزهري ضربتين، وقال مالك عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن أبيه عن عمار وكذلك قال أبو أويس عن الزهري، وشك فيه ابن عيينة قال مرة: عن عبيد ا عن أبيه أو عن عبيد ا عن ابن عباس، ومرة قال: عن أبيه، ومرة قال:عن ابن عباس اضطرب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري، ولم يذكر أحد منهم في هذا الحديث الضربتين إلا من سميت[2]

ذكر أبو داود روايات مختلفة عن الزهري بعضها مسندا مثل رواية يونس وصالح بن كيسان والبعض الآخر معلقا وكلها مضطربة في السند والمتن.

حاصل الاضطراب :

في السند :

1- الزهري عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن عمار

2- الزهري عن عبيد ا بن عبد ا ، عن ابن عباس، عن عمار بن ياسر

3- الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن أبيه عن عمار

في المتن:

---

(1) السنن، 86/1-87، مسند أحمد، 263/4

(2) المصدر نفسه، 87/1.

فمرة يقول: ضربة

ومرة يقول: ضربتين

فتأكد بذلك الاضطراب في أحاديث عمار في التيمم، وإن كان بعضها مسندا وبعضها الآخر معلقا، فهذا المعلق وصله الأئمة:

فأما رواية ابن إسحاق والتي وافق فيها صالحا بن كيسان في إسناده، وخالفه في متنه، ووافق يونس في متنه، وخالفه في إسناده، وصلها أبو يعلى[1]، وأوردها الطيالسي[2] من طرق عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن شهاب عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة، عن ابن عباس، عن عمار به وذكر ضربتين.

وأما رواية معمر بن راشد وفيها: ضربتان، هذه الرواية وصلها عبد الرزاق[3] ومن طريقه أحمد[4] وأبو يعلى[5] من طريق معمر عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة أن عمار بن ياسر كان يحدث أنه كان مع النبي B في سفر ومعه عائشة، فهلك عقدها ...وذكر الحديث» فوافق معمر يونس في إسناده ومتنه

وأما رواية مالك عن الزهري، والتي جاءت بسند مغاير حيث قال: عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن أبيه عن عمار، حيث ذكر والد عبيد ا بدل ابن عباس، هذه الرواية وصلها النسائي[6] والبيهقي[7] وابن حبان[8] من طرق عن مالك عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة أنه أخبره عن أبيه عن عمار، قال: تمسحنا مع رسول ا B بالتراب فمسحنا وجوهنا وأيدينا إلى المناكب ولم يذكر عددا.

ورواية مالك تابعه فيها أبو أويس عن الزهري، قال أبو داود تعليقا: وكذلك قال أبو أويس عن الزهري، والحديث وصله أبو يعلى[9] من طريق يعقوب، حدثنا أبو أويس، عن

---

(1) المسند، 199/3.

(2) المسند، ص88.

(3) المصنف 213/1-214.

(4) المسند، 320/4.

(5) المسند، 200/3- 201

(6) كتاب الطهارة، التيمم .

(7) كتاب الطهارة، باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر ، 208/1.

(8) كتاب الطهارة ، باب التيمم، 133/4-134.

(9) المسند، 199/3-200

الزهري، أن عبيد ا بن عبد ا أخبره عن أبيه، عن عمار بن ياسر أنه قال: تمسحنا مع رسول ا B من التراب فمسحنا بوجوهنا وأيدينا إلى المناكب»

-وأما رواية سفيان بن عيينة، والتي ذكر فيها أبو داود صريحا اضطراب ابن عيينة في الزهري، فقد وصلها الحميدي[1] قال: ثنا سفيان، قال: ثنا الزهري عن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة عن أبيه عن عمار بن ياسر قال: تيممنا مع النبي B إلى المناكب »

ووصلها البزار[2] قال: حدثنا محمد بن عمرو بن العباس الباهلي قال: ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن أبيه عن عمار قال: «تيممنا مع رسول ا B إلى المناكب والآباط»

قال البيهقي : وأما سفيان فإنه شك في ذكر أبيه في إسناده [3]

والاضطراب الآخر لسفيان هو شكه في سماعه للحديث من الزهري:

قال أبو داود: اضطراب ابن عيينة فيه وفي سماعه من الزهري، هذه الرواية المعلقة وصلها ابن ماجة[4] من طريق محمد بن أبي عمر العدني، ثنا سفيان عن عمرو بن دينار، عن ابن شهاب عن عبيد ا بن عبد ا ، عن أبيه، عن عمار بن ياسر، قال: «تيممنا مع رسول ا B إلى المناكب».

قال ابن عبد البر: «أحاديث عمار في التيمم كثيرة الاضطراب، وإن كان رواتها ثقات»[5]

وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن ابن عباس عن عمار عن النبي B في "التيمم" فقالا: هذا خطأ، رواه مالك وابن عيينة عن الزهري عن عبيد ا بن عبد ا عن أبيه عن عمار، وهو الصحيح، وهما أحفظ، فقلت: قد رواه يونس وعقيل وابن أبي

---

(1) المسند، 78/1

(2) البحر الزخار المعروف بمسند البزار، 239/4. وقال: لا نعلم روى عبد ا بن عتبة عن عمار إلا هذا الحديث

(3) كتاب الطهارة، باب التيمم، 208/1.

(4) كتاب الطهارة وسننها، أبواب التيمم، باب ما جاء في السبب، 187/1 .

(5) الاستذكار، 165/3

ذئب عن الزهري عن عبيد ا عن عمار، وهم أصحاب الكتب، فقالا: مالك صاحب كتاب، وصاحب حفظ[1]

قال الأثرم: إنما حكى فيه فعلهم دون النبي B كما حكى في الآخر، أنه أجنب فعلمه عليه السلام [2]

وقال ابن حبان: كان هذا حيث نزل أنه التيمم قبل تعليم النبي B ، عمار كيفية التيمم، ثم

علمه ضربة واحدة للوجه والكفين لما سأل عمارا النبي B عن التيمم[3]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الضحايا باب الرجل يأخذ من شعره في العشر –أي من ذي الحجة- وهو يريد أن يضحي .

-حدثنا عبيد ا بن معاذ، ثنا أبي، ثنا محمد بن عمرو، ثنا عمرو بن مسلم الليثي، قال سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت أم سلمة تقول: قال رسول ا B:«من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي

قال أبو داود: اختلفوا على مالك وعلى محمد بن عمرو، في عمرو بن مسلم، قال بعضهم: عمر، وأكثرهم قال: عمرو، قال أبو داود: وهو عمرو بن مسلم بن أكيمة الليثي الجندعي[4]

أخرج أبو داود حديث محمد بن عمرو، إلا أنه ذكر الاضطراب في رواية مالك معلقا لها، وأيضا في رواية محمد بن عمرو المسندة، هذا الاضطراب محله هو اسم من روى الحديث عن سعيد بن المسيب؛ هل عمر بن مسلم، أو عمرو بن مسلم؟ فأما رواية مالك المعلقة، فوصلها أحمد[5] هن طريق شعبة عن مالك

---

[1] علل الحديث، 32/1.
[2] نصب الراية، 210/1.
[3] الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، 134/4-135.
[4] السنن، 94/3.
[5] المسند، 311/6.

كما وصلها مسلم[1] من طريقين عن شعبة، الأولى: عن مالك بن أنس عن عمرو بن مسلم عن سعيد المسبب عن أم سلمة أن النبي B قال إذا رأيتم هلال ذي الحجة وأراد أن يضحي فليمسك عن شعره وأظفاره.

والثانية: عن مالك بن أنس عن عمر أو عمرو بن مسلم بهذا الإسناد نحوه على الشك ووصل رواية مالك أيضا الترمذي[2] من طريق شعبة عن مالك بن أنس عن عمرو أو عمر بن مسلم عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة عن النبي B قال: «من رأى هلال ذي الحجة وأراد أن يضحى فلا يأخذه من شعره، ولا من أظفاره»

كما وصلها ابن حبان[3] من طريق شعبة، عن مالك بن أنس، عن عمرو بن مسلم، عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة، عن النبي B قال: «إذ رأى أحدكم هلال ذي الحجة، وأراد أن يضحى، فليمسك عن شعره وأظفاره»

ثم قال: وهم فيه مالك حيث قال: «عمرو بن مسلم وإنما هو عمر بن مسلم، وأخوه عمرو بن مسلم لم يدركه مالك وهو تابعي روى عنه الزهري» وهذا الذي ذكره ابن حبان رده ابن حجر، وذلك أنه لم يوافقه أحد علمته على ذاك [4]

وأما الاضطراب في رواية، محمد بن عمرو المسندة، فمن الأئمة من أخرج الحديث وفيه: عن عمر بن مسلم، ومنهم مسلم[5] قال: حدثني عبيد ا بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا حدثنا محمد بن عمرو الليثي عن عمر بن مسلم بن عمار بن أكيمة الليثي قال سمعت سعيد بن المسبب يقول: سمعت أم سلمة زوج النبي B تقول «قال رسول ا B من كان له ذبح يذبحه فإذا أهل هلال ذي الحجة فعلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يضحي».

---

[1] كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو مريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئا، 83/6.

[2] كتاب الأضاحى، باب ترك أخذ الشعر لمن أراد أن يضحي، 86/4

[3] كتاب الأضحية، ذكر الخبر الدال على أن الأضحية استعمالها غير فرض ، 237/13.

[4] تهذيب التهذيب، 87/8.

[5] كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه...أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئا، 83/6-84.

ومن حديث شيخه الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو أسامة حدثني محمد بن عمرو حدثنا عمرو بن مسلم بن عمار الليثي قال: ...وذكر الحديث بمعنى حديث معاذ عن محمد بن عمرو[1]

[1] كتاب الأضاحي، باب نهي من دخل عليه...84/6.

كما أخرج حديث محمد بن عمرو وفيه: عن عمر بن مسلم، الإمام أحمد[1] وابن حبان[2] وغيرهما.

ومن خلال عرض هذه الروايات يبدو الاضطراب واضحا في اسم عمر بن مسلم فمنهم من يروي هكذا ومنهم من يقول: عمرو بن مسلم، إلا أن الأئمة رجحوا الاسم الصحيح وهو «عمرو بن مسلم» منهم البخاري[3] والترمذي[4] والنسائي[5] متفقين مع الإمام أبي داود لما ذكر الرواية المسنة وقال بعدها: وهو عمرو بن مسلم بن أكيمة الليثي الجندعي»[6]

المثال الثالث : قال أبو داود في كتاب الأدب باب في المرأة تكنى

-حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، المعنى، قالا: ثنا حماد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة –رضي ا عنها- أنها قالت: يا رسول ا ، كل صواحبي لهن كني، قال «فاكتني بابنك عبد ا » يعني ابن أختها

قال مسدد: عبد ا بن الزبير، قال: فكانت تكنى بام عبد ا .

قال أبو داود: وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعا عن هشام نحوه، ورواه أبو أسامة عن هشام عن عباد بن حمزة وتابعه على ذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب عن هشام كما قال أبو أسامة[7]

بعد أن ذكر أبو داود متابعة قران بن تمام ومعمر لحماد بن زيد في روايته عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة –رضي ا عنه – أشار إلى الاضطراب في سند هذا الحديث وقبل التفصيل في ذلك نتكلم أولا عن المتابعات التي ذكرها أبو داود معلقة : فأما رواية قران بن تمام [8]

---

[1] المسند، 311/6.
[2] كتاب الأضحية، ذكر البيان بأن هذا الفعل إنما زجر عنه لمن عنده أضحية يريد ذبحها واهل عليه هلال ذي الحجة ...239/13.
[3] التاريخ الكبير، 369/6.
[4] الجامع الصحيح، 86/4
[5] كتاب الضحايا، 212/7.
[6] السنن، 94/3
[7] السنن، 293/4
[8] لم أقف على من أخرجها.

وأما رواية معمر بن راشد فوصلها عبد الرزاق[1] من حديث معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.

كما وصلها أحمد[2] والطبراني[3] من طريق عبد الرزاق عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة قالت للنبي B: كل نسائك لها كنية غيري، فقال لها النبي B: «إكتني أم عبد ا فكان يقال لها أم عبد ا حتى ماتت ولم تلد قط

هذا بالنسبة للمتابعات أما الاضطراب فهو من روى عنه هشام بن عروة هل والده عروة بن الزبير أو عباد بن حمزة؟

أشار أبو داود تعليقا أن أبا أسامة روى عن هشام عن عباد بن حمزة وتابعه على ذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب مخالفين بذلك لحماد بن زيد:

فأما رواية أبو أسامة –حماد بن أسامة- فوصلها الطبراني[4] من طريق سليمان بن الفرح الهاشمي، حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة بن عبد ا بن الزبير عن عائشة أنها قالت: يا رسول ا ألا تكنيني فكل نسائك لها كنية؟ قال: «بلى اكتني بابنك عبد ا » فكانت تكنى أم عبد ا .

وأما رواية حماد بن سلمة، فوصلها ابن سعد[5] من طريق يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة عن هشام، يعني ابن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبد ا بن الزبير عن عائشة قالت : قلت يا رسول ا إن النساء قد اكتنين فكنني، قال : تكني بابنك عبد ا .

وأما رواية مسلمة بن قعنب[6]

---

[1] المصنف، 42/11

[2] المسند ، 151/6.

[3] المعجم الكبير، 18/23

[4] المعجم الكبير، 18/23

[5] الطبقات الكبرى، 63/8.

[6] لم أقف على من أخرجها.

ورجح الإمام البخاري من قال هشام بن عروة عن عباد بن حمزة بن عبد ا بن الزبير فقال: «قال محمد بن فليح وعلي بن مسهر وحماد بن سلمة ويونس بن بكير والليث وحفص وحاتم، عن هشام عن عباد عن عائشة قال[1] النبي B تكني بعبد ا »

ور ا ما رواه هشام بن عروة إ ا كان آخر عمره، فقد تكلم الأئمة اضطراب حفظه بعدما ك .

فقد ذكر على بن المديني أن يحيى القطان كان يضعف أشياء حدث بها هشام بن عروة في آخره عمره لاضطراب حفظه بعدما أسن وا أعلم[2] .

---

[1] التاريخ الكبير، 31/6-32.
[2] شرح علل الترمذي ، 353/2.

المبحث التاســع

المنكــر

وفيه مطلبان:

المطلـب الأول

المنكــر عند أئمــة الحديـث

أولا: عند الإمام مسلم

قال:« وكذلك من الغالب على حديثة المنكر أو الغلط أمسكنا أيضا عن حديثهم، وعلامة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم، أو لم تكد توافقها فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث غير مقبول، ولا مستعمله» [1] فعلامة المنكر عند الإمام مسلم هي مخالفة الراوي أهل الحفظ المتقنون فمتى كثرت هذه المخالفات في رواياته أصبح في عداد المتروكين غير المقبولين ولم يقيد الإمام مسلم الراوي المخالف بكونه ثقة أو ضعيف بل جعلها مطلقة حيث قال:« وعلامة المنكر في حديث المحدث... »

ثانيا: عند الإمام البرديجي [2]

قال ابن رجب الحنبلي لم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه إلا ما ذكره الحافظ أبو بكر البرديجي، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: «أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث إلا عن طريق الذي رواه فيكون منكرا، ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن النبي B وهذا كالتصريح بأن كل ما انفرد به ثقة عن ثقة، ولا يعرف ذلك

---

[1] مقدمة الإمام مسلم، ص5.

[2] أحمد بن هارون أبو بكر البرديجي البرزعي، الإمام الحافظ الحجة، توفي سنة إحدى وثلاث مئة. السير، 122/14-123.

المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر» [1] ونقل عنه أيضا قوله:« إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي B حديثا لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفا، ولا يكون منكرا ولا معلولا» [2].

فعلامة المنكر عند الإمام البرديجي أن يكون متن الحديث ليس له أصل دون الالتفات إلى حال الراوي ضعيفا كان أو ثقة بدليل قوله: «أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل ...» كما يفهم من نص الإمام أيضا أن مطلق التفرد من الثقة لا يجعل الحديث منكرا و لا يضره كونه مرويا من جهة واحدة متى كان المتن معروفا.

ثالثا :عند ابن الصلاح

جعل ابن الصلاح المنكر بمعنى الشاذ ، وقسمه إلى قسمين:

الأول: هو المنفرد المخالف لما رواه الثقات ، ومثل له بحديث مالك عن الزهري عن على بن حسين عن عمر بن عثمان عن أسامة بن زيد عن رسول ا B قال:«لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم» فخالف مالك غيره من الثقات في قوله عمر بن عثمان بضم العين.

والثاني : هو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده ، ومثل له بحديث تفرد به أبو زكير يحي بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة – رضي ا عنها- أن رسول ا B قال: « كلوا البلح بالتمر، فإن الشيطان إذا رأى ذلك غاظه».

قال ابن الصلاح: تفرد به أبو زكير وهو شيخ صالح أخرج له مسلم في كتابه، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يحتمل تفرده [3].

وتبعه في تقسيمه هذا كل من النووي[4] وابن كثير[5] والعراقي[6].

---

[1] شرح علل الترمذي، 328/1.
[2] المصدر نفسه، ص 329/1.
[3] علوم الحديث، ص 80-82.
[4] تقريب النووي مع شرح تدريب الراوي، ص117-118.
[5] الباعث الحثيث، ص55.
[6] فتح المغيث، ص 87-89.

رابعا: عند الذهبي

وهو ما انفرد الراوي الضعيف به، وقد يعد مفرد الصدوق منكرا [1].

وقال أيضا : وقد يسمي جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث: منكرا.

فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة، أطلقوا النكارة على ما انفرد به مثل عثمان بن أبي شيبة، وأبي سلمة التبوذكي، وقالو:ا هذا منكر[2].

فالمنكر عند ابن الصلاح ومن تبعه هو ما انفرد به الضعيف أو خالف فيه الآخرين من الثقات وهو مردود غير مقبول، كما أن رواية الثقة تأخذ حكم النكارة متى جاء مخالفا لغيره من الثقات وهو مقصود الذهبي.

خامسا: عند ابن حجر

ما رواه الضعيف مخالفا فيه غيره من الثقات[3] وتبعه على ذلك كل من السخاوي [4] و السيوطي[5]والتهانوي [6] وغيرهم.

وبالنظر وتمعن ما ذكره ابن الصلاح ومن تبعه وابن حجر ومن تبعه، اتضح أن مفهوم ابن الصلاح للمنكر أقرب إلى منهج الأئمة النقاد، وذلك بإدراجه لحديث الثقة المخالف لغيره من الثقات ضمن الحديث المنكر بخلاف ابن حجر حيث قيده بالراوي الضعيف المخالف لغيره من الثقات.

---

[1] الموقظة، ص42.
[2] الموقظة، ص 77- 78.
[3] نخبة الفكر، ص82، نزهة النظر، ص 30.
[4] فتح المغيث، 223/1.
[5] تدريب الراوي، ص119.
[6] التهانوي، قواعد في علوم الحديث، ص42.

المطلب الثانـــي

المنكــر في سنــن أبي داود

أخرج أبو داود في سننه الحديث الضعيف مبينا له وهذا إذا لم يجد في الباب غيره، وظهر هذا الضعف في نوع المنكر، قال في رسالته إلى أهل مكة:« وإذا كان فيه –أي في كتاب السنن -حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره» [1].

وبعد استقراء كتاب «السنن»، فإن الأحاديث التي وصفها أبو داود بالنكارة لم تكن كثيرة وسأكتفي بذكر بعض الأمثلة:

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء من النوم

-حدثنا يحي بن معين وهناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة، عن عبد السلام بن حرب، وهذا لفظ حديث يحيى، عن أبي خالد الدالاني، عن قتادة، عن أبي العالية، عن ابن عباس أن رسول ا B :« كان يسجد وينام وينفخ ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ» قال:«فقلت له: صليت ولم تتوضأ وقد نمت؟ فقال:«إنما الوضوء على من نام مضطجعا» زاد عثمان وهناد: فإنه إذا اضطجع استرخت مفاصله، قال أبو داود: قوله «الوضوء على من نام مضطجعا» هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد أبو خالد الدالاني عن قتادة وروى أوله جماعة عن ابن عباس ولم يذكروا شيئا من هذا". وقال: «كان النبي B محفوظا» وقالت عائشة: قال النبي B «تنام عيناي ولا ينام قلبي» وقال شعبة: إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث، حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث القضاة ثلاثة، وحديث ابن عباس «حدثني رجال مرضيون، منهم عمر، وأرضاهم عندي عمر» [2].

---

[1] ص 33.

[2] السنن، 52/1.

بين أبو داود نكارة حديث ابن عباس من طريق أبي خالد الدالاني وذلك بسبب مخالفته الروايات الثابتة عن ابن عباس والتي وردت بدون هذه الزيادة « إنما الوضوء على من نام مضطجعا».

وممن روى الحديث بدون هذه الزيادة كريب وسعيد بن جبير وعطاء.

فأما رواية كريب فأخرجها مسلم[1] من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس قال بت ليلة عند خالتي ميمونة فقام النبي B من الليل فأتى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فأتى القربة فأطلق شناقها ثم توضأ وضوءا بين الوضوئين ولم يكثر وقد أبلغ ثم قام فصلى فقمت فتمطيت كراهية أن يرى أني كنت أنتبه له فتوضأت فقام فصلى فقمت عن يساره فأخذ بيدي فأدارني عن يمينه فتتامت صلاة رسول ا B من الليل ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان إذا نام نفخ فأتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام فصلى ولم يتوضأ... » .

وأما حديث سعيد بن جبير فأخرجه البخاري [2] من طريق شعبة قال حدثنا الحكم قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي B وكان النبي B عندها في ليلتها فصلى النبي B العشاء ثم جاء إلى منزله فصلى أربع ركعات ثم نام ثم قام ثم قال نام الغليم أو كلمة تشبهها ثم قام فقمت عن يساره فجعلني عن يمينه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام حتى سمعت غطيطه ثم خرج إلى الصلاة».

وأما رواية عطائه فأخرجها أبو داود[3] مختصرة من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس.

ومما يثبت رد زيادة أبو خالد الدالاني ما أورده أبو داود معلقا بقوله:«وقال: كان النبي B محفوظا» وقوله أيضا:وقالت عائشة: قال النبي B «تنام عيناي ولا ينام قلبي».

---

[1] كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، 178/2- 179.
[2] كتاب العلم، باب السمر في العلم، 40/1.
[3] السنن، 166/1.

-فأما الرواية المعلقة الأولى فوصلها أحمد [1] والبيهقي [2] من طرق عن حماد بن سلمة عن حميد وأيوب عن عكرمة:«كان النبي B محفوظا».

وأما حديث عائشة المعلق فوصله مسلم [3] والبخاري [4] وأبو داود [5]، من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأل عائشة كيف كانت صلاة رسول ا B في رمضان قالت: ما كان رسول ا B يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا فقالت عائشة: فقلت يا رسول ا : أتنام قبل أن توتر فقال:«يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي».

فغرض أبو داود من تعليق الروايتين تضعيف آخر الحديث وهو «إنما الوضوء على من نام مضطجعا" وذلك لأنه مخالف لروايتهما» [6].

ولم يكتف أبو داود بالإتيان بالروايتين المخالفتين لما ذكره يزيد الدالاني، بل زاد دليلا آخر لرد الحديث ألا وهو الانقطاع بين قتادة وأبي العالية مستندا في ذلك بنص لشعبة يستبعد فيه سماع قتادة من أبي العالية إلا أربعة أحاديث ليس من بينها حديث الباب المروي من طريق يزيد الدالاني، والنص هو:«إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث... » ولهذا قال البخاري: هذا لا شيء، ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله[7].

وقال ابن عبد البر: وهذا الحديث عندهم منكر، لم يروه أحد من أصحاب قتادة الثقات، وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني، وأنكر عليه، وليس بحجة فيما نقل[8].

وخلاصة ما سبق أن أبا داود حكم على الحديث بالنكارة من جهتين: من جهة المتن؛ وذلك برد الزيادة التي تفرد بها يزيد الدالاني وخالف أصحاب قتادة حيث لم يرووا هذه الزيادة.

---

[1] المسند،244/1.
[2] السنن الكبرى، 122/1.
[3] باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي -ص- في الليل وان الوتر ركعة...166/2.
[4] باب قيام النبي -ص-بالليل في رمضان وغيره، 66/2-67.
[5] كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، 40/2.
[6] عون المعبود بشرح سنن أبي داود، 237/1.
[7] الجامع الصحيح، الترمذي، 111/1.
[8] التمهيد، 243/18.

ومن جهة الإسناد؛ التعليل بالانقطاع بين قتادة وأبو العالية

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الحمام باب النهي عن التعري

-حدثنا علي بن سهل الرملي، ثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا B «لا تكشف فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت».

قال أبو داود: هذا الحديث فيه نكارة[1].

هذا الحديث الذي أودعه أبو داود في سننه ووصف بأن فيه نكارة، فقد سبق أن أخرجه في كتاب الجنائز باب في ستر الميت عند غسله[2] ولم يعقب عليه بشيء، ويبدو أن وصف أبو داود للحديث بأن فيه نكارة عائد إلى ابن جريج فهو مدلس، وقد وصفه عدد من الأئمة بذلك[3]، وأحسن من وصفه بذلك الإمام أحمد بن حنبل بقوله:«إذا قال ابن جريج قال فلان، وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير».

وإذا قال: «اخبرني وسمعت فحسبك به» [4] وفي هذا الحديث قال ابن جريج: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت وهذا يعني أنه سمعه عن رواة ضعفاء ثم أسقطهم، وهم من رووا متن هذا الحديث المنكر، فكان الخطأ من جهتين.

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي –رضي ا عنه- أن النبي B قال:«لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت».

قال أبي :« رواه حجاج عن ابن جريج قال:أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم، عن علي عن النبي B ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بهذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم، فأرى أن ابن

---

[1] السنن، 40/4.

[2] السنن، 196/3.

[3] انظر المثال الثاني من مبحث التدليس في سنن أبي داود.

[4] السير، 328/6.

جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب، و الحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد، ضعيفا الحديث» [1].

وقال ابن رجب الحنبلي: ومنها أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد.

إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي –وهو كذاب متهم بالوضع- عن حبيب، ثم أسقط عمرا من إسنادها، وكلها بواطيل، قاله الإمام أحمد، وقال ابن المديني نحو ذلك[2].

وقال ابن معين، بين الحسن وحبيب رجل غير ثقة.

وقال أيضا: «لم يسمع الحسن من حبيب، إنما سمع حديثه من عمرو بن خالد عنه وعمرو متروك» [3].

فهذه النصوص كلها تؤكد تدليس ابن جريج عن هؤلاء الضعفاء- أي الحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد- وهما بدورهما رويا حديثا منكرا.

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب المناسك باب في إفراد الحج

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي B أنه قال:«هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدي فليحل الحل كله، وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة». قال أبو داود: «هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس» [4].

هذا مثال آخر علق عليه أبو داود ووصفه بالنكارة، ويبدو أن الأمر غريب، فالحديث أخرجه مسلم[5] وأحمد[6] والنسائي[7] من طرق عن شعبة حدثنا مسلم القري سمع ابن

---

[1] علل الحديث، 2/270-271.
[2] شرح علل الترمذي، 2/463، 464.
[3] شرح علل الترمذي، 2/464.
[4] السنن، 2/156.
[5] كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج، 4/56.
[6] المسند، 1/236.
[7] كتاب مناسك الحج، باب لفسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي، 5/181.

عباس -رضي ا عنهما- يقول: «أهل النبي B بعمرة وأهل أصحابه بحج فلم يحل النبي B ولا من ساق الهدي من أصحابه وحل بقيتهم...»

وممن استنكر على أبي داود تصفيفه لهذا الحديث؛ الحافظ المنذري قال:« وفيما قاله أبو داود نظر» وذكر أحاديث تثبت رفعه إلى النبي B [1].

ويبدو أن الوصف بالنكارة يخص الحديث الذي بعده مباشرة والذي يرويه عطاء عن ابن عباس عن النبي B قال: «إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل وهي عمرة وأن الخطأ من الناسخ»، ولذلك قال ابن القيم:« فانقلب على الناسخ فنقله إلى حديث مجاهد عن ابن عباس، وهو إلى جانبه، وهو صحيح لا مطعن فيه ولا علة، ولا يعلل أبو داود مثله، ولا من هو دون أبي داود، وقد اتفق الأئمة الأثبات على رفعه، والمنذري –رحمه ا - رأى ذلك في السنن فنقله كما وجده، والأمر كما ذكرناه، وا اعلم» [2].

وبما أن حديث ابن عباس من طريق مجاهد صحيح أخرجه الأئمة، فيكون الحديث من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا هو المستنكر والأصل فيه الوقف و«أن هذا القول عن ابن عباس ثابت عنه بلا ريب» [3]، وقد أخرجه البخاري [4]، ومسلم [5] من طريق ابن جريج أخبرني عطاء قال كان ابن عباس يقول: لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل قلت لعطاء: من أين يقول ذلك قال من قول ا تعالى « ثم محلها إلى البيت العتيق» [6]

---

[1] عون المعبود، 150/5.
[2] شرح ابن قيم الجوزية مطبوع في حاشية عون المعبود، 150/5-151.
[3] المصدر نفسه، 150/5.
[4] كتاب المغازي، باب حجة الوداع، 221/5-222.
[5] كتاب الحج، باب تقليد الهدي واشعاره عند الإحرام، 58/4.
[6] سورة الحج، الآية 33.

قال: قلت فإن ذلك بعد المعرف[1]، فقال كان ابن عباس يقول: هو بعد المعرف وقبله وكان يأخذ ذلك من أمر النبي B حين أمرهم أن يحلوا في حجة الوداع.

كما أخرج الإمام أحمد[2] من طريق حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء عن ابن عباس قال:« من قدم حاجا، فطاف بالبيت وبين الصفا والمروة، فقد انقضت حجته وصارت عمرة، كذلك سنة ا –عز وجل- وسنة رسول ا B

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الخاتم يكون فيه ذكر ا يدخل به الخلاء.

-حدثنا نصر بن علي، عن أبي علي الحنفي، عن همام، عن ابن جريج عن الزهري، عن أنس قال:« كان النبي B إذا دخل الخلاء وضع خاتمه».

قال أبو داود: هذا حديث منكر، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد، عن الزهري عن أنس أن النبي B:«اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه»

والوهم فيه من همام، ولو يروه إلا همام. [3]

وصف أبو داود حديث أنس من طريق همام عن ابن جريج بالنكارة، وجاء هذا الوصف بما يفسره ويبين الخطأ فيه سندا ومتنا؛ فالخطأ في السند لما لم يذكر همام بن يحيى زياد بن سعد في الإسناد، مخالفا بذلك أصحاب ابن جريج منهم: هشام بن سليمان وعبد ا بن الحارث وموسى بن طارق الذين رووا عنه عن زياد بن سعد، عن الزهري عن انس

وأما الخطأ في المتن:لأن لفظ همام «أن النبي B اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه»

وأما أصحاب ابن جريج فالحديث جاء بلفظ:«أنه رأى في يد النبي B خاتما من ذهب» وخلاصة القول أن أصحاب ابن جريج اتفقوا على ذكر زياد بن سعد في حين خالفهم همام بإسقاطه لزياد بن سعد من الإسناد، كما خالفهم أيضا بإتيانه بنص مغاير

---

[1] الوقوف بعرفة.

[2] المسند، 247/1.

[3] السنن، 5/1.

وغير معروف عن ابن جريج ولهذا حكم أبو داود على حديثه بالنكارة مع انه من الثقات [1].

وممن رد حديثه من الأئمة أيضا: النسائي فقال: غير محفوظ[2].

والبيهقي، فبعد نقله الحديث من طريق ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري، قال:«وهذا هو المشهور عن ابن جريج دون حديث همام» [3].

وعلق ابن القيم بعد أن أورد الروايات المتابعة لحديث زياد بن سعد عن الزهري [4]؛ بقوله:«هذه الروايات كلها تدل على غلط همام، فإنها مجمعة على أن الحديث إنما هو في اتخاذ الخاتم ولبسه، وليس في شيء منها نزعه إذا دخل الخلاء، فهذا هو الذي حكم لأجله هؤلاء الحفاظ بنكارة الحديث وشذوذه، والمصحح له»، لما لم يمكنه دفع هذه العلة حكم بغرابته لأجلها، فلو لم يكن مخالفا لرواية من ذكر فما وجه غرابته؟ ولعل الترمذي موافق للجماعة، فإنه صححه من جهة السند لثقة الرواة، واستغربه لهذه العلة، وهي التي منعت أبا داود من تصحيح متنه، فلا يكون بينهما اختلاف، بل هو صحيح السند لكنه معلول وا اعلم[5].

وهذا الذي ذكره ابن القيم مقبول في أوله، ومردود في آخره، لأن غرابة المتن لم تكن المانع الوحيد عند أبي داود من تصحيح الحديث، وإنما شملت السند والمتن لما قال:«هذا حديث منكر» ثم قرن الوصف بما يفسره حين قال:« وإنما يعرف عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس، أن النبي B اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه»، والوهم فيه من همام، ولم يروه إلا همام».

ورغم أن همام ثقة –كما سبق الذكر-إلا أنه بمخالفته للثقات من الرواة أخذت روايته وصف النكارة، والحديث الصحيح أخرجه أبو داود في كتاب الخاتم، باب ما جاء في ترك

---

[1] تقريب التهذيب، ص 505، ابن سعد، الطبقات الكبرى،282/7، ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 131/7.
[2] ابن حجر، تلخيص الحبير، 118/1.
[3] السنن الكبرى، 95/1.
[4] ومتنها "كان خاتم النبي B من ورق، فصه حبشي"
[5] تهذيب سنن أبي داود مع مختصر المنذري، 31/1.

الخاتم[1] من طريق إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك أنه رأى في يد النبيB خاتما من ورق يوما واحدا، فصنع الناس فلبسوا، وطرح النبي B فطرح الناس.

قال أبو داود: رواه عن الزهري زياد بن سعد وشعيب وابن مسافر كلهم قال: من ورق.

هذه الأمثلة المأخوذة من السنن- رغم قلتها- والتي أطلق عليها أبو داود وصف «حديث منكر» مقرونا بما يفسر ذلك الخطأ. نجد أن هذا الأخير يتنوع؛ ففي المثال الأول تفرد يزيد الدالاني المضعف من قبل الأئمة، وذلك بالزيادة في نص الحديث مخالفا للرواة الثقات عن ابن عباس الذين لم يرووا تلك الزيادة.

وأما المثال الثاني فكان الخطأ من جهتين؛ تدليس ابن جريج وإسقاطه لراويين من الإسناد وهما ضعيفان وأحدهما متهم بالوضع وتفرده بما لم يروه الرواة.

وأما المثال الثالث فيتعلق بمسألة تعارض الوقف والرفع، والحكم بالنكارة على من جعل قول ابن عباس حديثا للنبي B وتفرده بذلك مخالفا للرواة الأثبات.

وأما المثال الرابع فكان الخطأ من جهتين أيضا؛ إسقاط راو في الإسناد ورواية لمتن غير معروف فترتب عنه تفرد لثقة ومخالفة لغيره من الثقات فيما رواه.

ويمكننا القول أن أبا داود لم يفرق بين الثقة والضعيف في إطلاق المنكر، ومن خلال هذه الأمثلة اتضح أن حد المنكر عند أبي داود هو:«ما انفرد به الضعيف أو خالف فيه الآخرين من الثقات أو ما رواه الثقة مخالفا لغيره من الثقات».

---

[1] السنن، 89/4.

المبحث العاشــر

التدليــس

وفيه مطلبان:

المطلــب الأول

التدليـس عند أئمـة الحديث وأقسامــه

الفرع الأول: التدليس عند أئمة الحديث

عند الحاكم: «والجنس الرابع من المدلسين قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين، فغيروا أساميهم وسكناهم كي لا يعرفوا» [1]

عند الخطيب البغدادي:

«... لأن الإرسال للحديث ليس بإبهام من المرسل كونه سامعا ممن لم يسمع منه وملاقيا لمن لم يلقه، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لا محالة، من حيث كان المدلس ممسكا عن ذكر من بينه وبين من دلس عنه، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه بالسماع ممن لم يسمع منه فقط، وهو الموهن لأمره، فوجب كون هذا التدليس متضمنا للإرسال، والإرسال لا يتضمن التدليس لأنه لا يقتضي إبهام السماع ممن لم يسمع منه... » [2].

وقال أيضا: « وقال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث، أن خبر المدلس غير مقبول لأجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة، وطلب توهم علوم الإسناد، وإن لم يكن الأمر كذلك» [3].

عند ابن عبد البر:

« وأما التدليس فهو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه، وأخذ عنه، وسمع منه وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه، ممن ترضى حاله أو لا

---

(1) معرفة علوم الحديث، ص 107.

(2) الكفاية في علم الرواية، ص357.

(3) المصدر نفسه، ص 361.

ترضى، على أن الأغاب في ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره، وقد يكون لأنه استصغره هذا هو التدليس عند جماعتهم لا اختلاف بينهم في ذلك» [1].

عند ابن الصلاح:

التدليس ليس كذبا وإنما هو ضرب من الإيهام بلفظ محتمل[2] حيث لم يبين فيه السماع والاتصال.

وقال ابن حجر:

وكأنه أظلم أمره على الناظر لتغطيته وجه الصواب[3]

وقال ابن الأثير:«... فيوهمون بقولهم: قال فلان:أنهم قد سمعوا منه أو أجازه لهم، أو غير ذلك... وهذا يسمونه بينهم تدليسا، للإمام الذي حصل فيه» [4].

ومن خلال نصوص الأئمة، يتضح أن معنى التدليس هو الإخفاء مع الإيهام حيث أن الراوي يخفي من سمع منه الحديث بتغيير اسمه أو كنيته أو تركه، فيوهم سماعه للحديث ممن سماه فوقه.

الفرع الثاني: أقسام التدليس

نبدأ أولا بعرض أقسام الأئمة للتدليس ثم مناقشتها:

عند الحاكم:

قال:« فالتدليس عندنا على ستة أجناس»:

1- فمن المدلسين من دلس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أو فوقه...

2- وأما الجنس الثاني من المدلسين، فقوم يدلسون الحديث يقولون قال: فلان"...

3- والجنس الثالث من التدليس، قوم دلسوا على أقوام مجهولين ...

4- والجنس الرابع من المدلسين، قوم دلسوا أحاديث رووها عن المجروحين فغيروا أساميهم وكناهم كي لا يعرفوا...

5- الجنس الخامس: من المدلسين قوم دلسوا عن قوم سمعوا منهم الكثير وربما فاتهم الشيء عنهم فيدلسونه...

---

[1] التمهيد، 15/1.
[2] علوم الحديث، ص 75.
[3] توضيح الأفكار، 315/1، النكت على ابن الصلاح، ص 242.
[4] جامع الأصول من أحاديث الرسول، 97/1.

6-الجنس السادس من التدليس، قوم رووا عن شيوخ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم، إنما قالوا: قال فلان، فحمل ذلك عنهم على السماع... [1]

عند الخطيب البغدادي:

... والتدليس على ضربين...:

الضرب الأول: تدليس الحديث الذي لم يسمعه الراوي ممن دلسه عنه بروايته إياه على وجه يوهم أنه سمعه منه...

وأما الضرب الثاني من التدليس: «فهو أن يروي المحدث عن شيخ سمع منه حديثا فغير اسمه أو كنيته أو نسبه أو حاله المشهور من أمره لئلا يعرف... » [2].

وتبعه على ذلك ابن الصلاح بقوله: التدليس قسمان:

أحدهما: تدليس الإسناد وهو أن يروي عمن لقيه مالم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه أو عمن عاصره ولم يلقه موهما أنه قد لقيه وسمعه منه ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر.

الثاني: تدليس الشيوخ وهو أن يروي عن شيخ حديثا سمعه منه فيسميه أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف [3].

مناقشة قول الحاكم:

اعترض على جعله التدليس ستة أجناس، يقول الحافظ البلقيني

«الأقسام الستة التي ذكرها الحاكم داخلة تحت القسمين السابقين، فالقسم الأول والثاني والثالث والخامس والسادس، داخلة تحت القسم الأول- أي تدليس الإسناد- والرابع: عين القسم الثاني –أي تدليس الشيوخ-...» [4]

---

[1] معرفة علوم الحديث، ص 103-110.

[2] الكفاية في علم الرواية، ص357، 365.

[3] علوم الحديث، ص 83، 84، الباعث الحثيث، ص 50-53، تقريب النواوي مع تدريب الراوي، ص110، 112.

[4] تدريب الراوي، ص 112.

مناقشة قول ابن الصلاح:

اعترض الحافظ العراقي على ابن الصلاح فقال:

«ترك المصنف قسما ثالثا من أنواع التدليس، وهو شر الأقسام وهو الذي يسمونه: تدليس التسوية» [1]، وهو بذلك قد جعل تدليس التسوية قسما مستقلا وهذا الذي ذكره العراقي تعقبه ابن حجر قائلا:

«أقول: فيه مشاحة، وذلك أن ابن الصلاح قسم التدليس إلى قسمين: أحدهما تدليس الإسناد، والآخر تدليس الشيوخ».

والتسوية على تقدير تسليم تسميتها تدليسا، هي من قبيل القسم الأول وهو تدليس الإسناد فعلى هذا لم يترك قسما ثالثا إنما ترك تفريغ القسم الأول، أو أخل بتعريفه» [2].

وخلاصة القول أن التدليس قسمان كما ذكر الخطيب البغدادي: تدليس الاسناد وهو أنواع منها تدليس العطف والقطع والتسوية، والثاني: تدليس الشيوخ.

وأما حكم تدليس الإسناد فمذهب الجمهور من أئمة الحديث، أن من عرف عنه التدليس فإنه لا يقبل حديثه المروي إلا إذا صرح بالسماع أو ما يقوم مقامه وإلا فلا وممن قال به الخطيب البغدادي وابن الصلاح والنووي وابن حجر وغيرهم.

وأما تدليس الشيوخ فهو مكروه عند علماء الحديث بسبب توعير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفيه تضييع للمروي عنه والمروي أيضا، لأنه قد لا يفطن له فيحكم عليه بالجهالة [3].

---

[1] التقييد والإيضاح، ص 79.
[2] النكت على ابن الصلاح، ص244.
[3] تدريب الراوي، ص112، 113.

المطلـب الثانـي

التدليـس في سنن أبي داود

وردت روايات المدلسين في السنن، ونص أبي داود في إخراجها واضح حيث قال في رسالته إلى أهل مكة: « وإن من الأحاديث في «كتاب السنن» ما ليس بمتصل، وهو مرسل ومدلس، وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل...» [1].

فذكر المصنف للأحاديث غير المتصلة في سننه لعدم وجود روايات متصلة في الباب عند أئمة الحديث سواء وقع فيها تصريح بالسماع أو سبب آخر يدفع التدليس.

وما يلاحظ على روايات المدلسين عدم تعقيب أبي داود عليها بالضعف كعادته في الحكم على الروايات إلا نادرا وهذا ما سنوضحه في الأمثلة الآتية:

الفرع الأول: روايات المدلسين تبين ضعفها من خلال ما أورده معلقا

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب ما يجزي من الماء في الوضوء.

-حدثنا محمد بن كثير، ثنا همام، عن قتادة، عن صفية بنت شيبة عن عائشة أن النبي B:« كان يغتسل بالصاع، ويتوضأ بالمد» [2].

ولأن قتادة مدلس فقد عقب أبو داود على الرواية برواية أخرى فيها التصريح بالسماع إلا أنه أوردها معلقة فقال: رواه أبان عن قتادة قال: سمعت صفية، وغرض أبو داود رفع تهمة التدليس عن قتادة، التي وصفه بها عدد من الأئمة:

قال ابن حبان: كان مدلسا[3].

وممن أبان تدليسه وأنه كان يروي عن شيوخ له ما لم يسمعه منهم؛ تلميذه شعبة بن الحجاج يقول: كنت اعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع كان إذا جاء ما سمع يقول:

---

(1) ص 48.

(2) السنن، 23/1.

(3) الثقات، 322/5.

حدثنا انس بن مالك، وحدثنا الحسن وحدثنا سعيد بن المسيب، وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، وقال أبو قلابة[1].

وقال الذهبي: وقد دلس عن جماعة[2].

فاتضح بالرواية المعلقة ضعف الرواية المسندة ، وأن الغرض من التعليق تقوية رواية همام بن يحي برواية أبان بن يزيد العطار التي ورد فيها التصريح بالسماع، هذه الرواية وصلها الإمام أحمد[3] وأخرجها من طريق عفان حدثنا أبان، قال: حدثنا قتادة، قال: حدثتني صفية بنت شيبة أن عائشة حدثتها، فذكرت الحديث

وأخرجها من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا أبان، ثنا قتادة، قال: حدثتني صفية بنت شيبة، عن عائشة، فذكرت الحديث[4].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الحدود باب القطع في الخلسة والخيانة.

-حدثنا نصر بن علي، أخبرنا محمد بن بكر، ثنا ابن جريح، قال: قال أبو الزبير: قال جابر بن عبد ا : قال رسول ا B:« ليس على المنتهب قطع، ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا».

وبهذا الإسناد قال: قال رسول ا B:« ليس على الخائن قطع»

-حدثنا نصر بن علي اخبرنا عيسى بن يونس، عن ابن جريح عن أبي الزبير، عن جابر عن النبي B بمثله، زاد «ولا على المختلس قطع» [5].

ولأن ابن جريج مدلس فقد علق أبو داود على ذلك بقوله: هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج من أبي الزبير وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال:«إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات».

أشار أبو داود بقوله:« هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج من أبي الزبير... » إلى تدليس ابن جريج حيث لم يصرح بالسماع من شيخه أبي الزبير، حيث سمع الحديث من

---

[1] التمهيد، 35/1.
[2] سير أعلام النبلاء، 277/5.
[3] المسند، 121/6.
[4] المسند، 249/6.
[5] السنن، 138/4.

ياسين بن معاذ الزيات، ولأنه متكلم فيه، قال الذهبي: متروك الحديث[1]، فأسقط ابن جريج ياسين من سنده ثم عنعنه عن أبي الزبير ليوهم أنه سمعه منه، ولم يكتف أبو داود باجتهاده في الحكم على الروايتين إنما استدل بما ذكره شيخه الإمام أحمد بن حنبل للتقوية فقال:"وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات.

هذا الحكم بالتدليس لم ينفرد به الإمام أبو داود بل تابعهما النسائي فقال بعد أن أخرج الحديث من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج معنعنا:« وقد روى هذا الحديث عن ابن جريج، عيسى بن يونس والفضل بن موسى، وابن وهب ومحمد بن ربيعة ومخلد بن يزيد وسلمة بن سعيد، فلم يقل أحد منهم حدثني أبو الزبير، ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير» [2].

وحكم بذلك كل من أبو حاتم وأبو زرعة[3] والبيهقي[4] وغيرهم.

ورواية ياسين الزيات أخرجها عبد الرزاق [5] من طريقه عن أبي الزبير عن جابر فذكر الحديث، وقال عبد الرزاق:[6] «أهل مكة يقولون أن ابن جريج لم يسمع من أبي الزبير، إنما سمع ياسين» [7].

الفرع الثاني: روايات المدلسين أخرجها أبو داود بالعنعنة ولم يبين ضعفها.

هذا النوع كثير في السنن- وقد سبق وأن ذكرنا –تصريح أبي داود بإخراجه روايات المدلسين في الأبواب إذا لم يجد غيرها وهذا لسعة شرطه وإيداعه للصحيح والضعيف في كتابه فقد قال في رسالته إلى أهل مكة:« وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده... » [8] ، وذلك بسبب التدليس وغيره والأمثلة الآتية توضح ذلك:

المثال الأول: قالوا أبو داود في كتاب الصلاة باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت.

---

[1] ميزان الاعتدال، 358/4.
[2] كتاب قطع السارق، باب مالا قطع فيه، 89/8.
[3] العلل، 450/1.
[4] السنن الكبرى، 279/8.
[5] باب النهبة ومن آوى محدثا، 206/10.
[6] الكامل في ضعفاء الرجال، 184/7.
[7] انظر أيضا الأمثلة التالية، 56/1، 73/1.
[8] ص 37-38.

-حدثنا الحسن بن علي، ثنا ابن نمير، عن الأعمش، قال: نبئت عن أبي صالح قال: ولا أراني إلا قد سمعته منه، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B مثله «أي الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين» [1].

هذه الرواية في سندها الأعمش وهو سليمان بن مهران تحدث الأئمة عن تدليسه:

قال ابن حبان: وكان مدلسا [2] .

وقال الذهبي: أحد الأئمة الثقات ما نقموا عليه إلا التدليس،... وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف، ولا يدري به، فمتى قال: حدثنا، فلا كلام، ومتى قال: عن تطرق إليه احتمال التدليس[3].

وقال ابن حجر: ثقة حافظ... لكنه يدلس[4].

ورواية الأعمش عن أبي صالح بفعل مبني للمجهول "نبئت" ثم قوله: «ولا أراني» إلا قد سمعته منه « فلو سمعه لصرح بقوله "سمعت" أو جاء بصيغة العنعنة باعتبار كثرة أخذه عن أبي صالح السمان ولذلك قال أحمد بن حنبل: حديث الأعمش ليس له أصل، وقال ابن المديني: لم يسمع سهيل هذا الحديث من أبيه، إنما سمعه من الأعمش، ولم يسمعه الأعمش من أبي صالح بيقين، لأنه يقول فيه: نبئت عن أبي صالح. وقال الثوري: لم يسمع الأعمش هذا الحديث من أبي صالح» [5]

ولذلك أخرج أبو داود هذه الرواية متابعة وأما رواية الباب ففيها راو مبهم بين الأعمش وأبي صالح دليل على عدم السماع وأكثر وضوحا من الرواية المتابعة وقد حدثه بها أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الأعمش، عن رجل، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B :« الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن، اللهم أرشد الأئمة، واغفر للمؤذنين» [6].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الجنائز باب في ستر الميت عند غسله.

---

[1] السنن، 143/1.
[2] الثقات، 302/4.
[3] ميزان الاعتدال، 224/2.
[4] تقريب التهذيب، ص 195.
[5] تلخيص الحبير، 207/1.
[6] السنن، 143/1، مسند أحمد، 232/2.

حدثنا علي بن سهل الرملي، ثنا حجاج، عن بن جريج، قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، أن النبي B قال:« لا تبرز فخذك، ولا تنظرن إلى فخذ حي ولا ميت»[1].

هذه الرواية في سندها ابن جريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز وقد تحدث الأئمة عن تدليسه:

قال أحمد بن حنبل: « إذا قال ابن جريج قال فلان وقال فلان وأخبرت جاء بمناكير وإذا قال: خبرني وسمعت فحسبك به»[2].

وقال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل»[3]

ويبدو وضوح تدليس ابن جريج بالصيغة التي حدث بها وهي «أخبرت» حيث أسقط راويين في هذا الحديث إذ هو من حديث الحسن بن ذكوان الذي يروي عن عمرو بن خالد أبو خالد القرشي عن حبيب.

قال ابن أبي حاتم:« سألت أبي عن حديث رواه روح بن عبادة عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي –رضي ا عنه- أن النبي B قال:«لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت».

قال أبي: رواه حجاج عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم عن علي عن النبي B ابن جريج لم يسمع هذا الحديث بهذا الإسناد من حبيب، إنما هو من حديث عمرو بن خالد الواسطي، ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب.

والحسن بن ذكوان وعمرو بن خالد، ضعيفا الحديث»[4]

وقال ابن رجب الحنبلي: «ومنها أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي، يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد، إنما رواها

---

[1] السنن، 196/3، 40/4.
[2] السير، 328/6.
[3] تقريب التهذيب، ص304.
[4] علل الحديث، 270/2-271.

الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذاب متهم بالوضع عن حبيب، ثم أسقط عمرو من إسنادها وكلها بواطيل قاله الإمام أحمد، وقال ابن المديني نحو ذلك... »[1].

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب من قال أربع ركعات

حدثنا مسدد، ثنا يحي، عن سفيان، ثنا حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن ابن عباس، عن النبي B في كسوف الشمس: فقرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع، ثم قرأ، ثم ركع ثم سجد، والأخرى مثلها[2].

هذه الرواية في سندها حبيب بن أبي ثابت وهو إن كان ثقة فإنه يدلس وقد وصفه بهذا الوصف كل من:

قال ابن حبان: كان مدلسا [3]

وقال البيهقي: وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس [4]

وقال ابن حجر: ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس[5]

وبخصوص هذا الحديث فقد قال ابن حبان: هذا الحديث ليس بصحيح، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاوس، ولم يسمعه منه[6]

وقال البيهقي: وحبيب بن أبي ثابت، وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاووس، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس [7].

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الطلاق باب في اللعان

حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد هارون، ثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: جاء هلال بن أمية –وهو أحد الثلاثة الذين تاب ا عليهم- فجاء من أرضه عشي

---

(1) شرح علل الترمذي، 463/2 -464 وعنونه بـ: نذكر بعض الأسانيد التي كان رواتها يسقطون منها الضعيف غالبا.

(2) السنن، 308/1.

(3) الثقات، 137/4.

(4) السنن الكبرى، 327/3.

(5) تقريب التهذيب، ص90.

(6) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، 98/7.

(7) السنن الكبرى، 327/3.

فوجد عند أهله رجلا، فرأى بعينه وسمع بأذنه، فلم يهجه حتى أصبح، ثم غدا على رسول

ا B فقال: يا رسول ا ..." [1] مختصر من حديث طويل.

هذه الرواية في سندها عباد بن منصور وهو مدلس وقد وصفه بهذا الوصف كل من:

سئل أبو داود: سمع عباد من عكرمة؟ قال: شيئا، والبقية لم يسمعها [2]

وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس وتغير بآخرة"[3]

وفي هذا الحديث أسقط عباد بن منصور راويين ابن أبي يحيى وداود بن الحصين قال أحمد بن حنبل: إنما رواه عن ابن أبي يحيى[4].

وقال ابن رجب الحنبلي: ومنها [5]: رواية عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس وقد قيل: إنها كلها مأخوذة عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة [6].

---

[1] السنن، 276/2، 278.

[2] تهذيب الكمال، /

[3] تقريب التهذيب، ص234.

[4] شرح علل الترمذي، 463/2.

[5] أي من الأسانيد التي كان رواتها يسقطون منها الضعيف غالبا.

[6] شرح علل الترمذي، 462/2- 463.

المبحث الحـادي عشـر

الضعيف الذي ينجبر ضعفه (الضعيـف المحتمل)

القسم الثاني من أقسام الضعيف [1]: الضعيف الذي ينجبر ضعفه

وتعريفه: هو الحديث الذي لم يتوفر لدى الناقد ما يدل على خطئه وصوابه من القرائن ولذا يكون هذا النوع من الأحاديث مترددا بين الصحيح والمعلول، غير أنه لم يرتق إلى الصحيح الذي تبين صوابه، كما أنه لم ينزل إلى الضعيف الذي تبين خطؤه، ولذا تكون درجته مختلفة المستويات، في القبول والاحتجاج وجواز العمل، وبقدر اقترابه من أحد الطرفين؛ الصحيح والمعلول، حسب وجود العواضد الخارجية وعدمها، يحدث اضطراب في موقف الناقد تجاهه، لا سيما إذا تساهل أحد فصححه، أو تشدد فتركه[2].

وإذا ما تتبعنا السنن وجدنا أن أبا داود أودع في سننه أحاديث وسكت عنها[3]، وقد وعد في رسالته إلى أهل مكة بإخراج مثل هذا النوع فقال: « وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح» [4].

فهذا الحديث الذي لا يصح سنده ولا يبينه ويسكت عنه إما أن يكون من رواية الضعفاء غير المتروكين أو يكون في سنده راو مبهم بشرط أن لا يخالفه ما هو أثبت منه.

---

[1] انظر تعريف الضعيف والقسم الأول منه في الصفحة من المبحث

[2] حمزة المليباري، علوم الحديث في ضوء تطبيقات المحدثين النقاد، ص185.

[3] يستثنى من هذا القول الأحاديث الصحيحة.

[4] ص 38.

المطلب الأول

الأحاديث من رواية الضعفاء غير المتروكين

صرح أبو داود بإخراجه أحاديث لضعفاء غير متروكين في سننه حيث قال:« وليس في «كتاب السنن» الذي صنفته عن رجل متروك الحديث بشيء»[(1)].

ومقصود أبي داود من قوله «متروك الحديث» ما أجمع المحدثون على تركه، لأنه قد أخرج لرواة صنفوا في عداد المتروكين عند بعضهم من أمثال إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وعمرو بن واقد وغيرهما، فلا بد من تقييد كلام أبي داود هذا ولذا قال ابن رجب الحنبلي: «مراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له، أو لمتروك متفق على تركه، فإنه قد أخرج لمن قيل فيه إنه متروك ولمن قد قيل فيه إنه متهم بالكذب» [(2)].

وقال ابن طاهر المقدسي:« حكى أبو عبد الله بن منده أن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال السند من غير قطع ولا إرسال» [(3)]. والأمثلة لهؤلاء الضعفاء غير المتروكين كثيرة سأكتفي بذكر بعضهم.

الفرع الأول: عمرو بن شعيب

هو عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، أبو إبراهيم تكلم الأئمة فيه منهم:

روى يحيى بن سعيد القطان: إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يحتج به[(4)].

وعنه أيضا: حديثه عندنا واه[(5)].

وعن سفيان بن عيينة: كان إنما يحدث عن أبيه، عن جده، وكان حديثه عند الناس فيه شيء[(6)].

وروى أحمد فقال: له مناكير، وإنما يكتب حديثه يعتبر به، فأما أن يكون حجة فلا[(7)].

---

(1) رسالته إلى أهل مكة، ص33.

(2) شرح علل الترمذي، 299/1.

(3) شروط الأئمة الستة، ص89.

(4) المزي، تهذيب الكمال، 68/22.

(5) المصدر نفسه، العقيلي، الضعفاء الكبير، 273/3.

(6) تهذيب الكمال، 68/22.

(7) بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو دم، ص320، الضعفاء الكبير، 273/3.

وسئل يحيى بن معين عنه، عن أبيه، عن جده قال: ليس بذاك[1].

وقال ابن أبي خيثمة: قلت ليحيى بن معين: حديث عمرو بن شعيب عن أبيه لم رد؟ ما تقول فيه لم يسمع من أبيه؟ قال: بلى، قلت إنهم ينكرون ذلك، فقال: قال أيوب: حدثني عمرو بن شعيب فذكر أبا عن أب إلى جده، وقد سمع من أبيه، ولكنهم قالوا: حين صارت عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده إنما هذا كتاب[2].

وعن يحيى معين أيضا قال: عمرو بن شعيب ثقة، قيل: ما روى عن أبيه، قال: كذا يقول أصحاب الحديث، قيل له: كانت صحيفة؟ قال: نعم [3].

وقال أحمد بن صالح: قد سمع عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وكله سماع وهو ثبت[4].

ويبدو من هذه النصوص وغيرها الاختلاف في حال عمرو بن شعيب من قبل العلماء ونقاد الحديث، وقد حاول ابن شاهين التوفيق بين النصوص المختلفة فقال: ومن قال فيه أيوب السختياني، ويحيى بن معين، وأحمد بن صالح هذا القول، وشهدوا له بالسماع والثقة –لا يجوز أن يعلل حديثه ولا يطرح، وهو كما قالوا فيه، وشهدوا له بالثقة والسماع[5].

وأما أبو داود فرغم اعتماده على كثير من أحاديث عمرو بن شعيب –إلا أنه قال فيه بعدما سأله الآجرى عنه: عمرو بن شعيب عندك حجة؟ قال: لا ولا نصف حجة[6].

وقال أبو داود عن أحمد بن حنبل: أصحاب الحديث إذا شاءوا احتجوا بحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وإذا شاءوا تركوه[7].

ويبدو أنه اتبع في ذلك شيخه الإمام أحمد بن حنبل الذي نفى الاحتجاج بأحاديثه –إذا ما انفردت – وإنما تصلح أحاديثه للاعتبار.

الفرع الثاني: عمرو بن واقد

عمرو بن واقد القرشي أبو حفص الدمشقي

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 239/6.

(2) ابن حجر، تهذيب التهذيب، 45/8.

(3) ابن شاهين، ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه، ص59.

(4) المصدر نفسه، ص60.

(5) المصدر نفسه.

(6) تهذيب التهذيب، 42/8، تهذيب الكمال، 71/22-72.

(7) تهذيب الكمال، 69/22-70، الكامل لابن عدي، 230/2. سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص 230.

قال أبو مسهر: كان يكذب من غير أن يتعمد[1]

وقال البخاري[2]، وأبو حاتم[3] قال أبو مسهر: ليس بشيء

وقال البخاري[4] أيضا والترمذي[5]: منكر الحديث، وقال أبو حاتم[6]: ضعيف الحديث منكر الحديث وقال النسائي[7]، والدار قطني[8]: متروك الحديث.

وقال ابن عدي[9]: وهو ممن يكتب حديثه مع ضعفه.

الفرع الثالث: الحارث بن وجيه

هو الحارث بن وجيه أبو محمد الراسبي البصري قال أبو داود: هو ضعيف[10]

وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء[11].

وقال البخاري[12]، أبو حاتم[13]: في حديثه بعض المناكير، وزاد أبو حاتم: ضعيف الحديث[14].

وقال النسائي: ضعيف[15]

كما ضعفه العقيلي[16] وابن حجر[17].

الفرع الرابع: سليمان بن ارقم

هو سليمان بن أرقم، أبو معاذ البصري[18]

قال عبد ا بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: لا يسوى حديثه شيئا، ولا يروى عنه

---

(1) تهذيب الكمال، 286/22.

(2) التاريخ الكبير، 380/6، الضعفاء الصغير، ص 84.

(3) الجرح والتعديل، 267/6.

(4) التاريخ الكبير، 380/6.

(5) الجامع الصحيح، 300/4 وقال في موضع آخر: يضعف، 501/5.

(6) الجرح والتعديل، 267/6.

(7) الضعفاء والمتروكين، ص81.

(8) الضعفاء والمتروكين، ص305.

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، 119/5.

(10) تهذيب الكمال، 304/5، السنن، 65/1.

(11) التاريخ، 95/1.

(12) التاريخ الكبير، 2/ 284.

(13) الجرح والتعديل، 92/3.

(14) علل الحديث لابن أبي حاتم، 29/1.

(15) تهذيب الكمال، 305/5.

(16) الضعفاء الكبير، 216/1.

(17) تقريب التهذيب، ص88.

(18) تهذيب الكمال، 351/11.

الحديث [1].

وقال عباس الدوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء ليس يسوى فلسا[2]

وقال عمرو بن علي: ليس بثقة، روى أحاديث منكرة[3].

وقال البخاري: تركوه[4]

وقال أبو حاتم[5]: متروك الحديث، وقال الترمذي[6]، والنسائي[7] ضعيف

وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث، ذاهب الحديث[8]، وقال ابن حجر: ضعيف[9] .

الفرع الخامس:عبد ا بن محمد بن عقيل

هو عبد ا بن محمد بن عقيل بن أبي طالب، القرشي الهاشمي، أبو محمد المدني[10]

قال محمد بن سعد: وكان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه[11].

وعن علي بن المديني، عن بشر بن عمر الزهراني: كان مالك لا يروي عنه

وعنه أيضا: كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه [12].

وعن احمد بن حنبل: ابن عقيل منكر الحديث[13]

وعن يحيى بن معين: هؤلاء الأربعة، ليس حديثهم حجة، سهيل بن أبي صالح، والعلاء بن عبد الرحمن، وعاصم بن عبيد ا ، وابن عقيل، قيل فمحمد بن عمرو؟ قال: فوقهم[14].

وعنه أيضا: ابن عقيل لا يحتج بحديثه[15].

وعنه أيضا: ضعيف الحديث[16].

---

[1] موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلله، 86/2.
[2] التاريخ، 228/1.
[3] الجرح والتعديل، 100/4.
[4] التاريخ الكبير، 2/4، الضعفاء الصغير، ص52.
[5] الجرح والتعديل، 101/4.
[6] الجامع الصحيح، 142/1.
[7] الضعفاء والمتروكون، ص49.
[8] الجرح والتعديل، 101/4.
[9] التقريب، ص189.
[10] تهذيب الكمال، 78/16.
[11] الطبقات الكبرى، 201/9-202.
[12] العقيلي الضعفاء الكبير، 299/2.
[13] موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث، 275/2.
[14] التاريخ برواية الدوري، 243/1.
[15] المصدر نفسه.
[16] الضعفاء الكبير، 299/2.

وقال مسلم بن الحجاج: قلت ليحيى بن معين: عبد ا بن محمد بن عقيل أحب إليك أو عاصم بن عبيد ا ؟ قال: ما أحب واحد منهما -يعني- في الحديث [1].

وقال أبو حاتم: لين الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يحتج بحديثه، يكتب حديثه[2]

وقال النسائي: ضعيف[3].

الفرع السادس: عبد ا بن لهيعة

هو عبد ا بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة أبو عبد الرحمن المصري الفقيه.

كان يحيى بن سعيد لا يراه شيئا[4].

وقال محمد بن المثنى: ما سمعت عبد الرحمن –أي ابن مهدي- يحدث عن ابن لهيعة شيئا[5].

وقال أحمد بن حنبل: ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيرا مما أكتب اعتبر به وهو يقوي بعضه ببعض [6].

وقال أبو داود: سمعت قتيبة يقول: كنا لا نكتب حديث ابن لهيعة إلا من كتب ابن أخيه أو كتب ابن وهب إلا ما كان من حديث الأعرج[7].

وقال النسائي: ضعيف[8]

---

[1] الجرح والتعديل، 154/5.
[2] المصدر نفسه.
[3] تهذيب الكمال، 84/16.
[4] البخاري، التاريخ الكبير، 182/5، الضعفاء الصغير، ص66.
[5] الجرح والتعديل، 146/5، العقيلي الضعفاء الكبير ، 294/2.
[6] تهذيب الكمال، 493/15.
[7] المصدر نفسه.
[8] الضعفاء والمتروكون، ص65.

المطلب الثانـــي

المبهـم في سنن أبـي داود

وفيه فرعان:

الفرع الأول: سأتحدث فيه -إن شاء ا - عن معنى المبهم وأشهر المؤلفات فيه وفوائده

أولا: معنى المبهم وأقسامه وأشهر المؤلفات فيه

معنى المبهم: هو معرفة من أبهم ذكره في الإسناد، أو المتن من الرجال والنساء[(1)] وهو أقسام:

الأول: أبهمها رجل أو إمرأة أو رجلان أو إمرأتان، أو رجال أو نساء

الثاني: الابن والبنت والأخ والأخت والابنان والأخوان وابن الأخ وابن الأخت

الثالث: العم والعمة ونحوهما أي: كالخال والخالة، والأب والأم والجد والجدة، وابن أو بنت العم.

الرابع: الزوج والزوجة والعبد وأم الولد.

وقد اهتم المحدثون في معرفة هذا المبهم وتعيينه، فألفوا فيه كتبا منهم[(2)]:

1-الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري (ت 409هـ) باسم :«الغوامض والمبهمات»

2-الخطيب البغدادي (ت463هـ)باسم: «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة».

ولخصه الإمام النووي [(3)] (ت 676) ورتبه على أوائل الحروف وسماه: « الإشارات إلى بيان الأسماء المبهمات».

3-ابن طاهر المقدسي (ت 507)باسم:« إيضاح الإشكال فيما أبهم اسمه من النساء والرجال».

---

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص375، فتح المغيث للعراقي، ص442، الباعث الحثيث ص231، السيوطي، تدرب الراوي، ص347، الصنعاني، توضيح الأفكار، 282/2، السخاوي، فتح المغيث، 229/3، محمد الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص336.

(2) فتح المغيث للعراقي، ص442-443، فتح المغيث للسخاوي، 230/3. الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث، ص 336-337.

(3) تقريب النواوي، ص347-348.

4-ابن بشكوال باسم:« الغوامض والمبهمات» وزاد عن الخطيب أشياء واختصر كتاب ابن بشكوال كل من على بن السراج بن الملقن والبرهان الحلبي وذلك بحذف الأسانيد.

5-ولي الدين العراقي (ت 826هـ) باسم:« المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» مرتب على الأبواب.

6-القسطلاني باسم:« الإيضاح عن المعجم من الغامض والمبهم».

ثانيا: فوائد معرفة المبهم وكيفية تعيينه

في البحث عن المبهم فائدة ألا وهي إزالة الجهالة التي يرد الخبر معها، حيث يكون الإبهام في أصل الإسناد كأن يقال: أخبرني رجل، أو شيخ، أو فلان أو بعضهم لأن شرط قبول الخبر كما علم عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته[1].

ومن فوائده أيضا أن يكون المبهم سائلا عن حكم عارضه حديث آخر فيستفاد بمعرفته النسخ وعدمه إن عرف زمن إسلام ذلك الصحابي، وكان قد اخبر عن قصة قد شاهدها وهو مسلم[2].

أما تعيين المبهم فيعرف بورود رواية أخرى مصرحة به، أو بالتنصيص من أهل السير ونحوهم إن اتفقت الطرق على الإبهام[3].

---

(1) نزهة النظر، ص 52، السخاوي، فتح المغيث، 229/3.

(2) السخاوي، فتح المغيث، 230/3.

(3) ابن حجر، نزهة النظر، ص52، العراقي، فتح المغيث، ص 443، السخاوي، فتح المغيث، 230/3، السيوطي، تدريب الراوي، ص348.

الفرع الثاني: المبهم في سنن أبي داود

ذكر أبو داود في سننه عددا لا بأس به من الرواة الذين أبهمت أسمائهم إلا أن هذا النوع من الروايات منها ما بين فيها أبو داود اسم الراوي المبهم وهذا عقب الرواية المسندة أو وردت طرق أخرى عند أئمة الحديث معينة ذاك المبهم، إلا أن الغالب عدم التصريح باسم هذا المبهم، وسأذكر -إن شاء ا - أمثلة لكل منهم:

أولا: أمثلة صرح فيها أبو داود باسم الراوي المبهم

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الأدبي باب في شكر المعروف

-حدثنا مسدد، ثنا بشر، ثنا عمارة بن غزية، قال: حدثني رجل من قومي، عن جابر بن عبد ا ، قال رسول ا B:« من أعطي عطاء فوجد فليجز به، فإن لم يجد فليثن به، فمن أثنى به فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره « قال أبو داود: رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن عزية عن شرحبيل عن جابر» [1].

سبق وأن ذكرنا بأنه يعرف تعيين المبهم برواية أخرى مصرحة به، وفي هذا المثال جاء أبو داود بإسناد فيه روا مبهم ثم عينه برواية أخرى إلا أنها معلقة، فاتضح أن المبهم هو «شرحبيل بن سعد» [2] وكذلك قال أبو حاتم الرازي فبعد أن أورده من الطريق الأولى، قال: « هذا الرجل هو شرحبيل بن سعد» [3].

أما الرواية المعلقة فوصلها البيهقي[4] من طريق يحي بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر به.

ثانيا: أمثلة لمبهم يعرف بوروده من طرق أخرى مصرحة به.

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب كيف التكشف عند الحاجة

-حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع، عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عمر، أن النبي B:« كان إذا أراد حاجة لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض»

---

(1) السنن، 4/255-256.

(2) العلل، 2/318.

(3) شرحبيل بن سعد، أبو سعد الخطمي المدني، ضعفه الأئمة، توفي سنة 123هـ. تهذيب الكمال، 12/413-417.

(4) كتاب الهبات، باب شكر المعروف، 6/182.

قال أبو داود: رواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك وهو ضعيف[1].

أخرج أبو داود حديث ابن عمر وفي إسناده راو مبهم ولم يعينه -كما في المثال السابق- ويبدو أنه القاسم بن محمد؛ فقد أخرج البيهقي[2] من طريق وكيع ثنا الأعمش عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال:« كان رسول ا B إذا أراد الحاجة تنحى، ولا يرفع ثيابه حتى يدنو من الأرض»

وقيل: هو غياث بن إبراهيم

وأما تضعيف أبي داود لحديث أنس بن مالك فالسبب كما قال الترمذي: « لم يسمع الأعمش من أنس ولا من احد من أصحاب النبي B وقد نظر إلى أنس بن مالك، قال: رأيته يصلي، فذكر عنه حكاية في الصلاة» [3].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الوضوء في آنية الصفر

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرني صاحب لي، عن هشام بن عروة أن عائشة قالت:«كنت اغتسل أنا ورسول ا B في تور من شبه» [4].

حديث عائشة الذي أخرجه أبو داود في سنده راو مبهم، ولم يعيينه؛ وتبين من الطرق الأخرى أنه شعبة، فقد أخرج البيهقي[5] من طريق حوثرة بن أشرس أبو عامر عن حماد بن سلمة عن شعبة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة" وذكر الحديث.

وقال ابن حجر:« حماد بن سلمة عن رجل، أو عن صاحب له عن هشام بن عروة هو شعبة» [6].

وما يلاحظ على إسناد أبي داود أنه إضافة إلى إبهام شيخ حماد فالحديث منقطع لأن هشاما لم يدرك عائشة –رضي ا عنها- وقد رواه أبو داود متصلا بعد حديث الباب مباشرة فقال:

---

(1) السنن، ¼.
(2) كتاب الطهارة، باب كيف التكشف عند الحاجة، 96/1.
(3) الجامع الصحيح، 101/1.
(4) السنن، 24/1.
(5) كتاب الطهارة، باب النهي عن الإناء المفضض، 31/1.
(6) التقريب، ص 650.

-حدثنا محمد بن العلاء أن إسحاق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة، عن رجل، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة –رضي ا عنها- عن النبي B نحوه[1] -أي نحو الحديث السابق-

وما يلاحظ على الحديث أن فيه راو مبهم وقد تبين أنه شعبة –كما سبق-[2].

ثالثا: أمثلة لرواة مبهمون لم ترد طرقا أخرى مصرحة بأسمائهم

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب الرجل يتبوأ لبوله

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا أبو التياح، حدثني شيخ قال: لما قدم عبد ا بن عباس البصرة فكان يحدث عن أبي موسى، فكب عبد ا إلى أبي موسى يسأله عن أشياء، فكتب إليه أبو موسى إني كنت مع رسول ا B ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار فبال، ثم قال B:« إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا» [3].

هذه الرواية التي ذكرها أبو داود وفي إسنادها راو مبهم، يبدو أن الطرق الأخرى لم تصرح باسمه فقد أخرج الإمام أحمد [4] بلفظ مغاير من طريق شعبة عن أبي التياح حدثني رجل أسود طويل به، بلفظ: أن رسول ا B كان يمشي فمال إلى دمث في جنب حائط، فبال، ثم قال:«كان بنو إسرائيل إذا بال أحدهم فأصابه شيء من بوله يتبعه... ».

ومن طريق شعبة أيضا أخرجه أبو داود الطيالسي[5]، وأما الترمذي [6] فأخرجه معلقا بصيغة التمريض فقال:« ويروى عن النبي B: «أنه كان يرتاد لبول مكانا كما يرتاد منزلا» فلم يذكر الإسناد.

---

(1) السنن، 24/1.
(2) لمزيد من الأمثلة أنظر: السنن، 259/3، 251/4.
(3) السنن، 1/1-2.
(4) المسند، 396/4.
(5) المسند، 71/1.
(6) الجامع الصحيح، 110/1.

وعلق المنذري على الحديث بقوله « فيه مجهول» [1] وأما النووي فضعفه [2] .

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب ما يقول الرجل إذا توضأ

-حدثنا الحسين بن عيسى، ثنا عبد ا بن يزيد المقرئ، عن حيوة وهو ابن شريح، عن أبي عقيل، عن ابن عمه، عن عقبة بن عامر الجهني، عن النبي B نحوه –أي يقول: « ما منكم من أحد يتوضأ فيحسن الوضوء، ثم يقوم فيركع ركعتين يقبل عليهما بقلبه ووجهه إلا قد أوجب» ولم يذكر أمر الرعاية[3].

في سند هذا الحديث رجل مبهم وهو ابن عم أبي عقيل، وأبو عقيل هو زهرة بن معبد بن عبد ا المدني، ولم تصرح الطرق الأخرى باسمه، فقد أخرج النسائي[4] من طريق عبد ا بن حيوة بن شريح قال: أخبرني زهرة بن معبد أن ابن عمه وذكر باقي الحديث.

كما أخرج الدارمي[5] وأحمد [6] من طريق سعيد بن أبي أيوب حدثني زهرة بن معبد -أبي عقيل- عن ابن عم له بلفظ:« من توضأ فأحسن وضوءه، ثم رفع نظره إلى السماء، فقال: أشهد أن لا إلا ا وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء» فهذه الطرق وغيرها لم تبين اسم ابن عم أبي عقيل.

وأشار ابن عبد البر إلى الحديث وقال:« ليس هذا الحديث عند جماعة من رواة مصنف أبي داود» [7].

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب النهي عن ذلك -أي عن الوضوء بفضل وضوء المرأة-

-حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن داود بن عبد ا ح وثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن داود عبد ا ، عن حميد الحميري، قال: لقيت رجلا صحب النبي B أربع سنين كما

(1) مختصر السنن، 15/1.
(2) المجموع، 98/2.
(3) السنن' 44/1، والمقصود بالرعاية، رعاية الإبل.
(4) كتاب الطهارة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوءه، 25/6.
(5) كتاب الطهارة، باب القول بعد الوضوء، 182/1.
(6) المسند، 150/4.
(7) التمهيد، 188/7-189.

صحبه أبو هريرة قال: نهى رسول ا B أن تغتسل المرأة بفضل الرجل أو يغتسل الرجل بفضل المرأة، زاد مسدد « وليغترفا جميعا» [1].

في سند هذا الحديث راو مبهم وهو الصحابي، ولم تصرح الطرق الأخرى باسمه إلا أن هذا النوع من الإبهام يبدو انه مقبول عند من يشترط الصحة في كتابه مثل البخاري [2]ومسلم[3]، فقد أخرجا لمثل هذا النوع.

ولذلك قال ابن حجر:« لم أقف لمن أعله على حجة قوية، ودعوى البيهقي أنه في معنى المرسل مردودة، لأن إيهام الصحابي لا يضر، وقد صرح التابعي بأنه لقيه»[4].

وقال أيضا:« ودعوى ابن حزم أن داود راويه عن حميد بن عبد الرحمن، هو ابن يزيد الأودي، وهو ضعيف، مردودة، فإنه داود بن عبد ا الآودي، وهو ثقة، وقد صرح باسمه أبو داود وغيره» [5].

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب تفريق الوضوء

-حدثنا حيوة بن شريح، ثنا بقية، عن بجير- هو ابن سعد –عن خالد، عن بعض أصحاب النبي أن النبي B رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء، فأمره النبي B أن يعيد الوضوء والصلاة[6].

في هذا الحديث رواة مبهمون وهم بعض أصحاب النبي B، ولم ترد طرق أخرى مصرحة بأسمائهم وهذا النوع أي إبهام الصحابي مقبول عند الأئمة.

قال ابن حجر: رجاله ثقات، وصححه الحاكم، وغفل البيهقي، فقال: إنه مرسل وتعقب، بأن إبهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلا» [7].

---

(1) السنن، 21/1.
(2) كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر...167/3.
(3) كتاب الصوم، باب "وعلى الذين يطيقونه فدية..."، 45/3.
(4) فتح الباري، 300/1.
(5) المصدر نفسه، ولمزيد من الأمثلة، أنظر: السنن، 8/1.
(6) السنن، 45/1.
(7) الدراية، 29/1.

وهو قول ابن دقيق العيد حيث قال: «عدم ذكر اسم الصحابي لا يجعل الحديث مرسلا»، فقد قال الأثرم قلت لأحمد: هذا إسناد جيد؟ قال: نعم، قال: فقلت: إذا رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي B لم يسمه، فالحديث صحيح؟ قال: نعم[1].

أما من ضعفه مثل المنذري بسبب عنعنة بقية بن الوليد وهو مدلس فقد قال فيه ابن حجر: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء[2] هذا الحكم من قبل المنذري مردود لان الإمام أحمد أخرج الحديث وفيه تصريح بقية بالتحديث عن بجير، وهذا من طريق إبراهيم بن أبي العباس ثنا بقية حدثنا بجير بن سعد عن خالد بن معدان به[3].

---

[1] نصب الراية، 36،35/1.
[2] تقريب التهذيب، ص 65.
[3] المسند، 423/3.

الخلاصة:

أخرج أبو داود أحاديث بأسانيد مبهمة، وما أخرجه منه ما صرحت الطرق الأخرى باسمه وعينته إلا أن الغالب عدم الوقوف على أسمائهم ولذلك قال ابن الصلاح: ويعرف ذلك بوروده –أي المبهم- مسمى في بعض الروايات، وكثيرا منهم لم يوقف على أسمائهم[1].

ومما سبق فإن أبا داود يروي الحديث الضعيف في سننه ويسكت عليه ولا يبينه لأن مذهبه العمل بالحديث الضعيف في الأحكام متبعا شيخه أحمد بن حنبل، حيث كان من أكثر التلاميذ ملازمة له، ولهذا قال ابن تيمية :«وعلى هذه الطريقة» [2] التي ذكرها أحمد بنى عليه أبو داود كتاب السنن لمن تأمله، ولعله أخذ ذلك عن أحمد، فقد بين أن مثل عبد العزيز بن أبي رواد، ومثل الذي فيه رجل لم يسم يعمل به إذا لم يخالفه ماهو أثبت منه» [3].

---

[1] علوم الحديث، ص375.

[2] والمراد بذلك نصوص الإمام أحمد في الرواية عن الضعفاء مثل قوله وقد سأله إسحاق بن إبراهيم بن هانئ ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ -قال:"المنكر أبدا منكر، قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت" كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأسا

وقال –في رواية ابن القاسم:«ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني استدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد».

وقال في راوية المروذي: كنت لا أكتب حديث الجعفي، ثم كتبته اعتبر به. انظر: شرح علل الترمذي لابن رجب، 114/1.

[3] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، 156/1-157.

الفصل الثالث

الجرح والتعديل في سنن أبي داود

المبحث الأول : معنى الجرح والتعديل ومشروعيته ومراتبه وألفاظه عند العلماء

المبحث الثاني: ألفاظ التجريح والتعديل في سنن أبي داود

المبحـث الأول

معنى الجرح والتعديل ومشروعيته عند العلماء ثم مراتب هذا العلم و ألفاظه عندهم

سأتكلم في هذا المبحث –إن شاء ا - عن معنى الجرح والتعديل ومشروعيته عند العلماء ثم مراتب هذا العلم و ألفاظه عندهم

وفيه مطلبان:

المطلـب الأول

معنـى الجرح والتعديـل ومشروعيتـه

الفرع الأول: تعريف الجرح والتعديل اصطلاحا

أكثر ما استعمل المحدثون هذين المصطلحين أي الجرح والتعديل مصطلحا مركبا مع أن لكل منهما ألفاظه الخاصة ومراتبه، ولذا يقول الحاكم: هذا النوع من علم الحديث معرفة الجرح والتعديل وهما في الأصل نوعان، كل نوع منهما علم برأسه[1]

فالجرح كما عرفه ابن الأثير: وصف متى التحق بالراوي والشاهد سقط الاعتبار بقوله وبطل العمل به[2]

وقال الأعظمي: هو بيان عيوب الرواة التي من أجلها تسقط عدالتهم، ويكون حديثهم مردودا [3]

وقال د/محمد محمد السماحي: الجرح هو الطعن في رواة الحديث بما يسلب عدالتهم أو ضبطهم[4]

---

[1] معرفة علوم الحديث، ص52.

[2] جامع الأصول، 121/1.

[3] معجم مصطلحات الحديث، ص114.

[4] إكرام ا إمداد الحق، الإمام ابن المديني ومنهجه في نقد الرجال، ص287.

وأما التعديل فعرفه ابن الأثير بقوله: التعديل وصف متى التحق بالراوي والشاهد، اعتبر قولهما وأخذ به[1] وعرفه د/السماحي بالقول: التعديل: هو الحكم على الراوي بأنه عدل ضابط[2] وفي التصحيح يعد مدار الرواية على عدالة الراوي وضبطه، وعند الاختلاف في الرواية يقدم الراوي أكثر عدالة وضبطا.

وأما التضعيف فيتحقق في الراوي بسلب أحد الأمرين وهما العدالة والضبط، فمن سلبت عدالته صار فاسقا، ومن سلب ضبطه صار مغفلا وهما علامتين للجرح من طرف النقاد ولذلك قال الأعظمي: أن راوي الحديث لا يخلوا من أربع حالات:

إما أن تجتمع فيه العدالة والضبط، أو ينتفيان عنه جميعا، أو توجد فيه العدالة دون الضبط، أو الضبط دون العدالة

ففي الحالة الأولى: يكون حديثه بالدرجة العليا من الصحة، وفي الحالة الثانية بالدرجة الدنيا من الضعف، وفي الحالة الثالثة تقبل روايته لأجل عدالته، ولكن يتوقف فيه لعدم ضبطه، حتى يوجد شاهد منفصل يؤيده أو متابعة مثله لا دونه، وفي الحالة الرابعة يكون الراوي مجروحا؛ لفقدان العدالة التي هي الركن الأكبر من شروط قبول الحديث، فيكون حديثه ضعيفا على اختلاف درجات الضعف[3].

الفرع الثاني: مشروعيته

أصل الجرح والتعديل ثابت بالكتاب والسنة

فمن الكتاب قوله –عز وجل «يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة...»[4] فالآية تدعوا للتبين في نقل الأنباء وضرورة التمحيص فيها، ولا يتم ذلك إلا بنقد الرواة.

ومن السنة ماروراه الشيخان[1] عن عائشة –رضي ا عنها- قالت: «استأذن رجل على رسول ا B فقال: ائذنوا له، بئس أخو العشيرة أو ابن العشيرة، فلما دخل ألان له الكلام، قلت: يا رسول ا : قلت الذي قلت، ثم ألنت له الكلام؟ قال: أي عائشة

---

(1) جامع الأصول، 126/1.

(2) إكرام ا إمداد الحق، ابن المديني ومنهجه في نقد الرجال، ص 287-288.

(3) معجم مصطلحات الحديث، ص273-274.

(4) سورة الحجرات: الآية 6.

إن شر الناس من تركه الناس أو ودعه الناس اتقاء فحشه» واللفظ للبخاري

وروى عبد الرزاق عن معمر عن موسى الجندي قال :«رد رسول ا B شهادة رجل في كذبة كذبها»، قال معمر: «لا أدري أكذب على ا ، أو على رسوله، أو كذب على أحد من الناس»[2]

ويستدل من هذا الحديث عدم جواز الرواية عن الكذابين في حديث الناس عامة، وإن لم يكذب في حديث رسول ا B مع تبيين حالهم إذا دعت الضرورة ولم يعد ذلك من الغيبة المذمومة.

وقد تصدى لهؤلاء الكذابين –في حديث رسول ا B أئمة نقاد بذلوا أنفسهم في حفظه والذب عنه كل دخيل، قال الإمام مسلم عنهم:«وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايب رواة الحديث، وناقلي الأخبار، وأفتوا بذلك حين سئلوا، لما فيه من عظيم الخير، إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمرأو نهي، أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان آثما بفعله ذلك، غاشا لعوام المسلمين؛ إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة، أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة، ولا مقنع»[3]

وقال ابن أبي حاتم أحد أوائل أعلام الجرح والتعديل: «ولما كان الدين هو الذي جاءنا عن ا عز وجل وعن رسوله B بنقل الرواة، حق علينا معرفتهم ووجب الفحص عن الناقلة والبحث عن أحوالهم وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة والثبت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته، بأن يكونوا أمناء في أنفسهم، علماء بدينهم، أهل

---

[1] البخاري في كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، 20/8-21، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب مداراة من يتقى فحشه، 21/8.

[2] التمهيد، 68/1، ولمزيد من الأمثلة، انظر: الكفاية للخطيب، ص 38-40 ورياض الصالحين للنووي، ص464-467.

[3] مقدمة مسلم، 28/1 .

ورع وتقوى وحفظ للحديث وإتقان به وتثبت فيه، وأن يكونوا أهل تمييز وتحصيل، لا يشوبهم كثير من الغفلات، ولا تغلب عليهم الأوهام فيما قد حفظوه ووعوه، ولا يشبه عليهم بالأغلوطات.

وإن يعزل عنهم الذين جرحهم أهل العدالة وكشفوا لنا عن عوراتهم في كذبهم وما كان يعتريهم من غالب الغفلة وسوء الحفظ وكثرة الغلط والسهو والاشتباه، ليعرف به أدلة هذا الدين وأعلامه وأمناء ا في أرضه على كتابه وسنة رسوله صلى ا عليه وسلم، وهم هؤلاء أهل العدالة، فيتمسك بالذي رووه، ويعتمد عليه، ويحكم به، وتجري أمور الدين عليه، وليعرف أهل الكذب تخرصا، وأهل الكذب وهما، وأهل الغفلة والنسيان والغلط ورداءة الحفظ، فيكشف عن حالهم وينبأ عن الوجوه التي كان مجرى روايتهم عليها، إن كذب فكذب، وإن وهم فوهم، وإن غلط فغلط وهؤلاء هم أهل الجرح، فيسقط حديث من وجب منهم أن يسقط حديثه ولا يعبأ به ولا يعمل عليه، ويكتب حديث من وجب كتب حديثه منهم على معنى الاعتبار، ومن حديث بعضهم الآداب الجميلة والمواعظ الحسنة والرقائق والترغيب والترهيب هذا ونحوه[1].

وقال ابن حجر:«فأقام ا طائفة كثيرة من هذه الأمة للأب عن سنة نبيه B فتكلموا في الرواية على قصد النصيحة، ولم يعد ذلك من الغيبة المذمومة، بل كان ذلك واجبا عليهم وجوب كفاية»[2] .

ومن تحدث عن الغيبة وبين أن فيها ما يباح النووي، حيث عقد بابا يقول في أوله: «(باب ما يباح من الغيبة) العلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها وهو ستة أسباب»، ثم ذكرها إلى أن قال: «الرابع تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، وذلك من وجوه: منها جرح المجروحين من الرواة والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين بل واجب للحاجة»[3] .

ولأن هذا العلم أي الجرح ليس ضربا من الغيبة المنمي عنها، فقد تكلم الأئمة في هذا الموضوع موضحين هذه النقطة تحديدا، فالترمذي يقول: فما حملهم على ذلك عندنا –وا

---

[1] تقدمة الجرح والتعديل، 1/5-6.

[2] مقدمة لسان الميزان، 1/98.

[3] رياض الصالحين، ص 465.

أعلم- إلا النصيحة للمسلمين، لا نظن أنهم أرادوا الطعن على الناس أو الغيبة إنما أرادوا عندنا أن يبينوا ضعف هؤلاء لكي يعرفوا لأن بعضهم من الذين ضعفوا كان صاحب بدعة وبعضهم كان متهما في الحديث وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقة على الدين وتبيينا، لأن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال[1] .

والكلام في الرواة جرحا وتعديلا لم يتحدد بقرن معين، إنما «تتابع النقاد بعد ذلك قرونا أخرى بالنقد والتنقيب والبحث والتفتيش للمحافظة على السنة النبوية المطهرة، لتبقى على مر العصور غضة طرية خالصة من الشوائب والمكدرات، يستقي المسلمون من منهلها الصافي تشريعاتهم التي تحقق لهم السعادة المنشودة في الدنيا، والدخول في مرضاة ا والفوز بالجنة في الآخرة وا أعلم وهو ولي التوفيق»[2]، والمؤلفات في هذا العلم خير شاهد على ذلك وإن كانت تتناول نقد المرويات أيضا مثل كتاب "العلل ومعرفة الرجال" لابن المديني، وكتاب «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد، وكتاب «التاريخ» ليحيى بن معين برواياته المختلفة،و«التاريخ الكبير»و«الصغير» للبخاري وكتاب «المجروحين»لابن حبان وكتاب «الكامل في معرفة الرجال» لابن عدي وكتاب «الضعفاء الكبير» للعقيلي، ومن كتب المتأخرين نجد كتاب «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» للحفاظ المزي، وكتاب «ميزان الاعتدال» للذهبي، وكتاب «تقريب التهذيب» و«تهذيب التهذيب» لابن حجر وغيرها، واتصفت كتب هذه المرحلة بالاختصار بحذف الأسانيد، والأدلة من الروايات التي بسببها تكلم في هذا الراوي.

المطلب الثانـي

مراتـب الجـرح والتعـديل وألفاظـها عند العلمـاء

المقصود بمراتب الجرح والتعديل أنها ألفاظ مخصوصة يميز بها تفاوت الرواة في العدالة والضبط وفي عدم تحقق ذلك، فمن ظهرت عدالته وحسن ضبطه قبل حديثه، ومن اختلفت

---

(1) شرح علل الترمذي، 86/1.

(2) إكرام ا إمداد الحق، ابن المديني ومنهجه في نقد الرجال، ص295.

عدالته واضطربت روايته رد حديثه، ومن خفي أمره أو تردد حاله بين الدرجتين توقف في شأنه حتى تعضد روايته بعاضد معتبر»[1]

هذه المراتب مميزاتها أنها غير متساوية عند كل النقاد، حيث يختلف عددها من إمام لآخر، كما يمكن أن تختلف بعض هذه المصطلحات من واحد لآخر أيضا، خاصة فيما بين المتقدمين والمتأخرين، ويمكن أيضا أن يشتركوا في بعض المراتب لا كلها.

الفرع الأول: مراتب التعديل وألفاظها عند العلماء

المرتبة الأولى: وهي التي يأتي اللفظ فيها بصيغة تدل على المبالغة كأفعل مثل قولهم: أوثق الناس، أعرف الناس هذه المرتبة ذكرها ابن حجر فقال: «ومن المهم أيضا معرفة مراتب التعديل، وأرفعها الوصف أيضا بما دل على المبالغة فيه وأصرح ذلك التعبير بأفعل كأوثق الناس أو أثبت الناس أو إليه المنتهى في التثبت»[2] وقد وردت هذه الألفاظ في جماعة من كبار المحدثين، منها ما قاله ابن خزيمة: «ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول ا -ص- ولا أحفظ له من البخاري»[3] .

وقال العجلي: «ما خلق ا تعالى أحدا كان أعرف بالحديث من يحيى بن معين»[4] .

وقال يزيد بن زريع: «كان شعبة من أصدق الناس في الحديث»[5] .

وقال أحمد بن حنبل:«يحيى بن سعيد -يعني ابن القطان- إليه المنتهى في التثبت بالبصرة»[6].

وقال أيضا: «ما رأيت في الحديث أثبت منه»[7] وقال أبو زرعة: «ما رأيت أجمع من أحمد بن حنبل»[8] .

المرتبة الثانية: ما دل على المبالغة إلا أنه دون المرتبة السابقة كقوله فلان لا يسأل عنه، أو لا يسأل عن مثله، وقولهم ومن مثل فلان؟[9]

---

[1] د/عماد الدين محمد الرشيد، نظرية نقد الرجال، ص281.
[2] نزهة النظر، ص88.
[3] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 42/9، ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 197/1.
[4] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 250/11.
[5] المزي، تهذيب الكمال، 492/12.
[6] ابن رجب، شرح علل الترمذي، 176/1.
[7] المصدر نفسه.
[8] المصدر نفسه، 187/1.
[9] د/ عماد الدين محمد الرشيد، نظرية نقد الرجال، ص282.

وهذه المرتبة قد نص عليها السخاوي –رحمه ا - وجعلها تالية للمرتبة السابقة، فبعدما ذكر المرتبة الأولى التي اختارها شيخه ابن حجر قال: «ثم يليه ما هو المرتبة الأولى عند بعضهم[1] قولهم: فلان لا يسأل عن مثله، ونحو ذلك»[2] واعتبر السيوطي[3] هذه المرتبة المرتبة والتي قبلها مرتبة واحدة.

وقد وردت هذه الألفاظ في جماعة من كبار المحدثين، منها ما نقله الإمام الترمذي عن أحمد في ثنائه على محمد بن عبد ا بن نمير فقال: كان أحمد يعظم محمد بن عبد ا بن نمير تعظيما عجبا ويقول: «أي فتى هو؟»[4] .

وقال إسماعيل بن عياش: ما على وجه الأرض مثل ابن المبارك، ولا أعلم أن ا خلق خصلة من خصال الخير إلا وقد جعلها فيه»[5]

قال أبو عبد ا محمد بن عبد الرحمن الشامي: سئل أحمد بن حنبل، -وأنا حاضر، عن إسحاق بن إبراهيم- فقال: «من مثل إسحاق؟ مثل إسحاق يسأل عنه؟!»[6]

وقال عبد ا : «سألته (يعني أباه أحمد بن حنبل) عن عيسى بن يونس –ابن أبي إسحاق السبيعي قال: عيسى يسأل عنه؟[7]

المرتبة الثالثة: وهي ما كرر فيها لفظ التوثيق لفظا كثقة ثقة، أو معنى كثبت حجة هذه الرتبة زادها الذهبي وهي أعلى من الرتبة الأولى التي ذكرها ابن أبي حاتم، وصنفها الذهبي في المرتبة الأولى، فقال: «فأعلى العبارات في الرواة المقبولين ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة»[8].

وجاء ترتيب العراقي وفق ما ذكره الذهبي فقال: «فالمرتبة الأولى العليا من ألفاظ التعديل، ولم يذكرها ابن أبي حاتم ولا ابن الصلاح فيما زاده عليه، وهي إذا كرر لفظ التوثيق

---

(1) أي ثم يلي المرتبة التي اختارها ابن حجر، هذه المرتبة التي يعدها بعض المحدثين مرتبة أولى. نظرية نقد الرجال، ص282.

(2) فتح المغيث، /391.

(3) تدريب الراوي، ص 171-172.

(4) تهذيب التهذيب، 244/9.

(5) ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 183/1

(6) الخطيب، تاريخ بغداد، 350/6.

(7) أبو المعاطي النوري وغيره، موسوعة أقوال الإمام أحمد بن حنبل في رجال الحديث وعلله، 139/3.

(8) ميزان الاعتدال،4/1.

المذكور في هذه المرتبة إما مع تباين اللفظين كقولهم ثبت حجة، أو ثبت حافظ، أو ثقة ثبت، أو ثقة متقن، أو نحو ذلك، وإما مع إعادة اللفظ الأول كقولهم ثقة ثقة ونحوها»[1].

وأما ابن حجر فمرة اعتبر هذه الألفاظ من المرتبة الثانية في تقسيمه فقال: «ومراتب التعديل وأرفعها...، ثم ما تأكد بصفة أو صفتين كثقة ثقة، أو ثقة حافظ»[2] .

ومرة أخرى اعتبر هذه الألفاظ وما سبقها مرتبة واحدة في تقسيمه فقال: «الثانية[3]: من أكد مدحه إما: بأفعل: كأوثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظا كثقة ثقة، أو معنى: كثقة حافظ»[4] وقد وردت هذه الألفاظ في جماعة من كبار المحدثين منها ما قاله يحيى بن معين في مسعود بن سعد الجعفي: ثقة مأمون[5].

وقال أبو حاتم في سفيان بن عيينة: إمام ثقة[6] .

وقال ابن حجر في علي بن الحسن بن شقيق، أبو عبد الرحمن المروزي: ثقة حافظ[7] .

وقال أحمد بن حنبل في حريز بن عثمان الرحبي الحمصي: ثقة ثقة [8] .

المرتبة الرابعة: وهي ما ورد فيها لفظ التوثيق منفردا كثقة، أو ثبت، أو حجة، أو إمام، وقد جعل ابن حاتم مراتب التعديل أربعة، وهذه المرتبة هي أولى المراتب عنده فقال: «إذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن فهو ممن يحتج بحديثه...»[9] وهي الأولى أيضا عند ابن الصلاح[10]، والثانية عند الذهبي[11] والعراقي[12] والرابعة عند السخاوي[13] .

واشترط ابن الصلاح فيمن يقال له حافظ أو ضابط أن يكون عدلا.

---

[1] فتح المغيث، ص172.

[2] نزهة النظر، ص88، نخبة الفكر، ص86.

[3] حيث جعل المرتبة الأولى للصحابة فقال: فأما المراتب؛ فأولها الصحابة، فأصرح بذلك لشرفهم. تقريب التهذيب، ص14.

[4] تقريب التهذيب، ص14.

[5] التاريخ برواية الدوري، 560/2.

[6] الجرح والتعديل، 227/4.

[7] تقريب التهذيب، ص338.

[8] سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص261.

[9] الجرح والتعديل، 37/2.

[10] علوم الحديث، ص 122

[11] ميزان الاعتدال، 4/1 .

[12] فتح المغيث، ص172.

[13] فتح المغيث، 392/1.

وألفاظ هذه المرتبة قد كثر توظيفهما واستعمالها في الرواة من المحدثين، فمن ذلك قول يحيى بن معين في محمد بن أبي حفصة: ثقة [1].

وقال أبو زرعة في سفيان بن دينار التمار: ثقة[2] .

وقال ابن حجر في علي بن حكيم بن ذيبان: ثقة[3] .

وقال أحمد بن حنبل في عبد ا بن زيد بن أسلم: ثبت[4].

وقال أيضا: الشافعي عندنا إمام، والحميدي عندنا إمام، وإسحاق بن راهويه عندنا إمام[5].

المرتبة الخامسة: وهي التي وردت فيها الألفاظ مثل: صدوق، أو محله الصدق، أو لا بأس به وهذه المرتبة هي الثانية عند ابن أبي حاتم[6] وابن الصلاح[7]، والثالثة عند العراقي[8] وزاد لفظين وهما«مأمون، وخيار» على ما ذكره ابن أبي حاتم وابن الصلاح كما أخر –أي العراقي- لفظة «محله الصدق» متبعا الذهبي في ذلك حيث قال: «وأخرت هذه اللفظة –أي محله الصدق- إلى المرتبة التي تلي هذه تبعا لصاحب الميزان»[9] .

وألفاظ هذه المرتبة كثيرة، فمن الأمثلة على ذلك قول يحيى بن معين لما سئل عن معاوية ابن عمار الدهني: ليس به بأس[10] .

وقال البزار في عبد ا بن غالب الحداني، أبو قريش البصري: ليس به بأس[11] .

وقال ابن حجر في عتاب بن زياد الخراساني، أبو عمرو المروزي: صدوق[12] .

وقال أبو حاتم في منصور بن عكرمة أبو عكرمة: محله الصدق[13] .

وقال عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا أبو خلدة، فقال له رجل: كان ثقة؟ فقال: كان مأمونا خيارا، الثقة شعبة وسفيان[1] .

---

(1) التاريخ برواية الدوري، 511/2.
(2) الجرح والتعديل، 221/4.
(3) تقريب التهذيب، ص339.
(4) سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص225.
(5) تاريخ بغداد، 350/6.
(6) الجرح والتعديل، 37/2
(7) علوم الحديث، ص122.
(8) فتح المغيث، ص172.
(9) المصدر نفسه.
(10) التاريخ برواية الدوري، 573/2.
(11) الهيثمي، كشف الأستار عن زوائد البزار، 436/2.
(12) تقريب التهذيب، ص320.
(13) الجرح والتعديل ، 176/8.

المرتبة السادسة: وهي التي وردت فيها الألفاظ مثل: شيخ، أو صالح الحديث، أو مقارب الحديث أو شيخ وسط أو محله الصدق ونحوها.

---

[1] تهذيب التهذيب، 81/3.

وهذه المرتبة هي الثالثة عند ابن أبي حاتم، إلا انه اقتصر على ذكر لفظة «شيخ» في هذه المرتبة فقال: «وإذا قيل شيخ فهو بالمنزلة الثالثة»[1] واعتبر لفظة «صالح الحديث» المرتبة الرابعة: فقال: «وإذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه الاعتبار»[2]، أما الذهبي[3] والعراقي[4] فقد جعلا هذه المرتبة الرابعة، وأما السخاوي[5] فعدها المرتبة السادسة .

وزاد ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ، صدوق يهم، صدوق له أوهام، صدوق تغير بأخرة، قال:ويلحق بذلك من رمي بنوع من البدعة، كالتشيع والقدر والنصب والإرجاء والتجهم[6]

وألفاظ هذه المرتبة كثيرة وردت في عدد من الرواة فمن ذلك:

قول ابن معين في الزنجي بن خالد، ثقة، وهو صالح الحديث[7].

وقال ابن أبي حاتم في سهل بن أبي الصلت السراج: بصري صالح الحديث[8]

وقال أبو حاتم في سليمان بن النعمان الشيباني أبو أيوب: شيخ[9] .

وقال أحمد بن حنبل في حماد بن أبي سليمان، أبو إسماعيل الكوفي: مقارب الحديث[10]

قال ابن حجر في حرمي بن عمارة بن أبي حفصة: صدوق يهم [11]

أما بالنسبة لحكم هذه المراتب فيختلف باختلاف التقسيم

جعل ابن أبي حاتم مراتب التعديل أربعة ولكل مرتبة حكم خاص بها قال: وإذا قيل للواحد إنه ثقة أو متقن ثبت، فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل له إنه صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وإذا قيل شيخ فيكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون المرتبة الثانية، وإذا قيل صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار[12]

---

[1] الجرح والتعديل 37/2.
[2] المصدر نفسه .
[3] ميزان الاعتدال، 4/1
[4] فتح المغيث، ص 172-173.
[5] فتح المغيث، 393/1
[6] تقريب التهذيب، ص14، مثل قوله في عباد بن زياد بن موسى الساجي: صدوق، رمي بالقدر والتشيع، ص 233.
[7] التاريخ برواية الدوري، 562/2.
[8] الجرح والتعديل، 200/4.
[9] المصدر نفسه، 147/4.
[10] سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ص 291.
[11] تقريب التهذيب، ص96.
[12] الجرح والتعديل، 37/2.

أما السخاوي فجعل مراتب التعديل ستة، والإحتجاج إنما بالأربعة الأولى قال: «ثم إن الحكم في أهل هذه المراتب الاحتجاج بالأربعة الأولى منها، وأما التي بعدها فإنه لا يحتج بأحد من أهلها لكون ألفاظها لا تشعر بسعي بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر»[1]

الفرع الثاني: مراتب التجريح وألفاظها عند العلماء

اختلف المحدثون خاصة المتقدمين والمتأخرين في مراتب التجريح كما سبق وأن اختلفوا في أقسام مراتب التعديل

المرتبة الأولى: أسوأ مراتب الجرح ما وردت بلفظ يدل على المبالغة فيه كأفعل مثل قولهم أكذب الناس أو هو ركن الكذب أو إليه المنتهى في الوضع وغير ذلك.

هذه المرتبة ذكرها ابن حجر[2] وتبعه في ذلك السخاوي[3]، وقد ذكرت هذه الألفاظ في عدد من الرواة فمن ذلك:

قول سليمان بن حرب في حرب بن ميمون أبو الخطاب البصري: أكذب الخلق [4] .

وقال يحيى بن معين في سليمان بن عمرو أبو داود النخعي: كان أكذب الناس[5] .

وقال أيضا في أصرم بن حوشب، أبو هشام: كذاب خبيث[6]

وقال أبو داود في حبيب بن أبي حبيب، واسم أبيه زريق، أبو محمد البصري: كان من أكذب الناس[7]

المرتبة الثانية: من أسوا مراتب الجرح ما وردت الألفاظ فيها نوع من المبالغة لكنها دون التي قبلها نحو قولهم دجال أو وضاع أو كذاب أو يكذب، أو فلان يضع الحديث، أو وضع حديثا وبها قال السخاوي[8] وتعد هذه المرتبة الأولى عند الذهبي[9]والعراقي[10]، وجعل ابن أبي حاتم بعض ألفاظ هذه المرتبة مثل كذاب في المنزلة الرابعة حيث قال: «وإذا قالوا

---

(1) فتح المغيث، 395/1، انظر أيضا: نظرية نقد الرجال لعماد الدين محمد الرشيد، ص 298-309.
(2) نزهة النظر، ص87
(3) فتح المغيث، 398/1.
(4) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، 261/1.
(5) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 246/3.
(6) الذهبي، ميزان الاعتدال، 272/1.
(7) ميزان الاعتدال، 176/1.
(8) فتح المغيث، 398/1.
(9) ميزان الاعتدال، 4/1.
(10) فتح المغيث، ص 176.

متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة»[1]

وقال العراقي مبينا عمل ابن أبي حاتم والخطيب: «وأدخل ابن أبي حاتم والخطيب بعض ألفاظ المرتبة الثانية-على حسب تقسيمه- في هذه»[2] وأما ابن حجر[3] فنجعل هذه المرتبة والتي قبلها مرتبة واحدة وألفاظ هذه المرتبة ذكرت في عدد من الرواة فمن ذلك:

قول أحمد بن حنبل في سليمان بن عمرو بن عبد ا أبو داود الكوفي: كان كذابا[4] .

وقول الدارقطني في أحمد بن محمد بن مغلس بن الصلت الحماني، أبو العباس: يضع الحديث[5] .

وقوله أيضا في عبد ا بن عمرو بن حسان الواقعي البصري: يكذب[6]

وقوله أيضا في عمرو بن الأزهر، بصري: كذاب، عن البصريين[7].

المرتبة الثالثة:وأسهل ألفاظها مقارنة مع سابقتها نحو قولهم: فلان متهم بالكذب أو الوضع وفلان ساقط وفلان هالك وفلان ذاهب أو ذاهب الحديث وفلان متروك أو متروك الحديث أو تركوه، وفلان فيه نظر وفلان سكتوا عنه، وفلان لا يعتبر به، أو لا يعتبر بحديثه، فلان ليس بالثقة، أو ليس بثقة، أو غير ثقة، ولا مأمون ونحو ذلك.

هذه المرتبة هي الثانية عند العراقي[8] وأما ابن أبي حاتم فاعتبر هذه المرتبة والمرتبتين السابقتين مرتبة واحدة فقال: «وإذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة»[9] وتعد أسوأ مراتب الجرح عنده واعتبر الذهبي[10] قول المحدثين في الراوي؛ متهم بالكذب ومتفق على تركه مرتبة أردى

---

(1) الجرح والتعديل، 37/2.
(2) فتح المغيث، ص176.
(3) تقريب التهذيب، ص15.
(4) ابن عدى، الكامل في ضعفاء الرجال، 245/3-246.
(5) الضعفاء والمتروكون، ص123-124.
(6) الضعفاء والمتركون، ص264.
(7) المصدر نفسه، ص306.
(8) فتح المغيث، ص176، انظر أيضا: نظرية نقد الرجال، ص313-319.
(9) الجرح والتعديل، 37/2.
(10) ميزان الاعتدال،4/1.

من بقية الألفاظ وقبله الخطيب جعل أسوأ الألفاظ «كذاب وساقط »فقال: أرفع العبارات في أحوال الرواة أن يقال «حجة أو ثقة» وأدونها أن يقال: «كذاب، ساقط»[1] .

هذه الألفاظ وردت في عدد من الرواة الضعفاء فمن ذلك :

قول الدارقطني في أوس بن عبد ا بن بريدة المروزي: متروك[2] .

وقوله أيضا في محمد بن سالم الهمداني، أبو سهل الكوفي: متروك الحديث [3].

وقال البخاري في زياد بن ميمون أبو عمار البصري: تركوه[4]

وقال أيضا في سعيد بن خالد الخزاعي: فيه نظر[5]

وقال أيضا في مسلم بن خالد، أبو خالد الزنجي: ذاهب الحديث[6]

وقال الذهبي في بزيع بن حسان، أبو الخليل: متهم[7]

وقال أبو الحسين بن المنادى في الحسين بن محمد بن أبي معشر السندي: لم يكن بثقة[8]

المرتبة الرابعة: وألفاظها هي فلان رد حديثه، أو ردوا حديثه، أو مردود الحديث، وفلان ضعيف جدا، وفلان واه بمرة، وفلان طرحوا حديثه أو مطرح، أو مطرح الحديث، وفلان ارم به، وفلان ليس بشيء، أو لا شيء، وفلان لا يساوي شيئا ونحو ذلك وهذه المرتبة هي الثالثة عند العراقي[9]

هذه الألفاظ أطلقت في حق عدد من الرواة الضعفاء فمن ذلك:

قول يحيى بن معين في سويد بن عبد العزيز بن نمير الدمشقي السلمي: ليس حديثه بشيء[10]

وقوله أيضا في سليمان بن زيد الأزدي أبو إدام: ليس يسوى حديثه فلسا[11]

وقال الأزدي في أشعب بن جبير الطامع: لا يكتب حديثه[1]

---

(1) الكفاية في علم الرواية، ص22.

(2) الضعفاء والمتركون، ص157.

(3) تهذيب التهذيب، 151/9.

(4) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 185/3.

(5) المصدر نفسه، 383/3.

(6) ترتيب علل الترمذي الكبير، ص35؟

(7) ميزان الاعتدال، 306/1.

(8) ميزان الاعتدال، 547/1.

(9) فتح المغيث، ص176،انظر أيضا: نظرية نقد الرجال لعماد الدين محمد الرشيد، ص320-321.

(10) المجروحين، 351/1.

(11) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 258/3.

وقال ابن المبارك في أيوب بن سويد الرملي أبو مسعود: ارم به[2]

وقال الساجي في السري بن إسماعيل الهمداني الكوفي: ضعيف جدا [3] وقال يحيى بن يعين في السري بن اسماعيل الهمداني الكوفي: ليس بشيء [4]

المرتبة الخامسة: وهي التي تطلق فيها ألفاظ نحو فلان ضعيف، فلان منكر الحديث، أو حديثه منكر أو مضطرب الحديث، وفلان واه، وفلان ضعفوه، وفلان لا يحتج به.

وهذه المرتبة هي الرابعة عند العراقي [5]

أما ابن حجر[6] فجعل قولهم: «متروك أو ساقط أو فاحش الغلط أو منكر الحديث أشد من قولهم:ضعيف أو ليس بالقوي أو فيه مقال» فلم يعتبر «منكر الحديث وضعيف» مرتبة واحدة كما فعل العراقي وقال السخاوي: ثم يلي هذه –المرتبة السابقة- مرتبة خامسة، وهي فلان ضعيف، ومن وصف بلفظ منكر الحديث أو حديثه منكرا أو له ما ينكر، أو مناكير أو بلفظ مضطرب الحديث وفلان واه فلان ضعفوه وفلان لا يحتج به.

وقد وردت ألفاظ هذه المرتبة في جماعة من الرواة فمن ذلك:

قول أبي داود[7] في علي بن مسعدة الباهلي، أبو حبيب البصري: ضعيف[8]

وقال أبو حاتم في إبراهيم بن عيينة، أخو سفيان: شيخ يأتي بمناكير[9]

وقال ابن حبان في زائدة مولى عثمان بن عفان –رضي ا عنه-: منكر الحديث جدا لا يحتج به إذا وافق الثقات فكيف إذا انفرد[10]

وقال يحيى معين في زيان بن فائد: ضعيف[11]

وقال أحمد بن حنبل في محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي البصري: مضطرب الحديث عن قتادة[1]

---

(1) ميزان الاعتدال، 258/1.
(2) المصدر نفسه، 287/1.
(3) تهذيب التهذيب، 401/3.
(4) التاريخ، 190/1.
(5) فتح المغيث ، ص177، انظر أيضا: نظرية نقد الرجال لعماد الدين محمد الرشيد، ص322-326.
(6) نزهة النظر، ص87.
(7) فتح المغيث، 399/1
(8) ابن حجر، تهذيب التهذيب، 322/7.
(9) الجرح والتعديل، 118/1.
(10) المجروحين، 307/1-308.
(11) المصدر نفسه، 313/1-314.

وقال أيضا في يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمر البصري: ليس ممن يحتج به[2]

وقال أبو زرعة في الحارث بن عمران الجعفري: واهي الحديث [3]

المرتبة السادسة : أسهل ألفاظ الجرح وأيسرها هي وصف الأئمة النقاد الرواة بقولهم: فلان فيه مقال، فلان ضعيف، أو فيه ضعف، أو في حديثه ضعف، أو فلان تعرف وتنكر أو فلان ليس بذاك، أو فلان ليس بذاك القوي، أو ليس بالمتين و ليس بالقوي، أو ليس بحجة، أو ليس بعمدة، أو ليس بالمرضي، أو فلان إلى الضعف ما هو، أو فيه خاف، أو طعنوا فيه، أو مطعون فيه، أو سيئ الحفظ، أو لين، أو لين الحديث، أو فيه لين أو تكلموا فيه ونحو ذلك. وهذه المرتبة هي الخامسة عند العراقي[4] واعتبر ابن أبي حاتم[5] لفظ «لين الحديث» المرتبة الأولى في الجرح لأنه بدأ بأيسر الألفاظ تليها مرتبة ثانية ولفظه فيها «ليس بقوي» وهي دون الأولى وتبعه ابن الصلاح[6]، ولم يعتبرا مرتبة واحدة كما هو صنيع العراقي.

واقتصر ابن حجر [7] على بعض الألفاظ التي ذكرها العراقي فقال: وأسهل الألفاظ الدالة على الجرح قولهم فلان لين، أو سيئ الحفظ، أو فيه أدنى مقال، وزاد ضعيف»

وأما السخاوي[8] فزاد «ليس من جمال المحامل، أو ليس يحمدونه، أو ليس بالحافظ أو غيره أوثق منه، وفي حديثه شيء وفلان مجهول، أوفيه جهالة أو لا أدري ما هو

وقد وردت هذه الألفاظ في جماعة من الرواة فمن ذلك:

قول النسائي في زيد بن رفيع: ليس بالقوي[9]

وقول الدارقطني في أحمد بن عيسى بن زيد التنيسي: ليس بالقوي[10]

وقال أبو حاتم في أصبغ بن نباته المجاشعي الحنظلي الكوفي: لين الحديث[11]

---

(1) أبو المعاطي النوري وغيره، موسوعة أقوال الإمام أحمد، 267/3، الجرح والتعديل، 273/7.

(2) العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد رواية المروزي وغيره، ص75.

(3) ميزان الاعتدال، 439/1.

(4) فتح المغيث، ص 177، انظر أيضا: نظرية نقد الرجال لعماد الدين محمد الرشيد، ص329.

(5) الجرح والتعديل، 37/2.

(6) علوم الحديث، ص 125.

(7) نزهة النظر، ص87-88.

(8) فتح المغيث، 400/1.

(9) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 205/3.

(10) الضعفاء والمتروكون، ص131.

(11) الجرح والتعديل، 320/2.

وقال أبو حاتم في بشر بن خليفة: ضعيف الحديث[1]

وقال يحيى بن سعيد القطان في إسحاق أبو الغصن: لم يكن هذا الشيخ بثبت [2]

أما بالنسبة لحكم هذه المراتب فيختلف باختلاف التقسيم

حيث جعل ابن حاتم مراتب التجريح أربعة، ولكل مرتبة حكم خاص بها إلا أنه بدأ بأيسر ألفاظ الجرح إلى غاية أسوئها فقال: «إذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا»[3] ووافقه ابن الصلاح[4] وقال: وسأل حمزة بن يوسف السهمي السهمي أبا الحسن الدارقطني الإمام، فقال له: إذا قلت «فلان لين» أيش تريد به؟ قال: لا يكون ساقطا متروك الحديث ولكن مجروحا بشيء لا يسقط عن العدالة.

وقال ابن أبي حاتم[5]: إذ قالوا «ليس بقوي» فهو بمنزلة الأول في كتب حديثه إلا أنه دونه. وتبعه ابن الصلاح[6] .

وقال ابن أبي حاتم[7]:إذا قالوا: «ضعيف الحديث» فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به.

وقال أيضا:[8] وإذا قالوا «متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب» فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه. وتبعه أيضا ابن الصلاح[9] في المرتبتين الثالثة والرابعة.

وأما العراقي فجعل المرتبتين الرابعة والخامسة الحكم في رواتها أن تكتب أحاديثهم وينظر فيها للاعتبار والمراتب؛ الأولى والثانية والثالثة لا يحتج بها، فقال:«وقولي (وكل من ذكر من بعد شيئا) أي من بعد قولي لا يساوي شيئا[10]، فإنه يخرج حديثه للاعتبار، وهم المذكورون في المرتبة الرابعة والخامسة»[11]

---

[1] ميزان الاعتدال، 317/1.

[2] الجرح و التعديل، 240/2.

[3] الجرح والتعديل، 37/2.

[4] علوم الحديث، ص 125.

[5] الجرح والتعديل، 37/2.

[6] المصدر نفسه.

[7] المصدر نفسه.

[8] المصدر نفسه.

[9] علوم الحديث، ص125-126.

[10] هذه اللفظة وردت في المرتبة الثالثة، انظر: فتح المغيث، ص176.

[11] فتح المغيث، ص177.

ولأن السخاوي جعل مراتب التجريح ست مبتدئا بأسوئها فقد قال في حكمها: «والحكم في المراتب الأربع الأولى أنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به ولا يعتبر به»[1]

ويقصد بالمراتب الأربع؛ مرتبة من وردت في حقه لفظة «أكذب الناس» ثم مرتبة من وصف بوضاع أو كذاب أو دجال أو نحو ذلك، ثم مرتبة من اتهم بالكذب أو الوضع أو فيه نظر أو غير ذلك، ثم مرتبة من وصف بأنه مردود الحديث أو مطرح الحديث أو لا يساوي شيئا ونحو ذلك فهذه المراتب لا يحتج برواتها ولا يعتبر بهم وإن وافقوا غيرهم ممن يحتج بهم.

وأما رواة المرتبتين الخامسة والسادسة فحكمهم أن تكتب روايتهم وينظر فيها للاعتبار ويستخلص ذلك من قوله:وكل من ذكر[2]

---

[1] فتح المغيث، 400/1.

[2] فتح المغيث، 400/1.

المبحث الثانـي
ألفـاظ التجريـح والتعديل في سنـن أبـي داود

كان الإمام أبو داود كغيره من أئمة الحديث في زمانه يرون مشروعية الجرح والكلام على الرواة، إلا أن ألفاظ الجرح والتعديل من خلال استقراء كتاب «السنن» لم تكن كثيرة مقارنة مع نقد أبي داود للمرويات وتعليلها، ولعل هذا الاختلاف في العدد بينهما راجع إلى وعده بالاهتمام ببيان الضعف الشديد في المرويات والذي وفى به حينما قال في رسالته إلى أهل مكة:«وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته...»[1] وقوله أيضا: «وإذا كان فيه –أي في كتاب السنن-حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره»[2]

وقد أشار أبو غدة –رحمه ا - إلى وجود علم الجرح والتعديل في السنن بكثرة فقال: «له كتاب السنن وفيه جرح وتعديل في مواطن كثيرة»[3]

وذكر د/مختار نصيرة في بحثه[4] أن لأبي داود كلام كثير في الرواة فقال: إن تعليقات أبي داود التي تتناول الرجال تعديلا وجرحا كثيرة، لن نستطيع استقصاءها في هذا الموقف

وإلى نفس القول ذهب د/علي بن إبراهيم عجين في كتابه[5] فقال: بالإضافة إلى أهمية كتاب السنن كأحد دواوين السنة المطهرة، فإن مصنفه أودع فيه من علوم الرواة والجرح والتعديل فوائد جمة، حتى عد أبو داود من النقاد والمتكلمين في الرجال.

وما ذكره هؤلاء يخالف ممارسات أبي لهذا العلم حيث لم يعرج عليه إلا نادرا وهذا ما سنحاول أن نبينه –إن شاء ا - في هذين المطلبين

---

(1) ص 37.

(2) ص33.

(3) السخاوي، المتكلمون في الرجال، ص107

(4) المنهج النقدي عند الإمام أبي داود من خلال سننه، ص36.

(5) تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود، 96/1.

المطلـب الأول
ألفـاظ التجريـح في سنـــن أبي داود

الفرع الأول: جاء عن الإمام أبي داود تعبير بقوله «ضعيف» وقد وصف بهذا الوصف:

1-مسلم بن خالد[1] وهو أبو خالد الزنجي المكي، وقد تنوعت ألفاظ الأئمة في تجريحه: قال البخاري: منكر الحديث[2] وضعفه[3]، وقال أيضا نقلا عن علي: ليس بشيء[4]

وقال أيضا: ذاهب الحديث[5]

وذكره أبو زرعة في «أسامي الضعفاء»[6]

وقال يعقوب بن سفيان وكان علي بن المديني يضعفه[7]

وقال البزار، لم يكن بالحافظ[8]، وقال النسائي: ضعيف[9] وأما الدارقطني فقال: سيئ الحفظ ضعيف، ثم قال: ثقة إلا أنه سيئ الحفظ[10] وقال ابن حجر: فقيه صدوق كثير الأوهام[11] .

ومما يلاحظ على أقوال الأئمة اتفاقهم على تضعيف مسلم بن خالد، وهو ما ذهب إليه أبو داود أيضا باستثناء البزار الذي تكلم في حفظه.

2-الحرث بن وجيه[12] وهو أبو محمد الراسبي البصري، وصف أبو داود حديثه بأنه منكر، وقد تنوعت ألفاظ الأئمة في تجريحه: فوصفه بالضعف كل من البخاري[13] والنسائي[14] وأبو حاتم[1]ويعقوب بن سفيان[2]والدارقطني[3]وأبو زرعة الرازي[4] وابن

(1) السنن، 2/50-51.
(2) التاريخ الكبير، 7/260، الضعفاء الصغير، ص106.
(3) الضعفاء الصغير، ص 106.
(4) التاريخ الكبير، 7/260، التاريخ الصغير، 2/263.
(5) ترتيب علل الترمذي الكبير، ص35.
(6) الجامع في الجرح والتعديل، 3/125.
(7) المعرفة والتاريخ، 3/51.
(8) كشف الأستار عن زوائد البزار، 2/284.
(9) الضعفاء والمتركون، ص98.
(10) السنن، 3/46.
(11) تقريب التهذيب، ص462.
(12) السنن، 1/65.
(13) الضعفاء الصغير، ص28.
(14) الضعفاء والمتركون، ص30.

وابن حجر[5] وتكلموا فيه أيضا بألفاظ أخرى، فقال البخاري: فيه بعض المناكير[6]،وقال الترمذي: وهو شيخ ليس بذاك[7]، وقال يعقوب بن سفيان: لين الحديث[8] .

ويلاحظ على كلام الأئمة في الحرث بن وجيه، اتفاقهم على تضعيفه وهو ما ذهب إليه أبو داود أيضا، ولفظ «الضعف» من ألفاظ المرتبة السادسة – التي سبق ذكرها- ويدخل في هذه المرتبة أيضا قول الترمذي «شيخ ليس بذاك» وقول يعقوب بن سفيان: لين الحديث وأما قول البخاري: فيه بعض المناكير فيندرج ضمن المرتبة الخامسة.

3-عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد بن الحارث، أبو شيبة الواسطي الأنصاري الكوفي، نقل أبو داود تضعيف أحمد بن حنبل له فقال: سمعت أحمد بن حنبل يضعف عبد الرحمن ابن إسحاق الكوفي[9] وهذه طريقة ثانية[10] للإمام أبي داود حيث يعزوا الأقوال النقدية إلى أصحابها ممن سبقوه من علماء الأمة.

ويبدو أن أبا داود اعتمد على نقل وصف الضعف عن الإمام أحمد، دون الوصف الآخر وهو «منكر الحديث» الذي نقله عنه البخاري[11] وزاد: فيه نظر ولعل ذلك راجع إلى اتفاق معظم الأئمة على وصف الضعف:

قال البخاري: ضعيف الحديث[12]، وذكره في الضعفاء[13]، وقال أيضا: يضعف عبد الر ن بن

إسحاق، ونظرت حديثه فإذا حديثه مقارب[14] .

وذكره أبو زرعة الرازي في «أسامي الضعفاء»[1]، وقال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث[2]، وقال النسائي: ضعيف[3]، وقال أيضا: ضعيف الحديث [4] كما ذكره

---

(1) علل الحديث، 29/1.
(2) المعرفة والتاريخ، 120/2، الجامع في الجرح والتعديل، 145/1.
(3) الجامع في الجرح والتعديل، 145/1.
(4) أسامي الضعفاء، ص60.
(5)تقريب التهذيب، ص88.
(6)التاريخ الكبير، 284/2، الضعفاء الصغير، ص28.
(7)الجامع الصحيح، 178/1.
(8)المعرفة والتاريخ، 60/3.
(9) السنن، 201/1.
(10) الطريقة الأولى: الاجتهاد بالاعتماد على نفسه في نقد الرواة
(11) التاريخ الكبير، 259/5، الضعفاء الصغير، ص69.
(12) ترتيب علل الترمذي الكبير، ص13.
(13) الضعفاء الصغير، 69.
(14) ترتيب علل الترمذي الكبير، ص33.

بهذا الوصف الدارقطني[5] وقال:واسطي، عن النعمان بن سعد،عن أبيه لا يعرف إلا به.

وقال أيضا: ضعيف[6] وبه قال يعقوب بن سفيان[7] و ابن حجر[8]

كما أطلقوا عليه ألفاظ أخرى منها قول النسائي: ليس بثقة[9]، وقال البزار: ليس حديثه حديث حافظ [10].

وقال الترمذي: عن ابن المبارك أنه ترك حديث أبي شيبة الواسطي [11]، وقال أيضا: وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد الرحمن بن إسحاق، هذا من قبل حفظه، وهو كوفي[12] .

كما ذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم[13]

ويلاحظ-مما سبق من كلام الأئمة. بما فيهم أبو داود اتفاقهم على وصف الضعف الذي هو من المرتبة السادسة، ويدخل في هذه الرتبة قول النسائي: «ليس بثقة».

وأما قول أحمد «منكر الحديث» الذي نقله عنه البخاري فيندرج ضمن المرتبة الخامسة

4-يزيد بن سفيان، أبو المهزم[14]التميمي البصري، وقد تنوعت ألفاظ الأئمة في تجريحه :

قال حرب بن إسماعيل عن أحمد بن حنبل: ما أقرب حديثه[15]

وقال إسحاق بن منصور عن يحيى بن معين: ضعيف[16] وقال مرة: لا شيء[17]

وقال معاوية عن يحيى: ليس حديثه بشيء[18]

وقال فيه أبو زرعة: ليس بقوي شعبة يوهنه[19] وذكره في أسامي الضعفاء[1]

---

[1]الجامع في الجرح والتعديل، 60/2.
[2]علل الحديث، 297/2.
[3]الضعفاء والمتروكون، ص67.
[4]عمل اليوم والليلة، ص 30.
[5]الضعفاء والمتروكين، ص275.
[6]السنن، 121/2.
[7]المعرفة والتاريخ، 59/3.
[8]تقريب التهذيب، ص278.
[9]السنن، 9/6
[10]كشف الأستار، 759.
[11]جامع الترمذي، 740/5.
[12] جامع الترمذي، 581/4.
[13] المعرفة والتاريخ، 37/3.
[14] السنن، 171/2
[15] الجرح والتعديل، 269/9.
[16] الجرح والتعديل، 269/9.
[17] المصدر نفسه
[18] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 266/7.
[19] الجرح والتعديل، 269/9.

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث[2]

وقال البخاري: تركه شعبة[3] وضعفه[4]

وقال النسائي: متروك الحديث[5]

كما نقل الترمذي كلام شعبة فيه فقال: وتكلم فيه شعبة بن الحجاج وضعفه[6] وكذلك الدار قطني[7]

وقال فيه زكريا بن يحيى الساجي: عنده أحاديث مناكير، ليس هو بحجة في السنن[8]

وجاء كلام ابن حجر ملخصا لأقوال الأئمة فوصفه بأنه: متروك[9]

ويبدو أن لفظ «ضعيف» الذي وصف أبو داود به أبو المهزم، يوافق من سبقه من الأئمة مثل يحيى بن معين وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، وإن عبروا في أوقات بألفاظ أخرى مثل: «ليس بقوي»، و«ليس بحجة» فهي تدخل ضمن المرتبة السادسة في التجريح.

وأما من تأخر عنه من الأئمة مثل النسائي وابن حجر فيندرج ضمن المرتبة الثالثة في التجريح وهي أسوء من المرتبة السادسة .

5- عبيدة بن معتب، أبو عبد الكريم الضبي الكوفي[10]، تنوعت ألفاظ الأئمة في تجريحه: فضعفه كل من يحيى بن معين[11] وأبو حاتم[12] والنسائي[13] زاد: وكان قد تغير وابن سعد[14] زاد: جدا وابن عدي[15] وزاد: يكتب حديثه وابن حجر[16]، زاد: واختلط بأخرة.

وقال أحمد بن حنبل في عبيدة وغيره: ما أقرب بعضهم من بعض في الضعف[17]

---

(1) المزي، تهذيب الكمال، 328/34.
(2) الجرح والتعديل، 269/9
(3) التاريخ الكبير، 339/8، الضعفاء الصغير، ص 121.
(4) الضعفاء الصغير، ص121.
(5) الضعفاء والمتروكون، ص111.
(6) الجامع، 579/3.
(7) الضعفاء والمتروكون، ص399.
(8) المزي، تهذيب الكمال، 328/34.
(9) تقريب التهذيب، ص596.
(10) السنن، 23/2.
(11) الكامل في ضعفاء الرجال، 353/5.
(12) الجرح والتعديل، 94/6.
(13) الضعفاء والمتروكون، ص 74.
(14) الطبقات الكبرى، 355/6.
(15) الكامل في ضعفاء الرجال، 353/5.
(16) تقريب التهذيب، ص320
(17) العقيلي، الضعفاء الكبير، 130/3.

وأما الألفاظ الأخرى فهي: «ليس بشيء» قالها يحيى بن معين[1]

وقال أبو زرعة: ليس بقوي[2]

وقال النسائي: ليس بثقة[3]

وقال أبو موسى محمد بن المثنى: كان عبيدة الضبي سيئ الحفظ، ضريرا، متروك الحديث، وكذلك قال عمرو بن علي الفلاس[4]

وقال عمرو بن علي: كان يحيى -بن سعيد القطان- وعبد الرحمن لا يحدثان عن عبيدة الضبي[5]وترك شعبة حديثه[6]

وقال ابن حبان: كان ممن اختلط بأخرة حتى جعل يحدث بالأشياء المقلوبة عن أقوام أئمة ولم يتميز حديثه القديم من حديثه الجديد فبطل الاحتجاج به[7]

ويبدو مما سبق من النصوص اتفاق أبي داود مع الأئمة على تجريم عبيدة بن معتب ووصفه بالضعف، وهي المرتبة الخامسة من ترتيب السخاوي لأقوال النقاد، فلا يبدو التساهل ولا التشديد في الحكم على الراوي

وأما لفظ «ليس بقوي» فيندرج ضمن المرتبة، السادسة

وهاتين المرتبتين يخرج أحاديثهما اعتبارا، وأما الأوصاف الأخرى «ليس بثقة» و«ليس بشيء» و«متروك الحديث» ففيها التشديد في الحكم على الراوي.

ثانيا: جاء عن الإمام أبي داود التعبير بقوله «شيخ، ليس له كبير حديث»، وقد وصف بهذا الوصف:

-إبراهيم بن سعيد، أبو إسحاق المدني[8]، وقد تنوعت إطلاقات الأئمة وأوصافهم في تجريحه:

قال ابن عدي: ليس بمعروف[9]

---

(1) التاريخ برواية الدوري، 388/2.

(2) تهذيب الكمال، 275/19.

(3) تهذيب الكمال، 276/19.

(4) الجرح والتعديل، 94/6.

(5) الجرح والتعديل، 94/6 ، الكامل في ضعفاء الرجال، 353/5.

(6) تهذيب الكمال، 275/19.

(7) المجروحين، 173/2.

(8) السنن، 165/2.

(9) الكامل في ضعفاء الرجال، 258/1.

وقال الذهبي: منكر الحديث، غير معروف[1]

وقال ابن حجر: مجهول الحال[2]

ومما سبق من الأقوال، فلم يقصد أبو داود من قوله «شيخ» في وصف إبراهيم بن سعيد المرتبة السادسة من مراتب التعديل، لأن زيادة «ليس له كبير حديث» تندرج ضمن المرتبة السادسة من مراتب الجرح، والتي يعبر عنها أيضا بغير معروف، كما قال ابن عدي والذهبي.

إلا أن ابن حجر أشار إلى من عرف من الرواة بقلة الحديث بلفظ: مقبول حيث يتابع[3] ولم يصف به إبراهيم بن سعيد رغم قلة رواياته، وأطلق عليه لفظ «مجهول الحال» .

هذه المرتبة هي السابعة عنده؛ ويقصد بها: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق وإليه الإشارة بلفظ مستور أو مجهول الحال [4]، وإبراهيم بن سعيد روى عنه أكثر من واحد، فروى عنه زكريا بن يحيى زحمويه الواسطي وقتيبة بن سعيد[5]

---

(1) ميزان الاعتدال، 35/1.

(2) تقريب التهذيب، ص29.

(3) المصدر نفسه، ص14.

(4) المصدر نفسه

(5) تهذيب الكمال، 98/2.

المطلب الثانـــي

ألفـاظ التعديـل في سنن أبـي داود

أولا: جاء عن الإمام أبي داود التعبير بقوله «كيس» نقلا عن الإمام أحمد الذي وصف بهذا الوصف:

1-عيسى بن شاذان القطان البصري، نقل أبو داود توثيق أحمد له فقال:سمعت أحمد –يعني ابن حنبل- يقول: عيسى بن شاذان كيس [1]، وهذه العبارة ذكرها الآجري في سؤالاته[2]

وقال أبو داود أيضا: ما رأيت أحمد قط يمدح إنسانا إلا عيسى بن شاذان[3]

ووثقه كل من ابن حبان[4] وقال: كان من الحفاظ ممن يغرب ومسلمة[5] وابن حجر[6] وزاد: حافظ، وقال إسماعيل القاضي: كان من أهل العلم بالحديث[7]

ويبدو أن لفظة «كيس» التي نقلها أبو داود عن أحمد تندرج ضمن المرتبة الثالثة من مراتب التعديل، والتي تشتمل أوصافا أخرى مثل «ثقة ثقة، ثبت حافظ وغيرهما» والتي اقتصر الأئمة على واحدة منها وهي «ثقة حافظ» وأطلقوها على عيسى بن شاذان.

ثانيا: جاء عن الإمام أبي داود التعبير بقوله «ثقة» نقله عن شيخه يحيى بن معين وقد وصف بهذا الوصف:

1-معلى بن منصور أبو يعلى الرازي، قال أبو داود: وقال يحيى بن معين معلى -أي ابن منصور– ثقة، وكان أحمد بن حنبل لا يروي عنه لأنه كان ينظر في الرأي[8]

ويستدل على عدم رواية أحمد عنه بما ذكره تلاميذه، قال أبو بكر الأثرم: قلت لأبي عبد ا : معلى بن منصور كتبت عنه شيئا؟ فقال: لا ولا حرفا[9]

---

[1] السنن، 55/2، الجياني، شيوخ أبي داود، ص123.

[2] المزي، تهذيب الكمال، 611/22-612

[3] المزي، تهذيب الكمال، 611/22، الجياني، شيوخ أبي داود، ص123.

[4] الثقات، 494/8.

[5] ابن حجر، تهذيب التهذيب، 184/8.

[6] تقريب التهذيب، ص374.

[7] تهذيب التهذيب، 184/8.

[8] السنن، 83/1.

[9] تهذيب الكمال، 293/28، العقيلي، الضعفاء الكبير، 215/4-216.

وقال أبو طالب، عن أحمد بن حنبل: كان يحدث بما وافق الرأي، وكان كل يوم يخطئ في حديثين وثلاثة[1]

وأما أبو زرعة الرازي فقال: رحم ا أحمد بن حنبل بلغني أنه كان في قلبه غصص من أحاديث ظهرت عن المعلى بن منصور، كان يحتاج إليها، وكان المعلى أشبه القوم- يعني أصحاب الرأي– بأهل العلم، وذلك أنه كان طلابة للعلم، ورحل وعنى به، فتصبر أحمد عن تلك الأحاديث ولم يسمع منها حرفا[2]

وقال أبو الحسن الميموني، عن أحمد بن حنبل: ما كتبت عن معلى شيئا قط ولا حرفا[3]

فهذه مجموعة من النصوص التي تؤكد عدم رواية أحمد بن حنبل عن معلى بن منصور والأسباب الدافعة إلى تركه.

أما بالنسبة لتوثيقه، فقد وثقه كل من يحيى بن معين[4] والعجلي[5] زاد: صاحب سنة، وكان نبيلا طلبوه على القضاء غير مرة فأبى، وابن حبان[6] زاد: كان ممن جمع وصنف، وصنف، والخطيب[7] زاد: وكان فقيها من أصحاب الرأي، أخذ عن أبي يوسف القاضي، ويعقوب بن شيبة[8] زاد: فيما تفرد به وشورك فيه، متقن، صدوق، فقيه، مأمون، وابن حجر[9]، زاد: سني فقيه، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب.

ووصفه بأنه «صدوق» كل من أبي زرعة[10] ومحمد بن سعد[11] زاد: صاحب حديث ورأي وفقه فمن أصحاب الحديث من يروي عنه، ومنهم من لا يروي عنه الرأي، وأبو حاتم الرازي [12]، زاد: وكان صاحب رأي، ويعقوب بن شيبة[13]

---

(1) الخطيب، تاريخ بغداد، 189/13، تهذيب الكمال، 293/28.
(2) الخطيب، تاريخ بغداد، 189/13، تهذيب الكمال، 293/28
(3) تهذيب الكمال، 293/28.
(4) برواية عثمان بن سعيد الدارمي. تهذيب الكمال، 294/28، الجرح والتعديل، 334/8 .
(5) الثقات، 289/2.
(6) الثقات، 182/9.
(7) تاريخ بغداد، 188/13.
(8) تهذيب الكمال، 295/28
(9) تقريب التهذيب، ص473.
(10) تاريخ بغداد، 189/13.
(11) الطبقات، 341/7.
(12) الجرح والتعديل، 334/8.
(13) تهذيب الكمال، 295/28.

وأما ابن عدي فقال: أرجو أنه لا بأس بحديثه لأني لم أجد في حديثه حديثا منكرا فأذكره[1]

ويبدو من النصوص السابقة، أن توثيق المعلى بن منصور الذي نقله أبو داود عن يحيى بن معين يجعل الراوي في المرتبة الرابعة من مراتب التعديل، والذين قالوا بأنه «صدوق» يصنفونه في المرتبة الخامسة من مراتب التعديل.

2-ثابت بن هرمز أبو المقدام الحداد الكوفي[2] ووثقه أيضا عدد من الأئمة منهم أحمد حنبل[3] ويحيى بن معين[4] والنسائي[5] وابن شاهين[6] وابن حبان[7] وأما أبو حاتم فقال : فقال : صالح[8]

وقال ابن حجر: صدوق يهم[9]

ويبدو أن أبا حاتم يرى في أحاديث ثابت بن هرمز أنها تكتب للاعتبار وكذلك ابن حجر لأن ألفاظهما لا تشعر بشريطة الضبط

أما بالنسبة لباقي الأئمة بمن فيهم أبا داود فيرون الاحتجاج بحديثه لتوثيقهم له.

ثالثا: جاء عن الإمام أبي داود التعبير بقوله «صدوق في الحديث» وقد وصف بهذا الوصف:

1-عمرو بن ثابت بن هرمز، أبو محمد البكري الكوفي، وهو عمرو بن أبي المقدام الحداد[10] تنوعت عبارات الأئمة في تجريحه -رغم تصنيف أبي داود له في المرتبة الخامسة من مراتب التعديل-:

فضعفه كل من مسلم[11] وأبو زرعة[1] ويحيى بن معين[2] وأبو حاتم[3] وزاد: يكتب حديثه، كان رديء الرأي، شديد التشجيع. والدارقطني[4]

---

(1) الكامل في ضعفاء الرجال 375/6.
(2) السنن، 77/1.
(3) تهذيب الكمال، 381/4
(4) التاريخ برواية الدوري، 70/1.
(5) تهذيب الكمال،381/4.
(6) تاريخ أسماء الثقات ممن نقل عنهم العلم، ص83.
(7) الثقات، 124/6.
(8) الجرح والتعديل، 460/1.
(9) تقريب التهذيب، ص 72.
(10) السنن، 77/1.
(11) الجامع في الجرح والتعديل، 276/2.

[1] الجرح والتعديل، 223/6 علل الحديث، 444/2.
[2] ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 121/5، التاريخ برواية الدوري، 440/2.
[3] الجرح والتعديل، 223/6.
[4] الضعفاء والمتروكون، ص309.

وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم[1]

وقال يحيى معين أيضا: ليس بثقة، ولا مأمون[2]

وقال في وضع آخر: ليس بشيء [3]

وقال النسائي: ليس بثقة، ولا مأمون[4]، وفي موضع آخر قال: متروك الحديث[5]

وقال ابن عدي: والضعف على رواياته بين[6]

واتهمه ابن حبان فقال: كان ممن يروي الموضوعات، لا يحل ذكره إلا على سبيل الاعتبار[7]

وقال ابن سعد : وليس عمرو عندهم في الحديث بشيء ومنهم من لا يكتب حديثه لضعفه ورأيه[8].

وأما يعقوب بن سفيان فذكره في باب من يرغب عن الرواية عنهم [9]

وقال البزار: كان يتشيع، ولم يترك حديثه لذلك[10]

هذه معظم النصوص التي تكلمت في عمرو بن ثابت تجريحا والتي تأرجحت بين التضعيف وصولا إلى الترك، فقد ذكر الترمذي عن عبد ا بن المبارك: أنه ترك حديث عمرو بن ثابت[11]، ويلاحظ أن الأئمة يدرجون عمرو بن ثابت ضمن مراتب التجريح والتي من أسوئها المرتبة والتي من ألفاظها «متروك، تركوا حديثه، ليس بثقة ولا مأمون» في حين خالف أبو داود الأئمة وصنف عمرو بن ثابت في مراتب التعديل في المرتبة الخامسة والتي من ألفاظها «صدوق»، ويبدو أن أبا داود لم يصب في تعديل عمرو بن ثابت، والراجح ما ذكره المحدثون النقاد.

---

(1) التاريخ الكبير، 319/6، الضعفاء الصغير،ص 83.
(2) التاريخ برواية الدوري، 440/2.
(3) المصدر نفسه
(4) تهذيب الكمال، 558/21.
(5) الضعفاء والمتروكون، ص84.
(6) الكامل في ضعفاء الرجال، 122/5.
(7) المجروحين، 76/2.
(8) الطبقات الكبرى، 383/6.
(9) المعرفة والتاريخ، 146/3.
(10) كشف الأستار عن زوائد البزار، 152/1.
(11) الجامع الصحيح، 740/5.

وأكثر ما تكلم أبو داود كان في عقيدة عمرو بن ثابت حيث اتفق معظم الأئمة في اتهام عمرو بالتشيع:

فقال: عمرو بن ثابت رافضي رجل سوء[1]

وسأله تلميذه الآجري عن عمرو بن ثابت فقال: رافضي خبيث [2]

وقال أبو داود في موضع آخر: رجل سوء، قال هناد: لم أصل عليه، قال: «لما مات النبي -ص- كفر الناس إلا خمسة» وجعل أبو داود يذمه[3]

وسئل أيضا عن عمرو بن ثابت فقال: من شرار الناس[4]

أما أقوال الأئمة في عقيدة عمرو بن ثابت

قال علي بن الحسن بن شقيق: سمعت ابن المبارك يقول: لا تحدثوا عن عمرو بن ثابت، فإنه كان يسب السلف[5]

وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث يكتب حديثه، كان رديء الرأي، شديد التشيع[6]

وقال ابن سعد: وليس عمرو عندهم في الحديث بشيء وكان متشيعا مفرطا[7]

وقال البزار: كان يتشيع، ولم يترك حديثه لذلك[8]

---

[1] السنن، 77/1، انظر: سؤالات الآجري لأبي داود في الجرح والتعديل، 272/3.
[2] تهذيب الكمال، 557/21.
[3] تهذيب الكمال، 557/21-558، الجامع في الجرح والتعديل، 277/2.
[4] تهذيب الكمال، 558/21، الجامع في الجرح والتعديل، 277/2.
[5] العقيلي، الضعفاء الكبير، 262/3.
[6] الجرح والتعديل، 223/6.
[7] الطبقات الكبرى، 383/6.
[8] كشف الأستار، 152/1.

وقال ابن حجر: ضعيف، رمي بالرفض [1]

رابعا: جاء عن الإمام أبي داود التعبير بقوله «شيخ» وقد وصف بهذا الوصف:

1-مخلد بن يزيد أبو يحيى القرشي الحراني[2]، وقد تنوعت ألفاظ الأئمة في توثيقه؛ فوثقه فوثقه يحيى بن معين[3] وأبو داود[4] في رواية ويعقوب بن سفيان[5] وابن حبان[6] وقال

وقال أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل: لا بأس به، كتبت عنه وكان يهم[7]

وقال أبو حاتم: صدوق[8]

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس[9]

وقال الساجي: كان يهم وقدم أحمد، مسكين بن كثير عليه[10]

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام[11]

أطلق أبو داود على مخلد بن يزيد مرة «شيخ» ومرة أخرى «ثقة» والفرق بين اللفظين واضح، إذ مرتبة الثقات ليست كمرتبة من وصف بشيخ، وبالنظر إلى نصوص الأئمة فيبدو أن أبا داود لم يقصد التوثيق والتي تعد المرتبة الرابعة من مراتب التعديل التي يحتج بها، وإنما ثقة تكتب وتختبر رواياته للتعرف على ضبطه

وقد وصف يحيى بن معين مخلد مرة بثقة ومرة أخرى بقوله:ليس به بأس وهذا لا يعني التسوية بينهما.

ويبدو التقارب بين المرتبة السادسة والتي لفظها «شيخ» التي ذكرها أبو داود والمرتبة الخامسة والتي ألفاظها «صدوق، ليس به بأس، لا بأس به» التي ذكرها الأئمة

---

(1) تقريب التهذيب، ص356.
(2) السنن، 286/1.
(3)الجرح والتعديل، 347/8، تهذيب الكمال، 345/27.
(4) تهذيب الكمال، 345/27.
(5) المعرفة والتاريخ، 459/2.
(6) الثقات، 186/9.
(7) الجرح والتعديل، 347/8.
(8) الجرح والتعديل، 347/8.
(9) التاريخ برواية الدوري، 554/2.
(10) تهذيب التهذيب، 70/10.
(11) تقريب التهذيب، ص457.

الفصل الرابع

فقه الحديث في سنن أبي داود

المبحث الأول: غريب الحديث في سنن أبي داود

المبحث الثاني: أسباب ورود الحديث في سنن أبي داود

المبحث الثالث: الناسخ والمنسوخ في سنن أبي داود

تمهيـــد

تعريف علوم الحديث وأنواعها

أولا: تعريف علوم الحديث

قال ابن حجر: هي معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى معرفة حال الراوي والمروي [1] وزاد أبي زكريا الأنصاري «من حيث القبول والرد [2] فموضوعه السند والمتن وغايته معرفة الصحيح من غيره

ثانيا: أنواع علوم الحديث

قال الحافظ أبو شامة: علوم الحديث الآن ثلاثة [3]

أثر فيها: حفظ متونها ومعرفة غريبها وفقها

والثاني: حفظ أسانيدها ومعرفة رجالها وتمييز صحيحها من سقيهما، وهذا كان مهما وقد كفيه المشتغل بالعلم بما صنف وألف من الكتب فلا فائدة تدعو إلى تحصيل ما هو حاصل

والثالث: جمعة وكتابته وسماعه وتطريقه وطلب العلو والرحلة إلى البلدان

اعترض ابن حجر على بعض أقواله من أوجه [4]

الأول: قوله: وهذا كفيه المشتغل بالعلم بما صنف فيه يقال عليه: إن كان التصنيف في الفن يوجب الإتكال على ذلك وعدم الأشغال به، فالقول كذلك في الفن الأول، فإن فقه الحديث وغريبه لا يحصى كما صنف في ذلك، بل لو ادعي مدع أن التصانيف التي جمعت في ذلك أجمع من التصانيف التي جمعت في تمييز الرجال وكذا في تمييز الصحيح من السقيم لما أبعد بل ذلك هو الواقع، فإن كان الإشتغال بالأول مهما فالإشتغال بالثاني أهم، لأنها مرقاة[5] إلى الأول فمن أخل به خلط الصحيح بالسقيم والمعدل بالمجروح وهو لا يشعر وكفى بذلك عيبا بالمحدث فالحق أن كلا منهما في علم الحديث مهم لا رجحان لأحدهما على الآخر، نعم لو قال: الإشتغال بالفن الأول أهم كأن مسلما مع ما فيه، ولا شك أن جمعها حاز القدم المعلى ومن أخل بهما، فلا حظ له في اسم المحدث، ومن حرر الأول، وأخل بالثاني كان بعيدا من اسم المحدث عرفا هذا لا ارتياب فيه، بقي الكلام في الفن الثالث: وهو السماع وما ذكر معه ولا شك أن جمعه مع الفن الأول كان أوفر قسما وأحظ لكن وإن كان من اقتصر عليه كان أنحس حظا وأبعد حفظا، فمن جمع الأمور الثلاثة كان ففيها محدثا كاملا، ومن انفرد باثنين منها كان دونه، وإن كان لا بد من الاقتصار على الإثنين فليكن الأول والثاني.

وخلاصة ما سبق إن علوم الحديث عند أبي شامة وابن حجر مدارها على أربع وحدات موضوعية وهي:

1- علم الرواية 2- قواعد التصحيح والتضعيف 3- علم الجرح والتعديل 4- فقه الحديث

---

(1) النكت على ابن الصلاح، ص34.

(2) فتح الباقي، ص 41.

(3) المصدر السابق، ص 35، تدريب الراوي، ص16.

(4) المرقاة: الدرجة. ابن منظور، لسان العرب، 312/14.

(5) علوم الحديث: واقع آفاق -ندوة علمية دولية- ص 163-168.

المبحث الأول

غريب الحديـــث في سنن أبـــي داود

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

تعريف غريب الحديث وتاريـخ تدوينه وأهميتـه

الفرع الأول: تعريـفـه

عند أئمة الحديث: غريب الحديث هو عبارة عما وقع في متون الأحاديث من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم لقلة استعمالها[1]

الفرع الثاني: تاريخ تدوينه

وهذا علم قد تكلم فيه جماعة من أتباع التابعين، منهم مالك والثوري وشعبة فمن بعدهم[2] وقد بدأ التصنيف في غريب الحديث مبكرا، واختلف في اسم أول من ألف، فجزم الحاكم بأنه النضر بن شميل[3] فقال:«أول من صنف الغريب في الإسلام، النضر بن شميل، له فيه كتاب هو عندنا بلا سماع»[4]، وقال ابن الصلاح: ومنهم من خالفه فقال: أول من صنف فيه أبو عبيدة معمر بن المثنى[5] وكتاباهما صغيران[6] وإليه ذهب ابن الأثير[7] لكن بصيغة التمريض واستمرت الحال إلى زمن أبي عبيد القاسم بن سلام[8] وذلك بعد المائتين، فجمع كتابه المشهور في غريب الحديث والآثار[9]، وأثنى عليه ابن الصلاح

---

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث،ص272، النووي، التقريب مع التدريب، ص269، العراقي، التقييد والإيضاح، ص214، فتح المغيث، ص323، السيوطي، تدريب الراوي، ص269، السخاوي، فتح المغيث، 43/3.
وقال ابن حجر: «فإن خفي المعنى احتيج إلى شرح الغريب». نخبة الفكر، ص83، نزهة النظر، ص50.

(2) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص88.

(3) النضر بن شميل بن خرشة، بن زيد، أبو الحسن المازني البصري النحوي، نزيل مرو وعالمها، كان إماما في العربية والحديث، توفي سنة ثلاث ومائتين. السير، 328/9-332.

(4) المصدر السابق.

(5) معمر بن المثنى أبو عبيدة التيمي، البصري، النحوي، من تصانيفه «غريب الحديث» و«مجاز القرآن» توفي سنة تسع ومائتين. السير، 445/9-447

(6) علوم الحديث، ص 273.

(7) النهاية في غريب الحديث، 3/1.

(8) القاسم بن سلام بن عبد ا أبو عبيد، من تصانيفه «الغريب» و«الناسخ والمنسوخ» وغيرهما، توفي سنة أربع وعشرين ومائتين. السير، 490/10-509.

(9) العراقي، فتح المغيث، ص324.

بقوله: فجمع وأجاد واستقصى فوقع من أهل العلم بموقع جليل، وصار قدوة في هذا الشأن[1]، ثم بعد ذلك صنف أبو محمد عبد ا بن مسلم بن قتيبة الدينوري[2] كتابه المشهور فزاد على أبي عبيد مواضع وتتبعه في مواضع [3].

ثم تتبع أبو سليمان الخطابي ما فاتهما فوضع في ذلك كتابه المشهور[4]، هذه الكتب الكتب الثلاثة تعد أمهات الكتب في هذا العلم.

جمع بعد ذلك بين الغريبين –أي غريبي القرآن والحديث– أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي[5] وذيل عليه الحافظ أبو موسى المديني [6] ذيلا حسنا ثم جمع بينهما مقتصرا على غريب الحديث فقط ابن الأثير الجزري وزاد عليهما زيادات كثيرة وذلك في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر[7] كما صنف الزمخشري[8] كتاب «الفائق في غريب الحديث».

الفرع الثالث: أهميته

علم غريب الحديث من العلوم المهمة، فقد سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، قال: سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلم في قول رسول ا B بالظن فسأخطئ»[9].

وفي رواية لأبي قلابة عبد الملك بن محمد قال: قلت للأصمعي –أي عبد الملك بن قريب-: يا أبا سعيد! ما معنى قول رسول ا B : «الجار أحق بسقبه»[1] فقال: أنا

---

[1] علوم الحديث، ص 273.

[2] عبد ا بن مسلم بن قتيبة، أبو محمد الدينوري، الكاتب من تصانيفه: «غريب القرآن»، «غريب الحديث»، «مشكل الحديث»، «جامع النحو»، وغيرهم، توفي سنة ست وسبعين ومائتين. السير، 296/13-302.

[3] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 273، العراقي، فتح المغيث، ص324.

[4] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 273، العراقي، فتح المغيث، ص324.

[5] أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن، أبو عبيد الهروي الشافعي اللغوي المؤدب، صاحب «الغريبين» أخذ علم علم اللسان عن الأزهري صاحب كتاب«التهذيب في اللغة» وغيره، توفي سنة إحدى وأربع مائة،السير، 146/17-147

[6] محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد، أبو موسى المديني الأصبهاني الشافعي، الحافظ الكبير، شيخ المحدثين الإمام العلامة، من مؤلفاته «ذيل معرفة الصحابة»، و«تتمة الغريبين» يدل على براعته في اللغة، توفي سنة إحدى وثمانين وخمس مائة. السير، 152/21-159.

[7] العراقي، فتح المغيث، ص324.

[8] محمود بن عمر بن محمد، أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي النحوي، صاحب «الكشاف» و«المفصل» وهو من امهات الكتب في تعليم النحو، وله أيضا «الفائق في غريب الحديث» توفي سنة ثمان وثلاثين وخمس مائة. السير، 151/20-156.

[9] علوم الحديث، ص 272، العراقي، فتح المغيث، ص 325.

لا أفسر حديث رسول ا B ولكن العرب تزعم أن السقب اللزيق.

وأما ابن الصلاح فقد بين أهميته بقوله: هذا فن مهم يقبح جهله بأهل الحديث خاصة ثم بأهل العلم عامة، والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري جدير بالتوقي[2].

وقال ابن كثير: وهو من المهمات المتعلقة بفهم الحديث والعلم والعمل به، لا بمعرفة صناعة الإسناد وما يتعلق به[3].

---

[1] أخرجه البخاري في الشفعة باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، 3/114-115.

[2] علوم الحديث، ص272.

[3] اختصار علوم الحديث مع الباعث الحثيث، ص162.

المطلـب الثانـي

أمثلة للألفـاظ الغريبـة وشرحها في السنـن

إن شرح الألفاظ الغريبة في السنن تم بطريقتين: فإما اجتهاد من قبل الإمام أبي داود دون نقل عن غيره، وإما اعتماد على غيره من العلماء في شرح هذه الألفاظ، كالإمام أحمد والنضر بن شميل والقاسم بن سلام وغيرهم:

الفرع الأول: الاجتهاد في شرح الألفاظ الغريبة

المثال الأول:

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب في الاستنثار

حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين، قالوا: ثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن كثير، عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه لقيط صبرة، قال: كنت وافد بني المنتفق، أو في وفد بني المنتفق، إلى رسول ا B قال: فلما قدمنا على رسول B فلم نصادفه في منزله، وصادفنا عائشة أم المؤمنين، قال: فأمرت لنا بخزيرة[1] فصنعت لنا، قال: وأتينا بقناع، ولم يقل قتيبة القناع ...وذكر الحديث»[2].

قال أبو داود في شرح لفظة «القناع»: الطبق فيه تمر[3].

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة، باب في بناء المساجد.

-حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومجاهد بن موسى، وهو أتم، قالا: يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن صالح، ثنا نافع، أن عبد ا بن عمر أخبره أن المسجد كان على عهد رسول ا B مبنيا باللبن[4] والجريد[5]، قال مجاهد: وعمده من خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئا، وزاد فيه عمر، وبناه على بنائه في عهد رسول ا B باللبن والجريد، وأعاد

---

[1]خزيرة: لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 28/2.

[2]السنن، 35/1.

[3] المصدر نفسه .

[4] اللبن: وهي التي يبنى بها الجدار. ابن الأثير النهاية في غريب الحديث، 229/4-230.

[5]الجريد: مفردها الجريدة، وهي السعفة؛ أغصان النخيل إذا يبست. المصدر نفسه، 257/1، 368/2.

عمده، قال مجاهد: عمده خشبا، وغيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة، وبني جداره بالحجارة المنقوشة والقصة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج[1]، قال المجاهد: وسقفه بالساج.[2]

قال أبو داود في شرح لفظة «القصة»: الجص[3]

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب الرجل يصلي مختصرا

حدثنا يعقوب بن كعب، ثنا محمد بن سلمة، عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة قال: نهى رسول ا B عن الاختصار في الصلاة»[4]

قال أبو داود في شرح لفظة "الاختصار": يعني يضع يده على خاصرته.[5]

المثال الرابع : قال أبو داود في كتاب الصلاة باب الدعاء

حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن عائشة قالت: سرقت ملحفة لها فجعلت تدعو على من سرقها، فجعل النبي B يقول : «لا تسبخي عنه»[6]

قال أبو داود في شرح لفظة «لا تسبخي»: أي لا تخففي عنه[7]

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة

حدثنا أيوب بن محمد الرقي، ثنا محمد بن عبيد، ثنا إدريس بن يزيد الأودي، عن عمرو بن مرة الجملي، عن أبي البختري الطائي، عن أبي سعيد الخذري يرفعه إلى النبي B قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة»[8]

قال أبو داود: والوسق؛ ستون مختوما[1]

---

[1] الساج: الطين. ابن منظور، لسان العرب، 295/2.

[2] السنن: 123/1.

[3] المصدر نفسه

[4] السنن، 249/1.

[5] المصدر نفسه، والخصر: وسط الإنسان، وجمعه خصور والخصران والخاصرتان؛ الحرقفة والقصيرى وهو ما قاص عنه القصرتان وتقدم من الحجبتين. ابن منظور، لسان العرب، 240/4.

[6] السنن، 80/2.

[7] المصدر نفسه

[8] المصدر نفسه، 94/2

المثال السادس: قال أبو داود في كتاب الزكاة باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

حدثنا محمد بن سوار المصري، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد، قال: لما بايع رسول ا B النساء قامت إمرأة جليلة كأنها من نساء مضر، فقالت: يا بني ا ، إنا كل على آبائنا وأبنائنا، قال أبو داود: وأري فيه: وأزواجنا فما يحل لنا من أموالهم؟ فقال: «الرطب تأكلنه وتهدينه»[2].

قال أبو داود في شرح لفظة «الرطب» أي: الخبز والبقل[3]

المثال السابع: قال أبو داود في كتاب المناسك (الحج) باب التعجيل من جمع

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، قال: حدثني سلمة بن كهيل، عن الحسن العرني، عن ابن عباس، قال: قدمنا رسول ا B ليلة المزدلفة أغيلمة بني عبد المطلب على حمرات[4] فجعل يلطخ أفخاذنا ويقول:«أبيني لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس»[5]

قال أبو داود في شرح لفظة «اللطخ»: أي الضرب اللين[6]

المثال الثامن: قال أبو داود في كتاب اللباس، باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة

حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، ثنا الثقفي، عن خالد، عن الحكم بن عتيبة، أنه انطلق هو وناس معه إلى عبد ا بن عكيم رجل من جهينة، قال الحكم: فدخلوا وقعدت على الباب، فخرجوا إلي فأخبروني أن عبد ا بن عكيم أخبرهم أن رسول ا B كتب إلى جهينة قبل موته بشهر«أن لا ينتفعوا من الميتة بإهاب[7] ولا عصب[8]»[9]

قال أبو داود: «فإذا دبغ لا يقال له إهاب، إنما يسمى شنا[1] وقربة[2]»[3]

---

[1] المصدر نفسه، الوسق، بالفتح: ستون صاعا. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 185/5، ومختوما: من الختم أي صون الشيء ومنع الناظرين عما في باطنه. المصدر نفسه، 10/2.

[2] المصدر نفسه، 131/2.

[3] السنن، 131/2.

[4] حمرات: وحمر جمع، حمار. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 439/1.

[5] المصدر السابق، 194/2.

[6] المصدر نفسه

[7] إهاب: والجمع أهب –بضم الهمزة والهاء وبفتحهما- وهو الجلد، وقيل إنما يقال للجلد إهاب قبل الدبغ فأما ما بعده فلا. المصدر السابق،83/1.

[8]عصب وهي أطناب مفاصل الحيوانات وهو شيء مدور، فيحتمل أنهم كانوا يأخذون عصب بعض الحيوانات الطاهرة فيقطعونه ويجعلونه شبه الخرز، فإذا ايبس يتخذون منه القلائد. المصدر السابق، 245/3.

[9] المصدر السابق، 67/4.

المثال التاسع: قال أبو داود في كتاب الأشربة باب في شراب العسل

حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه عن عائشة، قالت: كان رسول ا B يحب الحلواء والعسل، فذكر بعض هذا الخبر، وكان النبي B يشتد عليه أن توجد منه الريح، وفي هذا الحديث قالت سودة بل أكلت مغافير، قال: «بل شربت عسلا شربت عسلا سقتني حفصة» فقلت: جرست نخلة العرفط، نبتَ من نبتِ النحل[4]

قال أبو داود: المغافير مقلة[5]، وهي صمغة، و «جرست» رَعَت، و «العرفط» نبت من نبتِ النحل[6] .

المثال العاشر: قال أبو داود في كتاب الأشربة باب الشراب من في السقاء

حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نهى رسول ا B «عن الشراب من في السقاء، وعن ركوب الجلالة والمجثمة [7]»[8]

قال أبو داود في شرح لفظة «الجلالة»: هي التي تأكل العذرة [9]

المثال الحادي عشر: **قال أبو داود في كتاب الترجل باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج**

-حدثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، عن عاصم بن عبيد ا ، عن عبيد ا مولى أبي رهم عن أبي هريرة، قال: لقيته إمرأة وجد منها ريح الطيب ينفح ولذيلها إعصار، قال: يا أمة الجبار، جئت من المسجد؟ قالت: نعم، قال: وله تطيبت؟ قالت: نعم قال: إني سمعت حبي أبا القاسم B يقول: لا تقبل صلاة لامرأة تطيبت لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة»[10]

---

[1] شنا: الجمع شنان وهي الأسقية الخلقة، أشد تبريد للماء من الجدد. المصدر السابق، 506/2.

[2] قربة: جمع قراب، وهو شبه الجراب يطرح فيه الراكب سيفه بغمده وسوطه، وقد يطرح فيه زاده من تمر وغيره. المصدر السابق، 34/4.

[3] المصدر السابق

[4] المصدر نفسه، 335/3

[5] مقلة سحمة العيني التي تحمل السواد والبياض. ابن منظور لسان العرب،627/11.

[6] المصدر السابق، 336/3.

[7] المجثمة: هي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل، إلا أنها تكثر في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجثم في الأرض. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 239/1.

[8] السنن ، 336/3

[9] المصدر نفسه

[10] المصدر نفسه، 79/4

قال أبو داود في شرح لفظة «الإعصار»: أي غبار[1]

المثال الثاني عشر: قال أبو داود في كتاب الطلاق باب إحداد المتوفى عنها زوجها

حدثنا القعنبي، عن مالك عن عبد ا   بن أبي بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة...ومنها قالت زينب: وسمعت أمي أم سلمة تقول: جاءت إمرأة إلى رسول ا   B، فقالت: يا رسول ا   إن ابنتي توفي عنها زوجها، وقد اشتكت عينها أفنكحلها؟ فقال رسول ا   B «لا» مرتين أو ثلاثا، كل ذلك يقول«لا» ثم قال رسول ا   B: «إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمى بالبعرة[2] على رأس الحول» قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمى بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر في يدها، ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ...وذكر الحديث

قال أبو داود في شرح لفظة «الحفش»: بيت صغير [3]

المثال الثالث عشر: قال أبو داود في كتاب الجهاد باب في الأسير يكره على الإسلام

حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدامي، قال: ثنا أشعث بن عبد ا   –يعني السجستاني – ح وثنا ابن بشار قال: حدثنا ابن أبي عدي، وهذا لفظه، ح و ثنا الحسن بن علي، قال: ثنا وهب بن جرير، عن شعبة، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مقلاتا فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النظير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا : لا ندع أبناءنا، فأنزل ا   عز وجل: «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي»

قال أبو داود في شرح لفظة «المقلات»: التي لا يعيش لها ولد [4]

الفرع الثاني: الاعتماد على غيره من العلماء في شرح الألفاظ الغريبة

---

[1] المصدر نفسه

[2] البعرة : واحدة البعر، والبعر رجيع الخف وغيره. ابن منظور لسان العرب، 71/4.

[3] السنن، 290/2.

[4] السنن، 58/3-59.

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الطهارة باب في مقدار الماء الذي يجزئ في الغسل

حدثنا عبد ا بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة- رضي ا عنها- أن رسول ا B كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة»[1]

قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل يقول، الفرق: ستة عشر رطلا[2]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الصلاة باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول ا B حين قفل[3] من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدركنا الكرى عرس[4] وقال لبلال: اكلأ [5] لنا الليل» قال: فغلبت بلالا عيناه، وهو مستند إلى راحلته...الحديث»[6]

قال أبو داود: قال أحمد: الكرى: النعاس[7]

المثال الثالث: قال أبو داود في كتاب الزكاة باب ما تجب فيه الزكاة

حدثنا محمد بن قدامة بن أعين، ثنا جرير -أي ابن عبد الحميد- عن المغيرة -أي ابن مقسم-، عن إبراهيم[8] قال : الوسق ستون صاعا مختوما بالحجاجي[9]

المثال الرابع: قال أبو داود في كتاب الزكاة باب مالا يجوز من الثمرة في الصدقة

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد، عن سفيان بن حسين، عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه قال: نهى رسول ا B عن الجعرور ولون الحبيق أن يؤخذ في الصدقة .

---

[1] المصدر نفسه، 62/1.

[2] المصدر نفسه

[3] قفل: عاد. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 92/4.

[4] عرس: نزل المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة. المصدر نفسه، 206/3.

[5] اكلأ : بمعنى إحرس والكلاءة؛ الحفظ والحراسة. المصدر نفسه، 194/4.

[6] السنن، 118/1-119.

[7] المصدر نفسه، 119/1.

[8] إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود، أبو عمران، النخعي، الكوفي، فقيه أهل الكوفة. المزي، تهذيب الكمال، 233/2-240.

[9] السنن، 94/2، قال محمد العظيم آبادي: ستون مختوما أي ستون صاعا، وكان الصاع معلما بعلامة فلذلك سماه مختوما، وأما الحجاجي أي مختوما بعلامة الحجاج وهي ستون صاعا. عون المعبود، 296/4، المقصود بالحجاج هو ابن يوسف الثقفي أمير الكوفى حين كان واليا على الكوفة، وكان اخرج الصاع، ويباهي به. السهارنفوري، بذل المجهود، 19/8.

قال الزهري: لونين من تمر المدينة [1]

المثال الخامس: قال أبو داود في كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر
حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الوليد بن عبدة، عن عبد ا بن عمرو، أن النبي B نهى عن الخمر والميسر والكوبة[2] والغبيراء، وقال: «كل مسكر حرام»

اعتمد أبو داود في شرح لفظه -«الغبيراء» على أحد المؤلفين في علم «الحديث الغريب» ألا وهو أبو عبيد القاسم بن سلام فقال: ابن سلام: الغبيراء السكركة تعمل من الذرة، شراب يعمله الحبشة[3].

المثال السادس: حديث عبد ا بن عكيم مرفوعا: «أن لا ينتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب» -وقد سبق ذكره–

اعتمد أبو داود في شرح لفظة «إهاب» على ما ذكره النضر بن شميل وهو أول من صنف الغريب في الإسلام –كما سبق وأن ذكرنا –

قال أبو داود، فإذا دبغ لا يقال له إهاب، إنما يسمى شنا وقربة، قال النضر بن شميل: يسمى إهابا ما لم يدبغ[4]

المثال السابع: قال أبو داود في كتاب الزكاة، باب صدقة الزرع

-حدثنا الهيثم بن خالد الجهني وحسين بن الأسود العجلي، قالا: قال وكيع: البعل[5] الكبوس الذي ينبت من ماء السماء، قال ابن الأسود: وقال يحيى –يعني ابن آدم- سالت أبا إياس الأسدي عن البعل فقال: الذي يسقى بماء السماء وقال النضر بن شميل: البعل ماء المطر[6]

المثال الثامن: قال أبو داود في كتاب الزكاة باب تفسير أسنان الإبل

---

[1] المصدر نفسه، 110/2-111

[2] الكوبة: هي النرد، وقيل: الطبل، وقيل : البربط. المصدر السابق، 207/4.

[3] السنن، 329/3.

[4] السنن، 67/4.

[5] البعل: وهو ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض من غير سقي سماء ولا غيرها، وقال الأزهري: هو ما ينبت من النخل في أرض يقرب ماؤها، فرسخت عروقها في الماء واستغنت عن ماء السماء والأنهار وغيرها. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 141/1.

[6] المصدر السابق، 108/2-109.

سمعته من الرياشي[1] وأبي حاتم وغيرهما.

ومن كتاب النضر بن شميل ومن كتاب أبي عبيد، وربما ذكر أحدهم الكلمة، قالوا: يسمى الحوار[2] ثم الفصيل، إذا فصل، ثم تكون بنت مخاض لسنة إلى تمام سنتين، فإذا دخلت في الثالثة فهي ابنة لبون، فإذا تمت له ثلاث سنين فهو حق وحقة إلى تمام أربع سنين لأنها استحقت أن تركب ويحمل عليها الفحل وهي تلقح، ولا يلقح الذكر حتى يثنى، ويقال للحقة: طروقة الفحل؛ لأن الفعل يطرقها، إلى تمام أربع سنين فإذا طعنت في الخامسة فهي جذعة حتى يتم لها خمس سنين فإذا دخلت في السادسة وألقى ثنيته فهو حينئذ ثني، حتى يستكمل ستا، فإذا طعن في السابعة سمى الذكر رباعيا والأنثى رباعية، إلى تمام السابعة، فإذا دخل في الثامنة وألقى السن السديس الذي بعد الرباعية فهو سديس وسدس، إلى تمام الثامنة، فإذا دخل في التسع وطلع نابه فهو بازل، أي: بزل نابه، يعني طلع؛ حتى يدخل في العاشرة فهو حينئذ مخاف، ثم ليس له اسم، ولكن يقال: بازل عام، وبازل عامين، ومخاف عام، ومخاف عامين، ومخاف ثلاثة أعوام، إلى خمس سنين، والخلفة: الحامل، قال أبو حاتم: والجذوعة وقت من الزمن ليس بسن، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل[3] .

قال أبو داود: وأنشدنا الرياشي:

إذا سهيل آخر الليل طلع   فابن اللبون الحق والحق جذع

لم يبق من أسنانها غير الهبع

والهبع: الذي يولد في غير حينه[4]

---

[1] الرياشي: عباس بن الفرج، أبو الفضل، العلامة الحافظ شيخ الأدب الرياشي البصري النحوي. السير 372/12-373.

[2] ولد الناقة من حين يوضع إلى أن يفطم ويفصل. ابن منظور لسان العرب، 221/4.

[3] سهيل: كوكب يرى بالحجاز في جميع أرض العرب ولا يرى بأرض أرمينية، ويقال إنه يطلع عند نتاج الإبل، فإذا حالة السنة تحولت أسنان الإبل. ابن منظور، لسان العرب، 350/11.

[4] السنن، 106/2-107، 187/4.

المبحث الثانـــي

أسبـاب ورود الحديـث في سنـن أبي داود

وفيه مطلبان :

سأتكلم في هذا المبحث –إن شاء ا - عن معنى سبب ورود الحديث، وأنواعه، وفوائده، وأشهر الكتب المصنفة فيه، هذا في المطلب الأول، وأما استعمال أبو داود لسبب ورود الحديث في سننه فسأتناوله في المطلب الثاني

المطلـب الأول

وفيه أربعـة فـــروع

الفرع الأول: معنى سبب ورود الحديث

ألف ابن الصلاح في أنواع عديدة من علوم الحديث، إلا أنه لم يذكر سبب ورود الحديث وتبعه في ذلك النووي وابن كثير وغيرهما، وذكره البلقيني في "محاسن الاصطلاح"[1] وهو مما زاده على ابن الصلاح في النوع التاسع والستون وأورد فيه عددا من الأحاديث وبين أسبابها وكذلك السيوطي في زاده في النوع التاسع والثمانون؛ معرفة أسباب الحديث»[2] .

وأما الحافظ ابن حجر فقال: ومعرفة سبب الحديث، وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي أبي يعلى...»[3]

ومما سبق فلم يؤثر عن المحدثين تعريف له محدد، فالبعض أغلفه والبعض الآخر اكتفى بذكره واجتهد المعاصرون في وضع تعريف لسبب ورود الحديث فقال الأعظمي: يعني

---

[1] الأعظمي، معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، ص182 .
[2] تدريب الراوي، ص374-375.
[3] نخبة الفكر، ص87، نزهة النظر، ص97.

بيان السبب الذي لأجله حدث النبي B بذاك الحديث كما في سبب نزول القرآن الكريم»[1]

وقال يحيى إسماعيل أحمد[2]: ما يكون طريقا لتحديد المراد من عموم أو خصوص أو إطلاق أو تقييد أو نسخ أو نحو ذلك [3]

وله تعريف آخر: «ما ورد الحديث أيام وقوعه»[4] ويبدو تعريف الأعظمي أكثر وضوحا

الفرع الثاني: أنواع سبب ورود الحديث

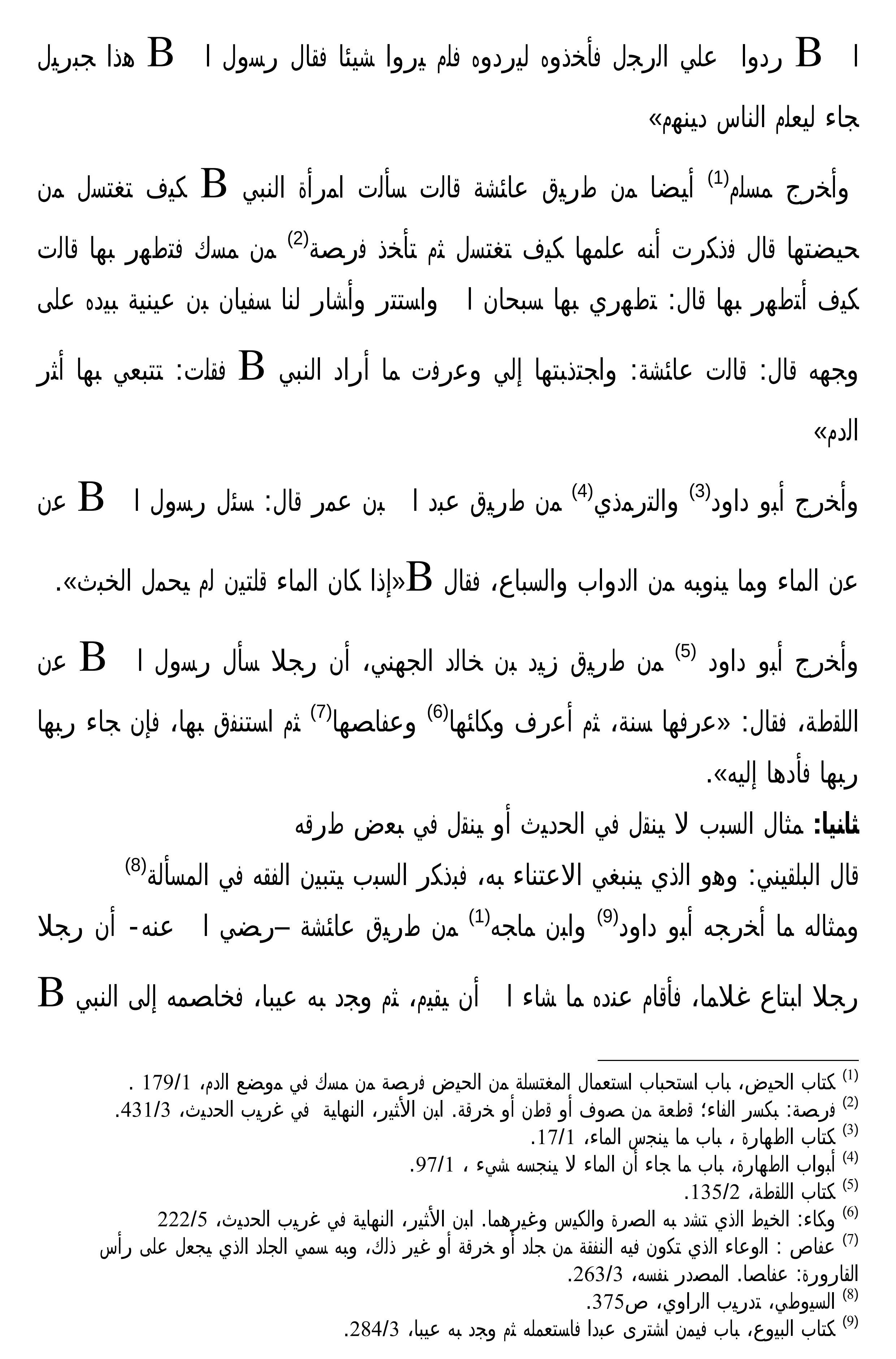
قال البلقيني: والسبب قد ينقل في الحديث وقد لا ينقل فيه أو ينقل في بعض طرقه[5]

أولا: أمثلة للسبب ينقل في الحديث نفسه

ماروواه مسلم[6] من طريق أبي هريرة قال كان رسول ا B يوما بارزا للناس فأتاه رجل فقال يا رسول ا ما الإيمان قال أن تؤمن با وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر قال يا رسول ا ما الإسلام قال الإسلام أن تعبد ا ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان قال يا رسول ا ما الإحسان قال أن تعبد ا كأنك تراه فإنك إن لا تراه فإنه يراك قال يا رسول ا متى الساعة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل ولكن سأحدثك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها وإذا كانت العراة الحفاة رؤوس الناس فذاك من أشراطها وإذا تطاول رعاء البهم في البنيان فذاك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا ا ثم تلا B "إن ا عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن ا عليم خبير" قال ثم أدبر الرجل فقال رسول

---

[1] معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد، ص179.
[2] وهو محقق كتاب «أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث» للسيوطي .
[3] مقدمة المحقق، ص11.
[4] المصدر نفسه.
[5] ابن حمزة الحسيني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، ص32
[6] كتاب الإيمان، باب الإيمان ما هو وبيان خصاله، 30/1.



ا B ردوا علي الرجل فأخذوه ليردوه فلم يروا شيئا فقال رسول ا B هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم»

وأخرج مسلم[1] أيضا من طريق عائشة قالت سألت امرأة النبي B كيف تغتسل من حيضتها قال فذكرت أنه علمها كيف تغتسل ثم تأخذ فرصة[2] من مسك فتطهر بها قالت كيف أتطهر بها قال: تطهري بها سبحان ا واستتر وأشار لنا سفيان بن عينية بيده على وجهه قال: قالت عائشة: واجتذبتها إلي وعرفت ما أراد النبي B فقلت: تتبعي بها أثر الدم»

وأخرج أبو داود[3] والترمذي[4] من طريق عبد ا بن عمر قال: سئل رسول ا B عن عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال B«إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث».

وأخرج أبو داود [5] من طريق زيد بن خالد الجهني، أن رجلا سأل رسول ا B عن اللقطة، فقال: «عرفها سنة، ثم أعرف وكائها[6] وعفاصها[7] ثم استنفق بها، فإن جاء ربها ربها فأدها إليه».

ثانيا: مثال السبب لا ينقل في الحديث أو ينقل في بعض طرقه

قال البلقيني: وهو الذي ينبغي الاعتناء به، فبذكر السبب يتبين الفقه في المسألة[8]

ومثاله ما أخرجه أبو داود[9] وابن ماجه[1] من طريق عائشة –رضي ا عنه- أن رجلا رجلا ابتاع غلاما، فأقام عنده ما شاء ا أن يقيم، ثم وجد به عيبا، فخاصمه إلى النبي B

---

[1] كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم، 179/1 .

[2] فرصة: بكسر الفاء؛ قطعة من صوف أو قطن أو خرقة. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 431/3.

[3] كتاب الطهارة ، باب ما ينجس الماء، 17/1.

[4] أبواب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء ، 97/1.

[5] كتاب اللقطة، 135/2.

[6] وكاء: الخيط الذي تشد به الصرة والكيس وغيرهما. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 222/5

[7] عفاص : الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك، وبه سمي الجلد الذي يجعل على رأس القارورة: عفاصا. المصدر نفسه، 263/3.

[8] السيوطي، تدريب الراوي، ص375.

[9] كتاب البيوع، باب فيمن اشترى عبدا فاستعمله ثم وجد به عيبا، 284/3.

فرده عليه، فقال الرجل: يا رسول ا قد استعمل غلامي، فقال النبي B: «الخراج بالضمان»

وأخرج النسائي[2] من طريق عروة عن عائشة قالت: قضى رسول ا B «أن الخراج بالضمان» فلم يذكر السبب
قال البلقيني: وفي أبواب الشريعة والقصص وغيرها أحاديث لها أسباب يطول شرحها[3]

الفرع الثالث : فوائد سبب ورود الحديث
لسبب ورود الحديث فوائد منها:

1-تخصيص العام: وذلك مثل قوله: B: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»[4]

وسبب وروده ما رواه عبد ا بن عمرو قال: «قدمنا المدينة، فنالنا وباء من وعك المدينة شديد، وكان الناس يكثرون أن يصلوا في سبحتهم جلوسا، فخرج النبي B عند الهاجرة وهم يصلون في سبحتهم جلوسا فقال: «صلاة الجالس نصف صلاة القائم» قال: فطفق الناس حينئذ يتجشمون القيام».
فمعنى الحديث خاص بمن قدر على التكاف للقيام وآثر غيره
2-تقييد المطلق: وذلك مثل حديث: «من سن سنة حسنة عمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئا، ومن سن سنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزره ومثل أوزارهم من غير أن ينقص من أوزارهم شيئا»
فإن السنة مع وصفها بالحسنة والسيئة ما تزال مطلقة، تتناول ماله أصل في دين ا وما لا أصل فيه، فيأتي سبب ورود الحديث ويبين أن المراد بالسنة هنا ماله أصل في دين ا .

---

(1) كتاب (2243)
(2) كتاب البيوع، باب الخراج بالضمان، 7/254-255، الترمذي 3/376.
(3) معجم مصطلحات الحديث، ص181، ابن حمزة الحسيني، البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، ص35.
(4) أخرجه أحمد، 4/433، 435، 442، 443، البخاري في تقصير الصلاة باب صلاة القاعد 2/59، والنسائي، 3/223 في قيام الليل، باب فضل صلاة القاعد وأبو داود،كتاب الصلاة، باب في صلاة القاعد، 1/250، وابن حبان، كتاب الصلاة، باب النوافل، ذكر تفضيل صلاة القائم على القاعد والقاعد على النائم، 6/258.

عن جرير بن عبد ا -رضي ا عنه- قال: كنا عند النبي B صدر النهار، فجاء قوم حفاة عراة مجتابي النمار[1] عليهم سيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فرأيت وجه رسول ا B تغير لما رأى منهم من الفاقة[2]، قال: فدخل، فأمر بلالا، فأذن، ثم أقام، فخرج فصلى، ثم قال: «يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء اتقوا ا الذي تساءلون به والأرحام إن ا كان عليكم رقيبا»[3]، «اتقوا ا ولتنظر نفس ما قدمت لغد»[4] يتصدق امرؤ من ديناره، ومن درهمه، ومن ثوبه، ومن صاع بره، ومن صاع شعيره» حتى ذكر شق تمرة، فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت تعجز كفاه، بل قد عجزت، ثم تتابع الناس حتى رأيت بين يدي رسول ا B كومين من الثياب والطعام، فلقد رأيت وجه رسول ا B تهلل حتى كأنه مذهبة، ثم قال: «من سن في الإسلام سنة حسنة، فعمل بها من بعده، كان له أجرها وأجر من يعمل بها من بعده، ومن سن سنة سيئة، فعمل بها من بعده، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده»[5]

3-تفصيل المجمل:

عن أنس –رضي ا عنه- قال: «أمر بلال أن يشفع الآذان ويوتر الإقامة»[6]

هذا الحديث لا يتفق مع ما عليه جمهور العلماء من تربيع التكبير، وتثنية الإقامة لكن بمجيء سبب ورود الحديث من طريق عبد ا بن زيد قال: «لما أمر رسول ا B بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت: يا عبد ا ، أتبيع الناقوس؟ قال:وما تصنع به؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة قال:

---

[1] مجتابي النمار: قال ابن الأثير: أي لابسيها، يقال: اجتبت القميص والظلام: أي دخلت فيهما وكل شيء قطع وسطه فهو مجوب ومجوب، وبه سمي جيب القميص. و«النمار»: كل شملة مخططة من مآزر الأعراب، فهي نمرة وجمعها نمار، كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض، وهي من الصفات الغالبة، أراد أنه جاءه قوم لا بسي أزر مخططة من صوف. النهاية في غريب الحديث،

[2] الفاقة:

[3] سورة النساء، الآية 1.

[4] سورة الحشر، الآية 18.

[5] مسلم، في الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة، 3/86-87 ،والنسائي 5/75 ، في الزكاة، باب التحريض على الصدقة والبيهقي، كتاب الزكاة، باب التحريض على الصدقة وإن قلت، 4/175-176

[6] أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب الآذان مثنى مثنى 1/157-158.

أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك؟ فقلت له: بلى، قال: فقال تقول: ا أكبر، ا أكبر، ا أكبر،ا أكبر، أشهد أن لا إله إلا ا ، أشهد أن لا إله إلا ا ، أشهد أن محمدا رسول ا ، أشهد أن محمدا رسول ا ، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، ا أكبر ا أكبر، لا إله إلا ا ، قال: ثم استأخر عني غير بعيد ثم قال: وتقول إذا قمت الصلاة: ا أكبر، ا أكبر، أشهد أن لا إله إلا ا ، أشهد أن محمدا رسول ا ، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة ا أكبر، ا أكبر لا إله إلا ا ، فلما أصبحت أتيت رسول ا B فأخبرته بما رأيت فقال: «إنها لرؤيا حق إن شاء ا ، فقم مع بلال فألق عليه ما رأيت فيؤذن به، فإنه أندى صوتا منك»[1]

لما جاء هذا السبب وضع الإجمال الواقع في الحديث، والأصل الذي بني عليه الجمهور رأيهم في تربيع التكبير، وتثنية الإقامة.

4-توضيح المشكل: مثل قولهB: «من نوقش الحساب يوم القيامة عذب»[2]

سببه: ما روته عائشة –رضي ا عنها- قالت: قال رسول ا B «من حوسب يوم القيامة عذب» فقلت: أليس قد قال ا –عز وجل- «فسوف يحاسب حسابا يسيرا»؟ فقال: «ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض من نوقش الحساب عذب»

الفرع الرابع: أشهر الكتب المصنفة في سبب ورود الحديث

1-أشار ابن حجر إلى من صنف في هذا العلم وهو أبو حفص العكبري[3] بقوله : ومعرفة سبب الحديث، وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي أبي يعلى بن الفراء الحنبلي وهو أبو حفص العكبري[4] :

وكذلك ذكره السيوطي [5]

---

[1] كتاب الصلاة ، باب كيف الآذان، 135/1، مسند أحمد، 42/4.
[2] البخاري، كتاب العلم باب من سمع شيئا فراجع حتى يعرفه.
[3] عمر بن أحمد بن عثمان، أبو حفص العكبري البزاز، أحد المسندين. السير، 360/17.
[4] نخبة الفكر، ص87، نزهة النظر، ص 97، وذكر ابن حجر أنه وقف منه على انتخاب. ابن حمزة الدمشقي البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث، 31/1 (المقدمة).
[5] تدريب الراوي، ص374.

وأما ابن دقيق العيد فقال: شرع بعض المتأخرين من أهل الحديث في تصنيف أسباب الحديث كما صنف في أسباب النزول للكتاب العزيز، فوقفت من ذلك على شيء يسير له، وهذا الحديث «إنما الأعمال بالنيات» على ما ذكرناه من الحكاية عن مهاجر أم قيس واقع على سبب، فيدخل في هذا القبيل، وتنظم إليه نظائر كثيرة لمن قصد تتبعه [1] واعترض عليه ابن حجر بالقول: وقد ذكر الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد أن بعض أهل عصره شرع في جمع ذلك وكأنه ما رأى تصنيف العكبري المذكور[2] إلا أن الملا علي القاري بين أن مقصود ابن دقيق العيد هو: «ويمكن أنه رآه، وأراد الزيادة على جمعه»[3]

2-ممن صنف فيه أيضا؛ أبو حامد بن كوتاه الجوباري[4]، ذكره السيوطي[5]

3-أسباب ورود الحديث، أو اللمع في أسباب الحديث، للسيوطي حققه الشيخ يحيى إسماعيل أحمد، ذكر فيه السيوطي 233 حديثا، وبين أسباب ورودها

4-البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف لأبي حمزة الدمشقي[6]، ذلك ما وقفت عليه من أسماء المصنفات في هذا العلم، ولعل قلة التأليف فيه مستقلا تعود إلى اهتمام طائفة من العلماء به وهم شراح الحديث فكثيرا ما يتعرضون إلى سبب ورود الحديث أثناء تحليلهم للرواية، قال طاهر الجزائري: معرفة أسباب ورود الحديث، وقد صنف فيه بعض العلماء، وقد جرت عادة أكثر شراح الحديث التعرض لذلك إذا كان للحديث سبب ووقفوا عليه، كما أنهم كثيرا ما يتعرضون لغير ذلك مما تهم الطالب معرفته، غير أنه ينتقد على كثير منهم أمر، وهو أنهم كثيرا ما يدخلون في معنى الحديث ما لا يدل عليه الحديث[7] .

---

(1) تدريب الراوي، ص374.
(2) نزهة النظر، ص97.
(3) شرح شرح نخبة الفكر، ص814؟؟
(4) الكفاية، ص 284.
(5) تدريب الراوي، ص 374.
(6) إبراهيم بن محمد بن محمد الشهير بابن حمزة الدمشقي الحنفي المتوفى سنة عشرين ومائة وألف. إسماعيل إسماعيل باشا، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، 68/3.
(7) توجيه النظر، 906/2.

المطلب الثانـي

استعمال أبو داود لسبب ورود الحديث في سننـه

وظف أبو داود سبب ورود الحديث كثيرا في سننه، وغرضه من ذلك حتى يتبين الفقه في المسألة والأمثلة توضح ذلك:

المثال الأول: قوله B: «إذا أراد أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعا»

سببه: أخرج أبو داود[1] من طريق أبي التياح، حدثني شيخ، قال: لما قدم عبد ا بن عباس البصرة فكان يحدث عن أبي موسى، فكتب عبد ا إلى أبي موسى يسأله عن أشياء، فكتب إليه أبو موسى: إني كنت مع رسول ا B ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دمثا في أصل جدار فبال، ثم قال B: «إذا أراد أحدكم أن يبول فيرتد لبوله موضعا».

المثال الثاني: قوله B :«إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء»

سببه: أخرج أبو داود[2] من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد ا بن الأرقم، انه خرج حاجا، أو معتمرا، ومعه الناس وهو يؤمهم، فلما كان ذات يوم أقام الصلاة صلاة الصبح، ثم قال، ليتقدم أحدكم، وذهب إلى الخلاء، فإني سمعت رسول ا B يقول: «إذا أراد أحدكم أن يذهب الخلاء وقامت الصلاة فليبدأ بالخلاء»

المثال الثالث: قوله B: «من توضأ على طهر كتب ا له عشر حسنات»

سببه: أخرج أبو داود[3] من طريق عبد الرحمن بن زياد عن غطيف الهذلي قال: كنت عند عبد ا بن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى، فلما نودي بالعصر توضأ، فقلت له، فقال كان رسول ا B يقول: «من توضأ على طهر كتب ا له عشر حسنات»

المثال الرابع: قوله B: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها»

---

[1] كتاب الطهارة، باب الرجل يتبوأ لبوله، 1/1-2.
[2] كتاب الطهارة، باب أيصلي الرجل وهو حاقن، 22/1
[3] كتاب الطهارة، باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث، 16/1.

سببه: أخرج أبو داود[1] من طريق ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول ا B حين قفل من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدركنا الكرى عرس وقال لبلال :«اكلأ لنا الليل» قال: فغلبت بلال عيناه، وهو مستند إلى راحلته فلم يستيقظ النبي B ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربتهم الشمس، فكان رسول ا B أولهم استيقاظا، ففزع رسول ا B فقال: «يا بلال» فقال: أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك بأبي أنت وأمي يا رسول ا ، فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ النبي B وأمر بلالا فأقام لهم الصلاة وصلى بهم الصبح، فلما قضى الصلاة قال: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها» فإن ا تعالى قال: «أقم الصلاة لذكري»

المثال الخامس: قوله B: «إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل فليصل معه فإنها له نافلة»

سببه: أخرج أبو داود[2] من طريق جابر بن يزيد بن الأسود، عن أبيه أنه صلى مع رسول ا B وهو غلام شاب فلما صلى إذا رجلان لم يصليا في ناحية المسجد، فدعا بهما فجئ بهما ترعد فرائصهما فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا»؟ قالا: قد صلينا في رحالنا، فقال: «لا تفعلوا، إذا صلى أحدكم في رحله ثم أدرك الإمام ولم يصل فليصل معه فإنها له نافلة» .

المثال السادس: قوله B: «وإنما الخالة أم»

سببه: أخرج أبو داود[3] من طريق نافع بن عجير، عن أبيه –يعني عجير بن عبد يزيد القرشي- عن علي– رضي ا عنه- قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة، فقدم بابنة حمزة، فقال جعفر: أنا آخذها، أنا أحق بها، ابنة عمي وعندي خالتها، وإنما الخالة أم، فقال علي:

---

[1] كتاب الصلاة، باب من نام عن الصلاة أو نسيها، 118/1-119.

[2] كتاب الصلاة، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم، 157/1.

[3] كتاب الطلاق، باب من أحق بالولد، 284/2.

أنا أحق بها، ابنة عمي، وعندي ابنة رسول ا B، وهي أحق بها، فقال أنا أحق بها، وأنا خرجت إليها، وسافرت، وقدمت بها، فخرج النبي B، فذكر حديثا، قال:«وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها، وإنما الخالة أم».

المثال السابع: قوله B: «الرطب تأكلنه وتهدينه»

سببه: أخرج أبو داود[1] من طريق يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد، قال: لما بايع رسول ا B النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر، فقالت: يا نبي ا ، إنا كل على آبائنا وأبنائنا، قال أبو داود: وأرى فيه: وأزواجنا، فما يحل لنا من أموالهم؟ فقال: «الرطب تأكلنه وتهدينه»

المثال الثامن: قوله B:«لفظ عددها ووكاءها ووعاءها[2] ؛ فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها»

سببه: أخرج أبو داود[3] من طريق سويد بن غفلة، قال: غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا، فقالا لي: أطرحه، فقلت: لا، ولكن إن وجدت صاحبه وإلا استمتعت به، فحججت، فمررت على المدينة، فسألت أبي بن كعب، فقال: وجدت صرة فيها مائة دينار فأتيت النبي B فقال : «عرفها حولا» فعرفتها حولا ثم أتيته، فقال: «عرفها حولا» فعرفتها حولا ثم أتيته، فقال : «عرفها حولا» فعرفتها حولا ثم أتيته، فقلت: لم أجد من يعرفها، فقال: «أحفظ عددها ووكاءها ووعاءها؛ فإن جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها».

المثال التاسع : قول B : «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»

---

[1] كتاب الزكاة، باب المرأة تتصدق من بيت زوجها، 131/2.
[2] وعاء: ظرف الشيء. ابن منظور لسان العرب، 397/15.
[3] كتاب اللقطة، 134/2.

سببه: أخرج أبو داود[1] من طريق فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر، أن امرأة قالت: يا رسول ا ، إن لي جارة- تعني ضرة- هل علي جناح إن تشبعت لها بما لم يعط زوجي، قال: «المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور»

المثال العاشر: قول B: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلما»

سببه: أخرج أبو داود[2] من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال حدثنا أصحاب محمد B أنهم كانوا يسيرون مع النبي B، فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه، ففزع، فقال رسول ا B: «لا يحل لمسلم أن يروع مسلما»

---

[1] كتاب الأدب، باب في المتشبع بما لم يعط، 299/4-300.

[2] كتاب الأدب، باب من يأخذ الشيء على المزاح، 301/4.

المبحث الثالث

الناسخ والمنسوخ في سنن أبي داود

وفيه مطلبان:

المطلب الأول

معنى النسخ اصطلاحا والحكمة من وقوع النسخ وأهميته، ثم أشهر الكتب المصنفة فيه

سأتكلم في هذا المطلب –إن شاء ا - عن معنى النسخ اصطلاحا والحكمة من وقوع النسخ وأهميته، ثم أشهر الكتب المصنفة فيه وسبل معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث.

الفرع الأول: النسخ في اصطلاح العلماء: لقد تعددت تعاريف العلماء للنسخ

1-قال ابن الصلاح: هو عبارة عن رفع الشارع حكما منه متقدما بحكم منه متأخر[1] وتبعه على ذلك النووي[2] والعراقي[3] والسخاوي[4] والسيوطي[5]

وقال ابن الصلاح أيضا: وهذا حد -وقع لنا- سالم من اعتراضات وردت على غيره.

ولما جاء التعبير «برفع الحكم» مطلقا دون التقييد، أعترض على تعريفه، فقال السخاوي: والمراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين وإلا فالحكم قديم لا يرتفع[6]، فالمكلف إذا كان مستجمعا لما لابد منه يقال تعلق به الحكم وإذا جن يقال ارتفع عنه الحكم أي تعلقه، وفي الحديث الشريف عن عائشة قالت: قال رسول ا B «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الغلام حتى يحتلم وعن المجنون حتى يفيق»[7]

---

[1] علوم الحديث، ص277.
[2] التقريب مع التدريب، ص271-272.
[3] التقييد والإيضاح، ص217.
[4] فتح المغيث، 57/3.
[5] تدريب الراوي، ص271-272.
[6] فتح المغيث، 57/3.
[7] أخرجه أحمد في مسنده، 144/6، وأبو داود، 139/4-140 في الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حدا وأخرجه النسائي 156/6 في كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج.

2-وقال العراقي: هو عبارة عن رفع الشارع حكما من أحكامه سابقا بحكم من أحكامه لاحق[1] ورغم تفسيره لمعنى «الرفع» بالقول: والمراد برفع الحكم قطع تعلقه بالمكلفين وإلا فالحكم قديم لا يرتفع[2] إلا أن تعريفه جاء مطلقا غير مقيد.

-أما تعريف ابن حجر فكان أكثر وضوحا فيما يتعلق «بالرفع» فقال: رفع تعلق حكم شرعي بدليل شرعي متأخر عنه[3].

وقد اعترض على التعاريف الثلاثة بجملة من الاعتراضات:

أحدها: على تعبيرها بالرفع، لكن الحكم الحادث ضد السابق، وليس رفع الحادث السابق بأولى من رفع السابق الحادث

والصواب: التعبير بالانتهاء

ثانيها: على تعبيرها (بالحكم) لأن المنسوخ قد يكون خبرا

ثالثها: أن هذا الحد منطبق على قول العدل: نسخ كذا، مع أنه ليس بنسخ

رابعها: إذا اختلفت الأمة على قولين: فإن المكلف مخير بينهما، ثم إذا أجمعوا على أحدهما فإنه يتعين الأخذ به حينئذ، فيصدق الحد المذكور مع أن الإجماع لا ينسخ ولا ينسخ كما ذكره بعد[4]

والراجح التعريف القائل بأنه: «عبارة عن خطاب الشارع المانع من استمرار ما ثبت من حكم خطاب شرعي سابق[5]

ولو زيد على هذا التعريف كلمة «العمل» بأن يقال:«النسخ عبارة عن خطاب الشارع المانع من استمرار (العمل) بما ثبت من حكم خطاب شرعي سابق»، لكان أولى وأكثر إستبانة ووضوحا، لأن المقصود بالنسخ إيقاف العمل بالدليل المنسوخ لا إبطال ثبوته، فقد يكون الدليل ثابتا قطعا غير أنه منسوخ، فلا يلزم من النسخ أن يكون الدليل المنسوخ غير ثابت[6]

---

(1) فتح المغيث، ص 330.
(2) المصدر نفسه
(3) نزهة النظر، ص 34.
(4) البيضاوي، نهاية السول، 25/2.
(5) الآمدي الإحكام في أصول الأحكام، 100/3.
(6) أسامة بن عبد ا خياط، مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، ص177-178.

الفرع الثاني: الحكمة من وقوع النسخ وأهميته

أولا: الحكمة من وقوع النسخ وأهميته

أولا: الحكمة من وقوع النسخ

تهدف مقاصد الشريعة إلى مراعاة العباد وهي:« المعاني والحكم ونحوها التي رعاها الشارع في التشريع عموما وخصوصا من أجل تحقيق مصالح العباد» [1]

والنسخ تشريع، روعيت فيه مصالح المكلفين، والحكم من وقوعه كثيرة منها:

1-الاعتناء بالمكلفين والترقي بهم في مدارج الثواب، والمباعدة بينهم وبين الحرج.

وذلك أن النسخ إما أن يكون إلى ما هو أشق أو إلى ما هو أيسر؛ فإن كان الأول فهو لزيادة المثوبة وحسن الجزاء، وإن كان الثاني فهو للتخفيف ورفع الحرج

وكلا الأمرين مظهر مبين لعظم عناية الشارع بالمكلفين وحرصه على إسعادهم في الآخرة والدنيا.

2-تدرج التشريع حتى يكون موافقا وملائما لقدرات المكلفين ومعينا لهم على حسن الامتثال.

3-ابتلاء العباد واختبارهم ليميز ا الخبيث من الطيب، والمطيع من العاصي والمعاند من المكابر من الممتثل المخبت[2]

ثانيا: أهمية النسخ

معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث من الأنواع الصعبة والدقيقة التي لا يمكن للمحدث المبتدئ الوقوف عليها، ولذلك قال الزهري: «أعيا الفقهاء وأعجز أن يعرفوا ناسخ حديث رسول ا B من منسوخه»[3]، وقال ابن الصلاح: هذا فن مهم مستصعب[4]

وقال الحازمي: معرفة ناسخ حديث رسول ا B ومنسوخه علم جليل ذو غور وغموض، دارت فيه الرؤوس، وتاهت في الكشف عن مكنونه النفوس، وتوهم بعضهم ممن لم يحظ من معرفة الآثار، إلا بآثار أن الخطب فيه جال يسير، والمحصول منه قليل

---

(1) محمد سعيد اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص37.

(2) الزرقاني، مناهل العرفان، 2/211-212.

(3) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص276-277، السخاوي، فتح المغيث، 3/59.

(4) المصدر نفسه، ص276.

غير كثير، ومن أمعن النظر في اختلاف الصحابة في الأحكام المنقولة عن النبي B اتضح له ما قلناه[1]

وقال السخاوي: وهذا النوع حقيق بأن يعتنى به، لأنه علم جليل ذو غور وغموض، دارت فيه الرؤوس وتاهت في الكشف عن مكمونه النفوس، بحيث يستعظمه أحد من انتهى إليه علم الصحابة، ومن كان عليه مدار حديث الحجاز وإليه المرجع فيه وعليه المعول في الفتيا[2] –يعني الزهري-

ولقد كانت للإمام الشافعي الصدارة في معرفة هذا العلم

قال الإمام أحمد ابن حنبل لمحمد بن مسلم بن وارة[3] وقد قدم من مصر: كتبت كتب الشافعي؟ فقال: لا قال: فرطت، ما علمنا المجمل من المفسر ولا ناسخ حديث رسول ا B من منسوخه حتى جالسنا الشافعي[4]

وقال ابن الصلاح مادحا له: وكان للشافعي-رضي ا عنه-فيه يد طولى وسابقة أولى[5]

وزاد السخاوي «فخاض تياره وكشف أسراره واستنبط معانيه، واستخرج دفينه واستفتح بابه ورتب أبوابه[6]

الفرع الثالث: أشهر الكتب المصنفة في الناسخ والمنسوخ من الحديث

وصف الإمام أحمد –في قصة ابن وارة-، الإمام الشافعي بالعلم بناسخ حديث رسول B من منسوخه، إلا أن هذا الوصف عقب عليه الحازمي بالقول: «وذكر الشافعي في كتابه "الرسالة" من هذا الفن أحاديث ولم يستنزف معينه فيها إذ لم يصنع «الرسالة» لهذا الفني وحده، غير أنه أشار إلى قطعة صالحة توجد في غضون الأبواب من كتبه، ولو كانت موجودة لأغنت الباحث عن الطلب، والطالب عن تجشم الكلف»[7]

---

[1] الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، ص4-5.

[2] فتح المغيث، 59/3.

[3]محمد بن مسلم بن عثمان بن عبد ا ، أبو عبد ا بن وارة الرازي، أحد الأعلام، قال الذهبي: اجتمع بالري ثلاثة يعزو وجود مثلهم: أبو زرعة وابن وارة، وأبو حاتم، توفي سنة سبعين ومئتين. السير، 28/13-31.

[4] علوم الحديث،ص277، العراقي، فتح المغيث، ص 330، السخاوي، فتح المغيث، 59/3.

[5] المصدر نفسه.

[6] فتح المغيث، 59/3.

[7] الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، ص5.

كما عقب عليه السخاوي أيضا بالقول:«ومع ذلك فلم نر له فيه تصنيفا مستقلا، إنما يوجد في غضون الأبواب من كتبه مفرقا، وكذا في الرسالة له منه أحاديث، وتكلم فيه رسول ا B ثم كان متداولا بين الصحابة والتابعين متفرقا في كتب شروح السنة إلى أن جرد له غير واحد من الأئمة مصنفات[1]

ومن أشهر الكتب في الناسخ والمنسوخ من الحديث:

1-كتاب في الناسخ والمنسوخ في الحديث للإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ)، فقد ذكر في قائمة مؤلفاته، نسبه له الكتاني[2] والخطيب البغدادي[3] في ترجمة ولده عبد ا بن أحمد.

2-كتاب في الناسخ والمنسوخ لأبي داود[4] (ت275هـ)

3-كتاب في ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم، أحمد بن محمد بن هانئ، هذا الكتاب يوجد منه الجزء الثالث فقط 12 ورقة في دار الكتب المصرية برقم (1587) حديث، وهو آخر الكتاب، وتوجد منه نسخة أخرى ناقصة أيضا في مكتبة صائب بأنقرة برقم (1323) قسم، أصل ص 135 ورقة، كتبت عام 550هـ[5]

4-الناسخ والمنسوخ من الحديث لابن شاهين[6] (ت385هـ) طبع عام 1412هـ

5-الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي (ت 584هـ) وهو مطبوع عدة طبعات، وقد رتبه المؤلف على أبواب الفقه وعمل له مقدمة أصولية عرف فيها النسخ وبين أركانه وشروطه ومعرفة طرقه وأسباب التعارض والترجيح، وساق الأحاديث بأسانيدها، فاعتنى بالكتاب عناية بالغة وهذبه ونقحه

---

(1) فتح المغيث، 59/3.

(2) الرسالة المستطرفة، ص80.

(3) تاريخ بغداد، 375/9.

(4) فتح المغيث، 59/3، الرسالة المستطرفة، ص80.

(5) الجعبري، رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، (مقدمة المحقق، ص91)

(6) عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب، أبو حفص المعروف بابن شاهين البغدادي، الشيخ الصدوق، الحافظ العالم، شيخ العراق، صاحب «التفسير الكبير» و«المسند». السير، 431/16-434.

6-كتاب أعلام العالم بعد رسوخه بحقائق ناسخ الحديث ومنسوخه لابن الجوزي (ت 597هـ) حققه أحمد عبد ا العماري الزهراني[1] بجامعة أم القرى بمكة المكرمة عام 1398/97هـ ، وله أيضا «تجريد الأحاديث المنسوخة» وهو مختصر جدا

7-الناسخ والمنسوخ في الحديث لأحمد بن محمد بن مظفر بن المختار، أبو حامد الرازي[2] (ت بعد سنة 630هـ)

8- رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار لبرهان الدين الجعبري[3] (ت 732هـ)، طبع الكتاب عام 1409هـ-1988م، دراسة وتحقيق د/ حسن محمد مقبولي الأهدل.

الفرع الربع: سبل معرفة الناسخ والمنسوخ من الحديث

يعرف الناسخ والمنسوخ من سنن النبي B بأحد أربعة سبل:

الأول: تصريح النبي B بالنسخ[4]

والمراد أن ينص النبي B على إبطال أحد الدليلين المتعارضين المتعذر الجمع بينهما وتصريحه بذلك، ومثاله:

-حديث سليمان بن بريدة عن أبيه أنه قال: قال رسول ا B: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»أخرجه الإمام مسلم[5] وأبو داود[6] والترمذي[7] والنسائي[8] وابن ماجه[9] ومالك ومالك [10]

ثانيا: تصريح الصحابي بالنسخ [1]

---

[1] رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار، مقدمة المحقق، ص 95.
[2] حاجي خليفة، كشف الظنون، ص1784، هدية العارفين، 92/1.
[3] إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل، أبو إسحاق، برهان الدين الجعبري، الشيخ العلامة، المقرئ، له مصنفات في القراءات والحديث والأصول. ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، 97/6-98.
[4] ابن الصلاح،علوم الحديث،ص277،العراقي،فتح المغيث،ص330، السخاوي،فتح المغيث،60/3،نزهة النظر،ص34
[5] كتاب الجنائز، باب استئذان النبي –ص- ربه عز وجل في زيارة قبر أمه، 65/3.
[6] كتاب الجنائز، باب في زيارة القبو، 218/3.
[7] كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، 370/3، وقال: حديث حسن صحيح
[8] كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، 89/4.
[9] كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبو، 501/1 من طريق ابن مسعود
[10] الموطأ، كتاب الضحايا، باب ادخار لحوم الأضاحي، 485/2 بسنده عن أبي سعيد الخذري –رضي ا عنه-

حيث يجزم الصحابي بتأخر أحد الحكمين، أو أن أحدهما شرع بمكة والآخر بالمدينة[2] ومثاله:

حديث أبي هريرة وعائشة –رضي ا عنهما- يرفعانه إلى رسول ا B «توضأوا مما مست النار» أخرجه مسلم[3] وأبو داود[4] والنسائي[5] وابن ماجه[6] والترمذي[7]

وحديث أبي هريرة وعائشة نسخ بما رواه جابر بن عبد ا قال: «كان آخر الأمرين من رسول ا B ترك الوضوء مما غيرت النار» أخرجه أبو داود[8] والنسائي [9] والبيهقي[10]

ثالثا: معرفة التاريخ للواقعتين[11]، قال ابن حجر: وهو كثير وليس منها ما يرويه الصحابي المتأخر الإسلام معارضا لمتقدم عنده لاحتمال أن يكون سمعه من صحابي آخر أقدم من المتقدم المذكور أو مثله فأرسله، لكن إن وقع التصريح بسماعه له من النبي B فيتجه أن يكون ناسخا بشرط أن يكون لم يتحمل عن النبي B شيئا قبل إسلامه

ومثاله:

حديث شداد بن أوس أن النبي B قال: «أفطر الحاجم والمحجوم» رواه أبو داود[12] والنسائي[13] وابن ماجه[14]، فذكر الشافعي أن حديث شداد منسوخ بحديث ابن عباس:

---

(1) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 277، العراقي، فتح المغيث، ص330، السخاوي، فتح المغيث، 60/3، نزهة النظر، ص 35.

(2) السخاوي، فتح المغيث، 60/3.

(3) كتاب الحيض، باب الوضوء مما مست النار، 187/1-188.

(4) كتاب الطهارة، باب التشديد في ذلك –أي في الوضوء مما مست النار-، 50/1.

(5) كتاب الطهارة، باب الوضوء مما غيرت النار، 105/1.

(6) كتاب الطهارة وسننها، باب الوضوء مما غيرت النار، 163/1.

(7) أبواب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مما غيرت النار، 114/1.

(8) كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، 49/1.

(9) كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما غيرت النار، 108/1.

(10) كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار، 155/1-156.

(11) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص278، العراقي، فتح المغيث، ص330، السخاوي، فتح المغيث، 60/3، نزهة النظر، ص35.

(12) كتاب الصوم، باب في الصائم يحتجم، 308/2.

(13) كتاب الصيام، الحجامة للصائم (3150).

(14) كتاب الصيام، باب ما جاء في الحجامة للصائم، 537/1.

«أن النبي B احتجم وهو محرم صائم»، أخرجه مسلم[1]، فإن ابن عباس إنما صحبه محرما في حجة الوداع سنة عشر، وفي بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح وذلك في سنة ثمان وا أعلم [2]

رابعا: إجماع الأمة على ترك العمل بأحد الحديثين [3]

والإجماع في ذاته لا ينسخ ولا ينسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ غيره [4]

ومثاله:

حديث معاوية عن رسول ا B أنه قال: «من شرب الخمر فاجلدوه، ومن عاد في الرابعة فاقتلوه» أخرجه أبو داود[5] والترمذي[6] وابن ماجه[7] والبيهقي[8]

قال الترمذي: سمعت محمدا يقول: حديث أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي B في هذا أصح من حديث أبي صالح عن أبي هريرة [9] عن النبي B وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد[10].

فانعقد الإجماع من الصحابة على أن شارب الخمر لا يقتل، وقال الترمذي: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم لا نعلم بينهم اختلافا في ذلك في القديم والحديث[11]

---

[1] كتاب الحج، باب جواز الحجامة للمحرم، 22/4، البخاري، كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم 42/3-43.

[2] العراقي، فتح المغيث، ص 331.

[3] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص278، العراقي، فتح المغيث، ص330، السخاوي، فتح المغيث، 60/3، ابن حجر، نزهة النظر، ص35.

[4] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص278، نزهة النظر، ص35، السخاوي، فتح المغيث، 62/3.

[5] كتاب الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر، 164/4.

[6] كتاب الحدود، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه ومن عاد في الرابعة فاقتلوه، 48/4

[7] كتاب الحدود، باب من شرب الخمر مرارا، 859/2.

[8] كتاب الأشربة والحد فيها، باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له، 313/8.

[9] ولفظه: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، وإن شرب فاجلدوه ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه»، قال: فحدثت به ابن المنكدر فقال:قرر ترك ذلك، قد أتي رسول ا –ص- بابن النعيمان فجلده ثلاثا ثم أتى به الرابعة فجلده ولم يزد

[10] الجامع 49/4.

[11] المصدر نفسه.

المطلب الثانــي

النــاسخ والمنسوخ في سنن أبي داود

المثال الأول: قال أبو داود في كتاب الجنائز باب في زيارة القبور

حدثنا أحمد بن يونس، ثنا معرف بن واصل، عن محارب بن دثار عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول ا B: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة»[1]

وبنفس الإسناد قال رسول ا B «نهيتكم عن ثلاث، وأنا آمركم بهن: نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فإن في زيارتها تذكرة ...وذكر الحديث»[2]

المثال الثاني: قال أبو داود في كتاب الأشربة باب في الأوعية

وبنفس الإسناد السابق عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: قال رسول ا B: «نهيتكم عن ثلاث، وأنا آمركم بهن:...ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم[3] فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا..»[4]

وقال الإمام أحمد بن حنبل: لا يعجبني من الأوعية إلا سقاء يوكأ

قال أبو داود للإمام أحمد: كم يشربه؟ قال: ثلاثة أيام[5]

المثال الثالث:

وبالإسناد السابق قال رسول ا B: «نهيتكم عن ثلاث، وأنا آمركم بهن،...ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فكلوا واستمتعوا بها في أسفاركم»[6]

---

(1) السنن، 218/3.

(2) كتاب الأشربة، باب في الأوعية، 332/3.

(3) ظروف الأدم: الجلد ما كان وقيل هو المدبوغ. ابن منظور، لسان العرب، 9/12 .

(4) السنن، 332/3.

(5) مسائل الإمام أحمد لأبي داود، ص258.

(6) كتاب الأشربة، باب في الأوعية، 332/3.

هذا الحديث ناسخ لما رواه عبد ا بن زيد المقرئ عن الليث عن نافع عن ابن عمر أن النبي B قال: لا يأكل أحدكم من أضحيته فوق ثلاثة أيام»[1]

والأمثلة الثلاثة وردت جامعة بين الناسخ والمنسوخ، فالنبي B يبين بنفسه ما ينسخه من سنته بسنته

المثال الرابع:

قال أبو داود في كتاب الطهارة باب التشديد في ذلك –أي الوضوء مما مست النار–

حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو بكر بن حفص، عن الأغر عن أبي هريرة قال: قال رسول ا B: «الوضوء مما أنضجت النار»

ولحديث أبي هريرة شاهد من رواية أم حبيبة، قال أبو داود:

حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، عن يحيى يعني ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حبيبة فسقته قدحا من سويق فدعا بماء فتمضمض، فقالت: يا ابن أختي، ألا توضأ؟ إن النبي B قال: توضؤا مما غيرت النار» أو قال: «مما مست النار»[2]

فهذا الأمر –أي الوضوء مما مست النار- منسوخ والناسخ له ما رواه أبو داود قال:

حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملي، ثنا علي بن عياش، ثنا شعيب بن أبي حمزة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: «كان آخر الأمرين من رسول ا B ترك الوضوء مما غيرت النار»[3]

وأول حديث الباب الذي ذكره أبو داود كان لابن عباس وله شواهد من طريق المغيرة بن شعبة وجابر

[1] أخرجه مسلم في الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، 80/6، والبخاري في الأضاحي، باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها، 134/7، والنسائي في الضحايا، باب النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن إمساكه، 232/7 والترمذي، في الأضاحي، باب ما جاء في كراهية أكل الأضحية فوق ثلاثة أيام،504/3.

[2] السنن ، 50/1.

[3] كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار،4/1، انظر : الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص 85.

فأما حديث ابن عباس فأخرجه من طريق عبد ا بن مسلمة، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس أن رسول ا B: «أكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ».

ومن طريق حفص بن عمر النمري، ثنا همام، عن قتادة، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عباس أن رسول اله B: «انتهش[1] من كتف ثم صلى ولم يتوضأ»

ومن طريق مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال : «أكل رسول ا B كتفا ثم مسح يده بمسح [2] كان تحته ثم قام فصلى»[3]

وأما حديث المغيرة بن شعبة فأخرجه من طريق عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأنباري، المعنى، قالا: ثنا وكيع، عن مسعر، عن أبي صخرة جامع بن شداد، عن المغيرة بن عبد ا ، عن المغيرة بن شعبة، قال: ضفت النبي B ذات ليلة فأمر بجنب[4] فشوي، وأخذ الشفرة فجعل يحز لي بهامنه، قال: فجاء بلال فآذنه بالصلاة، قال: فألقى الشفرة وقال: ماله تربت يداه؟ وقام يصلي»[5]

وأما حديث جابر بن عبد ا فأخرجه من طريق إبراهيم بن الحسن الخثعمي، ثنا حجاج، قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر، قال سمعت جابر بن عبد ا يقول:

«قربت للنبيB خبزا ولحما فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ به ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ» [6]

المثال الخامس:

قال أبو داود في كتاب اللباس باب من روى أن لا ينتفع بإهاب الميتة.

---

[1]انتهش: النهش تناول الشيء بالفم لعضه دون جرحه، والنهش يكون بإطباق الأسنان. ابن منظور، لسان العرب، 360/6.

[2]مسح: الكساء من الشعر. المصدر نفسه، 596/2.

[3] كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، 48/1- 49.

[4]جنب: القطعة من الشيء تكون معظمه أو شيئا كثيرا منه. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 304/1.

[5] كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، 48/1.

[6]كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، 49/1.

–حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد ا بن عكيم، قال: قرئ علينا كتاب رسول ا B بأرض جهينة وأنا غلام شناب «أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»

-حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، ثنا الثقفي، عن خالد، عن الحكم بن عتيبة، أنه انطلق هو وناس معه إلى عبد ا بن عكيم رجل من جهينة، قال الحكم: فدخلوا وقعدت على الباب، فخرجوا إلي فأخبروني أن عبد ا بن عكيم أخبرهم أن رسول ا B كتب إلى جهينة قبل موته بشهر«أن لا ينتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب»[1]

هذا الحديث منسوخ والناسخ له ما أخرجه أبو داود من طريق ميمونة وله شواهد من حديث ابن عباس وعائشة

-فأما حديث ميمونة فأخرجه أبو داود من طريق مسدد ووهب بن بيان وعثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف، قالوا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد ا بن عبد ا ، عن ابن عباس قال مسدد ووهب: عن ميمونة، قالت: أهدى لمولاة لنا شاة من الصدقة، فماتت، فمر بها النبي B فقال: «ألا دبغتم إهابها واستنفعتم به» قالوا: يا رسول ا ، إنها ميتة، قال «إنما حرم أكلها»[2]

قال الحاكم: هذا حديث مختلف في إسناده والصحيح عن ابن عباس عن ميمونة؛ هكذا رواه مالك بن أنس وغيره عن الزهري[3]

وفي رواية أخرى لميمونة، قال أبو داود: حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو -يعني ابن الحارث- عن كثير بن فرقد، عن عبد ا بن مالك بن حذافة، حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أنها قالت: كان لي غنم بأحد، فوقع فيها الموت، فدخلت على ميمونة زوج النبي B فذكرت ذلك لها، فقالت لي ميمونة: لو أخذت جلودها فانتفعت بها، فقالت: أو يحل ذلك؟ قلت: نعم، مر على رسول ا B رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل

---

(1) السنن، 67/4.

(2) كتاب اللباس، باب في أهب الميتة، 65/4-66.

(3) معرفة علوم الحديث، ص86.

الحمار، فقال لهم رسول ا B: «لو أخذتم إهابها» قالوا: إنها ميتة، فقال رسول ا B «يطهرها الماء والقرظ[1]»[2]

وأما حديث ابن عباس فأخرجه من طريق محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلة، عن ابن عباس، قال: سمعت رسول ا B يقول: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر»[3]

وأما حديث عائشة فأخرجه من طريق عبد ا بن مسلمة عن مالك، عن يزيد بن عبد ا بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة زوج النبي B أن رسول ا B أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت[4]

المثال السادس:

قال أبو داود في كتاب الأطعمة باب في أكل الطافي من السمك

حدثنا أحمد بن عبدة، ثنا يحيى بن سليم الطائفي، ثنا إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير عن جابر بن عبد ا ، قال: قال رسول ا B:«ما ألقى البحر أو جزر[5] عنه فكلوه، وما مات فيه وطفا فلا تأكلوه»[6]

هذا الحديث منسوخ والناسخ له ما أخرجه أبو داود من طريق أبي هريرة:

حدثنا عبد ا بن مسلمة، عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق، أن المغيرة بن أبي بردة-وهو من بني عبد الدار- أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول: سأل رجل النبي B فقال: يا رسول ا ، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من

---

[1] القرظ: شجر تدبغ به الأهب، وهو لما فيه من القبض والعفوصة ينشف البلة ويذهب الرخاوة ويحصف الجلد ويصلحه ويطيبه، فكل شيء عمل عمل القرظ كان حكمه في التطهير حكم القرظ. الخطابي، معالم السنن، 186/4-187

[2] السنن، 66/4-67

[3] السنن، 66/4

[4] السنن، 66/4.

[5] جزر: أي ما انكشف عنه الماء من حيوان البحر، يقال جزر الماء يجزر جزرا؛ إذا ذهب ونقص. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 268/1.

[6] السنن، 358/3.

الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول ا B «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»[1]

المثال السابع :

قال أبو داود في كتاب الصوم باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم

حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا سفيان بن حبيب، ح وثنا يزيد بن قيس من أهل جبلة، ثنا الوليد، جميعا عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد ا بن بسر السلمي، عن أخته، وقال يزيد: الصماء، أن النبي B قال: «لا تصوموا يوم السبت إلا ما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء[2] عنبة أو عود شجرة فليمضغه»

قال أبو داود: وهذا حديث منسوخ[3]

صرح أبو داود بأن الحديث منسوخ والناسخ له ما رواه من حديث جويرية بنت الحرث فقال: حدثنا محمد بن كثير، ثنا همام، عن قتادة، ح وثنا حفص بن عمر، ثنا همام، ثنا قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية بني الحرث، أن النبي B دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة، فقال أصمت أمس»؟ قالت: لا :قال: «تريدين أن تصومي غدا» ؟

قالت: لا ، قال: «فأفطري»[4]

وقال أيضا: حدثنا عبد الملك بن شعيب، ثنا وهب، قال: سمعت الليث يحدث عن ابن شهاب، أنه كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت، يقول ابن شهاب: هذا حديث حمصي[5]

وقال أيضا: حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، قال: مازلت له كاتما حتى رأيته انتشر، يعني حديث عبد ا بن بسر هذا في صوم يوم السبت قال أبو داود: قال مالك: هذا كذب[6]

---

[1] كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر، 21/1.
[2] لحاء: قشر العنبة، استعارة من قشر العود. ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، 243/4.
[3] السنن، 320/2-321.
[4] كتاب الصوم، باب الرخصة في ذلك، 321/2.
[5] المصدر نفسه
[6] المصدر نفسه

الباب الرابـــع

رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه

الفصل الأول: وصف الرسالة والنسخ الموجودة منها

الفصل الثاني: مكانة الرسالة عند العلماء

الفصل الثالث: شرح بعض الرسائل الواردة قي رسالة أبي داود

الفصل الأول

وصف الرسالة والنسخ الموجود منها

المبحث الأول: وصف الرسالة إجمالا

المبحث الثاني: بيان النسخ الموجودة من الرسالة

المبحث الأول

وصف الرسالة إجمالا

وفيه خمسة مطالب :

سأتكلم في هذا المبحث –إن شاء ا - عن اسم الرسالة، وتوثيق نسبتها إلى مؤلفها، وكيفية تأليفها، وتاريخ تأليفها، وموضوعها، وأتناول هذه المسائل بالترتيب المتقدم نفسه.

المطلب الأول

اسـ ـم الرسالـ ـة

لم يطلق الإمام أبو داود أي اسم على رسالته التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها، يسألونه فيها عن كتاب «السنن»، إلا أن بعض العلماء أطلق اسما على هذه الرسالة، معتبرين سبب تأليفها هو الأساس ومن بين هؤلاء العلماء .

- الحازمي حيث قال: أخبرنا أبو العلاء محمد بن جعفر بن عقيل المصري، عن كتاب أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار، أنبأنا أبو عبد ا محمد بن علي الحافظ، سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد الغساني، يقول: سمعت أبا بكر محمد بن عبد العزيز الهاشمي، يقول: سمعت أبا داود في رسالته التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها جوابا لهم[1]

- ابن رجب الحنبلي حيث قال وهو يتحدث عن خطة أبي داود في سننه: «...ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة ...»[2] .

[1] شروط الأئمة الخمسة، ص167 .

[2] شرح علل الترمذي، ص 307.

وبمثل ذلك قال السخاوي[1] وزاد «التي وصف فيها كتابه» ومحمود بن حمد السبكي[2] في «المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود»[3]

والقنوجي[4] والعلامة طاهر الجزائري[5] حيث قال:«وكلام أبي داود فيما يتعلق بكتابه مأخوذ من رسالته إلى أهل مكة ...»

وهناك من العلماء من أفردها بعنوان مستقل مثل:

-المحقق العلامة محمد زاهد الكوثري –رحمه ا - قال: «رسالة أبي داود السجستاني في وصف تأويله لكتاب السنن»[6] .

-أبو الحسن علي الحسني الندوي حيث عنونها بـ «رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة في وصف الكتاب وبيان خصائصه والتزاماته»[7] .

-وأما عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا - عقد اثنى بثلاث مؤلفات جاءت بالعنوان التالي: «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث»، وجاءت رسالة أبي داود السجستاني في متصدرة لتلك الرسائل وكانت موسومة بـ «رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه» وأما الرسالتين الأخريتين فهما «شروط الأئمة الستة للحافظ محمد بن طاهر المقدسي» و «شروط الأئمة الخمسة للحافظ الحازمي».

-وبمثل عنوان عبد الفتاح أبو غدة عنون المحقق محمد بن لطفي الصباغ؛ «رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه»، كما علق عليها وقدم لها[8]

---

(1) فتح المغيث، 83/1.

(2) محمود بن محمد بن أحمد بن خطاب أبو محمد السبكي، المالكي، الأزهري، فقيه، محدث، مشارك في بعض العلوم، قدم القاهرة، وتعلم بالأزهر كثيرا، ودرس فيه، توفي بالقاهرة سنة 1352هـ، من مؤلفاته «الدين الخالص» في ستة أجزاء، و«شرح سنن أبي داود» وغيرهما. معجم الؤلفين 827/3 .

(3) 17/1 (مقدمة)

(4) الحطة في ذكر الصحاح الستة، ص214.

(5) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 369/1

(6) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 299/1، ومعها: تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس، الإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح وكلاهما للكوثري .

(7) بذل المجهود في حل أبي داود، 35/1 (تقدمة)

(8) دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة، 299/1 .

المطلب الثانـــي

توثيق نسبتها إلى مؤلفها

تتأكد لنا نسبة الرسالة إلى أبي داود –رحمه ا تعالى- بالأدلة التالية :

أولا: سؤال التلاميذ له عن الرسالة التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها:

وهو ما رواه أبو بكر محمد بن عبد العزيز الهاشمي بمكة قال: سمعت أبا داود سليمان ابن الأشعث السجستاني بالبصرة، وسئل عن رسالته التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها، جوابا لهم، فأملى علينا:

«سلام عليكم، فإني أحمد إليكم ا الذي لا إله إلا هو، وأساله أن يصلي على محمد عبده ورسوله B كلما ذكر.

أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في «كتاب السنن»، أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم. فاعلموا أنه كذلك كله...» [1] .

فكأن التلاميذ أرادوا بالسؤال عن الرسالة أن يخبرهم الإمام أبو داود –رحمه ا - عنها بدليل إملائه عليهم لتلك الرسالة .

ثانيا: الكتب التي اهتمت بالرسالة والتي نقل عنها جل المؤلفين في علم المصطلح في النوع الثاني: مبحث الحديث الحسن، كما سيأتي تفصيل ذلك عند الكلام عن عناية العلماء برسالة أبي داود –رحمه ا تعالى-

ثالثا: السند المتصل إلى المؤلف الذي رويت به الرسالة، وهو من الأدلة القوية أيضا على صحة النسبة إلى المؤلف .

هذا السند المتصل إلى أبي داود –رحمه ا - هو من ثلاث طرق :

---

[1] رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، ص 30.

الطريق الأول: قال الشيخ (وهو الحافظ عبد الغني المقدسي)[1] أخبرنا الشيخ أبو الفتح محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سلمان، المعروف بابن البطي[2] إجازة إن لم أكن سمعته منه، قال: أنبأنا الشيخ أبو الفضل أحمد بن الحسن بن خيرون المعدل قراءة عليه وأنا حاضر أسمع[3]، قيل له: أقرأت على أبي عبد ا محمد بن علي بن عبد ا الصوري الحافظ[4]، قال سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جميع الغساني بصيد [5]، فأقر به، قال: سمعت أبا بكر محمد بن عبد العزيز بن محمد بن الفضل بن يحيى بن القاسم بن عون بن عبد ا بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي[6] بمكة يقول:

سمعت أبا داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد السجستاني –بالبصرة، وسئل عن رسالته التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها، جوابا لهم فأملى علينا ... [7]

الطريق الثاني:

رواها (أي الرسالة) أبو جعفر أحمد بن عيسى بن ماهان الهمذاني[8]، قال: حدثني حامد

---

[1] وهو صاحب النسخة الأصل.

[2] محمد بن عبد الباقي بن أحمد بن سليمان، أبو الفتح بن البطي الحاجب البغدادي، مسند العراق، وكان دينا عفيفا محبا للرواية، صحيح الأصول، توفي عام 564 هـ. السير، 483/20، الشذرات 213/4-214.

[3] أحمد بن الحسن بن خيرون، أبو الفضل البغدادي المقرئ ابن الباقلاني، الإمام العالم الحافظ المسند الحجة، ذكره أبو سعد السمعاني فقال: ثقة عدل متقن، واسع الرواية، كتب بخطه الكثير، وكان له معرفة بالحديث، توفي عام 488هـ. السير، 105/19-106، الشذرات، 383/3.

[4] محمد بن علي بن عبد ا بن رحيم، أبو عبد ا الشامي الساحلي الصوري، الإمام الحافظ البارع الأوحد الحجة، أحد أركان الحديث، أكثر عن المصريين والشاميين ثم رحل إلى بغداد.
قال الخطيب: كان من أحرص الناس على الحديث وأكثرهم كتبا له وأحسنهم معرفة به لم يقدم علينا أحد أفهم منه لعلم الحديث، توفي عام 441هـ. السير، 627/17، الشذرات، 267/3.

[5] محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جميع، أبو الحسين الغساني الصيداوي الشيخ العالم الصالح، المسند المحدث الرحال، صاحب «معجم الشيوخ» وثقه الخطيب وغيره، توفي سنة 402هـ.
السير، 152/17-156، الشذرات، 164/3.

[6] لم أقف على من ترجم له.

[7] رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، ص 29-30

[8] أحمد بن عيسى بن ماهان، أبو جعفر الرازي الجوال، قدم أصبهان سنة تسع وثمانين ومائتين. أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، 147/1.

بن بشر أبو العباس[1]، قال أملى علي أبو عبد ا محمد بن أيوب [2] من كتاب أبي داود بخط يده رحمه ا تعالى[3].

الطريق الثالث:

قال أحمد (وهو ابن عيسى بن ماهان): وحدثني حمدان بن أحمد أبو الحسن التمار[4]، قال: قال: كتب إلي أبو داود وهو بمكة –يزيد كلام بعضهم على بعض– سلام عليكم ...»[5]

---

(1) لم أقف له على ترجمة.

(2) محمد بن أيوب بن يحيى بن ضريس، أبو عبد ا ، البجلي، الرازي، الحافظ، المحدث، الثقة المعمر، صاحب كتاب «فضائل القرآن».
قال الخليلي : ابن الضريس ثقة، وهو محدث ابن محدث، وجده يحيى بن الضريس من أصحاب سفيان الثوري، توفي أبو عبد ا سنة 294هـ بالري. السير، 449/13-450، تذكرة الحفاظ، 643/2

(3) رسالة أبي دواد إلى أهل مكة، ص14.

(4) لم أقف له على ترجمة.

(5) رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص14.

المطلب الثالث

كيفية تأليف الرســالة

تبوأ كتاب «السنن» لمؤلفه الإمام أبي داود –رحمه ا تعالى- مكانة عظيمة بين كتب السنة الشريفة، وأثنى عليه العلماء قديما –كما سبق وأن ذكرنا ذلك- وحديثا حيث يقول أبو الحسن الندوي: «أما سنن أبي داود فهو من كتب الحديث التي تلقتها الأمة بالقبول وتلقاها علماء الصناعة وأئمة الفن بالاعتناء التام، وعليه المعول والاعتماد قديما وحديثا، وهو ثالث الأركان أو الرابع في قول (بعض المحققين) التي قام عليها بناء السنة»[1] .

وبسبب هذه الخصائص التي امتازت بها «السنن» بعث أهل مكة إلى أبي داود –رحمه ا تعالى – يسألونه عن أمور تتعلق بأحاديث «سننه» فأجابهم بهذه الرسالة.

يقول الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا تعالى-: «وبالجملة فكتاب «السنن» لأبي داود قد اشتهر أمره وطار صيته في حياة مؤلفه، ولما وصل كتابه إلى أهل مكة كتبوا إليه يسألونه عن أمور حول أحاديث «سننه» ومرتبتها في الصحة، فأجابهم بهذه الرسالة الوجيزة المباني الكثيرة المعاني، التي كشفت عن منهجه وشروطه في كتابه[2] .

---

[1] بذل المجهود، 3/1.

[2] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص 13.

المطلب الرابع

تاريـ ـخ تألـ ـيف الرسالة

يمكننا استنتاج تاريخ تأليف الرسالة، انطلاقا من تاريخ تأليف كتاب «السنن» فقد سبق بيان أن تاريخ تأليف الإمام أبو داود –رحمه ا تعالى- للسنن هو عام 242هـ.[1] ثم رواها عنه تلاميذه وتفرقوا في الأمصار المختلفة، ولما وصل الكتاب إلى مكة بعثوا إليه يسألونه عن السنن، فأجابهم بهذه الرسالة فيتأكد لنا بذلك أن رسالة الإمام أبي داود في وصف سننه كتبها مؤلفها بعد عام 242هـ .

[1] انظر المطلب الرابع من الفصل الأول من الباب الثاني ص ...

المطلب الخامس

موضـوع الرسالــة

يمكننا استخلاص موضوع الرسالة، من خلال نص الإمام أبو داود –رحمه ا - حيث قال: «...أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في «كتاب السنن» أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم. فاعلموا أنه كذلك كله، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث.

ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه بكثير، وإنما أردت قرب منفعته»[1] .

وهذا الذي ذكره الإمام أبو داود –رحمه ا - يدور حول بيان أنواع علوم الحديث التي وردت في «السنن» ومراتب هذه الأحاديث من حيث الصحة ومدى صلاحيتها للاحتجاج وسيأتي الكلام عن ذلك بالتفصيل عند شرح الرسالة .

وأما قوله: «وليس في «كتاب السنن» الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره»[2]

فتأكيد أبي داود –رحمه ا - عن عدم إخراجه رواية المتروك –المجمع على تركه- إن دل على شيء فإنما يدل على إمامته في الجرح والتعديل، وما سؤالات الآجري إلا أكبر شاهد على براعته النقدية التي امتاز بها، وتتضح تلك الدقة في النقد بإخراجه في «السنن» لروايات من اختلف في توثيقه وتضعيفه، وممن ضعف، وكيف حكم عليهم وعلى رواياتهم.

وسيأتي التفصيل في هذا الكلام أيضا عند شرح الرسالة –إن شاء ا -

[1] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص 30-31.

[2] المصدر نفسه، ص33.

المبحث الثانـي

بيـ ـان النسخ الموجودة من الرسالـة

إن أكثر ما اهتم به العلماء هو كتاب «السنن» لمؤلفه أبي داود –رحمه ا تعالى- فلقي من جانبهم؛ عناية فائقة واهتماما كبيرا وذلك عن طريق نسخه من قبل التلاميذ، فكثر عدد ناسخيه، وانتشر الكتاب في مختاف الأمصار وتداولته مختاف الأوساط العلمية، وأكثر النسخ المتوفرة حاليا هي ما كانت برواية اللؤلؤي –آخر من سمع السنن عن أبي داود- فقد اعتمد محقق «السنن» الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد في تحقيقه على إحدى عشر نسخة من رواية اللؤلؤي ونسخة واحدة من رواية ابن الأعرابي[1] .

ومقارنة مع رسالته إلى أهل مكة في وصف سننه، لم تلق هذه الأخيرة الاهتمام الذي تلقاه كتاب «السنن» من حيث النسخ رغم ما احتوته الرسالة من مواضيع مهمة تتعلق بعلوم الحديث فلا نجد لها عدد النسخ بمثل عدد نسخ «السنن».

وقد اعتبر الدكتور الصباغ في طبعته الأولى والثانية للرسالة تحت عنوان «توثيق الرسالة» أنها نسخة وحيدة قال: «فإن المخطوطة النفيسة التي اعتمدناها للطبع التي هي النسخة الوحيدة في العالم»[2] .

إلا أن ما ذكره الدكتور محمد بن لطفي الصباغ فنده الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا تعالى- بقوله: «فما زعمه الدكتور الصباغ في طبعته الأولى والثانية تحت عنوان (توثيق الرسالة)، فكلام تافه لا يلتفت إليه، فإن هذه الرسالة صغيرة جدا- كتبت في بعض النسخ في صفحة ونصف- تكتب في نصف ساعة أو أقل من ساعة!

فما أسهل نسخ مثل هذه الرسالة، التي هي صفحة أو صفحتان في خطوط الناسخين السابقين، فدعواه أنها (وحيدة في العالم) من التعالم، والتشبع بما لم يعط»[3]

وقد ذكر الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا تعالى- للرسالة خمس نسخ[4] بين

---

[1] سنن أبي داود 1/9-10، (مقدمة المحقق).
[2] التعليقات على رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص15.
[3] رسالة الإمام أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة، ص15.
[4] المصدر نفسه.

مخطوط ومطبوع وقد برر إنكار أي شخص وجود نسخ لها بقوله: «ولصغرها تنغمس في المجاميع فلا ينتبه إليها»[1]

والآن هذا وصف النسخ الموجودة مخطوطة، ثم بيان المطبوع منها:

أولا : النسخ المخطوطة

اعتنى الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا - برسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه ضمن كتاب أطلق عليه اسم «ثلاث رسائل في علم مصطلح الحديث»[2]

وقد اعتمد كثيرا على الرسالة المحققة من طرف الشيخ محمد زاهد الكوثري –رحمه ا –واثبت جل تعليقات الشيخ الكوثري التي علقها على الرسالة.

1-كان عمل الشيخين-رحمهما ا تعالى- عن المخطوطة المحفوظة بالمكتبة الظاهرية بدمشق، برقم 348 حديث، وهي بخط الحافظ عبد الغني المقدسي –رحمه ا تعالى- وهي مع كونها بخطه فيما وقفات في مواضع عديدة[3] .

2-قال عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا -: «وقفت على صورة نسخة ثانية من رسالة أبي داود، بعد الفراغ من صف الكتاب قبل طبعه، أهداها إلي أخ فاضل كريم، لم يسمح بذكر اسمه تواضعا منه، وهي أعلى إسنادا إلى أبي داود من نسخة الحافظ عبد الغني المقدسي النسخة الدمشقية، كتبت بخط مغربي سنة 589، وهي نسخة تامة كاملة رويت من غير الطريق الذي رويت به النسخة الدمشقية، جاء في أولها

«رواها أبو جعفر أحمد بن عيسى بن ماهان الهمذاني، قال: حدثني حامد بن بشر أبو العباس، قال: أملى علي أبو عبد ا محمد بن أيوب من كتاب أبي داود بخط يده رحمه ا تعالى.

قال أحمد: وحدثني حمدان بن أحمد أبو الحسن التمار، قال : كتب إلي أبو داود وهو بمكة- يزيد كلام بعضهم على بعض– سلام عليكم ...» [4]

وبعد أن ذكر ترجمة لمحمد بن أيوب الرازي وأنه توفي سنة 294هـ، قال: فهو من تلامذة أبي داود. فالنسخة عالية الإسناد[1] .

---

[1] المصدر نفسه.

[2] العنوانين الآخرين؛ شروط الأئمة الستة للمقدسي وشروط الأئمة الخمسة للحازمي.

[3] رسالة أبي داود، ص13 بتصرف.

[4] رسالة أبي داود، ص 14-15.

3-مخطوط محفوظ في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة برقم 356، في 447 ورقة وهو عبارة عن كتاب للحافظ السيوطي –رحمه ا - المسمى « البحر الذي زخر»[2] تناول مصطلح علوم الحديث، ذكر رسالة أبي داود –رحمه ا - في مبحث الحديث الحسن، وقف عليها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة أيضا[3]

ثانيا: النسخ المطبوعة

1-يسر ا –عز وجل– طبع رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه، وذلك على يد المحدثين بعد زمن طويل والعلماء يتداولونها مكتوبة بخط النساخ؛ هذه الرسالة طبعت بتمامها– سوى الخطبة وكلمات الصلاة والسلام في آخرها– في كتاب «الحطة في ذكر الصحاح الستة»[4] للشيخ القنوجي-رحمه ا تعالى- بيروت سنة 1405هـ

2-طبعت الرسالة أيضا كاملة في الجزء الأول من كتاب «بذل المجهود في حل أبي داود»[5] للشيخ خليل أحمد السهارنفوري .

3-طبعت رسالة أبي داود –رحمه ا - مستقلة أول مرة بمطبعة الأنوار بالقاهرة سنة 1369هـ، قدم لها وعلق عليها وحققها العلامة محمد زاهد الكوثري –رحمه ا تعالى- وعدد صفحاتها تسع عشرة صفحة ومعها:

تعطير الأنفاس بذكر سند ابن أركماس والإفصاح عن حكم الإكراه في الطلاق والنكاح وكلاهما لمحمد زاهد الكوثري –رحمه ا تعالى-[6]

4- طبعت الرسالة أيضا في (مجلة أضواء الشريعة) التي تصدرها كلية الشريعة بالرياض، في العدد الخامس منها – سنة 1394هـ، بتحقيق وتعليق وتقديم الدكتور محمد ابن لطفي الصباغ، عن مخطوطة الظاهرية بعينها[7] .

---

[1] المصدر نفسه، ص15.
[2] «البحر الذي زخر» هو كتاب للسيوطي شرح «ألفيته» في المصطلح.
[3] المصدر السابق، ص25.
[4] ص 214-216.
[5] 35/1-37.
[6] دليل مؤلفات الحديث الشريف القديمة والحديثة، 299/1.
[7] رسالة أبي داود، ص15 (التقدمة).

5-صدرت طبعة أخرى من الرسالة مستقلة بتحقيق وتعليق وتقديم الدكتور محمد بن لطفي الصباغ، طبعة دار المعرفة بالقاهرة سنة 1394هـ، وعدد صفحاتها سبع وأربعون صفحة.

الطبعة الثانية؛ طبعة دار العربية ببيروت، بدون تاريخ، بنفس العدد السابق من الصفحات

الطبعة الثالثة؛ طبعة المكتب الإسلامي ببيروت، سنة 1405هـ، بنفس العدد السابق من الصفحات[1].

---

(1) المصدر السابق.

الفصل الثاني

مكانة الرسالة عند العلماء

المبحث الأول : ثناء العلماء على الرسالة

المبحث الثاني: استفادة العلماء من الرسالة

المبحث الأول

ثنـاء العلماء على الرسالـة

لم تحظ رسالة أبي داود إلى أهل مكة بالثناء من قبل العلماء، كما حظي كتاب «السنن» فقد مدحه العلماء قديما وحديثا[1]، فبالرغم من المواضيع الهامة التي تناولتها الرسالة والمتعلقة بأنواع علوم الحديث، إذ تمثل الجانب النظري لكتاب «السنن» في حين يمثل بالنسبة إليها الجانب التطبيقي؛ نجد قلة من العلماء ممن أثنى على الرسالة:

قال العلامة محمد زاهد الكوثري –رحمه ا -: «مما لا يستغني عنه باحث في مراتب أحاديث كتاب أبي داود»[2].

وقال العلامة عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا -: وبالجملة فكتاب السنن لأبي داود قد اشتهر أمره وطار صيته في حياة مؤلفه، ولما وصل كتابه إلى أهل مكة كتبوا إليه يسألونه عن أمور حول أحاديث سننه ومرتبتها في الصحة، فأجابهم بهذه الرسالة الوجيزة المباني الكثيرة المعاني، التي كشفت عن منهجه وشروطه في كتابه»[3].

---

[1] انظر: المبحث الثاني من الفصل الأول، ص

[2] رسالة أبي داود، ص 9 (التقدمة).

[3] المصدر نفسه، ص13.

المبحـث الثانـــي

استفـادة العلماء من رسالة أبـي داود –رحمه ا -

رغم أن رسالة أبي داود لم تلق القدر الكافي من الثناء من طرف العلماء، إلا أننا يمكننا القول أن استفادتهم ونقلهم منها يدل على أهميتها عندهم؛ السابقون منهم واللاحقون.
حيث نقل منها جملا من اهتم «بالسنن» سواء كان شارحا كمحمود السبكي في «المنهل العذب المورود شرح سنن أبي داود» أو مختصرا كالمنذري. في كتابه «مختصر سنن أبي داود» أو مهتما بشروط السنن كالحازمي في كتابه «شروط الأئمة الخمسة»
كما أن معظم المؤلفين في علم المصطلح نقلوا عن هذه الرسالة وذلك عند بحثهم في النوع الثاني من أنواع علوم الحديث وهو الحديث الحسن.
ونبدأ بمن نقل منها جملا ثم من استفاد منها من العلماء:

أولا : ممن نقل من الرسالة جملا

1-الحافظ الحازمي؛ في كتابه «شروط الأئمة الخمسة»[1] قال: «وأما أبو داود ومن بعده فهم متقاربون في شروطهم، فلنقتصر على حكاية قول واحد منهم، والباقون مثله: أخبرنا أبو العلاء محمد بن جعفر بن عقيل المصري، عن كتاب أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار، أنبأنا أبو عبد ا محمد بن علي الحافظ، سمعت أبا الحسين محمد بن أحمد الغساني، يقول سمعت أبا بكر محمد بن عبد العزيز الهاشمي، يقول سمعت أبا داود في رسالته التي كتبها إلى أهل مكة وغيرها جوابا لهم:
سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في «كتاب السنن» أهي أصح ما عرفت في هذا الباب؟ فاعلموا أنه كذلك كله إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين وأحدهما أقدم إسنادا والآخر صاحبه أقوم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثا واحدا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر، وإنما أردت قرب منفعته، وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء.

---

[1] اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة ، ص167-169.

فإن ذكر لك عن النبي B سنة ليس فيما خرجته فاعلم أنه حديث واه، إلا أن يكون في كتابي من طريق آخر، فإني لم أخرج الطرق لأنه يكثر على المتعلم، ولا أعلم أحدا جمع على الاستقصاء غيري.

وقد روينا عن أبي بكر بن داسه أنه قال سمعت أبا داود يقول: كتبت عن رسول ا B خمس مائة ألف حديث، انتخبت منها ما ضمنت هذا الكتاب، جمعت فيه أربعة آلاف حديث وثمان مائة حديث، ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه.

وهذا القدر كاف في الإيماء إلى مرامهم في تأسيس قواعدهم لمن رزق النظر السليم وأعين ببعض الذكاء والفطنة»

2-الحافظ المنذري[1] في كتابه «مختصر سنن أبي داود»[2].

قال: وسئل عن رسالته إلى أهل مكة وغيرها جوابا لهم: «سلام عليكم، فإني أحمد إليكم ا الذي لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلي على محمد عبده ورسوله B كلما ذكر.

أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فهذه أربعة آلاف وثمان مائة، كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة في الزهد والفضائل وغيرها، فلم أخرجها والسلام عليكم.اهـ

[1] عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد ا بن سلامة بن سعد، أبو محمد، زكي الدين المنذري الشمي الأصل المصري الشافعي، الإمام العلامة الحافظ المحقق شيخ الإسلام، من مؤلفاته «مختصر صحيح مسلم» و«مختصر سنن أبي داود» و «الموافقات» و غيرها من المؤلفات، توفي سنة 656 هـ. السير، 319/23-322.

[2] 6/1

3- محمود خطاب السبكي – في كتابه «المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود»[1] حيث نقل من رسالة أبي داود جملا وجعل لها عنوانا مناسبا لما رآه ومثال ذلك قوله :

التعريف بكتاب السنن لأبي داود

ثم قال: «وقال أبو داود في رسالته لأهل مكة يصف كتابه السنن هو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي B إلا وهي فيه، ولا أعلم شيئا بعد القرآن الزم للناس من هذا الكتاب ولا يضر رجلا أن لا يكتب من العلم شيئا بعدما يكتب هذا الكتاب وإذا نظر فيه وتدبره وتفهمه حينئذ يعلم مقداره» .

مثال آخر، قوله: شرط أبي داود وطريقته في سننه

ثم أتى بنص أبي داود من الرسالة: «سلام عليكم فإني أحمد ا الذي لا إله إلا هو وأساله أن يصلي على محمد عبده ورسوله صلى ا تعالى عليه وعلى آله وسلم. أما بعد عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها ولا عقاب بعدها فإنكم سألتموني أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب ووقفت على جميع ما ذكرتم، فاعلموا أنه كله كذلك إلا أن يكون قد روي من وجهين أحدهما أقوى إسنادا والآخر صاحبه أقدم في الحفظ فربما كتبت ذلك. وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة مع زيادة كلام فيه أو كلمة على الحديث الطويل لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه فاختصرته لذلك. أما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري ومالك والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره. فإذا لم يكن مسند غير المراسيل فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة، وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره. وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته. ومنه مالا يصح سنده؛ وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض.اهـ

---

[1] 17/1 (مقدمة).

4- هناك من العلماء أيضا من اقتبس من رسالة أبي داود –رحمه ا – جملا لكن ليس شارحا ولا مختصرا ولا متحدثا عن شروط الإمام إنما جاء نقله وهو بصدد الحديث عن فضل «السنن» هذا العالم هو أبو الحسن علي الحسني الندوي حيث قال: [1]

ونبدأ بكلام الإمام أبي داود نفسه في وصف كتابه وذكر خصائصه فهو الثقة الصدوق فيما يقول ولا يصف كتابا ولا يعرف غوامضه مثل مؤلفه، قال –رحمه ا في رسالة أرسلها إلى أهل مكة في صفة كتابه.

«وهو كتاب لا يرد عليك سنة عن النبي B بإسناد صالح إلا وهو فيه، إلا أن يكون كلام استخرج من الحديث ولا يكاد يكون هذا ولا أعلم شيئا بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب ولا يضر رجلا أن لا يكتب من بعد ما يكتب هذا الكتاب شيئا، وإذا نظر فيه وتدبره وتفهمه علم إذن مقداره»

ثانيا: ممن استفاد من الرسالة من العلماء

1-الحافظ ابن رجب الحنبلي[2]: نقل من رسالة أبي داود –رحمه ا - وذلك في ثلاثة مواضع من «شرح علل الترمذي»[3]:

الموضع الأول : في التوفيق بين تعاريف الحسن

حيث قال: وهذا الحسن هو الذي أراده أبو داود بقوله:«خرجت في كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه»

الموضع الثاني: عرض ابن رجب الحنبلي خطة أبي داود في سننه، حيث بين الاتجاه الأكبر لأبي داود نحو الأحاديث مستفيدا من نص الرسالة فقال:

وأما أبو داود رحمه ا فكانت عنايته بالمتون أكثر: ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها، والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض، فكانت عنايته في فقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد، وربما لم يذكر الإسناد المعلل بالكلية.

ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة: «سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟

---

[1] بذل المجهود، 3/1 (تقدمة).

[2] سبقت ترجمته.

[3] 295/1، 307-308، 511/2-512.

فاعلموا انه كذلك، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، وأحدهما أقوى إسنادا، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر».

«وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك»

إلى أن قال: «وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينه ومنه مالا يصح مسندا، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض».

إلى أن قال أيضا: «والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهو عند كل من كتب شيئا من الأحاديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم».

«ولو احتج بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريبا شاذا»

«فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده علينا أحد».

وقال إبراهيم النخعي: «كانوا يكرهون الغريب من الحديث».

وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة، فإن عرف وإلا فدعه».

الموضع الثالث: اقتبس ابن رجب للمرة الثالثة من رسالة أبي داود، ونقله هذه المرة ما هو إلا تحذير ونصيحة من أبي داود بعدم تفصيل علل الحديث للعامة، لأنهم ربما ساء فهمهم لها.

قال ابن رجب: وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة: «أنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب، فيما مضى من عيوب الحديث، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا» وهذا كما قال أبو داود، فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك .

2-الإمام السخاوي: استفاد من نص رسالة الإمام أبي داود –رحمه ا - وذلك في القسم الثاني من أقسام الحديث وهو «الحسن»[1].

ومما نقله من الرسالة ما يلي: «سألتم أن اذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن، أهي أصح ما عرفت في الباب، فاعلموا انه كذلك كله، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، وأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه قدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك أي الذي هو أقدم إسنادا.

ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر وإنما أردت قرب منفعته، فإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما تكون فيه كلمة زائدة على الأحاديث وربما اختصرت الحديث الطويل، لأني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من يسمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك إلى أن قال: وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره .

قال: وقد ألفته نسقا على ما صح عندي، فإن ذكر لك عن النبي B سنة ليس فيما خرجته فاعلم أنه حديث واهي إلا أن تكون في كتابي من طريق آخر، فإني لم أخرج الطرق لأنه يكثر على المتعلم، ولا أعلم أحدا جمع على الاستقصاء غيري إلى آخر الرسالة».

3-الإمام ابن الصلاح: استفاد من نص رسالة الإمام أبي داود -رحمه ا - في مبحث الحديث الحسن[2] حيث قال:

ومن مظانه (أي الحسن) سنن أبي داود السجستاني –رحمه ا تعالى- روينا عنه أنه قال: «ذكرت فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه» وروينا عنه أيضا مامعناه: أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه في ذلك الباب. وقال: «ما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح وبعضها أصح من بعض».

---

[1] فتح المغيث شرح ألفية الحديث، 89/1-98.

[2] علوم الحديث، ص36.

4- الحافظ ابن كثير: استفاد أيضا من نص رسالة الإمام أبي داود –رحمه ا - وذلك في النوع الثاني من أنواع الحديث وهو «الحسن»[1] فقد اعتبره نوعا وليس قسما كما فعل الحافظ السخاوي، وجعل عنوان لما استفاده من الرسالة وهو «أبو داود من مظان الحديث الحسن» نقلا عن ابن الصلاح .

قال: ومن مظانه: سنن أبي داود، روينا عنه انه قال : \كرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه، وما كان فيه وهن شديد بينته، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض قال وروي عنه أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه .

5-العلامة طاهر الجزائري: أورد –رحمه ا - من نص رسالة أبي داود شيئا كثيرا في كتابه [2]، بعد أن وقف على ملخصها، واتباعا لمن سبقه من العلماء فقد استفاد هو الآخر من الرسالة في مبحث الحديث الحسن حيث جاء العنوان كالتالي:

الفائدة الثانية: في بيان الكتب التي يهتدى بها إلى معرفة الحديث الحسن وإليك ما اقتبسه من نص الرسالة:

قال: «إنكم سألتموني أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن، أهي أصح ما عرفت في الباب؟ فاعلموا أنه كله كذلك، إلا أن يكون قد روي من وجهين أحدهما أقدم إسنادا، والآخر أقوم في الحفظ، فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث.

ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنها تكثر وإنما أردت قرب منفعته، فإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما تكون فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل، لني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من يسمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك.

وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك، والأوزاعي حتى جاء الشافعي فتكلم فيها وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره، فإذا لم يكن مسند غير المراسيل، فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة.

---

(1) الباعث الحديث شرح اختصار علوم الحديث، ص39.

(2) توجيه النظر إلى أصول الأثر، 1/369-371.

وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينته أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره.

-وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه مالا يصح سنده، وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح، وبعضها أصح من بعض.

وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي B إلا وهي فيه، ولا أعلم شيئا بعد القرآن ألزم للناس أن يتعلموه من هذا الكتاب، ولا يضر رجلا أن لا يكتب من العلم شيئا بعدما يكتب هذا الكتاب، وإذا نظر فيه وتدبره وتفهمه حينئذ يعلم مقداره .

وأما هذه المسائل مسائل الثوري ومالك والشافعي، فهذه الأحاديث أصولها

ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب من رأي أصحاب النبي B،

ويكتب أيضا مثل « جامع سفيان الثوري» فإنه أحسن ما وضع للناس من الجوامع .

والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن، أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، فالحديث المشهور المتصل الصحيح ليس يقدر أن يرده عليك أحد.

وأما الحديث الغريب فإنه لا يحتج به لو كان من رواية الثقات من أئمة العلم، قال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث، وقال يزيد أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فانشده كما تنشد الضالة، فإن عرف وإلا فدعه.

ولم أصنف في كتاب السنن إلا الأحكام، فهذه أربعة آلاف وثمان مائة، كلها في الأحكام، فأما أحاديث كثيرة في الزهد والفضائل وغيرها، فلم أخرجها، والسلام عليكم.اهـ

المبحث الثانـ ـي

شرح بعض المسائل الواردة في رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن

اعتمدت في شرح الرسالة على النص الذي حققه فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا -

قال أبو داود –رحمه ا -:

(سلام عليكم، فإني أحمد إليكم ا الذي لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلي على محمد عبده ورسوله B كلما ذكر.

أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في « كتاب السنن» أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم فاعلموا أنه كذلك كله [1]).

ومعنى قوله «أصح ما عرفت في الباب» لا يلزم منه الصحة الاصطلاحية[2] بل المراد أنه أصح ما وقف عليه أبو داود في هذا الباب، وإن كان ضعيفا ولم يصرح بضعفه وسكت عنه ولهذا النووي: « لا يلزم من قولهم: (أصح شيء في هذا الباب كذا) صحة الحديث، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفا» [3].

وإليه ذهب ابن التركماني بقوله: «لا يلزم من قولهم: (ليس في الباب شيء أصح من هذا) صحة الحديث، بل المراد أنه أصح شيء في هذا الباب، وكثيرا ما يريدون بهذا الكلام هذا المعنى»[4].

---

[1] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص30.

[2] والتي من شروطها، عدالة الرواة وضبطهم واتصال السند.

[3] الأذكار، باب أذكار صلاة للتسبيح، ص169.

[4] كتاب الصلاة، باب التكبير في صلاة العيدين، 286/3.

وحدد التهانوي معنى «أصح» بقوله: « فيجوز أن يكون ضعيفا ولكنه أمثل من غيره ولا يجوز أن يكون موضوعا» [1].

قلت: عدم إلزامية الصحة في قوله «أصح» لا يعني عدم الصحة وإخراجها نهائيا، فقد وعد أبو داود بإخراجه للحديث الصحيح وقد وفى بذلك[2].لما قال: «ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه...» [3]

قال الذهبي: «أن ما كان على شرط الشيخين أو احدهما أكثر من شطر الكتاب»[4].

مما يدل على أن قوله: «أصح» المراد بها المشاركة، مما يقتضي أن المسكوت عنه إما صحيح أو أصح[5].

(إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ) ويريد أبو داود المفاضلة بين الحديثين ببيان العالي منهما في الإسناد والنازل (فربما كتبت ذلك) أي فضلت الأقدم في الإسناد على الحافظ، ولم يشر أبو داود هل المراد بذلك علامة قدم الوفاة أو علامة قدم السماع إلا أن قوله (ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث) جعل الأمر صعبا في استخراج الأسانيد العالية وبيانها خصوصا أن «السنن» ضمت أربعة آلاف وثمان مئة حديثا وبالمقارنة بين العددين (عشرة) و(أربعة آلاف وثمان مائة) يمكننا القول أن الأسانيد العالية نادرة وقد حاولت استخراج بعض الأمثلة الدالة على الإسناد العالي [6].

وبتفضيل أبو داود للأقدم في الإسناد نستخلص أن علامة الإسناد النازل هي الحفظ لكن ليست على الإطلاق وإنما تكون في حال المقابلة مع علامة الأقدمية.

(ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر)ويعتبر هذا العمل منهجا عاما لمن جمع الأحاديث ودونها مثل الإمام مسلم والبخاري

---

[1] قواعد في علوم الحديث، ص91.
[2] انظر المبحث الأول، الحديث الصحيح، ص .
[3] تاريخ بغداد، 57/9.
[4] السير 214/13.
[5] سنعود إلى شرح كلمة "أصح" عند بيان درجات أحاديث السنن.
[6] أنظر ص من البحث.

وها هو أبو داود بدوره يكتفي بالإيجاز في ذكر أحاديث الباب، وربما يعود الأمر إلى الإقلال من تكلفة النقل خصوصا لمن تعود على الرحلة في طلب الحديث ونشره في الأقطار وهو الذي بدأ الرحلة ولم يبلغ الثمانية عشرة سنة.

(وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل لأني لو كتبته بطوله، لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقة منه، فاختصرته لذلك) إعادة الحديث عند أبي داود منحصرة في ثلاثة أنواع [1]:

1- لوجود زيادة كلام في الحديث المعاد والمكرر

2- لوجود كلمة زائدة على الأحاديث

3- إعادة الحديث مختصرا لتحديد الحكم الفقهي، إذا ما جاء الحديث في الأول مطولا، يصعب على الطالب استخلاص الحكم.

(وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره) وهذا الذي ذكره أبو داود حكى الحاكم خلافه حيث قال:[2].

وتعقبه ابن رجب الحنبلي بقوله: وفي حكايته عن أكثر من سماه نظر، ولا يصح منهم الطعن في المراسيل عموما، ولكن في بعضها[3].

ومقصوده؛ ليسوا كلهم رد المرسل، وإنما بعضه، وحتى الذي وافقوا عليه –أي مراسيل كبار التابعين -إنما هو بشروط - ولهذا قال أبو داود (حتى جاء الشافعي فتكلم فيها) وهذا في رسالته[4]، ولخص السخاوي ذلك بقوله:« وبهذا أو غيره مما لا نطيل بإيراده قويت الحجة في رد المرسل وإدراجه في جملة الضعيف (لكن إذا صح) يعني ثبت (لنا) أهل الحديث خصوصا الشافعية تبعا لنص إمامهم (مخرجه) أي المرسل (بمسند) يجيء من وجه آخر صحيح أو حسن، أو ضعيف يعتضد به (أو بمرسل) آخر (يخرجه) أي

---

[1] انظر ص من البحث

[2]

[3] شرح علل الترمذي، 227/1.

[4] ص462-464.

يرسله (من ليس يروي عن رجال) أي شيوخ راوي المرسل (الأول) حتى يغلب عل الظن عدم اتحادهما (نقبله)...» [1].

أما بالنسبة للإمام مالك فمذهبه قبول مراسيل الصحابة والتابعين من غير قيد بالكبار[2] الذي عليه مذهب الإمام الشافعي.

وأما بالنسبة للإمام أحمد فاختلفت الراوية عنه في الاحتجاج بالمرسل، فالسخاوي بعد أن نقل احتجاج الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب، قال: وتبعه أحمد بقوله: «مراسيل سعيد صحاح لا نرى أصح من مرسلاته»[3] ، وهذا يعني الاحتجاج به.

وقال ابن حجر: «قبول مراسيل الصحابة والتابعين من غير قيد بالكبار وهو قول ... وإحدى الروايتين عن أحمد»[4] وهذا يعني وجود رواية تدل على عدم احتجاج أحمد بالمرسل.

وقال ابن رجب الحنبلي مبينا مذهب الإمام أحمد: ولم يصح أحمد المرسل مطلقا، ولا ضعفه مطلقا، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة»[5] وربما هذا مقصود أبو داود من قوله:(حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره).

وقال أيضا: وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف، لكنه يأخذ بالحديث إذا كان فيه ضعف، ما لم يجيء عن النبي B أو عن أصحابه خلافه[6].

(فإذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة) لم يكتف أبو داود بنفي وجود مسند مخالف لما جاء به المرسل، بل اشترط عدم وجود المسند نهائيا، ولم يحدد نوعه هل صحيح أو ضعيف ولأنه يخرج الضعيف يعتبر به فهو أولى من المرسل، والحالات التي يحتج بها المرسل في عدم وجود المسند نادرة[7].

---

(1) فتح المغيث، 162/1، ابن حجر، النكت على ابن لصلاح، ص 204، شرح علل الترمذي، 239/2-240.
(2) النكت على ابن الصلاح، ص204.
(3) فتح امغيث، 163/1.
(4) النكت على ابن الصلاح، 204.
(5) شرح علل الترمذي، 245/2.
(6) المصدر نفسه، 246/2.
(7) انظر ص من البحث.

(وليس « في كتاب السنن» الذي صنفته عن رجل (متروك الحديث)) ومراد أبي داود من قوله (متروك الحديث) ما أجمع المحدثون على تركه، لأنه قد أخرج لرواة صنفوا في عداد المتروكين عند بعضهم من أمثال (سليمان بن أرقم وعمرو بن واقد الدمشقي وغيرهما، ولهذا قال ابن طاهر المقدسي « حكى أبو عبد ا بن منده أن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال السند من غير قطع ولا إرسال» [1] (وإذا كان فيه حديث منكر بنيت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره) أخرج أبو داود من القسم الأول: وهو الضعيف الشديد، مستشهدا له بالحديث المنكر، إذا لم يجد في الباب غيره، وقد سبق وأن ذكرنا-أن حد المنكر عند أبي داود هو :« ما انفرد به الضعيف أو خالف فيه الآخرين من الثقات وأيضا ما رواه الثقة مخالفا لغيره من الثقات» وهذا النوع من الأحاديث يبين أبو داود حاله ولا يسكت عليه.

(وقد ألفته نسقا على ما وقع عندي) أي على طريقة واحدة والمستقرئ لكتابه يلاحظ ذلك، (فإن ذكر لك عن النبي B سنة ليس مما خرجته، فاعلم أنه حديث واه) قال النووي: «إن سنن أبي داود لم تستوعب الصحيح من أحاديث الأحكام ولا معظمها، وكم في «صحيح البخاري» و«مسلم» من حديث حكمي ليس في «سنن أبي داود» [2]، ويبدو أن الذي ذكر أبو داود محمول على ما وقف عليه من المؤلفات وبحسب ما وصل إليه جهده وعلمه.

(وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سنده) من خلال الدراسة التطبيقية للسنن اتضح أن أبا داود وفى ببيان درجات الأحاديث، ويتعلق الأمر بالقسم الأول: وهو ما كان ضعفه شديد غير محتمل، أما ما كان غير شديد –وهو الضعيف المعمول به –يسكت عنه وهو القسم الثاني إلا أنه غير خاص بالضعيف بل هو عام لكل ما سكت عنه.

---

[1] شروط الأئمة الستة، ص89.

[2] إرشاد الفحول، 299/2.

وعليه فإن المسكوت عنه أنواع يشمل الصحيح والضعيف يقول ابن حجر:«وما كان فيه وهن شديد بينته» ما يفهم أن الذي يكون فيه وهن غير شديد أنه لا يبينه ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي بل هو على أقسام:

- منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة
- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته
- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد
- وهذان القسمان كثيران في كتابه جدا
- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا[1]

وما ذكره ابن حجر سبقه إليه ابن منده –فيما يتعلق بالحديث الضعيف –بقوله: «أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال» [2]

أنواع الضعيف المحتج به في الأحكام عند أبي داود:

وبعد أن استدل على عمل الإمام أحمد بالضعيف قال ابن حجر: ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل ابن لهيعة، وصالح مولى التو أمة وعبد ا بن محمد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل ودلهم بن صالح وغيرهم[3].

ثم قال:«وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه وصدقة الدقيقي وعثمان بن واقد العمري ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني وأبي جناب الكلبي وسليمان بن أرقم وإسحاق بن عبد ا بن أبي فروة وأمثالهم من المتروكين .

وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة و الأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، ثم قال: وأما الأحاديث التي في إسنادها انقطاع أو إبهام ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة[4].

ثم قال: فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس.

---

(1) النكت على ابن الصلاح، ص142.
(2) المصدر نفسه.
(3) المصدر نفسه، ص144.
(4) النكت على ابن الصلاح، ص145-146.

وقال أيضا: فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم -أي الضعفاء- ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذلك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه[1].

إلا أن ابن حجر بعد حصر أقسام المسكوت عنه في سنن أبي داود- قال:«وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها» [2].

فيبدو من كلامه التردد بين الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود وبين عدم الاحتجاج غير أنه في الأخير استقر على رأي فقال:«وعلى كل تقدير، فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا» [3].

أسباب سكوت أبي داود على الأحاديث:

حصر ابن حجر سكوته أبي داود على الأحاديث وعدم بيان رجتها في الأسباب الآتية:[4]

1-تارة يكون سكوته اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه.

قال السخاوي: على أنه لا مانع من أن يكون سكوته هنا- أي في الإسناد المعاد- لوجود متابع أو شاهد[5].

2- وتارة يكون لذهول منه

3- وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته كأبي الحويرث ويحيى بن العلاء وغيرهما.

4- وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر، فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي، وإن كانت روايته أشهر وقد سبقه ابن كثير فقال: الروايات عن أبي داود لكتابه كثيرة جدا، ويوجد في بعضها من الكلام بل والأحاديث ما ليس في الأخرى[6].

أما الذهبي فحصرها بقوله: [7]

---

[1] المصدر نفسه، ص 147، ص144.

[2] المصدر نفسه، ص143.

[3] المصدر نفسه، ص 147.

[4] المصدر نفسه، ص 145.

[5] فتح المغيث، 90/1.

[6] الباعث الحثيث، ص39.

[7] السير، 214/13.

1-.. ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبو داود ويسكت عنه غالبا

2-.. ما كان بين ضعف من جهة راويه، فهذا لا يسكت عنه، بل يوهنه غالبا وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته.

اعترض الأستاذ محمود سعيد ممدوح على قول ابن حجر: «وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي وإتفاق الأئمة على طرحه» كما اعترض أيضا على قول الذهبي:«وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته» فقال: وما قيل يعارضه أمور[1].

1-تصريح أبي داود أنه يبين المنكر

2-تصريح أبي داود أنه لا يسكت عن شديد الضعف

3-تصريح أبي داود أنه لا يخرج لرجل متفق على تركه

قلت: هناك أحاديث حكم أبو داود بنكارتها، لكن لما أعادها اكتفى بإخراجها دون بيان درجتها وضعفها ومثال ذلك:

قال أبو داود في كتاب الحمام باب النهي عن التعري، فذكر سنده عن علي –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا B:«لا تكشف فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت» [2].

ثم قال: هذا الحديث فيه نكارة

والحديث سبق وأن أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز باب في ستر الميت عند غسله[3] ولم يبين درجته، فرغم تصريح أبي داود ببيان المنكر في الأول إلا أنه لم يعقب عليه بشيء في الثاني، فيحمل قول الذهبي:«وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته» على بيان درجة الحديث لكن إذا أعاد أبو داود نفس الحديث في كتاب آخر وباب آخر فإنه يسكت عنه ونفس الرد على قوله:« تصريح أبي داود أنه لا يسكت عن شديد الضعف».

ومما سبق من نصوص ابن حجر حول الضعيف في سنن أبي داود يتضح أنه جمع بين النوعين: الضعيف غير محتمل وبين ما كان ضعفه خفيف محتمل حين مثل بعدد من

---

[1] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، 61/1.

[2] السنن، 40/4.

[3] المصدر نفسه، 196/3.

الرواة الضعفاء ثم قال:«وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم» [1]

وبالتالي لا يتضح قول أبي داود (ومنه ما لا يصح سنده)، فالأسانيد التي أبهمت فيها الأسماء لم يبينها أبو داود كما لم يتكلم في الرواة الضعفاء إلا نادرا.

وعليه فإن قوله (ومنه مالا يصح سنده) تشمل أحاديث الضعفاء ومن أبهمت أسمائهم ولهذا قال ابن تيمية:«وعلى هذه الطريقة التي ذكرها أحمد بنى عليه أبو داود كتاب السنن لمن تأمله، ولعله أخذ ذلك عن أحمد، فقد بين أن مثل عبد العزيز بن أبي رواد، ومثل الذي فيه رجل لم يسم يعمل به إذا لم يخالفه ما هو أثبت منه» [2]

(وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح)

اختلف العلماء هل المراد بالصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة

قال ابن حجر: لا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا[3]، ثم قال: وقد نبه على ذلك الشيخ النووي -رحمه ا تعالى –فقال: «في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها، فلا بد من تأويل كلامه،... والحق أن ما وجدناه في سننه ما لم يبينه، ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود[4] وقال البقاعي :«.. أما من جهة قوله (صالح) فلأنه يحتمل أن يريد صلاحيته للاحتجاج، فكذا يحتمل أن يريد صلاحيته للاعتبار... فإن لم يعتضد كان صالحا للاعتبار فقط وإن اعتضد صار حسنا لغيره، أي للهيئة المجموعة، وصلح للاحتجاج» [5].

وعليه فإن الصلاحية المراد بها إما: للاستشهاد أو للمتابعة أو للحجة وتعيين أحدهم تابع للقرينة القائمة.

---

[1] النكت على ابن الصلاح، ص145.

[2] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، 156/1-157.

[3] النكت على ابن الصلاح، ص147.

[4] النكت على ابن الصلاح، ص147، فتح المغيث، 92/1

[5] رسالة أبي داود، هامش ص 42-43.

(وبعضها أصح من بعض) الظاهر يقتضي أن صيغة (أصح) تعني المشاركة غالبا، فالمسكوت عليه إما صحيح أو أصح، إلا أن الواقع خلافه، وعليه فإن أبا داود استعمل أصح بالمعنى اللغوي، بل قد استعمله غير واحد، وصنيع أبي داود يقتضيه لما في المسكوت عليه من الضعيف بالاستقراء، وكذا هو واضح من حصره التبيين في الوهن الشديد إذ مفهومه أن غير الشديد لا يبينه [1]، فتعين أن قوله (وبعضها أصح من بعض) بمعنى بعضها أرجح من بعض سواء أكان صحيحا أو حسنا، أو ضعيفا محتملا ضعفه في الأحكام على رأي أبي داود وغيره ممن ذهب هذا المذهب [2].

أما البقاعي فقيد المفاضلة في الاحتجاج بين الأحاديث الضعيفة بقوله: وأما من جهة (أصح)، فلا يخفى عليك أن تصريحه بأنه يحتج بالضعيف يوضح أن مراده المفاضلة بينها في الاحتجاج أي وبعضها أقوى في باب الاحتجاج من بعض لا المشاركة في نفس الصحة [3].

ويبدو أن الراجح ما ذكره السخاوي

(وأما هذه المسائل مسائل الثوري ومالك والشافعي فهذه الأحاديث أصولها) هذا النص يبين أن المسائل التي استنبطها الأئمة مثل: سفيان الثوري ومالك والشافعي فإن الأحاديث التي أودعها في سننه هي الأصل مما يدل على استيعاب كتابه للروايات التي يستدل بها الفقهاء ويعتمدون عليها.

(ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب من رأي أصحاب النبي B أو يكتب أيضا مثل «جامع سفيان الثوري» فإنه أحسن ما وضع الناس من الجوامع).

يفهم من النص أهمية الآثار الموقوفة والتآليف السابقة جمعت بين المرفوع والموقوف مثل: مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة، إلا أن أبا داود اكتفى بالمرفوع مقتفيا أثر شيخه الإمام أحمد بن حنبل.

---

(1) السخاوي، فتح المغيث، 1/91-92.

(2) المصدر نفسه، 1/93.

(3) رسالة أبي داود، هامش ص43.

قال ابن رجب الحنبلي :« وزاد الترمذي ذكر كلام الفقهاء، وهذا كان قد سبق إليه مالك في الموطأ، وسفيان في الجامع، وكان أحمد يكره ذلك وينكره -رضي ا عنه-» [1].

(والأحاديث التي وضعتها في «كتاب السنن» أكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير).

لا يقصد أبو داود من قوله «مشاهير» المصطلح المعروف[2] وإنما الأحاديث التي تداولها الفقهاء المعمول بها عندهم.

(ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به، إذا كان الحديث غريبا شاذا).

واضح من النص أن أبا داود يستثني الغريب الصحيح، حيث لم يأت به مطلقا بل مقيدا بالشاذ وهو ما جاء به الراوي مخالفا لمن هو أوثق منه.

ولهذا استدل بقول (إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث)

(وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث، فأنشده كما تنشد الضالة فإن عرف وإلا فدعه).

(وإن من الأحاديث في «كتاب السنن» ما ليس بمتصل، وهو مرسل، ومدلس وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل).

من خلال الدراسة التطبيقية تبين إخراج أبي داود للأحاديث المرسلة وروايات المدلسين والسبب عدم وجود حديث متصل يعتمده في الباب.

---

[1] شرح علل الترمذي، 1 /

[2] وهو الحديث الذي له طرق محصورة بأكثر من اثنين. ابن حجر، نزهة النظر، ص10.

الفصل الثالث

شرح بعض المسائل الواردة في رسالة أبي
داود إلى
أهل مكة في وصف السنن

شرح بعض المسائل الواردة في رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف السنن

اعتمدت في شرح الرسالة على النص الذي حققه فضيلة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة –رحمه ا -

قال أبو داود –رحمه ا -:

(سلام عليكم، فإني أحمد إليكم ا الذي لا إله إلا هو، وأسأله أن يصلي على محمد عبده ورسوله B كلما ذكر.

أما بعد، عافانا ا وإياكم عافية لا مكروه معها، ولا عقاب بعدها، فإنكم سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في "كتاب السنن" أهي أصح ما عرفت في الباب؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم فاعلموا أنه كذلك كله [1]).

ومعنى قوله "أصح ما عرفت في الباب" لا يلزم منه الصحة الاصطلاحية[2] بل المراد أنه أصح ما وقف عليه أبو داود في هذا الباب، وإن كان ضعيفا ولم يصرح بضعفه وسكت عنه ولهذا النووي:"لا يلزم من قولهم: (أصح شيء في هذا الباب كذا) صحة الحديث، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب وإن كان ضعيفا، ومرادهم أرجحه أو أقله ضعفا" [3].

وإليه ذهب ابن التركماني بقوله: "لا يلزم من قولهم: (ليس في الباب شيء أصح من هذا) صحة الحديث، بل المراد أنه أصح شيء في هذا الباب، وكثيرا ما يريدون بهذا الكلام هذا المعنى"[4].

وحدد التهانوي معنى "أصح" بقوله: "فيجوز أن يكون ضعيفا ولكنه أمثل من غيره ولا يجوز أن يكون موضوعا" [5].

---

[1] رسالة أبي داود إلى أهل مكة، ص30.
[2] والتي من شروطها، عدالة الرواة وضبطهم واتصال السند.
[3] الأذكار، باب أذكار صلاة للتسبيح، ص169.
[4] كتاب الصلاة، باب التكبير في صلاة العيدين، 286/3.
[5] قواعد في علوم الحديث، ص91.

قلت: عدم إلزامية الصحة في قوله "أصح " لا يعني عدم الصحة وإخراجها نهائيا، فقد وعد أبو داود بإخراجه للحديث الصحيح وقد وفى بذلك[1].لما قال:" ذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه..." [2]

قال الذهبي: "أن ما كان على شرط الشيخين أو احدهما أكثر من شطر الكتاب "[3].

مما يدل على أن قوله: "أصح" المراد بها المشاركة، مما يقتضي أن المسكوت عنه إما صحيح أو أصح[4].

(إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين، فأحدهما أقدم إسنادا، والآخر صاحبه أقوم في الحفظ) ويريد أبو داود المفاضلة بين الحديثين ببيان العالي منهما في الإسناد والنازل (فربما كتبت ذلك) أي فضلت الأقدم في الإسناد على الحافظ، ولم يشر أبو داود هل المراد بذلك علامة قدم الوفاة أو علامة قدم السماع إلا أن قوله (ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث) جعل الأمر صعبا في استخراج الأسانيد العالية وبيانها خصوصا أن "السنن" ضمت أربعة آلاف وثمان مئة حديثا وبالمقارنة بين العددين (عشرة) و(أربعة آلاف وثمان مائة) يمكننا القول أن الأسانيد العالية نادرة وقد حاولت استخراج بعض الأمثلة الدالة على الإسناد العالي [5].

وبتفضيل أبو داود للأقدم في الإسناد نستخلص أن علامة الإسناد النازل هي الحفظ لكن ليست على الإطلاق وإنما تكون في حال المقابلة مع علامة الأقدمية.

(ولم أكتب في الباب إلا حديثا أو حديثين وإن كان في الباب أحاديث صحاح فإنه يكثر)ويعتبر هذا العمل منهجا عاما لمن جمع الأحاديث ودونها مثل الإمام مسلم والبخاري وها هو أبو داود بدوره يكتفي بالإيجاز في ذكر أحاديث الباب، وربما يعود الأمر إلى الإقلال من تكلفة النقل خصوصا لمن تعود على الرحلة في طلب الحديث ونشره في الأقطار وهو الذي بدأ الرحلة ولم يبلغ الثمانية عشرة سنة.

---

[1] انظر المبحث الأول، الحديث الصحيح، ص .
[2] تاريخ بغداد، 57/9.
[3] السير 214/13.
[4] سنعود إلى شرح كلمة "أصح" عند بيان درجات أحاديث السنن.
[5] أنظر ص من البحث.

(وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل لأني لو كتبته بطوله، لم يعلم بعض من سمعه المراد منه، ولا يفهم موضع الفقة منه، فاختصرته لذلك) إعادة الحديث عند أبي داود منحصرة في ثلاثة أنواع [1]:

1-لوجود زيادة كلام في الحديث المعاد والمكرر

2-لوجود كلمة زائدة على الأحاديث

3-إعادة الحديث مختصرا لتحديد الحكم الفقهي، إذا ما جاء الحديث في الأول مطولا، يصعب على الطالب استخلاص الحكم.

(وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى، مثل سفيان الثوري، ومالك بن أنس، والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره) وهذا الذي ذكره أبو داود حكى الحاكم خلافه حيث قال:[2].

وتعقبه ابن رجب الحنبلي بقوله: وفي حكايته عن أكثر من سماه نظر، ولا يصح منهم الطعن في المراسيل عموما، ولكن في بعضها[3].

ومقصوده؛ ليسوا كلهم رد المرسل، وإنما بعضه، وحتى الذي وافقوا عليه –أي مراسيل كبار التابعين -إنما هو بشروط - ولهذا قال أبو داود (حتى جاء الشافعي فتكلم فيها) وهذا في رسالته[4]، ولخص السخاوي ذلك بقوله: "وبهذا أو غيره مما لا نطيل بإيراده قويت الحجة في رد المرسل وإدراجه في جملة الضعيف (لكن إذا صح) يعني ثبت (لنا) أهل الحديث خصوصا الشافعية تبعا لنص إمامهم (مخرجه) أي المرسل (بمسند) يجيء من وجه آخر صحيح أو حسن، أو ضعيف يعتضد به (أو بمرسل) آخر (يخرجه) أي يرسله (من ليس يروي عن رجال) أي شيوخ راوي المرسل (الأول) حتى يغلب عل الظن عدم اتحادهما (نقبله)..." [5].

---

[1] انظر ص من البحث.

[2] شرح علل الترمذي، 227/1.

[3] المصدر نفسه.

[4] ص462-464.

[5] فتح المغيث، 162/1، ابن حجر، النكت على ابن لصلاح، ص 204، شرح علل الترمذي، 239/2-240.

أما بالنسبة للإمام مالك فمذهبه قبول مراسيل الصحابة والتابعين من غير قيد بالكبار[1] الذي عليه مذهب الإمام الشافعي.

وأما بالنسبة للإمام أحمد فاختلفت الراوية عنه في الاحتجاج بالمرسل، فالسخاوي بعد أن نقل احتجاج الشافعي بمراسيل سعيد بن المسيب، قال: وتبعه أحمد بقوله:"مراسيل سعيد صحاح لا نرى أصح من مرسلاته"[2] ، وهذا يعني الاحتجاج به.

وقال ابن حجر:" قبول مراسيل الصحابة والتابعين من غير قيد بالكبار وهو قول ... وإحدى الروايتين عن أحمد"[3] وهذا يعني وجود رواية تدل على عدم احتجاج أحمد بالمرسل.

وقال ابن رجب الحنبلي مبينا مذهب الإمام أحمد: ولم يصح أحمد المرسل مطلقا، ولا ضعفه مطلقا، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة"[4] وربما هذا مقصود أبو داود من قوله:(حتى جاء الشافعي فتكلم فيها، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل وغيره).

وقال أيضا: وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف، لكنه يأخذ بالحديث إذا كان فيه ضعف، ما لم يجيء عن النبي B أو عن أصحابه خلافه[5].

(فإذا لم يكن مسند ضد المراسيل، ولم يوجد المسند، فالمرسل يحتج به وليس هو مثل المتصل في القوة) لم يكتف أبو داود بنفي وجود مسند مخالف لما جاء به المرسل، بل اشترط عدم وجود المسند نهائيا، ولم يحدد نوعه هل صحيح أو ضعيف ولأنه يخرج الضعيف يعتبر به فهو أولى من المرسل، والحالات التي يحتج بها المرسل في عدم وجود المسند نادرة[6].

(وليس "في كتاب السنن" الذي صنفته عن رجل (متروك الحديث)) ومراد أبي داود من قوله (متروك الحديث) ما أجمع المحدثون على تركه، لأنه قد أخرج لرواة صنفوا في عداد المتروكين عند بعضهم من أمثال (سليمان بن أرقم وعمرو بن واقد

---

[1] النكت على ابن الصلاح، ص204.
[2] فتح امغيث، 163/1.
[3] النكت على ابن الصلاح، 204.
[4] شرح علل الترمذي، 245/2.
[5] المصدر نفسه، 246/2.
[6] انظر ص   من البحث.

الدمشقي وغيرهما، ولهذا قال ابن طاهر المقدسي "حكى أبو عبد ا بن منده أن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال السند من غير قطع ولا إرسال "[1] (وإذا كان فيه حديث منكر بنيت أنه منكر، وليس على نحوه في الباب غيره) أخرج أبو داود من القسم الأول: وهو الضعيف الشديد، مستشهدا له بالحديث المنكر، إذا لم يجد في الباب غيره، وقد سبق وأن ذكرنا-أن حد المنكر عند أبي داود هو :"ما انفرد به الضعيف أو خالف فيه الآخرين من الثقات وأيضا ما رواه الثقة مخالفا لغيره من الثقات" وهذا النوع من الأحاديث يبين أبو داود حاله ولا يسكت عليه.

(وقد ألفته نسقا على ما وقع عندي) أي على طريقة واحدة والمستقرئ لكتابه يلاحظ ذلك، (فإن ذكر لك عن النبي B سنة ليس مما خرجته، فاعلم أنه حديث واه) قال النووي: "إن سنن أبي داود لم تستوعب الصحيح من أحاديث الأحكام ولا معظمها، وكم في "صحيح البخاري" و"مسلم" من حديث حكمي ليس في "سنن أبي داود"[2]، ويبدو أن الذي ذكر أبو داود محمول على ما وقف عليه من المؤلفات وبحسب ما وصل إليه جهده وعلمه.

(وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته، ومنه ما لا يصح سنده) من خلال الدراسة التطبيقية للسنن اتضح أن أبا داود وفى ببيان درجات الأحاديث، ويتعلق الأمر بالقسم الأول: وهو ما كان ضعفه شديد غير محتمل، أما ما كان غير شديد –وهو الضعيف المعمول به –يسكت عنه وهو القسم الثاني إلا أنه غير خاص بالضعيف بل هو عام لكل ما سكت عنه.

وعليه فإن المسكوت عنه أنواع يشمل الصحيح والضعيف يقول ابن حجر:"وما كان فيه وهن شديد بينته" ما يفهم أن الذي يكون فيه وهن غير شديد أنه لا يبينه ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي بل هو على أقسام:

-منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة

---

[1] شروط الأئمة الستة، ص89.

[2] إرشاد الفحول، 299/2.

- ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته
- ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد
- وهذان القسمان كثيران في كتابه جدا
- ومنه ما هو ضعيف، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالبا[(1)]
وما ذكره ابن حجر سبقه إليه ابن منده –فيما يتعلق بالحديث الضعيف –بقوله: أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره، وأنه أقوى عنده من رأي الرجال"[(2)]

أنواع الضعيف المحتج به في الأحكام عند أبي داود:

وبعد أن استدل على عمل الإمام أحمد بالضعيف قال ابن حجر: ومن هنا يظهر ضعف طريقة من يحتج بكل ما سكت عليه أبو داود فإنه يخرج أحاديث جماعة من الضعفاء في الاحتجاج ويسكت عنها مثل ابن لهيعة، وصالح مولى التو أمة وعبد ا بن محمد بن عقيل، وموسى بن وردان، وسلمة بن الفضل ودلهم بن صالح وغيرهم[(3)].

ثم قال:"وقد يخرج لمن هو أضعف من هؤلاء بكثير كالحارث بن وجيه وصدقة الدقيقي وعثمان بن واقد العمري ومحمد بن عبد الرحمن البيلماني وأبي جناب الكلبي وسليمان بن أرقم وإسحاق بن عبد ا بن أبي فروة وأمثالهم من المتروكين .

وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة و الأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم، ثم قال: وأما الأحاديث التي في إسنادها انقطاع أو إبهام ففي الكتاب من ذلك أحاديث كثيرة[(4)].

ثم قال: فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ويقدمها على القياس.

وقال أيضا: فلا ينبغي للناقد أن يقلده في السكوت على أحاديثهم -أي الضعفاء- ويتابعه في الاحتجاج بهم، بل طريقه أن ينظر هل لذاك الحديث متابع فيعتضد به أو هو غريب فيتوقف فيه[(5)].

---

(1) النكت على ابن الصلاح، ص142.
(2) المصدر نفسه.
(3) المصدر نفسه، ص144.
(4) النكت على ابن الصلاح، ص145-146.
(5) المصدر نفسه، ص 147، ص144.

إلا أن ابن حجر بعد حصر أقسام المسكوت عنه في سنن أبي داود- قال:"وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها [1].

فيبدو من كلامه التردد بين الاحتجاج بما سكت عنه أبو داود وبين عدم الاحتجاج غير أنه في الأخير استقر على رأي فقال:"وعلى كل تقدير، فلا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا"[2].

أسباب سكوت أبي داود على الأحاديث:

حصر ابن حجر سكوته أبي داود على الأحاديث وعدم بيان رجتها في الأسباب الآتية:[3]

1-تارة يكون سكوته اكتفاء بما تقدم له من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه.

قال السخاوي: على أنه لا مانع من أن يكون سكوته هنا- أي في الإسناد المعاد- لوجود متابع أو شاهد[4].

2-وتارة يكون لذهول منه

3-وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي واتفاق الأئمة على طرح روايته كأبي الحويرث ويحيى بن العلاء وغيرهما.

4-وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر، فإن في رواية أبي الحسن بن العبد عنه من الكلام على جماعة من الرواة والأسانيد ما ليس في رواية الؤلؤي، وإن كانت روايته أشهر وقد سبقه ابن كثير فقال: الروايات عن أبي داود لكتابه كثيرة جدا، ويوجد في بعضها من الكلام بل والأحاديث ما ليس في الأخرى[5].

أما الذهبي فحصرها بقوله: [6]

1-.. ما ضعف إسناده لنقص حفظ راويه، فمثل هذا يمشيه أبو داود ويسكت عنه غالبا

2-.. ما كان بين ضعف من جهة راويه، فهذا لا يسكت عنه، بل يوهنه غالبا وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته.

---

(1) المصدر نفسه، ص143.

(2) المصدر نفسه، ص 147.

(3)المصدر نفسه، ص 145.

(4)فتح المغيث، 90/1.

(5)الباعث الحثيث، ص39.

(6)السير، 214/13.

اعترض الأستاذ محمود سعيد ممدوح على قول ابن حجر: "وتارة يكون لشدة وضوح ضعف ذلك الراوي وإتفاق الأئمة على طرحه" كما اعترض أيضا على قول الذهبي:"وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته" فقال: وما قيل يعارضه أمور[1].

1-تصريح أبي داود أنه يبين المنكر

2-تصريح أبي داود أنه لا يسكت عن شديد الضعف

3-تصريح أبي داود أنه لا يخرج لرجل متفق على تركه

قلت: هناك أحاديث حكم أبو داود بنكارتها، لكن لما أعادها اكتفى بإخراجها دون بيان درجتها وضعفها ومثال ذلك:

قال أبو داود في كتاب الحمام باب النهي عن التعري، فذكر سنده عن علي –رضي ا عنه- قال: قال رسول ا B:"لا تكشف فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت"[2].

ثم قال: هذا الحديث فيه نكارة

والحديث سبق وأن أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز باب في ستر الميت عند غسله[3] ولم يبين درجته، فرغم تصريح أبي داود ببيان المنكر في الأول إلا أنه لم يعقب عليه بشيء في الثاني، فيحمل قول الذهبي:"وقد يسكت عنه بحسب شهرته ونكارته" على بيان درجة الحديث لكن إذا أعاد أبو داود نفس الحديث في كتاب آخر وباب آخر فإنه يسكت عنه ونفس الرد على قوله:" تصريح أبي داود أنه لا يسكت عن شديد الضعف".

ومما سبق من نصوص ابن حجر حول الضعيف في سنن أبي داود يتضح أنه جمع بين النوعين: الضعيف غير محتمل وبين ما كان ضعفه خفيف محتمل حين مثل بعدد من الرواة الضعفاء ثم قال:" وكذلك ما فيه من الأسانيد المنقطعة وأحاديث المدلسين بالعنعنة والأسانيد التي فيها من أبهمت أسماؤهم"[4]

وبالتالي لا يتضح قول أبي داود (ومنه ما لا يصح سنده)، فالأسانيد التي أبهمت فيها الأسماء لم يبينها أبو داود كما لم يتكلم في الرواة الضعفاء إلا نادرا.

---

[1] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، 61/1.

[2] السنن، 40/4.

[3] المصدر نفسه، 196/3.

[4] النكت على ابن الصلاح، ص145.

وعليه فإن قوله (ومنه مالا يصح سنده) تشمل أحاديث الضعفاء ومن أبهمت أسمائهم ولهذا قال ابن تيمية:"وعلى هذه الطريقة التي ذكرها أحمد بنى عليه أبو داود كتاب السنن لمن تأمله، ولعله أخذ ذلك عن أحمد، فقد بين أن مثل عبد العزيز بن أبي رواد، ومثل الذي فيه رجل لم يسم يعمل به إذا لم يخالفه ما هو أثبت منه"[1]

(وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح)

اختلاف العلماء هل المراد بالصلاحية للحجة أو للاستشهاد أو للمتابعة

قال ابن حجر: لا يصلح ما سكت عليه للاحتجاج مطلقا[2]، ثم قال: وقد نبه على ذلك الشيخ النووي -رحمه ا تعالى –فقال: "في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها، فلا بد من تأويل كلامه،... والحق أن ما وجدناه في سننه ما لم يبينه، ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن، وإن نص على ضعفه من يعتمد أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ولا جابر له حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود[3] وقال البقاعي :«.. أما من جهة قوله (صالح) فلأنه يحتمل أن يريد صلاحيته للاحتجاج، فكذا يحتمل أن يريد صلاحيته للاعتبار... فإن لم يعتضد كان صالحا للاعتبار فقط وإن اعتضد صار حسنا لغيره، أي للهيئة المجموعة، وصلح للاحتجاج[4].

وعليه فإن الصلاحية المراد بها إما: للاستشهاد أو للمتابعة أو للحجة وتعيين أحدهم تابع للقرينة القائمة.

(وبعضها أصح من بعض) الظاهر يقتضي أن صيغة (أصح) تعني المشاركة غالبا، فالمسكوت عليه إما صحيح أو أصح، إلا أن الواقع خلافه، وعليه فإن أبا داود استعمل أصح بالمعنى اللغوي، بل قد استعمله غير واحد، وصنيع أبي داود يقتضيه لما في المسكوت عليه من الضعيف بالاستقراء، وكذا هو واضح من حصره التبيين في الوهن الشديد إذ مفهومه أن غير الشديد لا يبينه [5]، فتعين أن قوله (وبعضها أصح من بعض)

---

[1] التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف، 156/1-157.
[2] النكت على ابن الصلاح، ص147.
[3] النكت على ابن الصلاح، ص147، فتح المغيث، 92/1
[4] رسالة أبي داود، هامش ص 42-43.
[5] السخاوي، فتح المغيث، 91/1-92.

بمعنى بعضها أرجح من بعض سواء أكان صحيحا أو حسنا، أو ضعيفا محتملا ضعفه في الأحكام على رأي أبي داود وغيره ممن ذهب هذا المذهب [1].

أما البقاعي فقيد المفاضلة في الاحتجاج بين الأحاديث الضعيفة بقوله: وأما من جهة (أصح)، فلا يخفى عليك أن تصريحه بأنه يحتج بالضعيف يوضح أن مراده المفاضلة بينها في الاحتجاج أي وبعضها أقوى في باب الاحتجاج من بعض لا المشاركة في نفس الصحة [2].

ويبدو أن الراجح ما ذكره السخاوي

(وأما هذه المسائل مسائل الثوري ومالك والشافعي فهذه الأحاديث أصولها) هذا النص يبين أن المسائل التي استنبطها الأئمة مثل: سفيان الثوري ومالك والشافعي فإن الأحاديث التي أودعها في سننه هي الأصل مما يدل على استيعاب كتابه للروايات التي يستدل بها الفقهاء ويعتمدون عليها.

(ويعجبني أن يكتب الرجل مع هذه الكتب من رأي أصحاب النبي -ص- أو يكتب أيضا مثل «جامع سفيان الثوري" فإنه أحسن ما وضع الناس من الجوامع).

يفهم من النص أهمية الآثار الموقوفة والتآليف السابقة جمعت بين المرفوع والموقوف مثل: مصنف عبد الرزاق ومصنف ابن أبي شيبة، إلا أن أبا داود اكتفى بالمرفوع مقتفيا أثر شيخه الإمام أحمد بن حنبل.

قال ابن رجب الحنبلي :"وزاد الترمذي ذكر كلام الفقهاء، وهذا كان قد سبق إليه مالك في الموطأ، وسفيان في الجامع، وكان أحمد يكره ذلك وينكره -رضي ا عنه-"[3].

(والأحاديث التي وضعتها في "كتاب السنن" أكثرها مشاهير وهي عند كل من كتب شيئا من الحديث، إلا أن تمييزها لا يقدر عليه كل الناس، والفخر بها أنها مشاهير).

---

[1] المصدر نفسه، 93/1.

[2] رسالة أبي داود، هامش ص43.

[3] شرح علل الترمذي، 84/1.

لا يقصد أبو داود من قوله "مشاهير" المصطلح المعروف[1] وإنما الأحاديث التي تداولها الفقهاء المعمول بها عندهم.

(ولو احتج رجل بحديث غريب وجدت من يطعن فيه، ولا يحتج بالحديث الذي قد احتج به، إذا كان الحديث غريبا شاذا).

واضح من النص أن أبا داود يستثني الغريب الصحيح، حيث لم يأت به مطلقا بل مقيدا بالشاذ وهو ما جاء به الراوي مخالفا لمن هو أوثق منه.

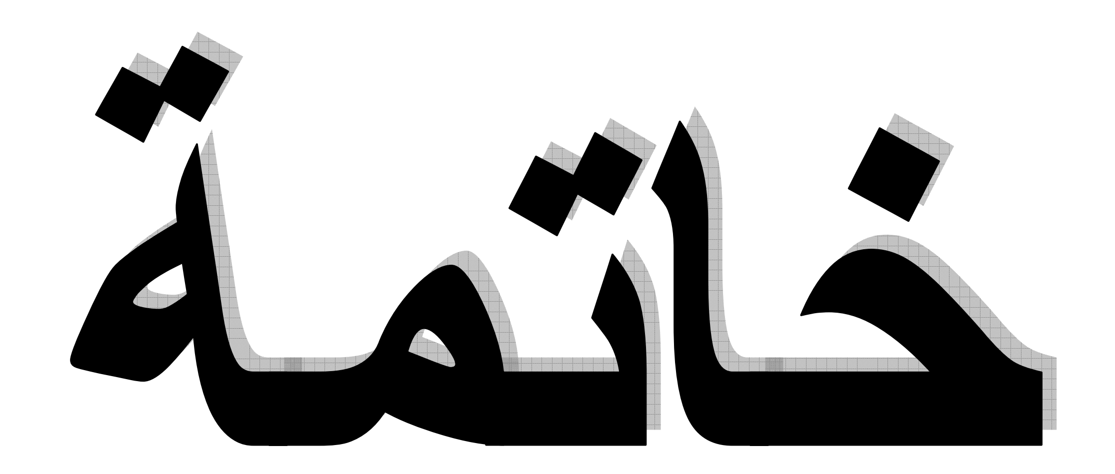
ولهذا استدل بقول (إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث)

(وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث، فأنشده كما تنشد الضالة فإن عرف وإلا فدعه).

(وإن من الأحاديث في "كتاب السنن" ما ليس بمتصل، وهو مرسل، ومدلس وهو إذا لم توجد الصحاح عند عامة أهل الحديث على معنى أنه متصل).

من خلال الدراسة التطبيقية تبين إخراج أبي داود للأحاديث المرسلة وروايات المدلسين والسبب عدم وجود حديث متصل يعتمده في الباب.

[1] وهو الحديث الذي له طرق محصورة بأكثر من اثنين. ابن حجر، نزهة النظر، ص10.


خاتمة

وأخيرا أحمد ا –عز وجل- أن وفقني لإتمام هذا البحث، وإخراجه على هذه الصورة، متمنية أن أكون وفقت لدراسة موضوعه من كل جوانبه العلمية، وأن أكون قد أعطيت مباحثه حقها من التحقيق والتحرير.

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن انضم إلى من سبقني ممن أثنى على سنن أبي داود من العلماء –المتقدمين والمتأخرين والمعاصرين- فأثني على كتاب «السنن» وأقول بعد حصر النتائج: «وليس في قدر كتاب أبي داود مثله حلاوة مقطع ونفاسة منزع، وعذوبة مشرع، وفيه اثنين وعشرين علما فرائدا: صنف أبو داود الأحاديث على الأبواب، وذلك أقرب إلى العمل، (مبينا كيفية تلقيها وتحملها عن شيوخه) وأسند (مميزا بين الإسناد العالي والنازل بعلامات) ووصل، ورفع، وصحح، وأشهر، وعدد الطرق؛ متابعات وشواهد (مع ما صاحب ذلك من اختصار للحديث وتقطيع له)، وبين المرسل من الموصول ومتى يحتج بالأول، وبين المعلق، والمقلوب، والمنقطع، وزيادات الثقات وبين المرفوع من الموقوف والمضطرب، وجرح، وعدل، وأسمى، وأكنى، وبين الألفاظ الغريبة في الأحاديث، وأسباب ورود الحديث، والناسخ والمنسوخ من الحديث، وكل علم من هذه العلوم أصل في بابه، هذا إجمالا والتفصيل كالآتي:

1-يجيز أبو داود الرواية بالمعنى لذلك اختصر كثيرا من الأحاديث- فهو أحد فروعها-

2-يقطع أبو داود الحديث في أكثر من كتاب للستدلال على جزئية فيه

3-يزيد أبو داود في نسب غير شيخه وصفته بقصد الإيضاح

4-يجيز أبو داود عند التحول من إسناد إلى آخر استعمال حرف الحاء

5-يعيد أبو ادود الحديث لأسباب ثلاثة:

- لوجود زيادة كلام في الحديث المكرر والمعاد
- لوجود كلمة زائدة على الأحاديث
- إعادة الحديث مختصرا لتحديد الحكم الفقهي إذا ما جاء الحديث في الأول مطولا يصعب على الطالب استخلاص الحكم
- استعماله لـ «مثله» أو «نحوه» قليلة جدا مقارنة مع الأحاديث المكررة.

6-علامة الإسناد العالي هي الأقدمية دون تحديدها بالسماع أو الوفاة وتقابلها علامة الأحفظية

-ندرة الأحاديث عالية الإسناد أدى إلى صعوبة استخراجها فاعتمدت على علامة الشهرة ويبدو أن أبا داود اعتمد عليها دون الإشارة إليها في رسالته.

7-إن الطرق المعتبرة عند أبي داود في التحمل هي: السماع من لفظ الشيخ والقراءة عليه والمكاتبة والوجادة

8-اعتبار شرط العدالة والضبط واتصال السند في صحة الحديث عند أبي داود

9-يخرج أبو داود أحاديث من تكلم في عدالتهم ولم يردوا كما أودع في سننه روايات من خف ضبطه دون ما اتفق الأئمة على تركه

10-أهمية المتابعات في دفع التفرد المتوهم من بعض الرواة، ومن ثم تصحيح ماروهه أو الترجيح بين الروايات المختلفة للحديث الواحد

11-يعلق أبو داود المتابعات بغرض تصحيح الروايات وتعليلها أو للاختصار

12-أهمية الشواهد في تقوية الحديث إذا كان الضعف يسيرا محتملا وأما إذا كان الضعف شديدا فلا يستشهد بحديثه

13-يعلق أبو داود الشواهد بغرض بيان الاختلاف بين الرويات في المتن أو الاختصار أو التقوية

14-ينقسم الضعيف عند أبي داود إلى قسمين:

أولا: الضعيف الشديد غير المحتمل

ثانيا: الضعيف الخفيف المحتمل

15-قواعد التضعيف عند أبي داود هي:

أولا: المرسل

16-يصرح أبو داود مرة بالإرسال ومة أخرى يشير إلى ما يفهم أن الحديث مرسل

17-معنى الإرسال عند أبي داود واسع يشمل الانقطاع وهو اختيار الخطيب أيضا

ثانيا: استعمل أبو داود المعلق في سننه وتنوع غرضه بين الاختصار ونقد المرويات وإن كان هذا الأخير هو الغالب

ثالثا: أشار أبو داود إلى الرواية المقلوبة وأكثر ما يقع القلب في الإسناد أما في المتن فهو نادر

رابعا: المنقطع يندرج ضمن الضعف الشديد المحتمل ولهذا يبينه أبو داود

خامسا: لا يقبل أبو داود زيادة الثقة مطلقا، ولا يردها مطلقا بل الأمر عنده دائر مع القرائن والمرجحات.

سادسا: يشير أبو داود إلى الاضطراب من خلال تعليق الروايات الدالة على وقوعه

سابعا: المنكر عند أبي داود هو ما انفرد به الضعيف و خالف فيه الآخرين من الثقات أو مارواه الثقة مخالفا لغيره من الثقات.

ثامنا: يخرج أبو داود حديث المدلس مرة بتصريحه ومرة بوجود علامات دالة على السماع ومرة أخرى بالعنعنة

18-ألفاظ الجرح والتعديل قليلة في السنن مقارنة مع نقد أبي داود للروايات وتعليلها

19-فقه الحديث في سنن أبي داود تنوع بين شرح الألفاظ الغريبة وبيان أسباب ورود الحديث والناسخ والمنسوخ

-فأما بالنسبة لشرح غريب الحديث فتم بطريقتين: إما اجتهاد من قبل أبي داود وإما اعتماد على غيره من العلماء في شرح هذه الألفاظ

-وأما بالنسبة لتوظيف أبي داود لاسباب ورود الحديث، فحتى يتبين الجانب الفقهي للحالة

-يشير أبو داود إلى الناسخ والمنسوخ بقوله «باب الرخصة في ذلك» علما بأن الباب الذي يسبقه يعنونه بـ «باب النهي عن فعل ذلك» فيتبن أن الحديث الأول ناسخ للحديث الثاني

20-جمع أبو داود في كتابه «السنن» بين الأحاديث الصحيحة والضعيفة، موازنا بينهما بطريقة علمية دقيقة ومختصرة، وهو ما جعله لا يؤلف في الضعيف كتابا مستقلا مكتفيا «بالسنن» باستثناء نوع المرسل حيث أفرده في كتاب سماه «المراسيل».

21-أصول الاحتجاج عند أبي داود في سننه

-بالسنة الصحيحة الثابتة

-بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين

-بالأحاديث الضعيفة والمرسلة

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك وصلى ا على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.


الفهارس

فهـرس الآيـــات

فهـــرس أطـــراف الأحـاديـث


فهرس الأعلام

الأعـلام المترجـم لهـم

فهرس المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

أ

1-**أثر الفرس السياسي في العصر العباسي الأول**: علي عبد الرحمن العمرو، ط:5، 1413هـ - 1993م.

2-**الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**: ترتيب علاء الدين بن بلبان حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:1، 1408هـ - 1988م.

3-أدب الإملاء والاستملاء**: السمعاني عبد الكريم بن محمد بن منصور أبو سعد، دار الكتب العلمية –بيروت-**

4-**الأدب المفرد**: البخاري محمد بن اسماعيل أبو عبد الله خرج أحاديثه ووضع حواشيه محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية –بيروت- 1417هـ -1996م .

5-**الإرشاد في معرفة علماء الحديث:** الخليلي الخليل بن عبد الله بن الخليل، ضبطه الشيخ عامر أحمد حيدر، دار الفكر- بيروت-1414هـ -1993م.

6-**إسبال المطر على قصب السكر**: الصنعاني محمد بن إسماعيل الأمير، تحقيق وتعليق عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، تقديم القاضي العلامة محمد بن أحمد الجرافي، القاضي العلامة محمد بن إسماعيل العمراني، دار ابن حزم -بيروت- ط:1، 1427هـ - 2006م.

7-**أسباب ورود الحديث أو اللمع في أسباب الحديث**: السيوطي جلال الدين، تحقيق يحيى إسماعيل أحمد، دار الكتب العلمية -بيروت- ط:1 ، 1404هـ - 1984م.

8-**الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء المصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار:** ابن عبد البر يوسف بن عبد الله أبو عمر، تحقيق: د.عبد المعطي أمين قلعجي، مؤسسة الرسالة –القاهرة- ط:1، 1413هـ -1993م.

9-**الإصابة في تمييز الصحابة** : ابن حجر العسقلاني، مؤسسة التاريخ العربي، دار إحياء التراث العربي، ط:1، 1328هـ.

10-**أصول التفسير وقواعده**: خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس –بيروت- ط:2، 1406هـ - 1986م .

11-**الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار** : الحازمي محمد بن موسى أبو بكر، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه زكريا عميرات، دار الكتب العلمية – بيروت- ط:1، 1416هـ -1996م

12-**اعتقاد أئمة السلف -أهل الحديث-**: محمد بن عبد الرحمن الخميس،

13-**الإعلام بمن في تاريخ الهند من الأعلام المسمى بـ«نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر»:** عبد الحي الحسني، دار ابن حزم –بيروت- ط1:، 1420هـ- 1999م.

14-**إعلام الموقعين عن رب العالمين:** ابن القيم الجوزية محمد بن أبي بكر شمس الدين، حققه: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر- بيروت-، ط:2، 1397هـ- 1977م

15-**الاقتراح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح:** تأليف تقي الدين بن دقيق العيد، دار الكتب العلمية – بيروت- 1406هـ - 1986م.

16-**الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب:** ابن ماكولا علي بن هبة ا أبو نصر ، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1411هـ- 1990م .

17-**الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع**: القاضي عياض بن موسى اليحصبي.

18-**الأم:** الشافعي محمد بن إدريس أبو عبد ا ، خرج أحاديثه وعلق عليه محمود مطرجي، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1413هـ- 1993م .

19-**الإمام ابن المديني ومنهجه في نقد الرجال:** إكرام ا إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية –بيروت- ط:1، 1413هـ- 1992م.

20-**الإنباه على قبائل الرواة :**

21-**الإنصاف :**

22-**إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون**: إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية –بيروت- 1413هـ - 1992م.

ب، ت، ث

23-**الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير**: أحمد محمد شاكر دار الكتب العلمية - بيروت-

24-**بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم:** تحقيق

25-**البحر الزخار المعروف بمسند البزار:** البزار أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين ا ، مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة- ط:1، 1414هـ - 1993م .

26- **البداية والنهاية:** ابن كثير إسماعيل أبو الفداء، اعتنى بهذه الطبعة ووثقها عبد الرحمن اللاذقي، محمد غازي بيضون، دار المعرفة –بيروت- ط:2، 1417هـ - 1997م.

27-**بيان خطأ من أخطأ على الشافعي:** البيهقي أحمد بن الحسين أبو بكر، تحقيق: د.الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة -بيروت- ط:1، 1402هـ -1983م.

28-**بذل المجهود في حل أبي داود**: السهارنفوري خليل أحمد، دار الكتب العلمية -بيروت-

29-**البيان والتعريف في أسباب ورو د الحديث الشريف**: ابن حمزة الحسيني الشريف إبراهيم بن محمد بن كمال الدين، المكتبة العلمية – بيروت- ط:1، 1402هـ -1982م .

30-**تاريخ الأدب العربي**: كارل بروكلمان

31-**تاريخ الإسلام:** حسن إبراهيم حسن، دار الجيل –بيروت- مكتبة النهضة المصرية، -القاهرة- ط:13، 1411 هـ -1991م.

32-**تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام:** الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين، تحقيق: د.عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي –بيروت-، ط:2، 1418هـ-1998م.

33- **التاريخ الصغير:** البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد ا

34-**التاريخ الكبير:** البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد ا ، دار الكتب العلمية –بيروت- (د.ت).

35-**تاريخ الأمم والملوك**: الطبري محمد بن جرير أبو جعفر،دار الكتب العلمية، -بيروت- ط:3، 1411هـ- 1991م.

36-**التاريخ الإسلامي:** محمود شاكر، المكتب الإسلامي – بيروت- ط:7، 1411هـ- 1991م .

37-**تاريخ بغداد:** الخطيب البغدادي أحمد بن علي أبو بكر، دار الفكر

38-**تاريخ الخلفاء**: السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، دار الجيل –بيروت- ط:2، 1415هـ -1994م .

39-**التاريخ**: لابن الوردي

40-**تاريخ مولد العلماء ووفياتهم**: ابن زبر محمد بن عبد ا بن أحمد أبو سليمان الربعي، دراسة وتحقيق: د.عبد ا بن أحمد بن سليمان الحمد، دار العاصمة-الرياض- ط:1، 1410هـ.

41-**التأسيس في فن دراسة الأسانيد**: عمر إيمان أبو بكر، مكتبة المعارف –الرياض- ط:1، 1421هـ-2001م .

42-**التبصرة والتذكرة (شرح ألفية الحديث):** العراقي عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل

43-**تبصير المنتبه بتحرير المشتبه:** ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، مراجعة، محمد علي النجار، المكتبة العلمية –بيروت-

44-**تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي:** المباركفوي محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم أبو العلا، دار الكتب العلمية-بيروت- .

45-**تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف:** المزي يوسف بن عبد الرحمن أبو الحجاج، تحقيق

46-**تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل:** العراقي أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبو زرعة، ضبط نصه وعلق عليه عبد ا نوارة، مراجعة مركز السنة للبحث العلمي، مكتبة الرشد –الرياض- ط:1، 1419هـ -1999م .

47-**تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**: السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: د.أحمد عمر هاشم، تخريج أحمد عناية، دار الكتاب العربي –بيروت- ط:1 1424هـ - 2004م

48-**تذكرة الحفاظ:** الذهبي شمس الدين محمد أبو عبد ا ، دار الكتب العلمية – بيروت-

49-**تسمية شيوخ أبي داود:** للجياني الحسين بن محمد بن أحمد أبو علي الغساني، حققه: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1418هـ -1998م

50-**تسمية شيوخ أبي داود السجستاني:** الجياني الحسين بن محمد بن أحمد الغساني، حققه وعلق عليه جاسم بن محمد بن محمود الفجي، دار ابن حزم –بيروت- ط:1، 1420هـ -1999م

51- **التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف**: محمود سعيد ممدوح، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث –دبي- ط:1، 1421هـ - 2000م .

52-**تغليق التعليق على سنن الإمام أبي داود**: د.علي بن إبراهيم بن سعود عجين، مكتبة الرشد –الرياض- ط:1، 1423هـ -2003م .

53-**تقدمة المعرفة لكتاب الجرح والتعديل:** عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، ط:1، مجلس دائرة المعارف العثمانية بحدير أباد الدكن –الهند-

54-**تقريب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**: المزي يوسف بن عبد الرحمن أعده أبو عبد ا السعيد المندوه وأبو الفداء سامي التوني، أشرف عليه أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت- ط:1، 1414هـ -1994م.

55-**تقريب التهذيب:**ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، اعتنى به: عادل مرشد، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:1، 1416هـ - 1996م

56-**التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح**: العراقي عبد الرحيم بن الحسين، زين الدين، وضع حواشيه محمد عبد الله شاهين، دار الكتب العلمية –بيروت- 1417هـ -1996م .

57-**التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**: ابن النقطة الحنبلي محمد بن عبد الغني أبو بكر، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1،1408هـ -1988م.

58-**التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**: ابن حجر العسقلاني عنى بتصحيحه عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة –بيروت-

59-**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**: ابن عبد البر يوسف بن عبد الله أبو عمر، تحقيق : عبد الله بن الصديق، مكتبة الأوس -المدينة المنورة- 1399هـ - 1979م

60-**تهذيب التهذيب**: ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي أبو الفضل، حققه وعلق عليه مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1415هـ -1994م

61-**تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: المزي يوسف جمال الدين أبو الحجاج، حققه وضبط نصه وعلق عليه:بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت-ط:1،1413هـ - 1992م

62-**تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر**: هذبه ورتبه: عبد القادر بدران، دار إحياء التراث العربي –بيروت- ط:3، 1407هـ -1987م

63-**تهذيب الأسماء واللغات :** النووي محي الدين بن شرف أبو زكرياء دار الكتب العلمية –بيروت-

64-**توجيه النظر إلى أصول الأثر:** طاهر بن صالح الدمشقي الجزائر، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- ط:1، 1416هـ -1995م

65-**توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار**: الأمير الصنعاني محمد بن إسماعيل بن صلاح أبو إبراهيم، علق عليه ووضح حواشيه صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية -بيروت- ط:1، 1417هـ - 1997م.

66-**الثقات:**ابن حبان بن أحمد أبو حاتم، مؤسسة الكتب الثقافية- بيروت- ط:1،1395هـ - 1975 م

ج ، ح

67-جامع الأصول في أحاديث الرسول: **ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، حقق نصوصه: عبد القادر الأرناؤوط، دار الفكر –بيروت- ط:2، 1403هـ -، 1983م.**

68-الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: **الخطيب البغدادي أحمد بن علي أبو بكر، قدم له وحققه: د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:4، 1417هـ-1996م**

69-الجامع الصحيح: **البخاري محمد بن إسماعيل، دار الجيل –بيروت-**

70-جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم: **ابن رجب زين الدين أبو الفرج الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط7: 1417هـ-1997م.**

71-الجرح والتعديل: **عبد الرحمن بن أبي حاتم أبو محمد الرازي، دار الكتب العلمية - بيروت- ط:1**

72-الجوهر النقي في الرد على البيهقي (مطبوع مع السنن الكبرى للبيهقي)**: ابن التركماني علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، دار المعرفة-بيروت- 1413هـ- 1992م.**

73-الحديث المعلول- قواعد وضوابط-: **المليباري حمزة عبد الله، دار الهدى، -عين مليلة– الجزائر، ط:1(د.ت) .**

74-**الحطة في ذكر الصحاح الستة:** القنوجي صديق حسن خان أبو الطيب، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1405- 1985م.

75-**حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** : أحمد بن عبد ا أبو نعيم الأصفهاني، دار الكتب العلمية – بيروت-.

د، ر

76-دائرة المعارف قاموس عام لكل فن ومطلب: **المعلم بطرس البستاني، دار المعرفة – بيروت-**

77- **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة**: ابن حجر العسقلاني، دار الجيل-بيروت-1414هـ - 1993م.

78- **دليل مؤلفات الحديث الشريف المطبوعة القديمة والحديثة**: محي الدين عطية، صلاح الدين حفني، محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم-بيروت- ط:2، 1418هـ - 1997م .

79-**دول الإسلام** : الذهبي شمس الدين،عنى بطبعه ونشره عبد ا بن إبراهيم الأنصاري، إدارة إحياء التراث الإسلامي –قطر –

80-**الرحلة في طلب الحديث:** الخطيب البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر، حققه وعلق عليه، د.نور الدين عتر، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1395هـ -1975م.

81- **رسالة الإمام أبي داود السجستاني إلى أهل مكة في وصف سننه**: اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- ط:1، 1417هـ - 1997م.

82-**الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة**: الكتاني محمد بن جعفر، علق عليه أبو عبد الرحمن صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت- ط:1، 1416هـ - 1995م .

83-**رسوخ الأحبار في منسوخ الأخبار:** الجعبري إبراهيم بن عمر برهان الدين أبو إسحاق، دراسة وتحقيق: د. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية-بيروت- ط:1، 1409هـ -1988م .

84-**رفع الملام عن الأئمة الأعلام**: ابن تيمية تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، دار البلاغ، ط:1، 1424هـ -2003م .

85-**رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين**: النووي، قدم له، د.محمد جميل غازي، دار الجيل-بيروت- 1412هـ -1992م

س، ش

86-**سبائك الذهب في معرفة قبائل العرب** : السويدي محمد أمين أبو الفوز البغدادي، دار الكتب العلمية –بيروت- 1415هـ - 1995م .

87-**سؤالات أبي داود (سليمان بن الأشعث) للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم**: دراسة وتحقيق: د.زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم -المدينة المنورة- ط:1، 1414هـ-1994م

88-**سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل**: دراسة وتحقيق محمد على قاسم العمري، الجامعة الإسلامية -المدينة المنورة- 1399هـ- 1979م .

89-**سؤالات الترمذي للبخاري حول أحاديث في جامع الترمذي**: تأليف د. يوسف بن محمد الدخيل، ط:1، 1424هـ-2003م .

90-**السراج الوهاج على متن المنهاج:** الغمراوي

91-**سنن ابن ماجه**: محمد بن يزيد أبو عبد ا ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، 1395هـ-1975م .

92-**سنن أبي داود**: سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية -بيروت-1416هـ-1995م .

93-**سنن الترمذي** : محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى تحقيق وتخريج وتعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية –بيروت-

94-**سنن الدارقطني**: علي بن عمر أبو الحسن، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي –بيروت- 1413هـ-1993م

95-**سنن الدارمي:** عبد ا بن عبد الرحمن أبو محمد، دار الفكر-بيروت-

96-**السنن الكبرى للبيهقي**: أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر، دار المعرفة –بيروت- 1413هـ-1992م

97-**سنن النسائي:** أحمد بن شعيب بن علي أبو عبد الرحمن، دار القلم –بيروت-

98-**سير أعلام النبلاء**: الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين، أشرف على تحقيقه وخرج أحاديثه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:4، 1406هـ-1986م .

99-**الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح:** الأبناسي برهان الدين، تحقيق صلاح فتحي ، هلال أبو حبيب، مكتبة الرشد –الرياض- ط:1، 1418هـ-1998م

100-**شرح النووي على صحيح مسلم**: النووي يحيى بن شرف أبو زكريا محي الدين، راجعه الشيخ خليل الميس، دار القلم –بيروت- ط:1، 1407هـ-1989م .

101-**شرح علل الترمذي:** ابن رجب الحنبلي عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د.كمال علي علي الجمل، دار الكلمة –مصر- ط:1، 1418هـ-1998م .

102-**شرح مشكل الآثار:** الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر، حققه: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت- ط:1، 1415هـ- 1994م.

103-**شرح معاني الآثار**: الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر، حققه وعلق عليه: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:3، 1416هـ-1996م

104-**شرح منظومة ألقاب الحديث**: الفاسي محمد بن عبد القادر بن علي، تحقيق محمد مظفر الشيرازي، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم -بيروت- ط:1، 1420هـ-1999م.

105-**شرف أصحاب الحديث**: الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر، تحقيق: د. محمد سعيد خطيب أوغلي، دار إحياء السنة النبوية

106-**شروط الأئمة الخمسة:** الحازمي محمد بن موسى أبو بكر، اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- ط:1، 1417هـ-1997م

107- **شروط الأئمة الستة**: المقدسي محمد بن طاهر أبو الفضل، اعتنى بها عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- ط:1، 1417هـ -1997م

108- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**: ابن عماد عبد الحي أبو الفلاح الحنبلي، دار الكتب العلمية-بيروت- .

ص، ض، ط
109-**صحيح ابن خزيمة**: محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر، حققه وعلق عليه: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي –بيروت-.

110-**صحيح مسلم:** مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار الجيل –بيروت- دار الآفاق الجديدة –بيروت-

111-**صفوة الصفوة:** ابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه وعلق عليه: عبد الرحمن اللادقي، حياة شيحا اللادقي، دار المعرفة –بيروت-ط:2، 1417هـ - 1996م

112- **الصناعة الحديثية في السنن الكبرى للبيهقي**: نجم عبد الرحمن خلف، دار الوفاء، -المنصورة- ط:1، 1412هـ - 1992م.

113-**الضعفاء الصغير:** البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد ا ، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي-حلب-

114-**الضعفاء الكبير:** العقيلي محمد بن عمرو بن موسى أبو جعفر، حققه ووثقه د.عبد المعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية -بيروت- ط:2، 1418هـ -1998م.

115-**الضعفاء والمتروكين**: النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي –حلب-.

116-**الضعفاء والمتروكون:** الدارقطني على بن عمر أبو الحسن، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد ا بن عبد القادر، مكتبة المعارف –الرياض- ط:1، 1404هـ -1984م .

117-**ظفر الأماني في مختصر الجرجاني**: اللكنوي محمد عبد الحي أبو الحسنات، حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: د.تقي الدين الندوي، دار القلم –الإمارات العربية المتحدة- ط:1، 1415هـ - 1995م

118- **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**: السخاوي محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين ضبطه وصححه: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1424هـ -2003م

119-**طبقات الحفاظ** : السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:2، 1414هـ-1994م .

120-**طبقات الحنابلة**: محمد بن أبي يعلى الحنبلي أبو الحسين، دار المعرفة –بيروت-

121-**طبقات الشافعية الكبرى:** السبكي عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي أبو نصر تاج الدين، تحقيق: د.محمود محمد الطناحي، د.عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر –مصر- ط:2، 1413هـ - 1992م

122- **طبقات علماء الحديث:** ابن عبد الهادي الصالحي، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، مؤسسة الرسالة-بيروت- ط:2، 1417هـ-1996م

123-**طبقات الفقهاء**: أبو إسحاق الشيرازي، حققه وقدم له: د.إحسان عباس، دار الرائد العربي –بيروت- ط:2، 1401هـ-1981م

124-**الطبقات الكبرى:** محمد بن سعد، دار صادر –بيروت-

125-**طبقات المفسرين:** الداوودي محمد بن علي بن احمد شمس الدين، راجع النسخة وضبط أعلامها لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية –بيروت-

126-**طبقات المفسرين:** السيوطي جلال الدين

127- **طرح التثريب في شرح التقريب**: العراقي عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل زين الدين، دار الفكر العربي.

ع

128-العالم الإسلامي**: عمر رضا كحالة، الشركة المتحدة للتوزيع –سوريا- ط:3، 1404هـ-1984م.**

129-**العبر في خبر من غبر**: الذهبي شمس الدين، حققه: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية -بيروت-

130-**العقيدة السلفية والرد على المنحرفين عنها**: تأليف الطيب بن عمر بن الحسين الجكني، المكتب الإسلامي، دار ابن حزم –بيروت- ط: 1، 1420هـ- 1999م .

131-**علل الترمذي الكبير:** ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق ودراسة حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى -عمان- ط:1، 1406 هـ-1986م .

132-**علل الحديث:** ابن أبي حاتم الرازي أبو محمد، دار المعرفة-بيروت – 1405هـ-1985م.

133-**علوم الحديث:** ابن الصلاح عثمان بن عبد الرحمن أبو عمر، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر –سوريا- ط:3، 1404هـ-1984م.

134-**عمل اليوم والليلة**: النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، راجعه وعلق عليه مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الكتب العلمية –بيروت– ط:1408،1هـ-1988م

135-**عون المعبود شرح سنن أبي داود**: العظيم آبادي محمد شمس الحق أبو الطيب، دار الكتب العلمية-بيروت-

ف، ق

136- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**: ابن حجر العسقلاني، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا عبد العزيز بن عبد ا بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه، وصححه وأشرف على طبعه محب الدين الخطيب، دار المعرفة –بيروت-.

137-**فتح الباقي بشرح ألفية العراقي:** محمد الأنصاري أبو زكريا، تحقيق وتعليق حافظ ثناء ا الزاهدي، دار حزم –بيروت-ط:1، 1420هـ-1999م

138-**فتح المغيث بشرح ألفية الحديث:** العراقي عبد الرحيم بن الحسين زين الدين، حققه وعلق عليه:محمود ربيع، مؤسسة الكتب الثقافية –بيروت-ط:1، 1416هـ-1995م

139-**فتح المغيث شرح ألفية الحديث:** السخاوي محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين شرح ألفاظه وخرج أحاديثه وعلق عليه: صلاح محمد محمد عويضة، دار الكتب العلمية-بيروت-1417هـ-1996م

140-**الفرق الإسلامية:** محمود البشبيشي

141-**الفرق بين الفرق**: عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي، حقق أصوله وفصله وضبط مشكله وعلق حواشيه: محمد محي الدين عبد الحميد، دار المعرفة –بيروت-

142-**الفصل في الملل والأهواء والنحل:**

143-**الفقيه والمتفقه**: الخطيب البغدادي

144-**الفهرست**: النديم، ضبطه: د. يوسف علي الطويل، وضع فهارسه أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1416هـ-1996م .

145-**القاموس المحيط**: الفيروز آبادي مجد الدين محمد، مكتبة النوري –دمشق-

146-**قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث**: محمد جمال الدين القاسمي

147-**قواعد في علوم الحديث**: التهانوي ظفر أحمد العثماني، حقق وراجع نصوصه وعلق عليه عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- ط:5، 1404هـ-1984م .

ك ، ل

148-**الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**: الذهبي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان

149- الكامل في التاريخ: **ابن الأثير علي بن أبي الكرم، محمد بن محمد أبو الحسن عز الدين، دار صادر -بيروت- 1402هـ1982م .**

150- **الكامل في ضعفاء الرجال**: ابن عدي عبد ا أبو أحمد الجرجاني، دار الفكر –بيروت- قرأها ودققها على المخطوطات يحيى مختار غزاوي، ط:3، 1409هـ-1988م

151-**كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة**: الهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:1، 1405هـ-1985م

152-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: حاجي خليفة (مصطفى بن عبد ا القسطنطيني)، دار الكتب العلمية –بيروت- 1413هـ-1992م .

153-**الكفاية في علم الرواية:** الخطيب البغدادي أحمد بن ثابت أبو بكر، دار الكتب العلمية –بيروت- 1409هـ-1988م .

154-**لسان العرب**: ابن منظور، دار إحياء التراث العربي-بيروت-، دار صادر –بيروت-

155-**لسان الميزان**: ابن حجر السعقلاني أحمد بن علي، دراسة وتحقيق : عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية –بيروت-ط:1، 1413هـ-1996م

156-**لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث:** بقلم عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- دار البشائر الإسلامية –بيروت- ط:4، 1417هـ

م

157-المتكلمون في الرجال: السخاوي محمد عبد الرحمن، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية –حلب- دار البشائر الإسلامية –بيروت- ط:6، 1419هـ-1999م.

158-**المجتبى من السنن**: النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن

159-**المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**: ابن حبان محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة –بيروت- 1412هـ-1992م

160-**مجموع فتاوى**: ابن تيمية عبد الحليم تقي الدين، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم

161-**محاضرات تاريخ الأمم الإسلامية –الدولة العباسية**: محمد الخضري بك، تحقيق: محمد العثماني، دار القلم –بيروت- ط:1، 1406هـ-1986

162-**محاسن الاصطلاح**: البلقيني عمر بن رسلان سراج الدين

163-**المحدث الفاصل بين الراوي والوعي**: الرامهرمزي الحسن بن عبد الرحمن

164-**مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر:** ابن منظور، تحقيق: رياض عبد الحميد مراد، مراجعة: روحية النحاس، دار الفكر –سوريا-ط:1، 1404هـ 1984م .

165-**مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء:** أسامة بن عبد ا خياط، دار الفضيلة –الرياض-، دار ابن حزم –بيروت- ط:1، 1421هـ-2001م.

166- **مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري:** تأليف د.أمين القضاة، دار ابن حزم –بيروت- ط:1، 1419هـ-1998م.

167- **المراسيل**: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة –بيوت- ط:2، 1418هـ - 1998م

168-**المراسيل**: عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، بعناية شكر ا بن نعمة ا ، قوجاني مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:2، 1402هـ -1982م .

169-**المراسيل مع الأسانيد**: أبو داود سليمان بن الأشعث، دراسة وتحقيق عبد العزيز عز الدين السيروان، دار القلم –بيروت- ط:1، 1406هـ -1986م

170-**مروج الذهب ومعادن الجوهر**: المسعودي علي بن الحسين بن علي أبو الحسن، شرحه وقدم له د.مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1.

171-**مسائل الإمام أحمد**: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، مقدمة تصدير التعريف به بقلم محمد رشيد رضا، دار المعرفة –بيروت-

172-**المستخرج على البخاري**: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو بكر الإسماعيلي، دراسة وتحقيق: د.زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم –المدينة المنورة- ط:1، 1410هـ - 1990م

173-**المسند**: أحمد بن حنبل، دار صادر –بيروت-

174-**المسند**: أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، دار المعرفة –بيروت-

175-**المسند**: الحميدي عبد ا بن الزبير أبو بكر، حقق أصوله وعلق عليه حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية –بيروت –ط:1 1409هـ -1988م

176-**المسند:** أبو يعلى الموصلي أحمد بن علي بن المثنى التميمي، حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية -دمشق- ط:2، 1412هـ 1992م

177-**مشاهير علماء الأمصار**: ابن حبان

178-**المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية**: ابن حجر أحمد بن علي العسقلاني، إعداد: د.يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة –بيروت-ط:2، 1414هـ -1993م

179-**المصنف في الأحاديث والآثار:** أبو بكر بن ابي شيبة، ضبطه وصححه ورقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:1، 1416هـ -1995م

180-**المصنف**: عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي –بيروت- ط:2، 1403-1983م

181-**معالم السنن شرح سنن أبي داود:** الخطابي حمد بن محمد أبو سليمان، خرج آياته ورقم كتبه وأحاديثه وقارن أبوابه مع المعجم المفهرس عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية –بيروت- 1416هـ 1996م

182- **المعجم الأوسط :** الطبراني سليمان بن أحمد أبو القاسم، تحقيق: د.محمود الطحان، مكتبة المعارف-الرياض-ط:1، 1406هـ - 1986م

183-**معجم البلدان:** الحموي ياقوت بن عبد ا ، أبو عبد ا شهاب الدين، دار صادر –بيروت-

184-**المعجم الصغير**: الطبراني سليمان بن أحمد أبو القاسم، دار الكتب العلمية –بيروت- 1403هـ-1983م .

185-**المعجم الكبير:** الطبراني سليمان بن أحمد أبو القاسم، حققه: حمدي عبد المجيد السلفي، ط:2، 1405هـ-1985م .

186-**معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد**: تأليف د.محمد ضياء الرحمن الأعظمي، أضواء السلف –الرياض- ط:1 1420هـ-1999م.

187-**معجم المؤلفين**: عمر رضا كحالة، اعتنى به مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة، ط:1 1414هـ -1993م .

188-**المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة**: ابن حجر العسقلاني، تحقيق محمد شكور محمود الحاجي أمرير المياديني، مؤسسة الرسالة –بيروت- ط:1، 1418هـ-1998م .

189-**معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم:** العجلي أحمد بن عبد ا بن صالح أبو الحسن، بترتيب الإمامين نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي وتقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي السكي مع زيادات ابن حجر العسقلاني، دراسة وتحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار –المدينة المنورة- ط:1، 1405هـ-1985م

190-**معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار**: الذهبي شمس الدين أبو عبد ا تحقيق: د.بشار عواد، وشعيب الأرناؤوط، وصالح مهدي، مؤسسة الرسالة –بيروت-

191-**معرفة علوم الحديث:**الحاكم محمد بن عبد ا أبو عبد ا ، اعتنى بنشره وتصحيحه والتعليق عليه، د.السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية –بيروت- ط:2، 1397هـ-1977م .

192-**المعرفة والتاريخ**: الفسوي يعقوب بن سفيان-تحقيق: د.أكرم ضياء العمري

193-**المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة:** السخاوي محمد عبد الرحمن، دراسة وتحقيق محمد عثمان الخت، دار الكتاب العربي –بيروت- ط:4 ، 1422هـ -2002م .

194-**المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد:** ابن مفلح إبراهيم بن محمد برهان الدين، تحقيق:د.عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد-الرياض-ط:1، 1410هـ - 1990م

195-**مناهل العرفان**: الزرقاني

196-**من كلام الإمام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال مما رواه عنه أبو بكر المروذي، وأبو الحسن الميموني، وأبو الفضل صالح**: تحقيق: د.وحي ا بن محمد عباس، الدار السلفية -الهند- ط:1، 1408هـ 1988م

197-**المنتظم في تاريخ الملوك وللأمم**: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، راجعه وصححه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية-بيروت- ط: 2، 1415هـ -1995م .

198-**المنهج المقترح لفهم المصطلح –دراسة تاريخية تأصيلية لمصطلح الحديث-:** تأليف الشريف حاتم بن عارف العوني، دار الهجرة –الرياض- ط:1، 1416هـ -1996م

199-**منهج النقد في علوم الحديث**: د.نور الدين عتر، دار الفكر –دمشق- و دار الفكر المعاصر –بيروت- ط:3، 1418هـ -1997م

200-**المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود**: محمود محمد خطاب السبكي، مؤسسة التاريخ العربي-بيروت-

201-**موارد الخطيب البغدادي "في تاريخ بغداد"**: تحقيق: د.أكرم ضياء العمري، دار طيبة -الرياض- ط:2، 1405هـ -1985م

202-**موسوعة أقوال الإمام أحمد في رجال الحديث وعلله**: جمع وترتيب: السيد أبو المعاطي النوري وأحمد عبد الرزاق محمود خليل، ط:1

203-**الموطأ**: مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي –بيروت- 1406هـ -1985م

204-**الموقظة في علم مصطلح الحديث:** الذهبي محمد بن أحمد شمس الدين، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، دار السلام –القاهرة- ط:5، 1425هـ - 2000م

205-**ميزان الاعتدال في نقد الرجال**: الذهبي محمد بن احمد شمس الدين، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الفكر.

ن:

206- **نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر:** ابن حجر العسقلاني تحقيق وتعليق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر تقديم القاضي العلامة محمد بن أحمد الجرافي، القاضي العلامة محمد بن إسماعيل العمراني، دار ابن حزم -بيروت- ط:1، 1427هـ -2006م.

207-**نزهة النظر بشرح نخبة الفكر في مصطلح حديث أهل الأثر**: ابن حجر العسقلاني، علق عليه أبو عبد الرحيم محمد كمال الدين الأدهي شركة الشهاب –الجزائر-

208-**نصب الراية تخريج أحاديث الهداية**: الزيلعي عبد ا بن يوسف جمال الدين أبو محمد، تحقيق : أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية –بيروت-ط:1، 1416هـ -1996م

209-**نظرية نقد الرجال ومكانتها في ضوء البحث العلمي**: د.عماد الدين محمد الرشيد، جامعة أم درمان الإسلامية، دار الشهاب، 1420هـ -1999م

210-**النكت على كتاب ابن الصلاح:** ابن حجر العسقلاني، حققه وعلق عليه مسعود عبد الحميد السعدني، محمد فارس، دار الكتب العلمية –بيروت-ط:1، 1414هـ -1994م

211-**نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي ناصر الدين**: تأليف جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي، حققه: د.شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم –بيروت- ط:1، 1420هـ -1999م

212-**النهاية في غريب الحديث والأثر:** ابن الأثير مجد الدين المبارك بن محمد، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، دار الفكر –بيروت-

213-**نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار**: الشوكاني محمد بن علي، تحقيق: د.نصر فريد محمد واصل، المكتبة التوفيقية –القاهرة-

214-**هدي الساري إلى أسانيد الشيخ إسماعيل الأنصاري**: تأليف عبد العزيز بن فيصل الراجحي، مكتبة الرشد –الرياض-ط:1، 1423هـ-2001م

215-**هدي الساري مقدمة فتح الباري:**

216-**هدية العارفين**: إسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية –بيروت-1413هـ-1992م.

217-**وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**: ابن خلكان أحمد بن محمد بن أبي بكر أبو العباس،حققه: د.إحسان عباس، دار صادر –بيروت-

218-**الوافي بالوفيات**: الصفدي خليل بن ايبك صلاح الدين، باعتناء هلموت زيتر، دار النشر-فرانز شتايز بفيسباون، ط:2، 1411هـ-1991م

219-**يحيى بن معين وكتابه التاريخ**: د.أحمد محمد نور سيف، طبع مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية –مكة المكرمة- ط:1، 1399هـ-1979م

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات